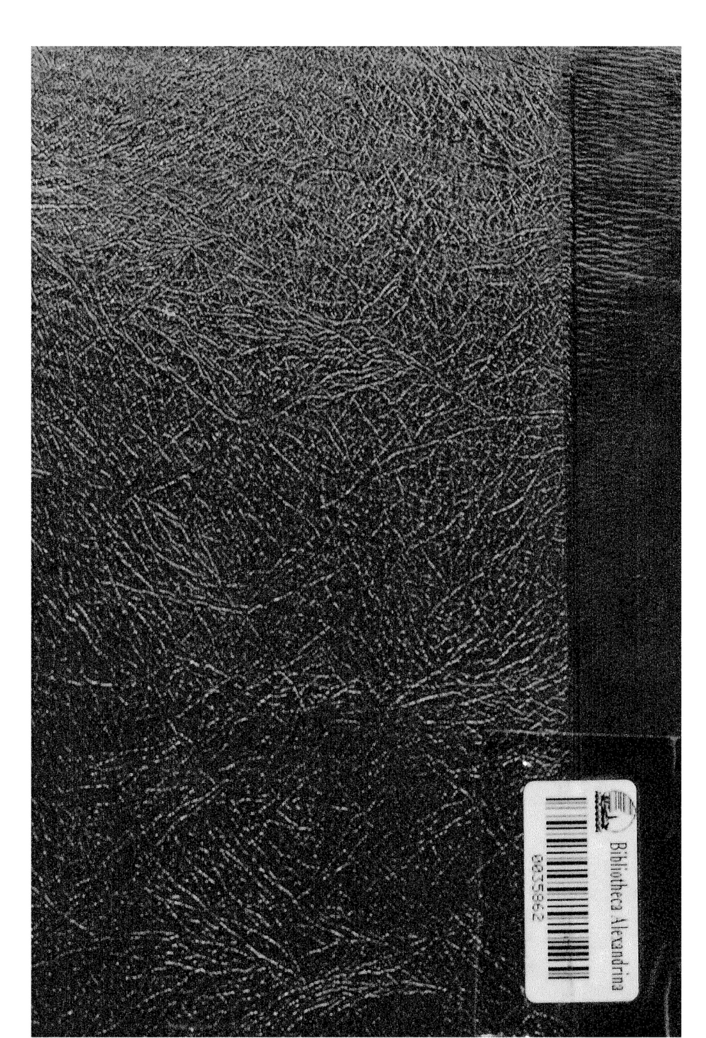
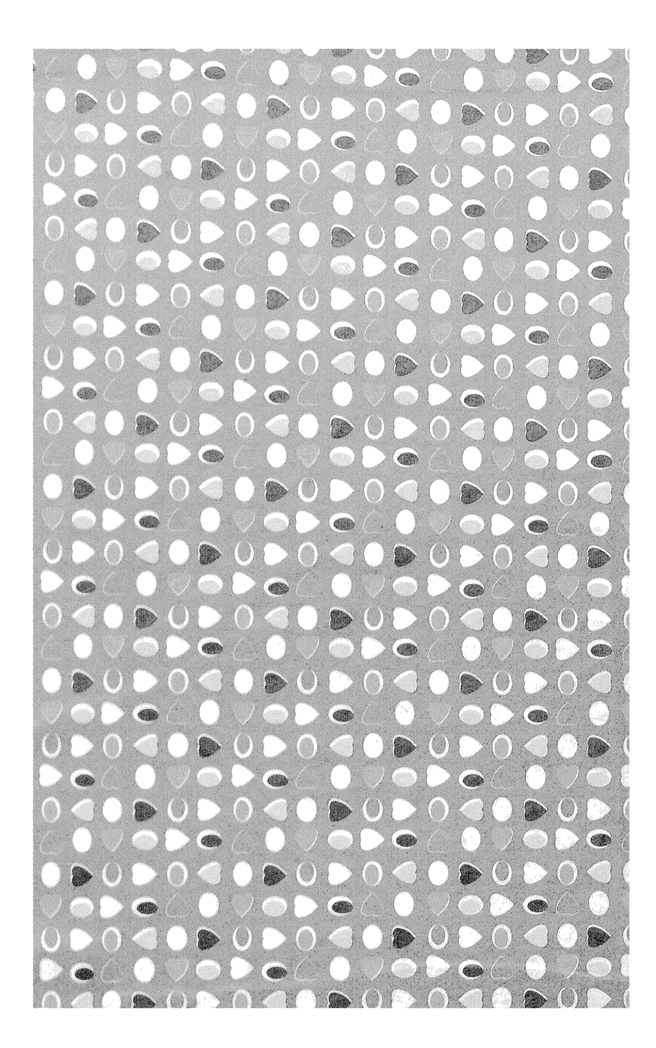
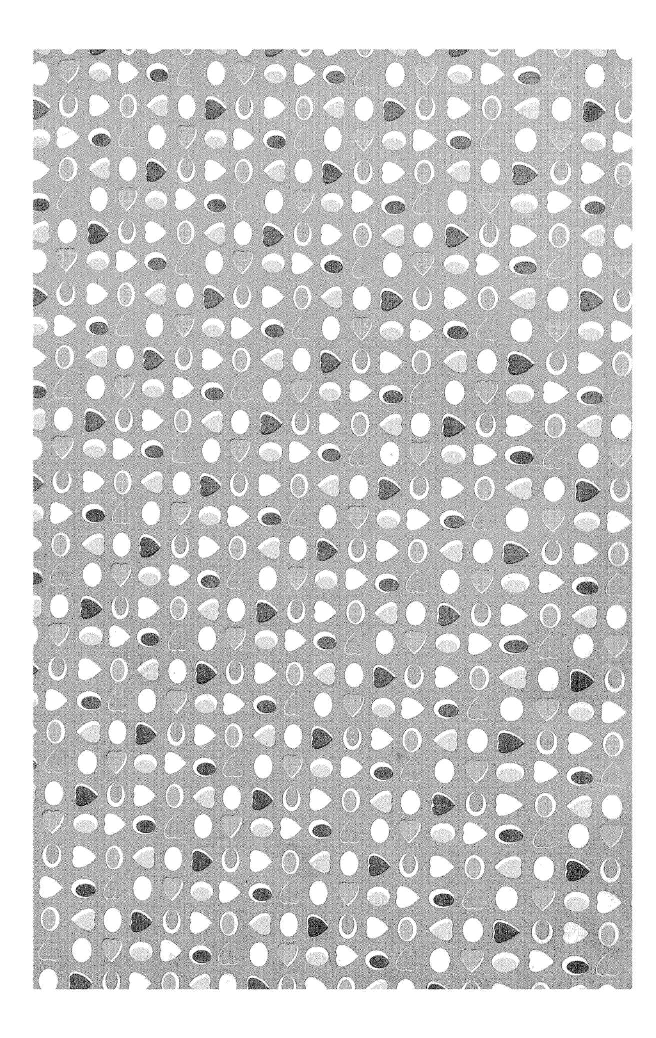

Bibliotheca Alexandrina
0035862





دكتور حافظ عفيفي باشا

الأنجليز في بلادهم

القاهرة
مطبعة دار الكتب المصرية
١٩٣٥

مقـــــدّمة

طبقات الأمة الانجليزية : طبقة الأشراف — طبقة الشعب : الزرّاع والصــناع وصــغار التجار والموظفين — التشريع الاجتماعى للطوائف الفقيرة : تأمين العامل ضـد المرض، معاش الشيخوخة، تأمين العامل ضد البطالة — الطبقة المتوسطة : الملاكون وكبار رجال الصناعة والتجارة والمـال — أسباب عظمة بريطانيا العظمى : تاريخ انجلترا وأثره فى تكوين هذه العظمة — الفردية الانجليزية والقومية الانجليزية — أخلاق الانجليز وعقليتهم السياسية

نظام بريطانيا العظمى هو أحسن مثال لمـا يسمى « بالملكية الدستورية » . وهو نظـام ملكى فى مظهره، ديمقراطى فى روحه، جمهورى فى نزعتـه . أساس هـذا النظام أولا وآخرا سلطان الشعب . ومن دقق النظر فى نواحى هـذا النظام المتعدّدة سواء فى الإدارة الداخليـة أو فى التعليم أو فى القضاء أو فى سائر مظاهره الاجتماعية رأى هـذه النزعة الديمقراطية الجمهورية بارزة متغلغلة فى جميـع أسسها ونواحيها . بل لا أبالغ إذا قلت إن هـذه النزعة أظهر فى أنظمة الحكم فى بريطانيا منها فى أنظمة الحكم فى فرنسا التى لمـا أعلنت الجمهورية استبقت، لأسباب تاريخية لا داعى لذكرها هنا، جميع أسس الأنظمة التى خلّفها الملوك المستبدون، واحتفظت بصــفة خاصة بأكثر الأنظمة التى وضـعها نابليون والتى لا تزال آثارها ظاهرة إلى الآن فى أنظمة الجمهورية الثالثة .

ومهما يكن من بلوغ الديمقراطية البريطانية أعلى غاية ممكنة فى هذا الزمان فان بريطانيا لا تزال محتفظـة بجميع مظاهر الارسطقراطية الملكية . فلا تزال الجمعيـة الانجليزية مقسومة الى أشراف وعامة، تكوّنت بينهما من زمن بعيد طبقة متوسطة .

طبقـــة الأشراف

فأما طبقة الأشراف فمكوّنة من ورثة الأشراف القـدماء الذين نالوا هـذا الامتياز من ملوك انجلترا فى عهود مختلفة تبدأ من عهد "وليم الفاتح" ومن الذين نالوا

بأنفسهم هذه الألقاب مكافأة لهم على خدماتهم العامة . ولا تزال هذه الطبقة ، رغم فعل الزمن وانتشار المبادئ الديمقراطية، محافظة على تعلقها بالنظام الملكى والتفافها حول الجالس على العرش وولائها له ، متمسكة بالتقاليد القديمة الموروثة . وهى مؤلفة فى الحاضر، كما كانت فى الماضى ، من طبقات متفاوتة فى المقام والدرجة، لكل منها حقوق وتقاليد لا تزال باقية إلى الآن . فأولها مرتبة الدوق فالماركيز فالكونت (إرل) فالفيكونت فالبارون . ومن الخطأ أن يظن أن طبقة الأشراف هذه لا يزال أفرادها أغنياء مترفين، يعيشون عيش فراغ وينفقون ببذخ من كد غيرهم . فالواقع أن هؤلاء الأشراف فى إنجلترا مهما سمت مراكزهم وبلغت ثروتهم هم كغيرهم يعملون ويكدّون، لا يأنفون الاشتغال بأى عمل أو مزاولة أية مهنة . فتراهم لا يرفضون الوظائف العامة فى أقاصى الامبراطورية، كما تراهم يقبلون العمل المرهق فى التجارة أو فى الصناعة أو فى أية مهنة أخرى . وتراهم يزجّون بأولادهم وبناتهم فى معترك الحياة عقب انتهاء دراستهم ليشقوا طريقهم بأنفسهم غير مستندين إلى ثروة ذويهم .

وقد امتازت هذه الطبقة فى انجلترا منذ القدم بسخائها على جميع أعمال الخير، فهم رعاة أكثر الجمعيات والمعاهد التى أسست فى أنحاء الجزر البريطانية للبر بالفقير والرفق بالبائس والمواساة للمريض، كما يرعى الكثيرون منهم مختلف الجمعيات العلمية والأدبية والرياضية التى لا تخلو منها مدينة أو قرية أو ضيعة فى هذه المملكة .

وقد غلا كثير من الكتّاب الأجانب فى وصفهم طبقة أشراف الانجليز وعزلتهم المتعصبة عن مواطنيهم من غير طبقتهم . والواقع أن الاتصال الوثيق لم ينقطع فى أى وقت بين الأشراف وغيرهم من الطبقات الأخرى . فان تاريخ انجلترا شاهد على أن هؤلاء الأشراف هم أوّل من وقف فى وجه المستبدين من الملوك ، وأول من طالب بالحرية والشورى وحارب من أجلهما . نعم إنهم بدءوا حركتهم السياسية رغبة فى إشراك طبقتهم مع هؤلاء الملوك فى الحكم ، لكن هذا إنما حصل فى وقت لم يكن الشعب نفسه مهتما بالشؤون السياسية ؛ فلما تيقظ الشعب وفطن لحقوقه

السياسية وجد الطريق ممهـدا بمجهودات الأشراف . على أن هـذه الطبقة ممتزجة فى الواقع امتزاجا كليا بغيرها من الطبقات ؛ لأن أبناء الأشراف فى حياة آبائهم يعملون و يعيشون جميعا كأبناء الطبقة المتوسطة . فاذا مات الأب لم يرث اللقب إلا أكبر الأبناء إذا كان الأب يحمـل لقبا يورث . وكثير من الألقاب لا تورث بل تعطى الرجل يتمتع بها مدّة حياته . وكثير من هؤلاء الذين يعطون ألقاب شرف لمدّة حياتهم هم من طبقات أخرى و بعضهم من طبقة العمال الذين عاشوا طويلا عمالا يقتاتون من عرق جبينهم وعمل أيديهم ؛ فليس يعقـل أن يعتزل هؤلاء إخوانهـم متى نالوا لقب شرف . أضف الى هذا أن هؤلاء الأشراف يتزاوجون مع الطبقات الأخرى ؛ فكثيرا ما يتزوّج شريف بامرأة من عامـة الشعب ، وكثيرا ما يتزوّج رجل من الطبقـة المتوسطة أو من طبقة الشعب بابنـة شريف . وقد كان من أثر انتشار المبـادئ الديمقراطية وسريان تيارها فى جسم الأمة كلها من أواخر القـرن المـاضى أن ضعفت كثيرا مميزات هذه الطبقة واستقلالها و زاد امتزاجها بالطبقات الأخرى ، كما كان من شأن سياسة الأحرار التقليدية أن تؤدّى الى مساواة نسبية بين طبقات الجمعية البريطانية . فقد كانت هذه السياسة ترمى تدريجيا الى خفض مستوى الطبقات العليا و رفع مستوى الطبقات الدنيا . وهذا ما يسير عليه حزب العمال الآن . وقد وصل الأحرار والعمال الى أغراضهم ، لا من طريق التشريع الاجتماعى المباشر الذى يلغى امتيازات طائفة و يقرّر امتيازات جديدة لأخرى ، بل من طريق غير مباشر وهو طريق الضرائب . فقد قضى تشريع الضرائب الحديث فى انجلترا بأن يعفى فريق الفقراء وفريق غير قليـل من المتوسطين من جميع الضرائب المباشرة وتحميـل الموسرين وكبار الأغنياء عبء الضرائب الثقيلة بنسبة تزيد زيادة متصاعدة مع زيادة الثروة ، كما قضت ضريبـة الميراث على كثير من الثروات الضخمة . ولو قدّر لهذه الضريبة الفادحة البقاء قرنا آخر لقضت نهائيا على هذه الثروات .

وقد ساعد أيضا على نمـو الامتزاج بين الطبقات الانجليزية انتشار التعليم بجميع أنواعه حتى إن جامعات اكسفورد وكمبردج القديمة بعد أن ظلت قرونا عدّة موصدة

فى وجوه الفقراء والمتوسطين قـد فتحت أبوابهـا لهؤلاء وهؤلاء على أثر ما جاد به الكثيرون من الأفراد والجماعات من المبالغ الكبيرة تصرف كإعانات للنابغين من غير القادرين على إتمام دراستهم فى هذه الجامعات وفى غيرها . ولم يحجم الكثيرون من الأشراف أنفسهم عن التبرع بمبالغ كبيرة لهذه الغاية .

فلما جاءت الحرب العظمى واستدعت تضحيات هائلة تساوت فى بذلهـا جميع الطبقات ، ثبت بشكل واضح أن الوطن يحتاج لمجهودات الجميع وأن الفقـير قد يجود بروحه إذا ما جاد الغنى بماله ؛ فتنبهت كل طبقة لأهميتها كما تنبهت لأهمية غيرها ، وأدرك كلٌّ مركزه فى الحياة الاجتماعية والسياسية ، فزاد الائتلاف بين مختلف الطبقات وزالت كثـير من الفروق الاجتماعية القديمة التى ورثتها الأجيال الحاضرة عن المـاضى البعيد . كذلك قضت سياسة الأحرار والعمال بعد الحرب وقبلها بأن يدخلوا الكثيرين من رجال الرأى من الطبقات الأخرى — وكلهم متشبعون بالمبادئ الديمقراطية الحقة — فى صف الأشراف ليجلسوا فى مجلس اللوردات ، وليكونوا عونا على نشر هذه المبادئ فى هذا المجلس الأرسطقراطى القديم ، وليغزوا طبقة الأشراف غزوا سياسيا فعالا . ولو قدّر لحزب العمال فى المستقبل — وهذا ليس محالا — النجاح فى إلغاء مجلس اللوردات ، كما يروم الكثيرون من أنصاره ، لقضى نهائيا على الباقى من نفوذ الأرسطقراطية البريطانية .

بقى أن نختم هذه الكلمة برأى الكاتب الأسبانى المعروف "سلفادوردى مادارياجا" فى الأرسطقراطية الإنجليزية إذ قال : « إن الأرسطقراطية الانجليزية لا تحتمى وراء قوة حربيـة ، ولا تستبقى نفوذها وامتيازاتها بنظام سياسى ظالم ، كما أنهـا لا تحيا بجهل الطبقات الأخرى ، إنما تستمد هـذه الأرسطقراطية القوية قوتها من رضاء الشعب ؛ فلا يمكن أن يقـال إن انجلترا أرسطقراطية تحكم شـعبا ، بل الحقيقـة أن انجلترا شعب يحتفظ بأرسطقراطيته ويفخر بها [1] » .

(١) نقـلا عن كتاب Englishmen, Frenchmen and Spaniards by S. de Madariaga.

طبقـــة الشعب

وهى تتكون من :

أولا — الزرّاع فى الأقاليم .

ثانيـا — الصناع فى المدن .

ثالثـا — صغار التجار وصغار الموظفين .

طائفـــة الزرّاع :

إن الظاهرة البارزة فى انجلترا الحديثة هى انحلال طبقة الزرّاع فيها . ويرجع ذلك الى أسباب تاريخية عدّة آخرها الحرب العالمية الأخيرة .

استولى كبار اللوردات فى القرن الثامن عشر على معظم الأراضى الزراعيــة ، فقلّت الملكيات الصغيرة ، وأصبح الزراع الانجليز إما مستأجرين لأجزاء من هــذه الأراضى أو عمــالا فيها . وكان من أثر التقــدم الصناعى العظيم الذى وصلت اليه انجلترا منــذ القرن الثامن عشر أن زادت أجور العمال الذين كانوا يشتغلون فى هــذه الصناعات الفنية التى كانت تنتج إيرادا أكثر ممــا تغله الأرض ، فنزح الكثيرون من الزرّاع الى المدن للاشــتغال بالصناعة وتركوا مهنــة الزراعة نهائيــا . كذلك كان من نتائج سياســة الأحرار الخاصــة بحرية التجارة و إلغاء الرســوم الجمركية على ما يرد انجلترا من المواد الغذائية أن هبطت أثمــان الحاصلات الزراعية المحليــة لعدم اســتطاعة الزراع الانجليز مزاحمة البلاد الزراعيــة الأخرى التى حبتها الطبيعة مناخا أكثر اعتدالا وأكثر ملاءمة للزراعة والتى تقــل فيها أجور العمال عن الأجور الانجليزية . لذلك كله قلت غلة الأرض وقلت الرغبة فى تأجيرها ، فحوّل أكثر كبار الملاك أراضيهم الزراعيــة الى مراع لتربيــة المواشى كى تقل حاجتهم الى الأيدى العاملة التى جذبتها صناعات المدن . ونظرا الى أن كبار ملاك الأراضى كانوا فى الأكثر من المحافظين فقد كانت سياسة الأحرار التقليدية عدم الاهتمام بهذه الطبقة ، فكانوا يفرضون الضريبة على بعض المحصولات الزراعية الثمينة و يفرضون ضريبة أخرى على ما يصنع من هذه المحصولات ؛ ففرضوا مثلا ضريبة ثقيلة على "المــالت"

(Malt) وفرضوا ضريبة أثقل منها على البيرة التى تصنع منه . فلما جاءت الحرب العظمى كان الزراع ، وهم أقوى أجساما من عمال المدن ، أول من أجاب داعى الوطن وذهب الى ميدان القتال ، فلقد تطوّع من الزرّاع وحدهم فى الحرب الأخيرة قبل تقرير الخدمة العسكرية الإجبارية ٢٥٠ ألف زارع[1] . وقد زاد هذا العدد زيادة كبيرة بعد تقرير الخدمة الإجبارية ، لأن نسبة الذين رفضهم الجيش لأسباب صحية كانت قليلة جدّا فى هذه الطبقة ؛ لذلك كان من أثر هذه الحرب إحداث نقص كبير فى عدد المشتغلين بالزراعة فى انجلترا ، كما كان من أثر الضرائب العقارية الفادحة التى فرضت على المــلاك فى زمن الحــرب لتغطية مصروفاتها أن انتقلت كثرة الأملاك الكبيرة من أيدى أصحابها القدماء الملمين بشؤون الزراعة الى طائفة من مُحْدَثى الثروة الذين استفادوا من الحرب ككبار الصناع والموردين للجيوش ممن لا رابطــة لهم بالأرض ، وانمــا اشتروها لانخفاض ثمنها وكثرة أموالهم ورغبتهم فى امتلاك أرض فى ريف انجلترا لا لزراعتها واستثمارها بل ليتزحوا اليها فى أواخر الأســبوع وفى مدّة الراحة الســنوية طلبا للرياضــة . لذلك أُهملت أراض كثــيرة وحُولت مساحات واسعة منها الى مراع وتُركت أراض مهملة لتكون مصايد للطيور والحيوانات أو ميادين للألعاب الرياضية المختلفة . واضطر صغار الملاك القليلون الى أن يتركوا الاشتغال بزراعة أراضيهم اكتفاء بتربية الحيوانات أو تفريخ الدجاج أو تربية النحل أو زرع قليل من الأزهار والخضر لبيعها فى أقرب مدينــة . وقد ثبت من إحصاء ســنة ١٩٢١ أن سبعة عشر مليونا ممن تزيد سنهم على اثنتى عشرة سنة ويسكنون فى انجلترا وبلاد " الغال " وهم صالحون للعمل ، لا يشتغل منهم بالزراعة غير مليون ومائتى ألف شخص ؛ ويدخل فى هذا العدد جيش صيادى الأسماك الذين يعيشون على الشواطئ الانجليزية . وتظهر ضآلة هــذا العدد اذا قيس بعــدد خدمة المنازل الذين يزيد عددهم على مليونى نفس .

(١) راجع كتاب "أنشودة الحراث" Song of the plough لمؤلفه موريس هولت Maurice Hewlett

هذه هى حالة الزراعة والزرّاع الانجليز الآن . ولقد حاولت الحكومات المختلفة خصوصا حكومات المحافظين فى العشر السـنوات الأخيرة أن تعالج هـذه الحالة ، فقرّر المحافظون برنامجا وافيا لتحسين القرية الانجليزية بتشييد الأبنية الحديثة وتعميم الإنارة بالكهرباء منعا لهجرة القرويين الذين تستهويهـم المدن وما فيها ، كما قرروا المكافآت تصرف لمن ينتج محصـولات معينة كاعانة زرّاع البنجـر ، ولكنهم لم يستطيعوا تقرير الضرائب الجمركية على المحصولات الزراعية التى تأتى من الخارج مع أن هذا باجمـاع الزرّاع هو أساس الإصـلاح المثمر . فلمـا تولت حكومة الائتلاف الحاليـة فى انجلترا وتمكنت من تغيير سياسـة حرية التجارة استطاعت أن تفرض كثيرا من الضرائب الفادحة على الواردات ، إلا أنهـا لم تستطع مع ذلك أن تقرّر مثل هـذه الضرائب على الوارد من الحاصلات الزراعية خوفا ممـا يحدثه ذلك من غلاء المعيشـة وما ينشأ عنه من الأثر السيء فى الطبقات الفقـيرة من غير طبقـة الزرّاع . على أنهـا مع ذلك استطاعت أن تعقـد اتفاقات مع الدول التى تصـدّر لإنجلترا أكثر ما يرد إليهـا من الحاصلات الزراعية . وبهـذه الاتفاقات حدّدت انجلترا كميات ما يمكن لهذه الدول تصديره إليها من مختلف الحاصلات . وهذا هو النظام المعبر عنه بنظام "الحصص" أو "الكوتا" (Quota) وهذه الكميات التى سمح بتصديرها لإنجلترا توازى ما تحتاج اليه بعد استنفاد الحاصلات الانجليزية المحلية . وبهذا التحديد انتعشت الزراعة الإنجليزية الى حدّ ما وإن لم يحدث هـذا الانتعاش الأثر المرجو من عودة الصانع المتبطل الى الحقل وازدهار الزراعة بعـد هذا الاضمحلال الكبير .

طـائفـة الصـناع :

قلنا إن ارتقاء الصـناعة الإنجليزية منذ أواخر القرن الثامن عشر كان من أثره نزوح جيش كبير من الزرّاع الى المدن للاشتغال بالصـناعة وترك الزراعة نهـائيا . وقد استمرت هجرة الزرّاع من القرية الى المدينـة من ذلك التاريخ الى الآن . فان الاحصاءات الانجليزية تسـجل دائمـا نقصا مسـتمرا فى سكان الريف وزيادة

مطردة فى سكان المدن . وكان من نتيجة ذلك أن أصبح العمال الانجليز أقوى كتلة فى بريطانيا ، لا من حيث العدد فحسب ، بل من حيث إنهم يكوّنون طوائف قوية بنظامها وثروتها وتماسك أفرادها وشعورهم جميعا بضعفهم متفرّقين وقوّتهم مجتمعين . وهـذه القوّة التى وصل اليها العمال فى انجلترا — وهى فى الواقع أقوى طبقات العمال فى العالم — مصـدر قوّة لبلادهم فى كثير من الأحيان وإن انقلبت فى أحيان أخرى مصـدر ضعف مخيف ؛ ذلك عنـد حصول الأزمات الصناعية التى تنشأ بين وقت وآخر نتيجة لأسباب مختلفة ، وحين لا يكون من السهل إقناع هؤلاء العمال الأقوياء بقبول تضحية تستلزمها حالة البلاد الاقتصادية والمـالية عن طيب خاطر.وقد يكون من الصعب إرغامهم على قبول هذه التضحية الضرورية. ويزيد من صعوبة هذه الحالة ومن تعقدها أن الصانع الانجليزى لايعود الى القرية ليشتغل بالزراعة إذا ما أصيبت الصـناعة بأزمة مؤقتة أو دائمة تقلل حاجتهـا الى الأيدى العاملة على نحو ما يفعل الصانع الفرنسى مثلا . ذلك لأن الصانع الفرنسى لا يقطع اتصاله بقريته بل هو يعدّ نفسه دائمـا للعودة اليها وللاشتغال بالزراعة اذا ما جمع من المدينـة قسـطا من المـال أو أراد الراحة فى شيخوختـه . أما العامل الانجليزى فيقطع نهائيا كل اتصال بالقرية يوم يهجرها الى المدينة ويحصر كل أمله فى اقتناء منزل صغير تحيط به حديقة فى ضواحى المدينة التى يشتغل فيهـا يأوى اليه متى تقدّمت سنه وأقعدته عن العمل . ولذلك فان العودةالى المزارع اذا ما عجزت المدينة عن تشغيل العامل ليس من الحلول الممكنة فى انجلترا .

ويزيد هـذه المشكلة الاجتماعية الخطيرة تعقيدا مشكلة سياسـية لا تقل عنها خطرا . فان العامل الانجليزى يتمتع منذ سـنة ١٨٦٧ بحق الانتخاب، وقـد تربى طوال هـذه السنين تربية سياسية وصار يعرف أنه ينتمى الى طائفة كبيرة العـدد محكمـة النظام . والعـدد المنظم هو أساس الفوز فى كل حكم ديمقراطى . لذلك لا يتقدّم العامل الانجليزى بأى مطلب متواضعا أو متوسـلا بل يتقدّم بطلبه عالى الصوت صادق العزيمة فى النجاح . ويستمدّ العامل قوّته من قوّة جمعياته الطائفية.

فان نقابات العمال التى أسست منذ القرن الثامن عشر للاهتمام بشؤون العمال الاجتماعية والعقلية والمادية صارت مؤسسات قوية ذات نظام محكم وتاريخ مجيد فى الدفاع عن حقوقهم . وكان من حسن طالعهم أن هذه النقابات لم تتورط إبّان نشأتها فى سياسة متطرفة كانت تكون القاضية عليها ، بل كان الاعتدال رائدها والممكن المعقول مطلبها ؛ ولذلك كان الرأى العام دائما مؤيدا لبقائها ولزيادة نموّها ، فلم تحجم البرلمانات عن زيادة اختصاصاتها كلما ثبتت ضرورة لذلك . وليست المحاولات المتطرفة القليلة التى حصلت فى السنين الأخيرة من نقابات العمال تحت ضغط المتطرفين من أعضائها إلا أدوارا قصيرة فى تاريخها الطويل . فلقد دفع هؤلاء المتطرفون من العمال نقاباتهم فى السنين الأخيرة الى سياسة عنيفة متطرفة ، كما حصل فى سنة ١٩١٩ عندما اعتصب عمال السكك الحديدية ، وفى سنة ١٩٢٠ عندما اعتصب عمال المناجم ، وفى سنة ١٩٢٦ عندما قرر اتحاد النقابات الاعتصاب العام . ولقد فشلت جميع هذه المحاولات المتطرفة فشلا ذريعا بسبب تصميم الأمة الانجليزية جمعاء على مقاومة هذه الحركات الثورية . فان الشعب الانجليزى معتدل بطبيعته يكره التطرف كما يكره تحكم طائفة فى المجموع . وقد أدركت النقابات خطأ قرار الاعتصاب العام فى سنة ١٩٢٦ فقرر اتحادهم فى مؤتمرهم السنوى فى سنة ١٩٢٧ وفى سنة ١٩٢٨ على التوالى : " بأنهم لا يعتمدون فى تحقيق مطالبهم على الوسائل الثورية " .

***

على أن الحكمة السياسية وبعد النظر قضت على الحكومات الانجليزية المختلفة أن تعالج مشكلة العمال لا من طريق التشريع المقيد لحريتهم لمنع تطرفهم ولكن من طريق التشريع الاجتماعى الذى يكفل لهم الراحة والطمأنينة والرفاهية فيقلل من أسباب اضطرابهم فان الحكومات الانجليزية لم تنتظر أن يثور العمال بجيوشهم لتبدأ باصلاح حالهم ، بل بدأت هذه الحكومات بالاصلاح منذ أكثر من ثلاثين سنة ، أى قبل أن تقوى حركة العمال بل قبل أن يظهر لحزبهم أثر فى السياسة الانجليزية .

إن تقرير إسكان العمال فى منازل صحية بأجور معتدلة، ومعالجة مرضاهم مجانا، وصرف معاشات لكبار السن منهم، وتأمين المتبطلين الذين ضاقت بهم الصناعة كانت وسائل ناجعة أدت الى إخلاد العمال الى السكينة والى توجيه حركتهم القوية المنظمة توجيها معتدلا لايشوبه تطرّف ولا يصحبه اضطراب . ويكفى لمن يريد الوقوف على مدى هـذا الاصلاح الاجتماعى الخطـير الذى أقدمت عليـه انجلترا أن يعلم أن خمسة عشر مليونا بين عامل وعاملة يستفيدون الآن من نتائج هذا التشريع .

منذ سنة ١٨٦٧ صدر قانون بلمسول (Plimsoll act) الذى تعـدّل بقانون سنة ١٩٠٦ وهو يضع جميع مصانع السفن البحرية والسفن التجارية تحت مراقبة مندوبى مجلس التجارة (Board of Trade) للتأكد من حالة العمال الصحية ومن عدم إرهاقهم بالعمل .

وفى سنة ١٩٠١ صدر قانون المصانع (Factory act) تلاه فى سنين متقاربة اثنا عشر قانونا مكملة له وضعت كلها لتأمين سـلامة العامل من الحوادث وللمحافظة على صحته فى جميع المصانع المختلفة .

وصـدر قانون فى سـنة ١٩٠٦ يسمى قانون تعويض العمال (Workmen's Compensation act) وهو يقرر حق العمال فى التعويضات اذا ما أصابهم ضرر أثنـاء عملهم .

وفى سنة ١٩٠٨ صدر قانون معاشات الشيوخ .

وفى سنة ١٩٠٩ تقرر تشكيل لجان محلية (Trade boards) تؤلف من العمال وأصحاب المعامل لتقرير الحدّ الأدنى للأجور فى بعض الصناعات [(١)] .

وفى سنة ١٩١١ صدر قانون التأمين الاجبارى ضدّ المرض [(٢)] .

(١) منذ سنة ١٩٢٤ تشكلت لجان زراعية محلية لتقرير الحدّ الأدنى لأجور عمال الزراعة .

(٢) يقضى هذا القانون على كل عامل يقل مرتبه عن ١٦٠ جنيه فى السنة أن يؤمن على نفسـه ضدّ المـرض .

وصدر فى السنة نفسها قانون التأمين ضدّ البطالة .

وصـــدر فى ســـنة ١٩٢٠ قانون سمى قانون الترفيـه (Welfare act) أرغم أصحاب المصانع على أن يقيموا فى كل مصنع من مصانعهم مصحة تامة الاستعداد وأن ينشـــئوا الحمامات الكافية لعمالهم وأن يعـــدّوا فى كل مصنع مكانا لبيع الأغذية الملائمة بثمن رخيص .

فيحمى العامل اذا فى الوقت الحاضر ثلاثة قوانين هامة :

١ ــ قانون تأمين العامل ضدّ المرض . وهو القانون الصحى الأهلى .

٢ ــ قانون معاش الشيخوخة .

٣ ــ قانون تأمين العامل ضد البطالة .

(١) فأما قانون التأمين الصحى الأهلى (National Health Iusurance act) فقـــد صدر فى سنة ١٩٢٤ وهو ينص على أن كل عامل تزيد سنه على ست عشرة سنة وتقل عن سبعين سنة ولا يزيد إيراده على ٢٥٠ جنيه سنويا مؤمّن ضدّ المرض . بمعنى أنه مستحق للعلاج المجانى وللأدوية بلا ثمن وللاقامة فى مستشفى أو مصحة مجانا اذا اســـتدعت حالته ذلك . ويتناول العـــامل مدة مرضه خمسة عشر شلنا فى الأسبوع وتتناول الأسرة اثنى عشر شلنا عن هذه المدّة وتعطى العاملة عند الوضع مكافأة قدرها أربعون شلنا .

(٢) أما قانون معاشات الشيخوخة فيقضى بصرف مبلغ عشرة شلنات فى الأسبوع لكل شيخ مؤمّن متى بلغ السبعين، ويصرف مثل هذا المبلغ فى بعض الأحوال لمن بلغت سنه ٦٥ سنة . وقد تعدّل هذا القانون فى ســـنة ١٩٢٦ فصار لأرملة هـــذا الشيخ أن تستولى على عشرة شلنات بعد وفاته وأن يعطى ابن المتوفى الأكبر خمسة شلنات وباقى أولاده ثلاثة شلنات لكل منهم فى الأسبوع حتى يبلغوا ١٤ سنة . أما الأيتام من الآباء والأمهات فيعطون حتى هـــذه السن سبعة شلنات ونصف شلن لكل منهم فى الأسبوع .

(٣) وأما قانون التأمين ضدّ البطالة[1] فيقضى بأن يعطى العامل الذى أمن على نفسه ضدّ البطالة لمدّة معينة سابقة على بطالته والذى يثبت بالدليل القاطع أنه حاول الحصول على عمـل فلم يفلح مبلغا قدره ثمـانية عشر شلنا فى الأسـبوع وللعاملة خمسة عشر شلنا كما يعطى أولادهم القاصرون سبعة شلنات ونصف شلن فى الأسبوع للولد وستة شلنات للبنت . وقد نيط بلجان محلية مختلفة فى جميع أنحاء المملكة تنفيذ هذا القانون تحت إشراف وزارة العمل ومراقبتها .

وتجمع المبالغ اللازمة لتنفيذ هـذه القوانين من الحكومة ومن صاحب العمـل ومن العامل . ففيما يختص بتنفيذ قانون التأمين الصحى يدفع صاحب المصنع أربعة بنسـات عن كل عامل فى الأسـبوع، ويدفع كل عامل أربعة بنسات عن نفسـه كذلك، وتسدد الحكومة باقى النفقات التى يستلزمها تنفيذ هـذا القانون . والأمر كذلك فى تنفيذ قانون المعاشات إذ يدفع صاحب المصنع والعامل مثل هذا المبلغ وتسدّد الحكومة الباقى .

وهذه المبالغ التى يدفعها العـامل وصاحب المصنع ضئيلة بالنسـبة لتكاليف تنفيذ هـذه القوانين؛ فقـد دفعت الحكومة فى سـنة ١٩٢٦ زهاء مليونى جنيـه لتنفيذ قانون التأمين الصحى، وأربعـة ملايين لتنفيذ قانون تعويض العمال ضـدّ الاصابة، وخمسة وثلاثين مليونا من الجنيهات لتنفيذ قانون معاشات الشيوخ وإعانة ذويهم ، وخمسـة عشر مليونا لتنفيذ قانون تأمين العمال ضـدّ البطالة . وقد زادت تكاليف هـذا القانون الأخير منـذ سنة ١٩٢٨ الى سـنة ١٩٣١ لاطراد الزيادة فى عدد العمال المتعطلين، إذ وصـل ما صرفته الحكومة الانجليزية لهم فى سنة ١٩٣٠ ما يقرب من الخمسين مليونا، حتى اضطرت بعد هذه الأزمة لعمل تعديلات فى هذا القـانون نقصت بموجبها قيمة المكافأة وزادت فى قيمة اشـتراك العامل وصاحب المصنع لتستطيع الاستمرار على صرف هذه الإعانة التى كانت تزيد سـنة بعد سنة .

(١) ليس لعمال الزراعة ولا لخدمة المنازل حق التأمين ضد البطالة .

لكن التحسين المستمر الذى حصل فى الصناعة والتجارة الانجليزية منذ سنة ١٩٣٢ الى الآن خفف من العبء الذى يقع على عاتق الحكومة فى هذا البـاب . ولئن كان هذا العبء الناشئ من تنفيذ هذه القوانين الاجتماعية فى انجلترا لا يزال ثقيلا ، إذ يتراوح بين الخمسين والثمـانين مليونا من الجنيهات سنويا ، فإن انجلترا فى الوقت نفسه قد اشترت راحتها وطمأنينتها السياسية بهذا المبلغ الذى يتضاءل بجانب النتائج العظيمة التى جنتها من تنفيذ هذه القوانين . أضف الى هذا أن انجلترا قد كسبت بهذا التشريع القويم قصب السبق فى ميدان رعاية الفقير والبائس ولم يدانها الى الآن بلد آخر فى هذا العمل الانسانى العظيم .

الطبقـــة المتوســـطة

تكونت هــذه الطبقة على مر السنين من كل من انسلخ عن هاتين الطبقتين السالفتين . فمنها جماعة المفكرين الذين يعيشون من مجهودات عقولهم كالكتّاب والعلمـاء وذوى الفن وأرباب المهن الحرة . ومنهـا كبار رجال الصناعة والتجارة والمـال الذين ظهروا منذ تقدّم الصناعة فى القرن الثامن عشر وشغلوا منذ هذا التاريخ الى الآن مركزا حيويا خطيرا فى جسم الأمة الانجليزية . ومنها كبار الزراع فى الأقاليم ويطلق عليها اسم (Gentry) وتلك طبقة تمتّ الى الطبقة الأرسطقراطية بالأصل أو النسب أو القرابة ولكنها لا تحمل ألقاب شرف وهى طبقة ذات تقاليد معروفة . فلقـد وصف الكتّاب والروائيـون الانجليز من سموه (Gentleman farmer) أو (Squire) ويطلق على كل ذى ثروة زراعية يعشق الريف ولا يحب أن يعيش فى المدينة ، يهوى الزراعة ولا يريد أن يستبدل بها صناعة أخرى ، متأنق فى ملبسه ولكنه يحافظ على زى خاص يميزه عن كل الناس ، يحب الطيور وسائر الحيوانات وإن كان ولوعا بالصيد وقتل الحيوان ، يحسن ركوب الخيل وضرب النار ، سخى وإن كان غير مبذر ، يعيش عيشة راضية ولكنه يحب العزلة .

هذه فى كلمات قليلة أهم مميزات هذا الرجل الذى بقى الى الآن كما وصفه كتّاب القرن الثامن عشر والتاسع عشر .

ومن هذه الطبقة المتوسطة كبار موظفى الحكومة وكبار ضباط الجيش والبحرية وكبار رجال السلك السياسى وكبار موظفى الأمبراطورية فى أنحاء الكرة الأرضـية . ومن هنا تظهر أهمية هذه الطبقة فى بريطانيا ، فهى فى الواقع الطبقة الحاكمة ، وهى بهذه المثابة تعتبر كالعمود الفقرى الذى يرتكز عليه نظام الحكم فى بريطانيا . أما صغار الموظفين وصغار تجار المدن فينتمون الى الشعب ولكنهم يكوّنون فيه طائفة محافظة تدافع عن بقاء النظم الحاليـة وتحارب فكرة إحداث أى تغيير فجـائى أو ثورى على النظام الدستورى الذى تتمتع به انجلترا الآن . وهم جيش قوى تستعمله الحكومات الدستورية لمحاربة جيش العمال اذا ما ثار على النظام الحاضر . ولذلك يرجع الى هؤلاء فضل حفظ التوازن الذى يكفل بقاء هذا النظام (١) .

* * *

هـذا باختصار بيان عن العناصر التى تكوّن الجمعية البريطانية . فلنذكر الآن شيئا عن بعض المميزات الخلقية والصفات الخاصة لأفراد هـذه الجمعية ، والتى كان من نتائجها أن صيرت من هذه الأمة أقوى أمم العالم .

ليست بريطانيا أكثر البـلاد سكانا ، وليس البريطانيون أحدّ النـاس ذكاء ، أو أكثرهم ثقافة ، أو أرجحهم عقلا . ومع ذلك تتبوأ بريطانيا مكانا ساميا خطيرا بين الأمم ، ويتمتع الانجليزى بمركز ممتاز فى الجمعية الانسانية . تخاطب أفراد الانجليز فلا تجـد فيهم من الصفات البارزة أو من الكفايات العقلية الخاصـة ما يميزهم عن غيرهم من الأجناس . بل لقـد ترى الفرنسى أو الإيطالى أحلى حديثا وأنصع حجة وأشـدّ طلاقة حتى لتأخذ بلاغته منك كل مأخذ . ومع ذلك فهذا الإنجليزى الذى

(١) جاء فى إحصاء سـنة ١٩٢١ أن عدد موظفى المكاتب التجارية والبنوك يصل الى مليون شخص ويصل عدد الذين يشتغلون فى الأعمال التجارية وفى المواصلات ثلاثة ملايين .

لم يؤثر فيك سحر حديثـه قد شاد لبلاده صرحا منيعا من القوة والنفوذ، ورفع علمها بجهوده ومجهود أسـلافه على جميع البحار ، ومدّ سلطانها على بلاد لا تغيب عنهـا الشمس . وأغرب من كل هذا أن هذه البلاد الشاسعة وهذه الملايين التى لا تعدّ ولا تحصى لا تحكم بجيوش جرارة، بل بطائفة قليلة من هذا الصنف الانجليزى الذى تراه فى كل مكان ولا ترى فيه شيئا غير عادى أو مخالفا للطبيعة . هذه مسألة حيّرت العقول فأفاض الكثيرون من الكتّاب والسياسيين فى مختلف البلاد فى القول فيها واجتهدوا فى استكشاف هذه الصفات المستورة التى رفعت الإنجليزى وانجلترا الى هـذا المقام . ومهما يكن من اختلاف النـاس فى منشأ تلك الصفات وتقـديرها فالراجح أنها ترجع الى أصول أربعة هى :

أولا — تاريخ انجلترا وما أحدثه فى صفات الشعب الانجليزى من آثار ثابتة ورثتها الأجيال على التعاقب فبقيت فيهم حتى اليوم .

ثانيـا — جوّ بريطانيا العظمى .

ثالثـا — وضعها الجغرافى .

رابعـا — تربيتها المدرسية .

(١) أما التاريخ فقد أثرت حوادثه تأثيرا عميقا فى أخلاق الشعب الإنجليزى وأنشأت أحداثه المختلفة وأدواره المتعاقبة فى هذا الشعب صفات خاصة توارثها جيلا بعد جيل، فأصبحت من لازمات الشعب وطبائعه، لأنها اختلطت بدمه وامتزجت بروحه . ويطول الكلام فى هـذا الموضوع اذا أردنا أن نستقصى المعـروف من تاريخ انجلترا لبيان أثره فى تكوين الخلق البريطانى . وحسبنا أن نرجع بالقارئ الى عهد ملوك التيودور وعلى الخصوص عصر الملكة "اليزابت" الذى يعتبر بحق بداية انجلترا الحديثة، فان المؤرّخين يعتبرون هـذا العصر أكثر العصور أثرا فى تاريخ بريطانيا، لأن ما تم فيـه من التغييرات والإصلاحات كان ذا أثر عظيم فى تكوين أخلاق الانجليز وفى بنـاء نظام دولتهم الحديث، وفى توجيه هذه الدولة فى الطريق

الذى أوصلها الى العظمة التى بلغتها فيما بعد . وقد يعدّ عهد "اليزابت" بحق العصر الذهبى فى القرن السادس عشر . فانها لما وليت الحكم كانت انجلترا على درجة من الضعف الحربى والبحرى لا تقوى معـه على صدّ غارة الأجنبى . فقـد كان من آثار سياسة الملكة "مارى" أن ساد تسلط أسبانيا على انجلترا حتى كادت تعتبر تابعة لهـا ، كما تلاشى سلطان انجلترا فى إرلنـدا . وكانت المنـاوشات على حدود أسكتلندا كثيرة الوقوع . وفوق ذلك قد طغت المنازعات الدينية على انجلترا فقسمتها الى فرق متطاحنة متعادية . ولقد استطاعت "اليزابت" أن تعيد السلام فى الداخل بأن أخمـدت الثورات المتقدّمة التى حصلت أثنـاء حكمها الطـويل ، كما قضت على الخلافات الدينية بتثبيت قدم الكنيسـة الإنجليزية وضمـان تفوّقها ، وأعادت فتح إرلنـدا عند ما رأت فى تركها خطرا على سـلامة انجلترا ومركزا لدسائس البابا وأسـبانيا أعدائها وأنصار الكاثوليكية . كذلك استطاعت أن تعيد تنظيم الأسطول الحربى وتقويته ، وبذلك أمكنها أن تهزم نهائيا أسطول أسبانيا وأن تكسب بذلك لانجلترا السـيادة على البحار . وكان لهـذه السيادة أثرهام فى تسهيل انتشار التجارة الإنجليزية فى أنحاء العالم انتشارا مهـد لبناء أساس الامبراطورية البريطانية وتدل البحوث التاريخية على أن إيراد الدولة الإنجليزية أثناء حكم الملكة "اليزابت" لم يزد على نصف مليون من الجنيهات سـنويا . ويحق للمرء أن يأخذه العجب اذا نظر الى هذا الايراد الضئيل وقارنه بما قامت به الدولة من جليل الأعمال فى ذلك العهـد ، خصوصا وقد كانت الملكة "اليزابت" فى الخمس عشرة سـنة الأخيرة من حكمها فى حرب مستمرّة مع أسـبانيا . كما يحق له أن يتساءل عن سبب قلة هـذه الإيرادات التى لم تكن تتناسب مع ثروة انجلترا فى ذلك العهـد . وقد يتبـادر الى الذهن لأول وهـلة أن قـلة إيرادات الدولة ربمـا كان راجعا الى تنافر وعداء بين البرلمـان وبين الملكة جعـل البرلمـان يرفض تقرير الضرائب شحا منه عليها بالمـال الى هـذا الحد . والواقع غير ذلك ، فان الصلة بين "اليزابت" و بين البرلمـان كانت صلة تعاون وثيق ومودة خالصة . وقد كانت هذه العلاقات الحسنة تسود كل عصر

ملوك تيودور الذين لم يتمسكوا بمبدأ المصـدر الالهى لسلطة الملك ، كما فعلت أسرة ستيوارت من بعدهم ، بل رأوا أن خير وسيلة لتحقيق رغباتهم وتنفيذ سياستهم أن يسود الوئام بينهم وبين ممثلى الأمة . لذلك عملوا ما استطاعوا لتقوية نفوذ البرلـمـان خصوصا وقد كان فى برنامجهم السياسى القضاء على ما كان باقيا من نظام الإقطاعيات ومن سلطة الأشراف وتقوية سلطة الحكومة المركزية . وقد كان البرلـمـان ، وهو يمثل على الأخص الطبقة الوسطى من الشعب، أضمن أداة تساعد على تحقيق هذه الغاية . لم تكن قلة الإيرادات إذًا نتيجة سياسة عداء من البرلـمـان نحو الملكة و إنما كانت مظهرا لرأى عام وفكرة سائدة بين أفراد الشعب الإنجليزى . ذلك أن الفردية كانت أظهر صفات الإنجليزى فى ذلك العهد . والفردية تعمل دائمـا على تحديد مجال مجهودات الحكومة فى أضيق الحدود، وترك أكبر قسط من العمل والتصرف للأفراد . وكان تقدير الانجليز لمـا تحتاج اليه الحكومة من المـال ملحوظا فيه هـذا المبدأ . ثم إن الانجليز كانوا يرون أن خير وسيلة لحماية حقوقهم السياسية هو حفظ التوازن بين قوة الأمة وقوة الملك فى عهد لم تكن توطدت فيه بعد دعائم الديمقراطية . وحفظ التوازن هـذا يقضى ألا يقـرر نواب الأمة من الضرائب إلا ما تسـتلزمه حاجات الحكومة الضرورية، لأن وفرة المـال بيد الملك تزيد من قوته وسلطته، إذ تسهل له تنظيم القوات الحربية التى قد يستعين بها على إرغام الشعب اذا اختلف و إياه فى أمر من الأمور . ولذلك كانت سـياسة البرلـمـان فى ذلك العهـد تقضى بتقليل قوات الدولة الحربية، لأن الجيش الكبير قد يغرى الملك بالمغامرة فى حروب خارجيـة لمجرد الزهو وحب التوسع دون نظر لمصلحة انجلترا، كما قد يغريه باستعماله ضد الأمة اذا ما أراد . وهذا هو السر فى أن انجلترا احتفظت من زمان بعيد بمبدأ الحرية فى التجنيد ورفضت الى الآن فكرة التجنيد الإجبارى الذى تقـرر فى جميع بلاد العالم تقريبا . وقد أظهر التاريخ أن الإنجليز فى رأيهم هـذا لم يكونوا بعيدين عن الصواب . فبفضل سياستهم هـذه اطرد ثبات الحياة النيابية، فلم ينتـه القرن السابع عشر حتى كان مركز البرلـمـان قد توطد الى حد لم يجرؤ أحد على التعدى على

سلطته ؛ فى حين كان سير الأمور على عكس ذلك فى أوروبا . فان إطلاق يد الملوك فى فرض الضرائب وتجنيد الجيوش خلق فى فرنسا وفى أسبانيا ملكية قوية مستبدة أغرتها قوتها الحربيـة بالدخول فى حروب خارجيـة متعددة نهكت قوى تلك البـلاد ، كما ساعدها على الاسـتبداد بالشؤون الداخليـة وقتل روح الحـرية والدستور . بذلك تعطل نمو الحياة النيابية فى هذه البلاد بل قضى على ما كان قد نشأ منها منذ القرون الوسطى . وظل الحال على ذلك قرونا ، فلم تقم للحياة النيابية فى أوروبا قائمة إلا بعد الثورة الفرنسية .

ولقد كان الحال فى انجلترا على خلاف ذلك فانه لـما قام النزاع بين "شارل الأول" و بين البرلـمان الانجليزى كان عامل المـال حاسما فى انتصار مؤيدى البرلـمان . فكل من الملك والبرلمان لم يكن له جيش نظامى . لكن البرلمان استطاع أن يفرض الضرائب على الأمة بينما لم يستطع الملك ذلك . وبأموال هذه الضرائب تمكن البرلـمان من أن يجند جيشا قويا على حين انفض أكثر جنود الملك من حوله لعجزه عن دفع أجورهم .

فكيف إذًا اسـتطاعت "اليزابت" رغم قـلة إيرادات الدولة فى عهـدها أن تقوم بمـا قامت به من الأعمـال العظيمة ؟ والسبب فى ذلك هو أن الفردية كانت قد نمت بمجرى الحوادث نموّا عظيما فى ذلك العصر . والفردية كما قدّمنا تعمل على تحديد مجال مجهودات الحكومة فى أضيق الحدود وترك أكبر قسـط من العمل للأفراد والجماعات . وقد سارت جنبا لجنب مع روح الفـردية روح جديدة هى روح القومية ، أى استعداد كل فرد من أفراد الأمة ليقوم بلا أجر ولا مكافأة بكل عمل يستطيع القيام به لخدمة بلاده . فاذا كانت الفردية قد أدّت الى حرمان المملكة من المـال الذى يمكنها من تنظيم جيش كبير فانها كانت مضطرة الى الالتجاء الى ولاء شعبها ومساعدته الحرة والاعتماد على قوميتـه لتكوين جيوشها التى تألفت بلا أجر أو مقابل لتحارب من يثور على المملكة . وكانت روح القومية هذه تدفع الانجليز الى تلبية هـذا النداء عن طيب خاطر ، وتدفعهـم للجود بأرواحهم فى خدمـة مملكتهم و بلادهم فى الوقت الذى كانوا يترددون كثيرا فى إجابة الطلبات المـالية التى كانت

الملكة تطلبها اليهـم . ولمـا كان حرص الانجليز على فرديتهم مانعـا تمكين الملكة من إنشاء هيئة موظفين قوية تمكنها من تثبيت سلطانها على الأقاليم وعلى باقى أنحاء المملكة لمـا يتطلبه ذلك من المـال الكثير عمدت الملكة لهذا الغرض الى الطريقة التى اتبعت فى الجنـد فأنشأت هيئة موظفين لا يتناولون أجراهم قضاة الصـلح، (Justices of the Peace) وقد أخـذت تزيد فى اختصاص هؤلاء القضـاة وواجباتهـم حتى أصبح اختصاصهـم فى آخر حكمها يكاد يتناول جميع الأعمـال الحكومية . واستمر من تلاها مرـ الملوك على هـذه الخطة ، حتى أصبح قضاة الصلح فى القـرن الثامن عشر من بعض الوجوه أقوى من السلطة المركزية . وكان هؤلاء القضاة يعينون مرـ أعيان الطبقـة الوسطى . وكانوا عادة رجالا يتمتعون بصفات الاستقامة والنزاهة، فكانوا محبوبين محترمين من مواطنيهم ومن الحكومة المركزية ، كما كانوا يتمتعون عادة بقسط غير قليل من الاستقلال لعدم استيلائهم على مرتبات مقابل عملهـم . وكان لنظام قضاة الصلح هـذا أثر هام فى تطور أخلاق الشعب الانجليزى ؛ لأن تولى الأفراد للأعمـال العامة بلا أجر قد أنمى فى الشعب روح الخدمة العامة كواجب وطنى، كما كان له أثر هام فى إنماء عاطفة احترام القانون وتقويته فى نفوس الشعب ، ذلك بأن هذا النظام لا يقسم الأمة طبقتين إحداهما حاكمة والأخرى محكومة، بل كان الشعب حاكما لنفسه ، فأدّى ذلك الى التضامن الوثيق بين الحـاكم والمحكوم، بذلك أصبح الأمن والنظام وحسن الإدارة وتوزيع العـدل بينهم الحـاكم والمحكوم على حد سواء . وقد قال المؤرخ الانجليزى المشهور ميتلند (Maitland) : ”إن احترام الانجليز للقانون قد نشأ الى درجة غير قليـلة عن نظام قضاة الصلح ، أى نظام العدل الذى يقيمه قضاة من غير الاخصائيين أو كما يسميه ”عدل الهواة“. ذلك لأن من كان بيدهم تفسير القوانين وتطبيقها على الأفراد كانوا يعرفون تمام المعرفة شخصية المتخاصمين؛ ولذلك كانت أحكامهم أكثر الأحيان عادلة وإن لم يكن إلمـامهم بالقوانين كبيرا“ .

بينما نجد هذا التضامن الوثيق بين الحاكم والمحكوم فى انكلترا اذا العقبة الكبرى

التى تجرى فى كثير من البـلاد الأخرى دون إيجاد إدارة حســنة نزيهة قادرة عادلة ترجع الى أن الشعب فى تلك البلاد ليس له ماض طويل فى إدارة شؤونه بنفسه ، بل له على العكس من ذلك تاريخ قديم وذكريات مؤلمة من استبداد الطبقة الحاكمة به واسـتغلاله لمصلحتها الشخصية ؛ ولذلك نرى تلك الشعوب وإن تغيرت بهـا الظروف وتقدمت الحياة النيابية الديمقراطية وتحسنت نوع الحكومات التى تحكمها لا تستطيع نسيان تلك الذكريات ، بل يبقى أثرها قائمـا فيها منفرا إياها دائمـا من الطبقة الحاكمة مهما أحسنت الحكم ومهما عدلت . وهذا النفور مضعف بطبعه لمـا يجب من التعاون بين الحاكم والمحكوم ، فى حين أن هـذا التعاون هو الشرط الأساسى لنجاح أى نوع من أنواع الحكم .

ومن الأشياء التى تتميز بها انجلترا عن سائر البـلاد والتى ترجع الى هـذا التطور التاريخى فيها أن أكبر المنشآت الخيرية والاجتماعية والتعليمية فيها تقوم على تبرعات الأفراد دون أية مساعدة من الحكومة ؛ فتلك المستشفيات العديدة المنتشرة فى أنحاء البلاد والتى يؤمها ملايين من الأشخـاص وتعتبر بحق من أجمـل المستشفيات بناء وأكبرها سـعة وأحسنها اسـتعدادا كلها تقوم بتبرعات الأفراد . وتلك الجامعات التاريخيـة العظيمة ، وأكثر تلك المـدارس التى نالت شهرة عالميـة فى طرائقها التعليمية ، وتلك الجمعيات الخيرية والعلمية والأدبية التى لاحصر لها ، إنما تقوم جميعا بتبرعات الأفراد . هـذه الروح السامية التى امتاز بها الانجليز ترجع لدرجة كبـيرة الى عهـد الملكة "اليزابث" والى صـفة الفردية التى تحكمت فى هـذا العهد والتى قضت بتحـديد أعمال الحكومة مما جعل البرلمـان لا يقرر من الضرائب إلا ما هو ضرورى لحاجات الحكم فى حدود هـذه الفردية . ومع مرور الزمن أصبح ذلك خلقا راسخا وصفة لازمة بقيت فى الانجليز الى الآن رغم تغير الظروف وزيادة موارد الدولة . نعم بقيت الفردية والقومية صفات مميزة للانجليز راسخة فيهم الى الآن ؛ فأنت لا ترى فى الوقت الحاضر تلك المستشفيات وتلك الجامعات وتلك المعاهد الخيرية هى وحدها التى تقوم بمال الأفراد ، بل ترى أعمالا أخرى هى من صميم أعمال الحكومة

فى البــلاد الأخرى يقوم بها الأفراد فى انجلترا . أذكر لذلك ثلاثة أمثلة : فالرقابة على أفلام السينما مثلا عمل حكومى فى جميع البلاد ولا دخل للحكومة فيه فى انجلترا . فقد تطوّع منذ عشرين سـنة كاتب معروف هو المسـتر اكونور الإرلنـدى (T. R O' Connor)، وكان أكبر أعضـاء البرلمـان سنا، بهذه المهمة فقبلت الحكومة الانجليزية تطوّعه وناطتها به . فلما مات منذ سنوات خلفه فى هذه المهمة مندوبون تختارهم شركات السينما وآخرون يختارهم أعضاء المجلس البـلدى فى كل مدينة للقيام بالمهمة نفسها من غير دخل للحكومة مطلقا فى هذا الموضوع . مثـل آخر أبلغ من هـذا : ميناء لندن، وهى أكبر ثغر فى العالم ، تدار على نظام غريب لا مثيل له إلا فى انجلترا ؛ فهـذا الثغر العظيم الوفير الايراد يديره ويتصرف فى كل إيراده وفى تنظيمه وإصلاحه مجلس تعينه الحكومة لمدة ثم تنتهى مهمتها بذلك التعيين فلا دخل لها فى شـؤونه ولا مراقبة لها عليـه إلا أن يعرض حساباته على مراقبين معتمدين ثم يؤدى إلى الخزانة العامة كل سنة ما يزيد من إيراده على نفقاته . كذلك مصلحة الإذاعة اللاسلكية ويقرب إيرادها من الثلاثة الملايين من الجنيهات تدار على هذه الطريقة، فالحكومة تعين مجلسها لمدة من الزمن وبذلك تنتهى مهمتها، فلا مراقبة ولا إشراف عليها وليس لها إلا أن تستولى على خمس إيرادها، أما الباقى فتتصرف فيه اللجنة التى تدير شؤون هـذه المصلحة . والأمثلة كثيرة على تعدّد مظاهر هذه الروح فى انجلترا . كما أن النجاح الكبير الذى تصادفه هـذه الأعمـال كان من شأنه اندفاع الشعب واندفاع الحكومة وراء هذه السياسة دون رجوع إلى الوراء . وترجع أسباب هذا النجاح إلى روح الفردية والقومية التى ذكرناهما والى اهتمام كل فرد من الهيئات التى تدير هـذه المنشآت واهتمام كل فرد من موظفيها وعمالها بواجبهم وشعورهم بأنهـم يؤدون عملا قوميا لمصلحة بلادهم . وقد كانت النتيجة الطبيعيـة لاشتراك الأفراد مع الحكومة فى الأعمال العامة واحتمال المسئولية عنها أن نمت فى الفرد رغبة النظام وحب التنسيق والإقبال عن طيب خاطر على أن يتعاون مع أهل قريته أو مدينته أو إقليمه على خدمة هذه القرية أو تلك المدينة أو هذا الاقليم . ولهذا أثر

عظيم فى تكوين نظام الحكم فى انجلترا وفيما نراه فيها الآن من توزيع السلطات والمسئوليات توزيعا كبيرا لا يوجد فى أى بلد آخر مما جعل هـذه البلاد أحسن مثال للحكومة اللامركزية . فلندن ومن فيها من الموظفين لا يحكمون بريطانيا كما تحكم باريس فرنسا وكما تحكم القاهرة مصر، بل لقد سارت انجلترا منذ زمن بعيد ، لهذه الأسباب ، على نظام يخول لمختلف أقاليمهـا ومدنها سلطة واسعة من الحكم اعتمادا على ثقتها فى أفراد الشعب وما جبلوا عليه من التطوع للخدمة العامة . فانجلترا وبلاد الغال تقسم الى اثنتين وستين مقاطعـة إدارية (County) تحكمها مجالس منتخبة من الشعب ولا يشترك معها فى هذا الحكم الا عدد قليل من الموظفين الذين تعينهم السلطات المركزية .

على رأس كل من هذه المقاطعات رئيس أعلى يسمى "اللورد لفتنت" تعينه الحكومة وهو يمثـل الملك والحكومة المركزية فى هـذه المقاطعة وينتخب عادة من كبار الضباط أو كبار الموظفين المتقاعدين من سكان المقاطعة . وهو يتمتع بمركز سام من الوجهة الاجتماعيـة ، فيتقـدم الجميع فى الحفلات الرسميـة ولكنه لا يعمـل شيئا من الوجهـة الادارية ، ويكاد ينحصر كل اختصاصـه فى أن يقترح أسماء الأعيان الذين يرشحهم لتولى وظيفة قضاة الصلح عند خلو إحدى هذه الوظائف، وهو رئيس شرف لقوة بوليس المقاطعة، ولكن هذه القوة تحت سلطة رئيس فعلى مسئول لا أمام ممثل الملك بل أمام مجلس المقاطعة المنتخب أو مندوبيه . وتعين الحكومة أيضا عددا من الضباط القضائيين يسمون "الشرفاء" (Sheriffs) ووظيفتهم تحضير قوائم المحلفين للمحاكم وتنفيذ أحكامها كتحصيل الغرامات المحكوم بها وكالإشراف على تنفيذ أحكام الإعدام أو الأحكام الأخرى، وهم يعينون لسنة . أما قضاة الصلح الذين فقدوا تدريجيا سلطتهم الادارية بسبب انتقالها الى المجالس المنتخبة فبقى من واجبهم مراقبة تنفيذ كثير من القوانين وبقى لهم الحق فى التدخل فى بعض الشئون العامة . فلهم الكلمة النهائية فى تقرير هدم منزل آيل للسقوط أو ردم بئر أو ينبوع ملوث أو إعطاء رخص بيع المشروبات الروحيـة أو سحبها ،

كما لهم الحق فى النظر فى الشـكاوى المتعلقة بتحصيل الضرائب المحلية . فأما ما عدا ذلك من الأعمال فقـد أصبح من اختصاص مجلس المقاطعة المنتخب الذى يقرر الضرائب المحليـة و يتولى جميع الشؤون الخاصة بالأمن العام والصحة العامة و إنشاء الطرق وبنـاء المساكن الصـحية الرخيصـة للفقراء ، ويعنى بتنظيم المدن و إنشاء المستشفيات وتوريد المياه والكهرباء اللازمة للقاطعة ، ويعنى بأمر التربية والتعليم فى دائرته ، و بالجملة يتولى هـذا المجلس جميع الشـؤون الحيوية الخاصة بإقليمه . كذلك تتولى المجالس البلدية والمجالس القروية جميع الشؤون الخاصة بالمدن والقرى . ولا دخل للحكومة المركزية فى كثير من هـذه الشـؤون ؛ فان هـذه المجالس تهيمن على قوة البوليس وكشف الجرائم وتحقيقها ؛ فلا يتدخل بوليس لندن إلا اذا طلب رئيس بوليس الإقليم معاونتـه فى كشف جريمـة عجز هو عن كشف سرها . وقد نالت مجالس الأقاليم والمجالس البلدية هذه السلطة الكبيرة تدريجا وفى زمان طويل يرجع الى اثنى عشر قرنا من تاريخ انجلترا . لكن هذه السلطة قد زادت بشكل واضح منـذ بداية القرن التـاسع عشر ، أى منـذ قانون سـنة ١٨٨٠ الذى جعل قاعدة الانتخاب العـام المباشر أساس تشكيلها . أما سلطتها على التعليم فقد أعطيتهـا منذ سنة ١٩٢١ فقط .

هذا هو نظام الحكم الإقليمى المستقل الذى تسير عليه انجلترا الآن . ويكفى للدلالة على استقلال هذه الحكومات الإقليمية أن يعرف أن مهمة وزير الداخلية الفعلية فى انجلترا لا تتعدّى رياسـته لبوليس لندن و إشرافه على السجون الانجليزية وأنه هو ووزير الصحة واسطة الاتصال بين هذه المجالس المختلفة والبرلمـان .

وقد كان من أثر هـذا النظام أن نمت تربية الشعب السياسية والإدارية والاجتماعية نموّا عظيما ، كما نمت فيـه تلك الروح القومية التى قوّت فيه الشعور بأن تلك القرية التى يسكنها أو المدينة التى يقطنها وذلك الطريق الذى يسير فيه وتلك الحديقة العامة التى يتمتع بها ، إنما هى قريته ومدينته وطريقه وحديقته ، فهو مكلف بصيانتها و إصلاحها وتحسينها لأنها ملكه وملك إخوانه . ولذلك لم يكن هذا النظام

مكفول البقاء فى المستقبل فحسب ، بل المؤكد أن التوسع فى سلطة هذه الجماعات النيابية الإقليمية سيزداد فى المستقبل بعـد أن دلت التجربة بشكل قاطع على أن هذه الطريقة فى الحكم هى أمثل طريقة للتقدم والارتقاء . وقد كان لهذا الاستقلال المحلى فى انجلترا ولعدم سيطرة الحكومة المركزية على كل الشؤون فيها نتيجة سياسية خطيرة هى عدم استطاعة هذه الحكومة المركزية السيطرة على الانتخابات النيابيـة ، تلك السيطرة التى نراها متفشية الى حدّ بعيـد أو قريب فى أكثر البلاد الأخرى . ذلك لأن الانتخابات فى انجلترا تجرى تحت إشراف هـذه الهيئات المحلية المستقلة ، فلا دخل للحكومة المركزية فى أى شأن من شـؤون الانتخابات سواء أكانت انتخابات للمجالس المحلية نفسها أم لمجلس العموم .

وقد كان من أثر تمتع الانجليز بحرية سياسية واسـعة وبنظام قضائى عادل منذ زمان طويل أن انتشرت بين النـاس فضائل الصدق فى القول والصراحة فى إبداء الرأى فإن الكذب والخوف من التصريح بالرأى كانا وما يزالان من مميزات الاستبداد وفساد القضاء .

هـذه بالاختصار آثار التقاليد التاريخية فى انجلترا فى أخلاق شعبها وفى تكوين تفكيرهم السياسى والاجتماعى .

* * *

(٢) وأما الجو فقـد ترك أثرا ظاهرا فى أخلاق الانجليز . فان جوّ المـدن الانجليزية البارد الملبد بالغيوم والذى يخيّم فيه الظلام الحالك مدّة طويلة من السنة كان من أثره تلك الهجرة الدورية من المدن الى الأقاليم وشواطئ البحار حيث الجو أقل قسوة وأكثر اعتـدالا والهواء نقى منعش . لذلك اعتـاد الانجليز أن يهجروا المدن الكبيرة فى نهاية كل أسـبوع شتاء وفى فترة طويلة مستمرة صـيفا حين يشـتد الحر فى المدن الكبيرة المكتظة وتمتزج بهوائهـا الغازات السامة المتصاعدة من مداخن المصانع ومن محركات السيارات فتجعل الهواء غير صالح للتنفس . ولا يهجر

المدينـة الأغنياء والمتوسطون وحدهم بل تهجرها جميع الطبقات . ومن زار لندن يوم أحد رأى بعينه تلك الهجرة الغريبـة التى لاتبقى فى هـذه المدينة الضخمة إلا عددا ضئيلا من سكانها .

والانجليز لا يهجرون المـدن الى الريف ليستنشقوا الهواء الطلق وكفى ، بل لتستفيد أيضا عضلاتهم وأعضاؤهم من الألعاب الرياضـية التى تجرى الدم فى عروقهم فيزول أثر البرد القارس الذى يطغى على بلادهم . فعناية الانجليز بالألعاب الرياضـية هى إذًا أثر من آثار هـذا الطقس . وقد كان للألعاب الرياضية دخل فى تكوين طباعهم ، فانها قوت أجسامهـم وقومت أخلاقهـم وكسرت من حدة عاطفة الأنانيـة فيهم . فان جميع ألعابهم تستدعى أن يتكونوا فرقا وأن يسود بين اللاعبين النظام والوئام ، كما يجب عليهم جميعا احترام القوانين الموضوعة لكل لعبة ، وأن يخرجوا من ميـدان اللعب أصـدقاء ، غالبين كانوا أو مغلوبين . وكان ذلك أيضا مما أورث الانجليز مع الزمن خلق احترام النظام والتآلف والتآزر مع إخوانهم ، مما أدى الى إمكانهم القيام بتلك الأعمال العظيمة التى لا يستطيع فرد أن يقوم بها ، كما لا تستطيعه الجماعات إلا اذا ساد بينها الوئام والتآزر وحسن النظام .

كذلك كان من أثر هجرة الانجليز الدورية الى الريف حبهم للحيوانات ورعايتهم إياها حتى أصبحت انجلترا تعتبر بحق جنـة الحيوانات . فالحصان والكلب يتمتعان فى تلك البلاد بعناية ورعاية ربما لا يتمتع بهما الانسان فى بلاد أخرى .

كذلك كان من أثر الجو تلك الأعصاب الهادئة الساكنة التى يتمتع بها الانجليزى والتى جعلت منه هذا الانسان الذى قليلا ما ينم وجهه عما يضمر قلبه ولا يظهر على ملامحه أى أثر اذا أصابه خير أو شر . وهذا ما جعل الانجليز يتقبلون الأزمات والكوارث بأعصاب هادئة تساعدهم على الخروج منها أو تخفيف أثرها بتفكير هادئ وأعصاب غير ثائرة وتجعـل القلق والانزعاج لا يستحوذان عليهم . وكلمـا تعقدت المشاكل وتعسرت الأمور زادت سكينتهم ، بل مالوا دون تكلف الى شىء من المرح ؛ وهم

لذلك قادرون أن يحولوا فى أصعب المواقف أشد الحوادث إزعاجا الى مداعبة لطيفة[1] .

وما حب الانجليز للإخلاد الى بيوتهم أو أنديتهم إلا نتيجة من نتائج الجو الذى يمنعهم عن التلهى بالسير فى الشوارع أو الجلوس على الأرصفة . وقد أصبح لما يسميه الانجليزى " هوم " (Home) معنى خاص ليس من السهل ترجمته بكلمة واحدة لأية لغة ، فهو يشمل المنزل الذى يسكنه والأثاث الذى يحويه وأسرته وحياته العائلية بملابساتها كلها .

* * *

(٣) كذلك كان لوضع انجلترا الجغرافى أثر فى طباع أهلها . فهى جزيرة لا تتصل بغيرها من البلاد بغير البحر . وقد اعتبر الانجليز هذا التكوين منحة إلهية ، حتى تغنى الشعراء وتمدح الكتّاب والسياسيون من قديم الزمان بهذه العزلة الطبيعية . فأوروبا — ويعبر عنها الانجليز " بالقارة " — لا تشمل فى نظرهم جزيرتهم . وهم لذلك قد عملوا دائما على قطع الصلات الاجتماعية والعقلية والسياسية بينهم وبين هذه القارة إلا للضرورات ، وانفردوا بتفكير خاص وعقلية خاصة وأنظمة سياسية وإدارية خاصة ، ورفضوا أن يقلدوا أى نظام أوربى أو أجنبى . فاذا سمعت بنجاح تجربة اقتصادية أو سياسية أو إدارية فى أى بلد من البلاد فلا تصدق أن انجلترا ستأخذ بهذه التجربة ، لأن هذه العزلة الجغرافية وتغلغل الفردية فى حواس الانجليزى ومشاعره تأبيان عليه ذلك مهما كانت الظروف والأحوال .

(١) أروى هذه الحكاية عن ثقة : عند إعلان الحرب العظمى وقبل إعلان "الموراتوريوم" وجد بنك بريطانى فى مركز صعب فاجتمع مديروه اجتماعا حضره مندوب من وزارة المالية هو موظف كبير فيها ومعه سكرتيره الخاص للنظر فى حالة البنك والسعى فى تخفيف أزمته . واستمرت الجلسة من الساعة التاسعة مساء الى الساعة الثانية بعد منتصف الليل ومديرو البنك يتقدمون الاقتراح تلو الاقتراح وممثل المالية يرفضها جميعا . فأخذ التعب من أحد المديرين وهو غير إنجليزى كل مأخذ وأثر الانزعاج فيه كل تأثير لأنه يستثمر ثروته العظيمة فى أسهم هذا البنك فخارت أعصابه وبكى . عند ذلك أمسك سكرتير مندوب المالية ورقة وقلما وأخذ يخط فيها ورئيسه يصلح بين آن وآخر ما يخط السكرتير ، وسكت الجميع معتقدين أن مندوب المالية وسكرتيره سيتقدمان بالحل المريح ؛ وبعد بضع دقائق ألق السكرتير الورقة التى بيده على الطاولة فاذا فيها صورة كاريكاتورية مضحكة للعضو الذى خارت أعصابه .

لا تصدق أن انجلترا ستأخذ بأى مذهب من المذاهب السياسية أو الاجتماعية المنتشرة الآن فى أوروبا . فالبلشفية والفاشيزم لا أمل لهما فى الحياة فى هذه البلاد . أما المذهب الاشتراكى فمع كونه نشأ فى انجلترا وتحت حماية الحرية فيها إلا أنه لم ينتشر فيها إلا بعد أن تأقلم فخرجت منه اشتراكية انجليزية بحتة تختلف تمام الاختلاف فى أغراضها ومراميها وخصوصا فى وسائلها عن الاشتراكية الأوروبية .

لاتصدّق أن انجلترا ستأخذ يوما كغيرها بنظام المقاييس المترية السهل المعقول فتستبدل بالياردة والبوصة المتر والسنتى ، ولا تنتظر أن طبيبا انجليزيا سيكتب يوما ما تذكرة طبية فيحدد مقادير أدويته بالجرام فهو لن يحيد عن تقديرها بالحبة الانجليزية .

وكما أن الانجليز لا يريدون أن يقلدوا غيرهم ، فلا يهمهم أن تقلدهم البلاد الأخرى . فهم لا يعنون بالاعلان عن نظمهم أو ثقافتهم ولا يعملون ما تعمله البلاد اللاتينية من إنفاق النفقات الباهظة على نشر لغتهم وثقافتهم فى البلاد الأجنبية . والواقع أنه لولا المجهود الكبير الذى قامت وتقوم به الولايات المتحدة من نشر اللغة الانجليزية فى أنحاء العالم لما انتشرت هذه اللغة الانتشار العظيم الذى وصلت اليه الآن .

كذلك كان من شأن هذا التكوين الجغرافى أن قلت حاجة انجلترا الى جيش برى كبير ، وصارت تتوقف سلامتها على أسطول بحرى قوى . ومنذ القدم أقبل الانجليز على الاشتغال فى السفن والتمرن على ركوب البحار والوقوف على دقائق تلك المهنة ، فنمت فيهم مع الزمن روح الإقدام والمخاطرة ومجابهة الشدائد ورغبة الاستكشاف والصبر والأناة ، وصار البحر وأحواله ولذاته وأهواله موضوع حديث الشعراء والكتّاب والروائيين الانجليز ، وجعل هذا الاقبال انجلترا غنية دائما بكبار قواد البحار وكبار المستكشفين الذين كانت لهم يد طولى فى استكشاف كنوز العالم المجهولة وفى بناء الامبراطورية البريطانية .

وكان لفقر تربة الأرض الانجليزية وعدم كفايتها لتموين سكانها أثر فى تسهيــل الاغتراب على الانجليزى ومقدرته على أن يعيش عيشة راضية فى أى بلد يجد فيــه ما يكفيه من الرزق . وترتب على مقدرة الانجليزى على الاغتراب أن أسكنت بريطانيا على مر السنين الملايين من أهلها فى جميع القارات خصوصــا فى القارة الأمريكية والقارة الأسترالية ، فأنشأت بذلك بلادا جديدة غنية واسـعة بالزائد من سكانها ، وصار أهلها من بعد مصدر خير عظيم لأنفسهم ولبلادهم القديمة والجديدة .

* * *

(٤) أما التربية المدرسية وأثرها العميق فى تكوين أخلاق الانجليز فقد أفردنا لها بابا خاصا من أبواب هذا الكتاب .

والانجليزى فى عمومه مع كل هذه الصفات قد لا يكون له من النشاط العقلى فيما يظهر ما يأتلف وذلك الارتقاء العظيم ، يتعبه التفكير العميق فهو يفر دائمـا من مواجهـة مسائله المعقدة ويميل دائمـا للحلول المؤقتة السهلة التى لا تستأصل العقد من جذورها بل تزيل بعض آثارها وتؤجل البعض الاخر الى حين .

انظر الى جميع أنظمتهم الحاليـة تجدها دائمـا مزيجا من القـديم الذى يرجع تاريخه الى قرون مضت والحديث الذى أدخل عليها من سنوات قليلة تحت ضغط الضرورات الملحة . فالأنظمة النيابيـة والأنظمة القضائية وأنظمة التعليم لم تتعدل بأكملها طبقا لمقتضيات الزمن بل يتعدل منهـا فى كل ظرف ما توجب الضرورات الشـديدة تغييره ، ويبقى الشـق الأكبر منهـا دون تغيير وإن بقى غير متناسق مع ما أدخل على هـذا النظام من تعديل جديد ولم تشتهر كثرة الانجليز بالذكاء الساطع الحـاد ، وكأن ذلك قد كانت نتيجته خيرا لهم وفى مصلحتهم ، إذ ساد فى جماعاتهم وأحزابهم حسن النظام والإخلاص للزعماء واحترام الكفايات . ذلك لأن البـلاد التى يسطع فيها الذكاء تقل فيها هـذه الصفات . فكل شخص فيهـا يدفعه ذكاؤه الفطرى الى أن يعتبر نفسه ندا لأى شخص مهما ارتفع مركزه العلمى أو زاد اختباره للأمور وأن يدّعى أنه قادر قدرة زعمائه على فهم أية مشكلة ؛ وبذلك تصبح أعوص

المسائل السياسية عرضة للناقشة فى المقاهى والطرقات ، وينعدم النظام فى الجماعات السياسية و يشتد التزاحم على مراكز الزعامة وتكثر الأحزاب ، لأن كل شخص ممتاز فى حزب لايرضيه أن يبقى فيه فى الصف الثانى فيخرج منه ليؤلف حزبا جديدا يكون هو رئيســه . لذلك طغت السياســة على كل شىء فى بلاد البحر الأبيض المتوسط التى اشتهرت بذكاء أهلها فكثرت الأحزاب فيهـا كثرة حالت دون نجاح الحكم النيابى بل عطلته .

لست أعرف عدد الأحزاب السياســية فى فرنسا لكثرتهـا . أما فى اليونان فربمـا لا يعرف اليونانيون أنفسهم عدد أحزابهـم ، فى حين بقيت انجلترا هــذه القرون العديدة من حياتها السياســية تعالج مسائلها العويصة وتدير سياستها العالمية بحزبين اثنين .

ولقد عالج الكاتب الدســتورى المعروف "والتر باجهوت"[1] (W. Bagehot) الموضوع الذى نحن بصدده فتساءل : "لمـاذا تنجح الأنظمة البرلمـانية دائما فى شعب بليد و يصيبها الفشل دائما فى شعب ذكى متوقد الذكاء" ثم قال : "انظر الى الرومان تجدهم قادة الشعوب التى عرفها التاريخ وأكثرهم علما بأساليب الحكم ، ومع ذلك فقد كانت الغباوة من أظهر مميزاتهم ، ثم قارنهم بالإغريق الأذكياء الحاضرى البديهة . فأين منهم الرومان فى علوم الجدل والعلوم النظرية والشعر والأدب" ثم قال : " إن الانجليز لا منافس لهم فى الغباوة الحقيقية ؛ فقد تسمع من النكات اللطيفة وأنت مار بشارع فى إرلندا ما يكفى لإغراق أعضاء مجلس العموم فى الضحك خمسة أسابيع "

" والواقع أن ما نسميه بازدراء غباوة إلّا يكن من المســلّيات فى مجتمع عادى فانه الينبوع الذى تعتمد عليه الطبيعة للمحافظة على استمرار الاستقامة فى المسلك والثبات فى الرأى" . وقد أضاف "مريوت" تعليقا على رأى "باجهوت" فقال :

(١) راجع صفحة ٤٦٠ من كتاب "نظام الحكومة الحديث" ج ٢ (Mechanism of the Modern State) لمؤلفه السير جون ماريوت (Sir John Mariott)

"إذا ضربنا صفحا عن أمثال هذه الآراء واعتبرناها من قبيل فورة الحداثة[1] أو نحسبها ناشـئة عن حب المتناقضات الممزوجة بروح الهزل والمرح ، فان هناك ما يؤيد القول بأن النظم الديمقراطية قد صادفت فى الشـعوب ذات الأمزجة الباردة نجاحا أعظم مما صادفته فى الشعوب التى تميل الى المرح والطرب . ومهما يكن السبب فى ذلك فالحقيقة الثابتة هى أن النظام النيابى وما يقتضيه من وجود أحزاب منظمة قد صادف النجاح الأعظم فى البلاد التى كانت مسقط رأسه". والواقع أن الانجليز يخشون الذكاء الساطع ولا يرونه من الصفات التى يجب أن تتوافر فى زعمائهم . ومن بين الظاهرين الآن فى ميدان السياسة الانجليزية رجال يتوقدون ذكاء، ولكنى أقطع بأنه لن تتاح لأحد منهم الفرصة لتولى رياسة حكومة إلا اذا أصيبت انجلترا بكارثة فكان لا مناص من الاستفادة من ذكاء أحدهم . أما فى الأوقات العادية فلا محـل لهم فى مراكز الزعامة . ويصف الانجليز الرجل الذكى الواسع الحيلة بكلمة (Clever) . فاذا سمعت انجليزيا يصف لك شخصا بهذه الصفة فمعنى هذا وجوب الحذر منه وعدم الثقة به . واذا كانت الطبيعة قد ضنت على الانجليزى العادىّ بالذكاء الحاد فانها قد عوّضته عنه مقدارا كبيرا من حسن الإلهام وسلامة الفطرة يدرك بهما مصلحته القريبة أو البعيدة دون تفكير طويل . وهو لا يستطيع فى أكثر الأحيان أن يدافع عن طريقة إدراك هـذه المصلحة بالدليل المنطقى ؛ انما يشعر بها بسليقته وتهديه اليها فطرته ؛ ولذلك يؤثر الدليـل المنطقى فى الانجليزى فى جميع المسائل إلا فيما يعتقده يمس مصلحته . عند ذلك يعجز معه الدليل ولا يتحرك إلا بوحى هـذا الإلهام ، ولا سبيل لخصمه الى تغيير رأيه . بل لقد يقتنع الانجليزى بقوّة أدلة خصمه ثم لا يعدل مع ذلك عن رأى توحيه اليه فطرته فى مسألة تمس مصالحه . وكثيرا ما ترى الانجليزى يصفق فى المؤتمرات العامة لخطبة قيمة يلقيها خصمه فيظن هـذا أنه كسب انجلترا لرأيه ، وسرعان ما يخيب ظنه . فالانجليزى يصفق لخطيب بليـغ كما يصفق لممثل مبدع أو لحصان رابح فى السـباق . ولذلك يمقت الانجليزى أن ترغمه على الدخول

(١) كان باجهوت حين كتب ما نقلنا شابا .

فى مناقشة يعرف أن حجتك فيها أقوى من حجته ودليلك أرجح من دليله ، لأنه يأبى ألا يعترف بحق قضى به البرهان والمنطق ، كما يأبى أن يضيع باعترافه هذا مصلحة يدرك بالسليقة أنها حيوية لبلاده .

كذلك يكره الانجليزى دائما أن يتقيد باتفاقات صريحة لا إبهام فيها ولا غموض ، لأنه يريد دائمـا أن يتمتـع بحرية العمل الى آخر ساعة ، ويأبى أن تتقيـد حكومته ومجالسه النيابية برأى سابق فى أية مسألة من المسائل أو حالة من الحالات . لذلك يتساءل الجميع كلما حصلت أزمة عالميـة : ما رأى انجلترا ؟ فلكل دولة أخرى اتجاه فى هذه الأزمة معروف من قبل وقوعها . أما الانجليز فيريدون تكوين رأيهم بعـد الأزمة ومعرفة طبيعتها وأسبابها ونتائجها المحتملة ، وبعد ذلك يتخيرون الخطة التى تتفق مع مصالحهم أولا ثم تتفق بعد ذلك مع مصلحة أصدقائهم ومصلحة السلام العام اذا كان ذلك ممكنا .

يمكنك أن تسمى هذا أنانية ، ويمكنك أن تسميه "ما كيافيلزم" ، ويمكنك أن تسمى انجلترا (Perfide albion) فلن يغير هذا من مسلك الانجليز فى هذا الشأن . والواقع أن رغبـة عدم التقيد بنصوص جامدة هو طبيعة الانجليز فى تحرير قوانينهم ليتمكنوا من تفسيرها فى المستقبل تفسيرا يتفق مع الزمن دون الاضطرار لتغييرها . وجميع قوانينهم الدستورية سارت على هذه القاعدة من قرون عدّة .

فليست الرغبـة فى أن تستفيد انجلترا فى كل ظـرف هى وحدها التى تدفعها الى هذه الخطة ، بل هى عادة تأصلت من قديم الزمان فى الانجليز من جهة ، وهم قد وجدوا بالتجربة أنها سهلت عليهم كثيرا من الصعاب من جهة أخرى .

ويتحلى الانجليزى بخاصة بارزة فى حياته العامة وهى روح التسامح ، فان شعاره « عش ودع الغـير يعيشون » فقليلا ما ترى الانجليز فى أعمالهم السياسـية داخلية أو خارجية يقصدون إلى التعنت أو الوقوف من غير تزحزح عند ما يضمن منافعهم ، بل تراهم كأنما يصدرون فى مفاوضاتهم الدولية أو مناقشاتهم الحزبية عن فكرة المساومة

التى تنتهى بالمصالحة على الحق . يقفون موقفا وسطا ينزلون فيه عن بعض رغباتهم، مقابل أن ينزل الغـير عن بعض رغباته ليفضى الأمر فى النهاية إلى الالتقاء عنـد نقطة يتم فيها التوفيق بين المصالح المتغايرة . حتى إن من يعرف هذا الخلق الانجليزى من الساسـة الأجانب حقيق به أن لا ييأس من الاتفاق مع الانجليز لا من حيث إن قيادهم سهل ولكن من جهة أن بهم، كما ذكرنا، ميلا كاد يصبح طبيعيا الى تحكيم الظروف بروح الانصاف . ينمّ عن هذه الخاصة موقفهم فى المؤتمرات الدولية وعلى الخصوص المؤتمرات الأخيرة فانهم كانوا فى كل منها بلا استثناء هم أهل الرأى الوسط الذى من شأنه أن يوفق بين جهات النظر المتضادة . يعترف الانجليزى لخصمه أنه إنسان مثله؛ فهو يسير كما ذكر "الكونت كزرلنج" فى كتابه "أوروبا"[1] على مبدأ "نتفق على أنه يمكننا أن نختلف". وهذا المبدأ هو الذى يجعل الحياة البرلمـانية أمرا ممكنا فى انجلترا . فالانجليزى يرى فى خصمه الذى يخالفه فى الرأى رجلا مثله له الحق فى أن يعتنق أى رأى . وفى هذا تعليل لخلو كل كفاح سياسى أو اجتماعى فى انجلترا من مرارة الأحقاد والضغائن، وقد يكون الكفاح من وقت الى آخر فى منتهى الشدّة كما يكون فى أى مكان آخر ولكن الانجليز يعتبرونه كفاحا بين خصوم أكفاء يتمتعون بحقوق متماثلة . فكل فرد من أفراد المحافظين يرى من الطبيعى أن يسعى حزب العمال للوصول الى الحكم، وهو يرى أنه من الطبيعى اذا وصل هذا الحزب الى الحكم أن يسعى الى تنفيذ برنامجه الاشتراكى؛ ولذلك لا يحقد على هذا الحزب من أجل ذلك .

ولمـا وقع الإضراب العام فى انجلترا سـنة ١٩٢٦ ذلك الإضراب الذى كان يهدّد البلاد بأشـدّ الكوارث لولا تضافر الأمة على مقاومته ، لم يمنع هذا ولى عهد انجلترا مـن التبرع بالمـال للمضربين ولم يعترض على ذلك أحد . بل كثيرا ما كان يتهادن رجال البوليس والعمال المضربون فى أوقات معينة من النهار ليلعبوا "الفوتبول" معا وهم على أتم ما يكونون من الصفاء ".

حافظ عفيفى

القـاهرة فى ١٥ ديسمبر سنة ١٩٣٤

(١) نقلا عن كتاب Europe by Count Keyserling .

الباب الأول

الدستور البريطانى

تمهيد

الدستور البريطانى ، وهو أقدم دساتير العالم ، يخالف جميع الدساتير المعروفة فى أنه مزيج من تقاليد سياسية ترتب عليها حقوق مكتسبة ، ومن نصوص تشريعية تقررت فى عهود مختلفة . ولهذه التقاليد فى نظر جميع الساسة البريطانيين احترام القانون ، يرعاها الجميع حتى تحل محلها حقوق أخرى تكون أوفى منها فى تأييد سلطة الأمة ، فهى تتغير دائما مع الزمن ولكنها تتغير فى هدوء وسكينة وقد سارت فى الماضى وستسير فى المستقبل فى اتجاه واحد هو الأمام فى طريق الديمقراطية السليمة .

كذلك صيغت دائما جميع قوانينها الدستورية صيغا مرنة تحتمل صنوف التأويل فى دلالاتها . فهى لذلك تفسر دائما تفسيرا يتمشى مع روح العصر ، فلم يكن من الضرورى فى كثير من الظروف إحداث تعديلات متعددة فى القوانين الدستورية فى أدوار تاريخ بريطانيا الدستورى إلا ما كان خاصا من هذه القوانين بطريقة الانتخاب ، فان طبيعة هذه القوانين تقتضى الوضوح والتعابير المضبوطة ، فمع أنه لم يحصل تعديل كبير فى القوانين الدستورية البريطانية الخاصة بسلطة البرلمان فقد حصلت تعديلات كبيرة وفى أوقات مختلفة فى القوانين الخاصة بالانتخابات ، وقد ترتب على هذا أيضا أن أكثر ما صدر من القوانين البريطانية الخاصة بتحديد سلطة البرلمان قديم ، لأن الواقع أن سلطة البرلمان تستند الى شخصية النواب ثم الى التقاليد السياسية والسوابق أكثر مما تستند الى القوانين المكتوبة ، وهذا أيضا يفسر أن الحركات الشعبية التى قامت فى بريطانيا منذ منتصف القرن الماضى إنما كانت

ترمى فى أكثر الأحيان الى رغبة الشعب فى التمتع بحقوق الانتخاب أكثر مما كانت ترمى الى زيادة سلطة البرلمان، فان هذه السلطة كانت دائما تزيد مع التوسع فى حق الانتخاب . ويلاحظ مع هذا أيضا أن تعديل القوانين الدستورية البريطانية هو دائما أمر هين لأنها جميعها قوانين عادية لا تحتاج فى تعديلها إلا الى الاجراءات العادية المتبعة فى تعديل أى قانون، فانه لا يوجد نص ولا سابقة فى تاريخ الدستور الانجليزى تحتم إجراءات خاصة لتعديله .

* * *

لم يحصل فى انجلترا فى أى دور من أدوار حياتها الدستورية ما حصل فى جميع البلاد الأخرى بأن نيط بفريق من المتشرعين أو بهيئة نيابية منتخبة مهمة تحرير دستور شامل يرغم على قبوله حاكم مستبد ويكون فى تاريخ هذه البلاد حدا فاصلا بين عهد الاستبداد وعهد الحرية، ويعمل هؤلاء المتشرعون ما عمله أمثالهم فى البلاد الأخرى عند تحريره من اختيار الكلمات الواضحة المعنى التى تمنع فى المستقبل اللبس أو التأويل لمنع الحاكم المستبد من تفسير هذا الدستور تفسيرا يتفق مع شهوته فى الحكم، وقيدت تعديله فى المستقبل بقيود شديدة حتى يصبح صعبا على الحاكم ولو أنه يصبح أيضا صعبا على المحكومين الذين يطمعون فى الاستزادة من الحقوق السياسية . لم يحصل هذا فى انجلترا بل الذى حصل هو أن بدأت انجلترا فى نيل حريتها الدستورية منذ سنة ١٢١٥[1] أى قبل الدول الأخرى بقرون عدة . ولم تنل انجلترا هذه الحرية السياسية طفرة واحدة كما حصل فى غيرها من البلاد ولكن نالتها على أقساط متعاقبة كانت تتفق دائما ومقدار الرقى العقلى والسياسى الذى وصلت اليه البلاد . واستمرت تستزيد من حريتها منذ سنة ١٢١٥ الى الآن دون رجوع محسوس الى

(١) صدر فى سنة ١٢١٥ قانون الماجنا كارتا (Magna charta) "العهد الكبير" أرغم أشراف انجلترا الملك (John) على اصدار هذا العهد الذى هو فى الواقع يؤيد سلطتهم لا سلطة الشعب، إلا أنه مع هذا اعتبر هذا القانون خطوة كبيرة فى ذلك الوقت فى سبيل تحديد سلطة الملك لأنه نص على أن "لا يفرض الملك ضريبة ما إلا اذا وافق عليها كبراء الأمة" .

الوراء فى أى عهد من تاريخها ، بل كانت كلما نالت حقا جديدا أضافته الى ما سبقه فتكوّن من مجموع هذه الحقوق المتعاقبة ، التى قيد بعضها كتابة واحترم دائما ما لم يقيد منها من ملك الى ملك ومن برلمان الى برلمان ومن وزارة الى وزارة ومن جيل الى جيل ، مايسمى الآن بالدستور البريطانى : لذلك ذهب بعض الكتاب والمؤرخين الى القول "بأنه لايوجد دستور بريطانى"(١) وهذه نظرية صحيحة فى أكثر أركانها إذا قصد بالدستور ذلك الدستور المكتوب مادة مادة ، ولكن الواقع أن لبريطانيا دستورا ثابت الأركان محترم الجانب أكثر من احترام الدساتير الأخرى المكتوبة .

* * *

لايوجد مثلا نص مكتوب فى الدستور البريطانى يمنع الملك من تنفيذ حق "الفيتو" (Veto) وهو حق رفض إمضاء أى قانون يقره البرلمان ولا يوافق عليه الملك ومع ذلك لم يستعمل ملك هذا الحق من عهد الملكة " آن " (Anne) فأصبح هذا تقليدا مرعيا ، وبذلك أصبح أيضا جزءا من الدستور البريطانى . كذلك لا يوجد نص مكتوب فى أى قانون دستورى يحدّد مسئولية الوزارة أمام مجلس النوّاب ويرغمها على الاستقالة اذا لم تنل ثقته ومع ذلك فمبدأ مسئولية الوزارة محترم كل الاحترام . وكذلك لا يرأس الملك مجلس الوزراء ولا يوجد نص يمنعه من ذلك ولكن حدث فى تاريخ انجلترا أنه لما ارتقى الملك "جورج الأول" على العرش بدعوة من البرلمان الإنجليزى وكان ألمانيا يجهل الانجليزية لم ير فائدة من رياسة مجالس الوزراء الذى كانت مناقشاته بالإنجليزية ، فأصبحت هذه سابقة دستورية احترمها جميع من تلاه من الملوك وكلهم يجيد الإنجليزية التى أصبحت لغتهم .

ولا يوجد أيضا نص فى الدستور يمنع غير أعضاء البرلمان من تولى الوزارة ، ومع ذلك فالتقاليد الدستورية قضت بذلك ، بل لقد قضت التقاليد الحديثة بأن

(١) En Angleterre la constitution peut changer sans cesse ou plutôt elle n'existe pas (Tocqueville).

لا يولى رياسة الوزارة إلا عضو من مجلس النوّاب ، لذلك يرفض زعماء الأحزاب الذين ينتظر لأحزابهم النجاح بأكثرية فى الانتخابات أن يقبلوا لقب اللوردية الذى به ينقلون من مجلس النوّاب الى مجلس اللوردات وبذلك يمنعون رياسة الوزارة .

بل إن الحرّيات الشخصية وحقوق الانسان – التى كفلتها جميع الدساتير بمواد واضحة والتى كانت أظهر المبادئ التى قرّرتها الثورة الفرنسية وجزءا أساسيا فى جميع الدساتير الفرنسية المختلفة ونقلتها عنها أكثر دساتير العالم – لا يوجد لها ذكر فى القوانين الدستورية الانجليزية إلا فيما يتعلق بحماية الأشخاص من القبض عليهم وسجنهم بدون حكم قضائى أو إجازة من قاض فانها مكفولة بقانون سنة ١٦٧٩ المسمى (Habeas Corpus)[1] أما حرية الكلام والكتابة والاجتماع فلا أثر لها فى نصوص الدستور، بل اعتبرها البريطانيون حقوقا طبيعية نظمت بقوانين عادية للوصول الى معاقبة الذين يسيئون استعمالها . ومع ما ذكرنا من عدم وجود نصوص دستورية لتأييد هذه الحقوق كتابة فان جميع هذه الحرّيات مكفولة لجميع البريطانيين الذين يتمتعون منها بقسط أوفر من غيرهم فى جميع البلاد الأخرى التى قيدت هذه الحقوق كتابة فى دساتيرها . بل كانت جميع هذه الحرّيات مكفولة الى سنة ١٩١٤ ليس للبريطانيين فحسب بل لجميع القاطنين فى بريطانيا من الأجانب، فلما جاءت الحرب العظمى اضطرّت الحكومة الانجليزية لمراقبة الأجانب المقيمين بها وكان بينهم عدد كبير من أعدائها فى الحرب ، فسنت قانونا سمته قانون الدفاع عن سلامة الدولة (Defence of the Realm act) المعبر عنه .D. O. R. A ألغى فيما يختص بالأجانب كثيرا من هذه الحرّيات ولايزال معمولا به الى الآن .

---

(١) يقضى هذا القانون بأن كل شخص محجوز بدون حكم قضائى أو إجازة من قاض له ولأقاربه الحق فى أن يتقدّم بالشكوى لأى قاض من قضاة المحكمة العليا فيأمر باحضاره فى الحال لسماع أقواله فاذا ثبت له أنه محجوز بغير حكم أو بغير إجازة القاضى حكم بالافراج عنه وعاقب المسئولين عن هذا الحجز .

* * *

ولم يترتب على عدم وجود نصوص محـدودة لسـلطة مجلس النوّاب الانجليزى تحديد فى الواقع لسلطته ، بل قد ترتب على ذلك أن هذا المجلس لم يعتبر الهيئة التشريعية العليا فى البلاد فحسب ، بل هو الممثل لسلطة الأمة اليه المرجع فى كل شىء و إليه مرجع السلطات جميعها ، فله الحق قانونا فى تعيين الملك ومحاكمته وتعيـين خلفه من غير ورثتـه[1] وقد استعمل فعلا هذه الحقوق ، كما أن له حق عزل أى عضو من أعضاء السلطة التنفيذية أو القضائية ، فان جميع عمال الدولة ، حتى من يتمتع منهم بحق عدم العـزل كالقضاة ، لمجلس النوّاب أن يعزلهم إذا ثبت له عدم صلاحيتهم . يستطيع مجلس النوّاب أن يغيّر حتى من دين الدولة إذا أراد ، ولكن المجلس إنما يتمتع بجميع هذه السلطات بصفته ممثلا لسلطة الأمة كما قدّمنا ، فهو بذلك لا يستطيع أن يتخذ أى إجراء من هذا النوع إلا إذا كان الرأى العام فى البـلاد يطالبه بذلك أو يؤيده فيـه . فالرأى العام هو فى الواقع المرجع الأعلى فى حكم هـذه البلاد ، ولهذا وطبقا لتقليد دستورى آخر لم ينص عليه أى قانون ، يقضى بأن لا يعمد حزب الأكثرية فى المجلس أو الوزارة التى تمثله إلى إصدار أى قانون أو اتخاذ اجراء تنفيذى خطير إلا اذا كان قد عرض أمر هـذا القانون أو أمر هـذا الإجراء على الناخبين فى الحركة الانتخابية التى سبقت توليه الحكم . وهذه القاعدة الدستورية الأخيرة هى الضمان الوحيد لعدم استبداد الأكثرية أو الوزارة التى تسندها فى اتخاذ أى اجراء لم تستشر فيه البلاد . ويتمشى مع ذلك التقليد تقليد آخر يمكن الأمة من إبداء رأيها فى كل أمر جليل ، ذلك هو أن يتلو سقوط الوزارة انتخاب عام لتتمكن الأمة من الحكم على الوزارة التى لم يؤيدها المجلس أو على المجلس الذى أسقط هذه الوزارة . والغرض من هـذا التقليد الدستورى أيضا هو الرجوع الى حكم الأمة فى كل أمر

---

(١) لايسـتطيع مجلس العموم وحده تغيير قانون الوراثة الآن ، فان قانون وستمستر الذى صـدر فى سـنة ١٩٣١ يقضى بضرورة موافقـة برلمانات جميـع المسـتعمرات المسـتقلة (الدومنيون) على ذلك .

خطير . وقد ترتب على ذلك أيضا اعتدال البرلمان الانجليزى فى الماضى فى استعمال حقه فى عدم الثقة بالوزارات لإسقاطها، لأنه يجب أن يتدبر الأعضاء طويلا أفرادا وجماعات قبل إسقاط الوزارة ، لأنه سيتلو ذلك حركة انتخابية تضطرهم الى الدفاع عن قرارهم أمام الأمة وتأخذ من مجهوداتهم وقتا طويلا كما تكلفهم تكاليف مالية باهظة .

مصادر الدستور

إن المصادر التى يستمد منها الدستور البريطانى حدوده وقواعده ثلاثة :

أولا — الأسس القانونية وهى إما أن تكون مستمدة من القانون العام مثل حقوق العرش وامتيازاته القديمة . وإما من القوانين البرلمانية مثل قانون التسوية الذى نظم وراثة العرش والقوانين الخاصة بنظام العمل فى المجلس مثل القاعدة التى تحرم الأعضاء اقتراح أية زيادة فى الضرائب أو المصروفات العامة .

ثانيا — القواعد التى نشأت عن التقاليد والعادات السياسية . فمجلس الوزراء — كما سيأتى مفصلا فيما بعد — غير معروف فى القانون المكتوب لأنه لم يصدر قانون بانشائه وقد اكتسب حقوقه الدستورية المتنوعة بالتقاليد والعادات . وكذلك حق العرش فى رفض التوقيع على القوانين التى أقرها البرلمان، فرغم كونه حقا قانونيا من حقوق العرش قد جرت العادة بابطاله .

ثالثا — القواعد العامة التى تتعلق بحرية الفرد مثل القاعدة التى تقضى بحرية الاعتقاد فانها وإن لم يوجد لها نص صريح فى القانون يعتبرها الانجليز حقا دستوريا . وكذلك القاعدة التى تقضى بأنه "لا ضريبة إلا على من يمثل فى البرلمان"[1]. والقاعدة التى تحتم وجود المحلفين فى القضايا الجنائية . فجميع هذه القواعد العامة لها حكم القوانين الدستورية وأى تعد عليها يعتبره الشعب مخالفة للأصول الدستورية .

(١) No taxation without representation.

*
* *

ويستمد النظام النيابى البريطانى روحه ومتانته من الأسس الآتية :

(١) أساس هذا النظام هو الرضى بحكم الأكثرية واحترام الأقلية لهذا الحكم. ولكن مع التسليم بهذه النظرية يجب على الأكثرية احترام رأى الأقلية بتمكينها من التمتع بكامل الحرية فى المناقشة والانتقاد وإبداء الرأى وعدم التضييق عليها فى هذه الحقوق. ويرى البريطانيون بنوع خاص أن واجب الأكثرية يقضى عليها أن تسعى الى إقناع الأقلية لا الى إرغامها على الخضوع والتسليم ليكون الحكم فى النهاية برضى الجميع (Government by Consent) وليكون التشريع فى البلاد قوميا لا حزبيا .

هذا ركن أساسى فى النظام الدستورى البريطانى ليس من الصعب لمن يطلع على تاريخ التشريع فى بريطانيا أن يدرك مقدار أثر هذه القاعدة الأساسية فى تاريخ هذا التشريع ، فان حزبى المحافظين والأحرار فى القرن الماضى هما وحزب العمال فى العهد الأخير كانوا يتناوبون الانتصار فى الانتخابات بأكثريات عظيمة كانت تمكن كل حزب من أن يوجه التشريع إلى تحقيق مبادئه الحزبية ، ومع ذلك لم يجرؤ حزب منهم وهو فى السلطة وفى الأكثرية البرلمانية على أن يلغى ما سنّه الحزب السابق عليه من القوانين ولا أن يسن قوانين قد يرى الجمهور أنها سنت لمصلحة حزب دون سواه. فان التشريع الحزبى أمر غير مرغوب فيه مالم تثبت فائدته لجميع الأحزاب ، فلقد تولى المحافظون مثلا الحكم مرارا عدّة فى القرن الماضى وتولوه أحيانا بأكثرية تكاد تكون ساحقة ، ومع ذلك فقد ترددوا كثيرا فى سن تشريع ضدّ حرية التجارة لحماية المصنوعات الانجليزية مع أن هذه السياسة هى أظهر خلاف بين المحافظين من جهة والأحرار والعمال من جهة أخرى . ولم يقدموا على هذا التشريع إلا عند الضرورة الملجئة فى وزارة الائتلاف القائمة الآن . وهذا يفسر تلك الفضيلة البارزة فى هذه البلاد وهى احترام القوانين ، فان الكل يعتقد أن هذه القوانين لم تصدر لمصلحة طائفة أو حزب وانما هى شرعت برضى الجميع لمصلحة الجميع .

ولكن يجب مع هــذا أن تسلم الأقلية بمبدأ آخر هو أن حق الانتقاد والحرية المطلقة فى ابداء الرأى المقترر لها يجب أن لايتعدى الحدود المباحة وينتهى الى قصد مقاومة حكم الأغلبية وتعطيل المناقشات البرلمــانية بوسائل شتى من وسائل العنف أو التحكم .

والمتبع أن ينتهى حق الأقلية فى المعارضــة والانتقاد بنهاية الأدلة التى تقدّمها سببا لمعارضتها ، فاذا انتهت المعارضــة من سرد أدلتها انتهى حقها فى المعارضة . فاذا لجأت الى وسائل أخرى كالخطب الخالية من كل دليــل وكان المقصــود بها إضاعة الوقت على المجلس[1] كان من حق الحكومة أن تطلب تحديد مدّة لاقفال باب المناقشة . غير أنه من المسلم به هنا أن جميع الأدلة التى تقدّمها المعارضة تكون دائما محل رعاية وتقدير من الأكثرية ومن الوزارة التى تستند اليها ، فكثيرا ما يحصل أن تنجح أقلية صغيرة فى إقناع أكثرية كبيرة بوجوب إدخال تعديلات كثيرة على القوانين التى يعرضونها .

فاحترام رأى الأقليــة فى انجلترا مسألة مقبولة ومقــدرة من الجميع ، فكما تسمى الحكومة فى تلك البلاد " حكومة جلالة الملك " كذلك تسمى المعارضة " معارضة جلالة الملك " (His Majesty's Opposition) ورياسة المعارضة كرياسة الوزارة لقب رسمى ، ولزعيم المعارضة ديوان خاص فى مجلس النوّاب ، ودعوته الى جميع الحفلات الرسمية واجبة حتى لقد ذهبت كندا الى تقرير مرتب وزير لرئيس المعارضة .

واحترام المعارضة هــذه وتقديس وظيفتها فى النظــام الدســتورى الانجلــيزى نشأ عن اعتبارها بمثابة مركز الانتقاد فى المجالس النيابية ، والانتقاد هو أساس ضرورى لنجاح الحكم الدستورى ، ولذلك يرى الانجليز أنه لا يستقيم حكم نيابى بغير معارضة محترمة .

---

(١) كان الحزب الإرلندى فى البرلمان الانجليزى يلجأ الى هذه الوسائل حينما كان يقاوم بعض القوانين الخاصة بارلندا ، وكان بعض أعضائه يعطلون أعمال المجلس أياما بتلاوة الجرائد أو بعض الكتب ، وكان يحصل هذا قبل تقرير نظام (Guillotine) الذى يمنع ذلك الآن .

(٢) ميزة أساسية للدستور البريطانى هى احترام حرية الأفراد ومساواة الجميع أمام القانون، فقد اعترف بحرية الفرد باعلان العهد الكبير وقيدت حقوق السلطة التنفيذية فى مسائل القبض والحبس الاحتياطى بقانون (Habeas Corpus) وضمنت سيادة القضاء واستقلاله باعلان قانون التسوية فى سنة ١٧٠١ الذى كفل حق عدم عزل القضاة ما دام حسن السلوك متوافرا، كما ضمن تحديد مرتباتهم، وجعل أمر عزلهم فى يد البرلمان أى بعيدا عن تأثير الهيئة التنفيذية .

وقد وجهت ميزة سيادة حكم القانون هذه نظر جميع الباحثين فى النظم الدستورية البريطانية، وجعلت "مونتسكيو" وغيره من الباحثين ينسبون قيام العدل فى انجلترا الى اتباع مبدأ فصل السلطات بعضها عن بعض، كما جعلت بعض الأمم التى وضعت دساتيرها على نمط الدستور البريطانى مثل الولايات المتحدة الأمريكية تنص فى بنود خاصة على حريات الفرد . إلا أن الكتاب الانجليز ينسبون توافر العدل لا الى فصل السلطات بل الى العوامل الآتية :

أولا — احترام الشعب الانجليزى للقانون من أول نشأته الدستورية، لأن العناصر التى كانت تؤلف أكثرية الشعب كانت تحترم العدل والمساواة .

ثانيا — انتهاء عصر الإقطاعيات فى انجلترا من أوائل القرون الوسطى، لأن العادة التى كانت سارية فى كثير من البلاد الأوربية وهى تمتع الأشراف والنبلاء ببعض الامتيازات القضائية كانت قد بطلت فى انجلترا قبل البدء فى تقدم الحياة البرلمانية فى القرن الثالث عشر، فكان اللوردات والقسس وعامة الشعب متساوين أمام القانون .

ثالثا — تأثير رجال القانون فى سير وتقدم المبادئ الدستورية الانجليزية، فان رجال القانون بما أوجدوا لأنفسهم من مكانة واحترام أمكنهم من أول الأمر أن يكونوا على اتصال بالعرش والبرلمان والمجلس الخاص . وبينما كان مركزهم يزداد ثباتا مع تقدم المجتمع الانجليزى كان مركز رجال الكنيسة يضعف لأنهم من جهة

رغبوا فى الابتعاد عن السياسة، ومن جهة أخرى لم تتحول آراؤهم القديمة مع الزمن. ولذلك تغلب رجال القانون تدريجا على انتزاع أكثر وظائف الدولة القضائية والسياسية من رجال الكنيسة . وقد استعملوا هذه السلطة التى حصلوا عليها فى تأييد المبادئ الدستورية ولهم فضل كبير فى الدفاع عنها .

ومن هـذه العوامل الثلاث نتج احترام الشعب للقانون ورجاله واحترام السلطات الأخرى له على السواء . وعلى ذلك لما تدخل ملوك أسرة "ستيوارت" فى القضاء فى القرن السادس عشر كان هذا سببا مشجعا على الثورة . وجعل بعض رجال القانون ينتصرون لها قائلين : إن مرجع تحديد السلطات هو القضاء ، والحكم النهائى هو لأرقى محكمة فى القضاء وهى محكمة البرلمان . وبنجاح البرلمان فى الثورة ثبتت سلطة القضاء ، وصدر قانون التسوية فى سنة ١٧٠١ الذى أشرنا اليه مقررا استقلال القضاء .

وعلى ذلك فجميع الحريات مكفولة للشعب الانجليزى ، فمنها : حرية الاعتقاد الدينى وهى مباحة لاتحديد لها ، فكل شخص حرّ فى أن يعتنق الدين أو المذهب الذى يختاره ، ولكن يجب عليه عند التمتع بالحقوق التى يبيحها له هذا الدين أن لا يخرج عن القانون العام ، فالبريطانى مثلا حرّ فى أن يعتنق الاسلام دينا ولكنه يعاقب اذا تزوج بأكثر من واحدة لأى سبب من الأسباب لأن القانون العام يحرم ذلك . وأما حرية الكلام والكتابة والاجتماع ، وهى ركن أساسى فى نظام أى حكم نيابى ، فهى موفورة فى بريطانيا للجميع بشرط أن لا يترتب على اطلاقها ضرر للغير ، فالكلام والكتابة مقيـدة فقط بقانون السب والقذف ، ويترتب على هذا أن المحاكم وحدها هى المختصة بمعاقبة الأفراد الذين يتعدون الحدود المباحة لحريتهم فى الانتقاد . فليس من حق الحكومة منع أى اجتماع سياسى أو دينى أو لأى غرض آخر ، ولكن اذا ترتب على هـذا الاجتماع ضرر للغير أو إخلال بالأمن العام سيق المتسببون فى هذا الضرر أو هذا الاخلال الى المحاكم العادية لمحاكمتهم . والرقابة على الصحف

ممنوعة ولكن اذا نتج عن هذه الحرية المطلقة للصحف أى ضرر لفرد أو جماعة من كتابتها عوضتهم المحاكم عن هذا الضرر .

واطلاق هذه الحريات على هذه الصورة أساس جوهرى فى نظام الحكم الدستورى البريطانى ، فان وجوب تمحيص جميع الآراء ومناقشتها مناقشة حرة طليقة من كل قيد بديهية بريطانية قديمة منشؤها روح الثقة المتبادلة بين أفراد الشعب وحكامه من قديم الزمان ، كما أن التسليم بهذه الحريات واحترامها من الجميع جاء نتيجة طبيعية لاعتبار ان الرأى العام فى الواقع هو المرجع الأعلى فى حكم هذه البلاد ، فهو المرجع الذى يستمد منه البرلمان الإنجليزى سلطته ، ويترتب على هذا أن على الرأى العام — لكى يستطيع أن يقطع برأى فى أيّة مسألة من المسائل — أن يستنير بجميع آراء المفكرين . لذلك كانت هذه البلاد دائما فى القرن الماضى ملجأ أمينا لجميع السياسيين الذين جاهدوا فى سبيل حرية بلادهم واضطروا فى النهاية الى أن يفروا من الاضطهاد ، ولذلك أيضا لا يوجد قانون انجليزى يعاقب على اعتناق أى رأى سياسى أو دينى أو اجتماعى ، فجميع هذه العقائد لها أنصار يتمتعون بحرية كاملة فى تبريرها وفى الدعاية لها ، فان أنصار البلشفية وأنصار الفاشزم بل أنصار الجمهورية فى انجلترا يتمتعون بكامل حريتهم مع أن جميع هذه الآراء والعقائد السياسية تمثل أقلية ضئيلة تعارضها أكثرية ساحقة من أهل هذه البلاد .

وتقضى سلطة القانون ومساواة الجميع أمامه :

أوّلا — بأنه لايعاقب أى ساكن فى بريطانيا إلا اذا خالف القانون ، ويجب إثبات المخالفة او الجريمة بالطرق القانونية العادية أمام المحاكم العادية ، فلا يوجد فى بريطانيا مثلا محاكم إدارية لمعاقبة الموظفين الذين يخالفون القانون أو يتعدون حدود وظيفتهم ، بل المحاكم العادية هى المختصة بنظر هذه المسائل .

ثانيا — أن جميع السكان أمام القانون سواء .

وقد اعترف بحق التقاضى لجميع السكان عند اعلان ” الماجنا كارتا “ وتأيد بعد

ذلك بقانون (Habeas Corpus) كما تأيدت سيادة القضاء بعد ذلك باعلان قانون التسوية فى سنة ١٧٠١ .

وقد نتج عن هـذه القاعدة أن أصبح الجميع أمام القانون سواء بما فى ذلك الوزراء، لأنه اذا كان الوزراء مسئولين أمام البرلمان فان هـذه المسئولية سياسية بحتة لا يترتب عليها إلا سقوط الوزارة متى فقدت ثقة المجلس، ولكن اذا رئى معاقبة أحدهم على مخالفة فى القانون أحيل الوزير على المحاكم العادية، وهذا أيضا ينطبق على باقى الموظفين فليس فى انجلترا كما قدّمنا محاكم ادارية تختص بالنظر فى قضايا الموظفين .

ثالثا — تسليم جميع الأحزاب(1) و جميع الساسة بهذه الأسس واحترامها لها وتنفيذها باخلاص سواء لاقتناعها بسلامة هذه المبادئ أو لاقتناعها بأن الأمة كلها تحترمها ولا تسمح بالتفريط فيها . وقد تمكنت هـذه المبادئ تمكنا عظيما من نفوس جميع البريطانيين أفرادا و جماعات، وصمم الجميع على الدفاع عنها والقتال من أجلها اذا مست ، لأنهم يعتقدون أن بقاء هـذا النوع من الحكم النيابى مرتكن الى تصميم الأمة على أنها لا تقبل غيره واستعدادها للدفاع عنه اذا ما تعرّض كله أو جزء منه للخطر. وهم مقتنعون جميعا بأنه أكثر أنواع الحكم فائدة للجموع . وقد يعجب الانجليز بحاكم مستبد مصلح ولكنهم يحتقرون دائما كل شعب مستعبد سواء أكان راضيا أم مرغما .

***

هذه هى المبادئ التى ثبت البريطانيون على التمسك بها والدفاع عنها وتواصوا باحترامها من جيل الى جيل ومن حزب الى حزب ومن وزارة الى وزارة، حتى صار الحكم النيابى هو نوع الحكم الثابت الراسخ فى هذه البلاد ، بل حتى صار مضرب

(1) أحزاب المحافظين والأحرار والعمال تؤيد هـذه المبادئ تأييدا تاما ولم يخرج عليها إلا طائفة الشيوعيين وطائفة الفاشست وهما طائفتان لا وزن لها للآن فى السياسة الانجليزية .

الامثال فى نجاحه ومتانته . وقد ساعد على استمرار هـذا النجاح وثباته أن ساعدت الظروف التاريخية هذه البلاد على أن لا يتكوّن فيها إلا حزبان سياسيان قويان هما : أوّلا حزب المحافظين والأحرار وبالتالى حزب المحافظين والعمال ، وقد استمدا قوّتهما من وضوح مبادئهما وجلاء برنامجهما خصوصا ما يختص بسياسة البلاد الداخلية ، ومن إخلاص الأعضاء للمبادئ التى يدافعون عنها وثباتهم باستمرار على هذا الدفاع . فكان الشعب يولى ثقته فى الانتخابات تارة للمحافظين فيتولون الحكم وتتكوّن المعارضة من الأحرار فى القرن المـاضى ومن العمال فى السنين الأخيرة ، وتارة يولى الأحرار أو العمال ثقته فيقف المحافظون فى مركز المعارض . وقد ترتب على ذلك أن أكثر الحكومات التى تكوّنت فى بريطانيا منـذ بداية القرن التاسع عشر كانت حكومات قوية ، منشأ قوّتها تماسك أفرادها لتشكيلها عادة من حزب واحد وثبات أكثرية برلمـانيـة على تأييدها مدّة طويلة لا تقـل عادة عن حياة البرلمـان الذى مكنهم من الحكم[1] . وهذا بخلاف البلاد التى منيت بكثرة الأحزاب كأكثر بلاد القارة الأوربية ، حتى أصبح تأليف وزارة متماسكة متحدة تعيش مدّة معقولة من الزمن أمرا مستحيلا . ولذلك فانه بعد أن قوى حزب العمال واشتدّ ساعده وأصبح حزبا حيا قويا قضى فى الوقت نفسه على حزب الأحرار ليبقى حزبان قويان فقـط فى ميدان السياسة البريطانية . ولم يرث حزب العمال من الأحرار أكثر مبادئهم فحسب بل ورث الآن الكثيرين من أعضائه ، فانه لا محل فى هذه البلاد إلا لحزبين قويين .

---

(١) أضرب مثلا لثبات الحكومات فى انجلترا أنه منذ سنة ١٨١٥ الى سنة ١٩١٤ أى فى مائة سنة تولى وزارة الخارجية سبعة عشر وزيرا وتولى وظيفة وكيل وزارة الخارجية الدائم فيها ثمانية وكلاء . ويرى من يزور المنزل رقم ١٠ بدوننج ستريت (Downing st) مسكن رئيس الوزراء صورة تسعة وثلاثين وزيرا أول . وهم الوزراء الأول الذين تولوا الحكم فى بريطانيا منذ تألفت فيها وزارة وأولهم الوزير (Walpole) وآخرهم مكدونالد وتولوا الحكم فى مدة ٢١٠ سنة أى بمعدّل ٥ سنين ، ٤ أشهر ، ٢٠ يوما لكل رئيس . وقارن هذا بمـا يجرى فى فرنسا اذ تولى الحكم فيها من يناير سنة ١٩٣٣ الى يناير سنة ١٩٣٤ أى فى سنة واحدة ثمـانى وزارات مختلفة ، ومعدّل حياة الوزارة الفرنسية فى الستين سنة الأخيرة ٧ شهور .



أريد قبل أن أختم هـذا التمهيد أن أذكر كلمة عن مسألة فصـل السلطات فى الدستور الانجليزى ، فقد كان من أثر ما كتبه "مونتسكيو" فى القرن الثامن عشر وما كتبه "بلاكستون" فى نفس هذا العهد أن اعتبر الدستور الانجليزى أحسن مثال لفصل السلطات ، وعلى ذلك أخذت بهذا المبدأ جميع البلاد التى استنارت عند وضع دساتيرها بالدستور الانجليزى .

وهذا المبدأ الذى كان صحيحا فى القرن الثامن عشر أخذت آثاره تضعف تدريجا بنمو مبدأ المسئولية الوزارية . ولذلك قد خالف الكاتب الدستورى "باجهوت" "مونتسكيو" فى نظرية فصل السلطات وقال إن آثارها ضعيفة فى الدستور الانجليزى . وسبب هذا الخلاف هو أن "باجهوت" كتب كتابه فى نهاية القرن التاسع عشر ، أى بعـد أن أخذت المسئولية الوزارية أمام البرلمـان تلك الأهميـة الكبرى التى لم تكن لها فى القرن الثامن عشر . وتدل الأسباب الآتية على أن السلطات امتزجت الآن بعضها ببعض تحت ضـغط التقدم العلمى والسـياسى وما صحبه من التعقيـد فى أساليب الحكم ، فضعفت بذلك نظرية فصل السلطات التى أشاد بها "مونتسكيو" وأنصـاره :

(١) ليس البرلمـان هو السلطة التشريعية فحسب ، بل أصبح الرقيب الأعلى على السلطة التنفيذية التى يجب أن تخلى عن الحكم اذا فقدت ثقته أو موافقته على أى عمل من أعمالها .

(٢) ذكرنا أن استـقلال القضاء عن السلطة التنفيذية قد ثبت بقانون سنة ١٧٠١ ومبدأ استقلال القضاء معمول به منـذ ذلك التاريخ ، ولكن قانون سـنة ١٧٠١ هو قانون عادى يملك البرلمـان تغييره كما يملك إقالة أى قاض من القضاة ولو أنه لم يستعمل هذا الحق إلى الآن . كذلك فان البرلمـان قادر على إصدار قوانين مخالفة لأحكام المحاكم ، وهذا ما يحصل دائما كلما رأى البرلمـان أن

أحكام المحاكم فى مسألة من المسائل لا تتفق مع رغبات الرأى العـام فى البـلاد ، فقــد حصل مثلا فى سنة ١٩٠٦ أن حكم القضاء بعدم مشروعية نقابات العمال ولم ترض أكثرية البرلمـان والرأى العام عن هذا الحكم ، فاضطرت الحكومة إلى إصدار قانون بمنع تطبيق هذا الحكم فى المستقبل .

أضف الى هــذا أن مجلس اللوردات وهو أصلا هيئة تشريعية هو فى الوقت نفسه الهيئة القضائية العليا فى البلاد ، ورئيس مجلس اللوردات هو فى الوقت نفسه رئيس الهيئة القضائية وأحد أعضاء الهيئة التنفيذية إذ هو وزير الحقانية .

حقيقة تختلف جلسات مجلس اللوردات عند انعقاده كمحكمة عليا عن جلساته العادية ، إلا أن إعطاء هذا الاختصاص لإحدى الهيئتين التشريعيتين يتنافى مع مبدأ فصل السلطات .

(٣) وقد اتجهت سياسة البرلمـان الانجليزى فى السنين الأخيرة ، نظرا لكثرة أعماله وتشعبها وتعقدها ، الى إعطاء جزء من سلطته التشريعية الى الوزارة وهو ما يســميه الانجليز " السلطة بالوكالة " (Delegated powers) وذلك بتخويلها حق التشريع لأغراض معينــة يحددها لها مجلس العموم . ويعطى هذا الحق عادة فى الحالات التى تستدعى استشارة الفنيين والخبراء ، أو فى الحالات التى تســتدعى تشريعا عاجلا لعــلاج مسألة طارئة . وهــذه السلطة التشريعية التى تعطى للهيئة التنفيذية إما أن يكون الغرض منها عمل إجراءات أو أحكام تكميلية لقوانين أصدرها البرلمـان ، وإما لعمل تشريع جديد تمس اليــه الحاجة ، أو لتعــديل تشريع قديم ثبت عدم كفايته أو ملاءمته . وفى كل هذه الأحوال يسرى تشريع الوزارة بدون عرضه على البرلمـان ، ولكن الوزارة تسير دائمـا فى تشريعها طبق رغبات المجلس الذى يملك فى كل حال رفض أو تعديل تشريع الوزارة .

على أنه قد علت أخيرا أصوات الشكوى فى انجلترا من استرسال مجلس العموم فى توكيل السلطة التنفيذية فى التشريع على أثر كتاب فى هذا الموضوع "للورد هيوارت"

رئيس القضاة، وعلى أثر ظهور هـذا الكتاب تشكلت لجنة برلمانية لتحقيق هـذا الموضوع، ولكن اللجنة قررت: "أنه لم يحصل إسراف فى هذا الموضوع وليس من الضرورى الرجوع عما يجرى عليه العمل الآن".

(٤) وقد أعطيت سلطة قضائية للسلطة التنفيذية، مثل الحق الذى يخوّل مصلحة الجمارك النظر والحكم فى القضايا الخاصة بالتهريب، والحق الذى أعطى لمجلس المحافظة على نهر التيمس (Thames Conservancy Board) بالحكم فى جميع قضايا المخالفات الخاصة بالملاحة فى النهر ونظافته . كذلك أعطيت السلطة القضائية حق التشريع فى حدود سنفصلها فى موضوع «القضاء الانجليزى» .

لهـذه الأسباب يرى أن السلطات فى بريطانيا ليست منفصلة انفصالا تاما فى الوقت الحاضر، ولكنه ينبغى الالتفات الى أن ذلك الامتزاج التدريجى انما حصل تحت ضغط الحوادث القاهرة لا رغبة فى العدول عن مبدأ فصل السلطات . والواقع أنه لم يحصل إلى الآن فى انجلترا طغيان من سلطة على أخرى مع أن الباب مفتوح على مصراعيه لاعتداء كل سلطة على حقوق الأخرى . ويرجع هذا من جهة الى تلك الفضيلة البارزة فى أخلاق الانجليز السياسية وهى الشعور بالواجب واحترام حقوق الغير، ومن جهة أخرى إلى استعداد رأى عام متيقظ لوضع الأمور فى نصابها . وقد كان من نتائج هذه المرونة فى أساليب الانجليز السياسية أن زاد التعاون بين السلطات المختلفة، وقلّت الشكوى من تعطيل المشروعات وتكديسها أمام مجلس العموم ومجلس اللوردات، كما هو حاصل فى جميع البلاد الدستورية الأخرى، بعد أن صار لمجلس العمـوم الحق فى أن يكل الى الوزارة تحت إشرافه عمـل تشريع لأية مسألة فنيـة أو مستعجلة .

* * *

إن استمرار البريطانيين على احترام هـذه التقاليد الدستورية قد جعل من هذا الدستور العتيق آلة ديمقراطية على أحدث طراز، لأنها دائمة الاصلاح تتحرك باستمرار

بدقة وانتظام ، فلم تقف عن العمل فى أى دور من أدوار حياتها . وهذه الأسباب التى قدمناها مجتمعة هى التى جعلت بريطانيا مضرب الأمثال فى متانة حكمها الدستورى حتى فى وقت أصبح فيه هذا النوع من الحكم مزعزعا فى كل مكان . وليس من العسير التكهن بأن انجلترا ستكون آخر بلد يصاب فيه هذا النوع من الحكم بسوء .

قامت فى انجلترا بعد الحرب حركات شيوعية وحركات فاشستية ظن الكثيرون ممن لا يعرفون هذه البلاد أنها قد تهدد نظام الحكم فيها ، ولكن الواقع أنها حركات سطحية ليس لها أثر عميق فى تفكير البريطانيين . فهى بضاعة مجلوبة من الخارج ولا رواج لها فى انجلترا . وإنى أكرر فى هذا الصدد ما أشرت إليه فى هذا التمهيد وهو أن الضمان الأكيد لاستمرار هـذا الحكم هو ما يبدو جليا من تصميم الشعب نفسه على اختلاف مذاهبه وآرائه على الذود عنه وعدم قبوله أى نوع آخر من أنواع الحكم .

الفصـــل الأوّل

ملخص تاريخ الحياة الدستورية فى انجلترا

١

العصر الأوّل – قبل ثورة سنة ١٦٤٨

(١) يعتبر المؤرّخون الانجليز قواعد الحكم التى كانت متبعة فى انجلترا فى القرن الثالث عشر الأساس والمصدر الذى نبتت منه الأصول الدستورية الحالية . فقد صدر العهد الكبير (Magna Charta) فى سنة ١٢١٥ ذلك القانون الذى اعترف بالحرية للفرد وقضى باستشارة البرلمـان فى وضع الضرائب – وفى ذلك العصر كانت الهيئة التنفيذية فى يد العرش ومجلسه الخاص، ذلك المجلس الذى تفرّع عنه فيما بعد مجلس الوزراء فى هذا العصر – واجتمع أوّل برلمـان حضره مندوبون عن هيئات الشعب المختلفة . حتى أنه قبل هـذا التاريخ كان فى انجلترا محاكم تنظر فى القضايا ومجالس استشارية، إلا أن التظلم أمام هذه المحاكم كان مقيدا، كما كان تأليف المجالس الاسـتشارية ناقصا، فكان لا يدعى اليها ممثلو عامة الشعب، وكانت تلك المجالس تجتمع فى أماكن مختلفـة لا فى مكان واحد، كما كان حق استشارة أعضاء البرلمـان فى وضع الضرائب غير معترف به . ومع تقرير هـذه النظم فى القرن الثـالث عشر فان جميع السلطات كانت فى الواقع لا تزال مجتمعة فى يد العرش حتى بعـد صدور العهد الكبير فى سـنة ١٢١٥، وبعد اجتماع البرلمـان فى سنة ١٢٩٥، فان المجلس الخاص للملك (Curia Regis) استمرّ يصدر القوانين ويقضى فى الخصومات ويقوم بالأعمـال الادارية . ولم يبدأ فى توزيع السلطات إلا بعد أن أخذ البرلمـان يطالب بتوسيع حقوقه وشرع القضاة فى تثبيت استقلالهم بأيديهم .

فى أوائل القرن الرابع عشر تذمر النوّاب من تدخل الملك بطريقة مستمرة

فى التشريع وفى وضع الضرائب ، وأصروا على المطالبة بكفه عن هذا التدخل . وكانت نتيجة هذه المطالبة أن صدر قانون فى سنة ١٣٣٧ باعطاء الحق للبرلمان فى إصدار القوانين، وهذه بداية نزوله عن السلطة التشريعية، وكسب البرلمان أيضا حق مراقبة مستشارى الملك وموافقته على تعيينهم وفصلهم . وسهل على الملوك التنازل عن هذه الحقوق رغبتهم فى الحصول على ثقة البرلمان وقبوله لطلباتهم المالية . وكان أيضا من نتيجة تعدّد هذه الطلبات المالية أن تعدّد طلب عقد البرلمان، فبعد أن كان يدعى فى غير مواعيد ثابتة ابتدأ الملوك فى أوائل القرن الرابع عشر بدعوته للاجتماع سنويا .

غير أن حالة الأعضاء المعنوية والاجتماعية فى هذه الفترة لم تكن من القوّة بدرجة تمكنهم من الانتفاع بهذه السلطات لتثبيت دعائم الحياة النيابية، فرغما من صدور القوانين التى منحتهم حقوقا تشريعية وتشجيع العرش فى الظاهر لهم، فان المركز الفعلى لم يتغير . فأعضاء اللوردات الذين يدل تاريخهم على أنهم أوّل من نازع العرش على السلطة، وكان يصح أن ينتفعوا من هذه الظروف، كانوا فى حالة لا تقوى على المعارضة بعد وفاة الكثير من قادتهم فى الحروب المختلفة وبعد دخول البعض الآخر فى خدمة الدولة والعرش .

أما أعضاء النوّاب فلم يتمتعوا الى ذلك الحين بمركز اجتماعى يؤتيهم الاحترام الكافى الذى يجعل لمعارضتهم القوّة التى تقف ضدّ رغبات العرش، وعلى هذا فبدل استعمال حق التشريع الذى أعطى لهم اكتفوا برفع الشكاوى وارسال العرائض لسوء تصرف رجال الادارة أو لتعسفهم فى تطبيق القوانين (١) . وكان العرش ومجلسه الخاص هما اللذان يقرران هل هناك أى داع لاصدار قانون جديد أو تغيير تشريع

---

(١) كان المجلس ينتخب من بين أعضائه عضوا يقدّم هذه الشكاوى للعرش ويتكلم (speak) باسم المجلس فى الأمور التى يرى عرضها عليه . ومن هذا اشتق لقب (speaker) الذى يسمى به رئيس المجلس الآن . والمتبع من أول الحياة النيابية أن يعرض اسم الرئيس على العرش بعد انتخابه للحصول على التصديق إلا أن سلطة العرش فى الرفض لم تستعمل منذ سنة ١٦٧٩

موجود بدون استشارة البرلمان فى ذلك، بل كثيرا ما كانت تصدر هذه القوانين بعد ارفضاض البرلمان حتى لا يسمح له بابداء رأى فيها . وقد دامت الحال على هذا النمط الى ابتداء القرن الخامس عشر، وإلى أن بدأ الأعضاء يظهرون امتعاضهم من إصدار القوانين فى غيبتهم، فقبل الملك "هنرى الخامس" فى سنة ١٤١٤ طلبهم بعدم إصدار أى قانون إلا بعد موافقتهم . ومن هذا التاريخ جرى العرف بأن لا يقدّم النوّاب شكاوى (Petitions) بل يقدّمون مشاريع قوانين بالتعديلات التى يرون إدخالها (Bills) . ونتج من هذا أن ابتدأ مجلس النوّاب يقوم على قدم المساواة مع مجلس اللوردات فى التشريع . أما بالنسبة للضرائب فان حق مجلس النوّاب قد ثبت فى أمرها قبل ذلك بزمن طويل ، لأنه يمثل أكثرية الذين يدفعون تلك الضرائب إذ نجح النوّاب فى جعل حقهم فى تقريرها مقدّما على حق اللوردات الذين كان يشترك مجلسهم منذ سنة ١٣٩٥ فى تقريرها الى أن وافق العرش على أولوية النوّاب فى بحث المسائل المالية سنة ١٤٠٧ ، أى أنها تبحث أوّلا فى مجلس العموم . وبعد موافقة المجلسين عليها يعرضها رئيس مجلس العموم على الملك للموافقة .

ولكن رغما من هذه الخطوات التى خطاها البرلمان فى تثبيت حقوقه فقد ظلت قراراته محلا لتقدير العرش فى تنفيذها على طريقة مطردة . لأن سلطة العرش كما تقدّم كانت قوية فى ذلك العهد وكانت تختلف سلطة البرلمان الفعلية باختلاف الملوك ورغبتهم فى تشجيعه أو إهماله . فبينما نجده قويا فى ابتداء القرن الرابع عشر نراه متخاذلا أمام إرادة العرش فى القرن الخامس عشر . أما فى القرن السادس عشر فان سلطته قد نمت فى عهد "هنرى الثامن" و" اليزابت " لا لأنهما يرعيان الحياة النيابية لذاتها ، بل لأنهما يريان أن أضمن طريقة لتنفيذ رغباتهما هى الاستناد الى برلمان قوى ولو فى الظاهر .

وقد كان من الطبيعى بعد أن أخذ بعض ذوى الألقاب من غير اللوردات

فى تمثيل الأهالى، أن ينضموا فى بادئ الأمر الى أعضاء مجلس اللوردات فى مداولاتهم وقراراتهم، ولكن لم تمض مدّة طويلة بعد دعوتهم لحضور البرلمان فى سنة ١٢٩٥ حتى وجدوا أن مصلحتهم تقضى باتفاقهم مع مندوبى الشعب الآخرين . وفى هذا من الأهمية ما فيه ، لأن انضمام هؤلاء الأعيان الى مندوبى الشعب قوّى من مركز هؤلاء . ويقول المؤرخون إن هذا الانضمام قد ساعد على توجيه السياسة الانجليزية فى اتجاه حر، لأن الأعيان لو استمروا على اتفاقهم مع اللوردات لكان من الصعب نمو حركة ديمقراطيـة سريعة، ولما سهل على مجلس العموم تثبيت مركزه بالسرعة التى حصل عليها .

وقد أخذ انفصال مجلس النوّاب من اللوردات يأخذ شـكلا ظاهرا فى القرن الرابع عشر، لأنه فى ابتداء الحياة النيابية كان اجتماع الأعضاء جميعا من قسس ولوردات وأعيان وأهالى يحصـل فى مكان واحد، ولو أن كل هيئة كانت تتداول على حدة، ثم بعد ذلك يصدر قرار واحد من الجميع . أما فى النصف الثانى من القرن الرابع عشر فقد عمـد نوّاب الشعب الى عقـد اجتماعاتهم فى قاعة منفصلة واستمر ذلك الى الآن .

ولم يكن للأعضاء فى ابتـداء الحياة النيابية مرتبات معينة كما هى العادة الآن، بل كانت هـذه المرتبات تدفع من الناخبين . وقد جرى العرف بأن العضو الذى كان يمثـل إقليما يأخذ من ناخبيه ٤ شلنات كل يوم . أما فى المدن فلم يكن هناك عرف شامل إلا أن أكثر المدن كانت تدفع للأعضاء شلنين عن كل يوم، بينما كان بعضها يعقد اتفاقات خاصـة . ويذكر المؤرخون أن مندوب كمبردج كان يتقاضى فى سنة ١٤٢٧ شلنا واحدا عن كل يوم يقضيه فى اجتماع البرلمـان .

وقد مضى الحال على ذلك بدون أى تغيير هام الى أيام الثورة فى القرن السابع عشر سـنة ١٦٨٨ وكان البرلمـان فى أكثر تلك المدّة مكوّنا بالصفة التى كان عليهـا فى سنة ١٢٩٥ أى : (١) من القسس الذين كان يزيد عددهم فى بعض الأوقات عن

عدد اللوردات ، لأن عددهم لم يكن محددا قانونا كما هو عليه الآن ، بل كان لهم جميعا حق حضور البرلمان . (ب) ومن اللوردات ، غير أنه لم يكن لهم جميعا حق حضور المجلس مثل القسس ، بل كان لايحضر البرلمان منهم إلا من أرسلت إليه دعوة خاصة باسمه . ففى القرن الخامس عشر مثلا لم يزد عدد من دعى للبرلمان عن ٥٠ لوردا . وقد تعدل هذا النظام فى أيام الملك "شارل الأول" بعد أن قرر القضاة أن اللورد الذى دعى لحضور جلسات البرلمان مرة لا يجوز منعه من الحضور فى أى اجتماع آخر فى المستقبل ، وقد اتبعت هذه القاعدة الى الآن . (ح) ومن النوّاب الذين كان عددهم فى سنة ١٢٩٥ خمسا وسبعين ومائتى عضو زادوا فى أيام هنرى الرابع فى سنة ١٤٠٦ الى ثلثمائة ، ثم صدر قانون فى أيام هنرى الثامن فى سنة ١٥٣٥ بزيادتهم سبعة وعشرين عضوا يمثلون مقاطعة ويلز .

وكان انتخاب هؤلاء النوّاب متروكا فى بادئ الأمر الى مستأجرى أراضى الملك وإلى الملاك الذين كانوا يجتمعون بصفة هيئة لانتخاب ممثلهم فى البرلمان . إلا أنه فى سنة ١٤٣٠ صدر قانون بتنظيم الانتخاب ، فحتّم وجوب سكن الناخبين فى المقاطعة ووجوب امتلاكهم أو استئجارهم أرضا لا تقل قيمة ايجارها عن ٤٠ شلنا فى السنة . هذا فى الأقاليم أما فى المدن فلم يكن هناك قانون شامل ، وكانت تختلف شروط الانتخاب فى بعضها عن البعض الآخر .

وكان الأمر بإجراء الانتخاب يرسل الى حكام الأقاليم لإجراء عملية الانتخاب حتى ترسل كل مقاطعة أو مدينة عضوين الى البرلمان ، غير أن هذا الأمر كان يوجّه الى هؤلاء المديرين بدون ذكر أسماء المقاطعات أو المدن التى يجوز لها الانتخاب ، ولذلك كان يترك لهم حرية واسعة فى تقرير المدن التى يعطونها هذا الحق ، ولا يخفى ما كان يقع من سوء التصرف الذى نتج من إعطاء المديرين هذه السلطة الواسعة ، لأن بعضهم كما يقول المؤرخون حرموا مدنا كبيرة حق الانتخاب بينما أعطوه قرى وضياعا صغيرة يمكنهم التدخل فى أمرها حتى يضمنوا نتيجة الانتخاب فيها طبقا لرغباتهم .

وكانت مدّة انعقاد البرلمان فى هذا العصر الأول تنتهى بمجرّد انتهاء دورة برلمانية واحدة، ولكن فى أثناء حكم الملك "هنرى الثامن" والملكة "اليزابت" ابتدأت حياة كل برلمان فى الزيادة، بفجعات فى أيام هنرى الثامن ٧ سنين، ثم زادتها اليزابت الى ١١ سنة، وذلك لأن العرش فى هذين العهدين، كما ذكرنا آنفا، كان بحاجة الى الاستعانة بالبرلمان على تنفيذ رغباته، ولذلك عمل على إعطائه سلطة كبيرة وأطال مدة الانعقاد للسبب نفسه .

وقد أدّت هذه السياسة الى الاهتمام بالحياة النيابية، فابتدأ البرلمان يدوّن محاضر جلساته وينظم القواعد التى يجرى عليها العمل فيه . ويرجع تاريخ العمل بكثير من النظم الحالية المتبعة الآن فى البرلمان الى القرن السادس عشر . فنظام اللجان مثلا، وعلى الخصوص لجنة المجلس الكاملة التى تبحث المسائل المالية، يرجع تاريخه الى زمن الملك هنرى الثامن والملكة اليزابت(١) .

هذا هو تطوّر السلطة التشريعية الى أيام الثورة . أما السلطة القضائية فان انفصالها من يد العرش واستقلالها من تأثيره كان بطيئا، فبعد ان كان المجلس الخاص يقوم بهيئته بالأعمال التنفيذية اختصت لجنة منه بالأعمال القضائية، وكانت هذه اللجنة بداية تشكيل المحاكم . ولكن بقى مع ذلك حق للعرش ومجلسه الخاص فى التدخل لاصلاح الخطأ الذى يقع من المحاكم، ذلك لأن العرش كان يعتبر مصدر العدالة، وأنه اذا كان قد وكل فردا أو هيئة فى مباشرتها نيابة عنه فان صفته الأصلية لم تنته بهذا التوكيل، ومن هذا نشأت محكمة خاصة تسمى "محكمة مستشار الملك" .

وقد ساعد على إيجاد هذه المحاكم وعلى عدم التذمر من تدخل السلطة التنفيذية فى القضاء رغبة الناس فى وجود محاكم ولو استثنائية لرفع مظالمهم اليها والحصول على

(١) حدث أن كان رئيس المجلس فى هذا الوقت تحت تأثير العرش، فلمنع حصول أى تأثير من الرئيس على الأعضاء أثناء نظر الميزانية قرر المجلس أن تكون اجتماعاته فى هذه الحالات بصفة لجنة حتى لا يترأسها رئيس المجلس وبذلك يتخلص من تدخله . وهذا النظام معمول به الى الآن .

حكم سريع منها . إلا أن جور العرش وعلى الخصوص أيام حكم "جيمس وشارل" فى أوائل القرن السادس عشر وتذمر البرلمان والرأى العام من ذلك الجور وانتهاز العرش فترة عدم اجتماع البرلمان لفرض الضرائب وحكم المحاكم لصالح العرش تطبيقا لحقوقه الموروثة ، كل ذلك أدى الى ازدياد التذمر الذى أعقبه إعلان الثورة فى سنة ١٦٤٨ وإلغاء المحاكم الاستثنائية التى يقول عنها بعض الكتاب الدستوريين : إنها لو لم تلغ بل بقيت وأصلحت لكانت النواة لإيجاد محاكم إدارية تشابه المحاكم الإدارية الموجودة فى فرنسا .

أما السلطة التنفيذية فكانت فى هذا العصر الأول ، كما تقدم ، فى يد العرش ومجلسه الخاص ، ذلك المجلس الذى كان يجتمع بالاستمرار وكان يجمع بين أعضائه أكبر رجال السياسة والقضاء والجيش والمال والكنيسة . إلا أنه نظرا لكثرة عدد أعضاء هذا المجلس ونظرا لرغبة العرش فى إسناد دفة الأعمال التنفيذية الى الأعضاء الذين يحوزون ثقته ويكونون على اتفاق معه فى الرأى قد عمد العرش منذ البداية الى اختيار عدد قليل من أعضاء المجلس لهذا الغرض . ونشأ من فكرة إسناد مهام الدولة الى هذا العدد القليل مجلس الوزراء .

وقد كان عدم احترام العرش لحقوق البرلمان سببا فى اتجاه أفكار السياسيين الى تعديل نظام تأليف الوزارة ، والى وجوب اختيار العرش لوزراء حائزين رضى البرلمان ، حتى يوجد التعاون بينه وبين العرش ، لأنه اذا كان العرش قد عمد من البداية إلى أن يعهد فى إدارة الأعمال التنفيذية إلى بعض أعضاء المجلس الخاص فإن اختيارهم كان متروكا لارادته وحده ، فكان لا يعيّن الا من يثق بهم . ومع تقدّم الحياة النيابية وزيادة سلطة البرلمان لم يحصل أى تقدّم فى طريقة اختيار الوزراء . وهذا ما ذكر صراحة فى الاحتجاج الذى قدّم للعرش فى سنة ١٦٤١ حيث نص على : "أنه لا أمل فى إيجاد تعاون بين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية إلا اذا كان العرش مستعدا لتعيين مستشارين ووزراء حائزين ثقة البرلمان" .

٢

العصر الثـانى — من الثورة الى سنة ١٨٣٢

جاءت بعد ذلك العصر ثورة ١٦٤٨ وكان منشؤها كما تقدّم التظلم من تعسف العرش والمطالبة بحقوق البرلـمان التى اكتسبت بالعادة والقوانين والمطالبة باحترام استقلال القضاء . وكانت المشادّة بين العرش والنوّاب فى بادئ الأمر سلمية، وكان من السهل التوفيق بين مطالب الأمة ورغبات العرش. غير أن عدم مبالاة الملك "جيمس الأول" باحتجاج النوّاب فى سنة ١٦٢٠ وكذلك طيش ابنه "شارل الأول" الذى تولى الحكم بعده وعدم اكتراثه بطلبات البرلـمان، أدى الى هذه الثورة واعلان الجمهورية فى سنة ١٦٤٨ وما ترتب على ذلك من إعدام الملك. وتولى "كروموبل" رياسة الدولة إلى سنة ١٦٥٨، وبعد وفاته أعيدت الملكية ثانية بتنصيب الملك "شارل الثانى" فى الحكم فى سنة ١٦٦٠ . غير أن هذه الثورة وما عقبها من قتل الملك وإلغاء مجلس اللوردات وتولى "كروموبل" الحكم لم تثبت دعائم الدستور، اذ أنه بعد أن توفى "شارل الثانى" وتولى "جيمس الثانى" العرش فى سنة ١٦٨٥ أعاد الكرة فى منازعة النوّاب حقوقهم فأدى ذلك إلى الثورة الثانية فى سـنة ١٦٨٨ التى انتهت بهروب الملك إلى فرنسا وتولى "وليام الثالث" الحكم .

وقد أعيدت الملكية بعد أن حصل إعلان سنة ١٦٨٩ الذى صرح من جديد بحقوق البرلـمان والتعهد بحفظ الحريات . وبهذه المثابة انتهت الثورة بتثبيت دعائم الدستور الانجليزى على أن تكون الحكومة ملكية دستورية والبرلـمان حرا .

ومما يدعو إلى الدهش أنه على الرغم من حدوث هذه الثورة والثورة التى سبقتها، وعلى الرغم من أن أسـباب الثورة كانت لتدعيم الدستور ، فإن البرلـمان الانجليزى لم ينتفع حقيقة بكل هذه الجهود، ولم تتغير الروح الهادية لأعضائه فى العمل، بل ظلت أعمالهم بعد الثورة كما كانت قبلها فى التشريع وفى المـالية . ولم يغير كسبهم للحقوق الجديدة من الطابع الذى كان مطبوعا به البرلـمان فى عهد طغيان الملوك . ويعزو

الكتّاب ذلك الى طريقة الانتخاب التى لم يطرأ عليها أى تغيير بعد الثورة، فمندوبو الشعب كان أكثرهم من طبقة الأعيان (Knights) وهؤلاء كانوا يرسلون الى البرلمان باختيار العرش والاوردات فى بعض الحالات، وبتأثير الرشوة فى البعض الآخر. وأما طبقة التجار الذين كان يهم وجودهم فى البرلمان ليبدوا رغبات المدن فكانوا يفضلون الابتعاد عن الانتخاب، لأن قبولهم العضوية يستلزم منهم ابتعادهم عن مركز عملهم وفى ذلك من الضرر على تجارتهم مافيه .

ويعجب الكتّاب أيضا من أن الثورة التى قامت دفاعا عن الحريات لم تدخل أى تعديل محسوس على القوانين التى سنت فى القرن السادس عشر وعلى الخصوص فى أيام حكم الملكة "اليزابت" ضد الديانة الكاثوليكية، فان الكاثوليك كانوا ممنوعين من دخول خدمة الحكومة ومن دخول البرلمان، وهم ينسبون بقاء هذه القوانين بعد الثورة الى سبب سياسى وهو الرغبة فى منع أية علاقة سياسية بين انجلترا وبين البابا . وقد بقيت هذه القوانين الى القرن التاسع عشر، وكانت سببا من أسباب البغض التاريخى بين إرلندا وانجلترا ، كما كانت سببا لمنع جزء كبير من السكان من التمتع بحق الانتخاب .

غير أن روح الجمود السياسى هذه كانت مقصورة على البرلمان وحده، أما الرأى العام فان الثورة قد بثت فيه روحا جديدة من الاهتمام بتقدم الشئون السياسية كانت تدفع البرلمان الى الأمام، وتضطره الى مجاراة الرأى العام .

وعدا تثبيت الحقوق التى كانت بالفعل من حق البرلمان، مثل حق فرض الضريبة وحق التشريع، فقد حصل البرلمان أثناء الثورة ونتيجة لها على بعض حقوق أخرى أهمها :

(١) حق تحديد أبواب الميزانية وتخصيصها لوجوهها المعينة . فانه من سنة ١٦٥٠ أصبح حق البرلمان معترفا به فى هذا الشأن، وبذلك ضمن عدم مخالفة الهيئة التنفيذية لقراراته فى أمر المصروفات ، حتى لا تصرف إلا فى الوجوه المخصصة لها .

(ب) حقوق أعضاء البرلمان (privileges) فى حرية الرأى والحصانة البرلمانية، فقد قضى العرف من ابتداء الحياة النيابية باعطاء الحرية للعضو فى ابداء آرائه فى المجلس، إلا أن بعض الملوك لم ترق لهم هذه الحال. ويذكر المؤرخون وقائع كثيرة تدل على أن بعض الأعضاء قد أوذوا وعوقبوا من أجل ملاحظاتهم فى البرلمان. وقد تقرر هذا الحق قانونا فى سنة ١٥١٢ بعد أن نص القانون على: "أن أى إجراءات قانونية تتخذ ضد أى عضو من جراء مناقشته فى المجلس تعد باطلة".

وكذلك بالنسبة للحصانة البرلمانية فان الملك "هنرى الثامن" قد اعترف بها قانونا فى سنة ١٥٤٣، إلا أنه رغما من وجود هذين القانونين فان حقوق الأعضاء لم تثبت فعلا إلا بعد الثورة وبعد إعلان قانون الحقوق (Bill of Rights) فى سنة ١٦٨٩

وبخلاف هذه الحقوق الخاصة بالبرلمان، فان العصر الذى نحن بصدده يمتاز بتثبيت أكثر القواعد الدستورية المتبعة فى انجلترا الآن. فان هذا العصر زيادة على أنه شهد وضع قانون وراثة العرش وانتقال سلطته تدريجيا الى مجلس الوزراء ونمو سلطة هذا المجلس، حصل فيه تثبيت مركز القضاء واستقلاله من تدخل العرش. فانه بمجرد أن هدأت البلاد من تأثير الثورة أعلن قانون سنة ١٧٠١ الشهير" بقانون التسوية " (Act of Settlement) والذى عرض للهيئات الدستورية الثلاث فنص:

(أولا) فيما يختص بالعرش الانجليزى على انتقاله الى الملكة "صوفيا" (Electress of Hanover) ومن بعدها الى نسلها حسب قانون الوراثة الانجليزى، على أن لا يكون هذا الانتقال إلا فى حالة وفاة الجالس على العرش فى انجلترا بغير وارث، كما نص هذا القانون على وجوب اعتناق الجالس على العرش لديانة الكنيسة الانجليزية ووجوب أدائه اليمين عند التتويج.

(ثانيا) فصل القانون فى النزاع الذى كان قائما فى القرن السابع عشر أثناء حكم أسرة "ستيوارت" فيما يتعلق بتدخل العرش فى السلطة القضائية، فمنع العرش

من حق عزل القضـاة بأن ترك ذلك للبرلـان كما حدّد مرتباتهم ، و بذلك ثبت استقلال القضاء كما سيأتى ذكره عند الكلام على السلطة القضائية .

(ثالثـا) نص قانون التسوية السالف الذكر على عدم الجمع بين العضوية فى البرلـان وقبول وظيفة حكومية أخرى . ومع أن هـذه القاعدة ما زالت سارية الى الآن بالنسبة للموظفين العاديين فان النص فى هذا القانون كان يرمى الى غرض سـياسى آخر وهو منع الوزراء من عضوية البرلـان رغبة من العرش فى إيقاف نمو مجلس الوزراء والرجوع الى سلطة مجلسه الخاص فى المسائل التنفيذية ، غير أن هذا النص لم يعمل به فيما يختص بالوزراء ، بل بالعكس جرى العرف بصحة الجمع بين الوزارة وعضوية البرلـان ، بل يجرى العرف الآن بعدم تعيين وزير لم يكن عضوا فى البرلـان . وابتـدأت سلطة مجلس الوزراء فى النمو بعد صدور هـذا القـانون ، ونمت حتى وصلت الى المركز الهـام الذى تشغله الآن والذى سنذكره بالتفصيل فيما بعد .

و يعلق الكتّاب الدستوريون أهمية كبرى على قانون التسوية وعلى الخصوص على الجزء الخاص بالقضاة ، لأن تطبيق هـذه المبادئ أدّى الى اسـتقلال القضاء ، وهذا أدّى الى تمتع الناس بحرياتهم والى احترام حكم القانون فى البلاد .

بعـد صدور هـذا القانون لم يطرأ تغيير هام لا على الدستور ولا على قوانين الانتخاب طوال القرن الثامن عشر ، وأتت الثورة الفرنسية فأحدثت التغييرات الشهيرة فى نظام الحكم فى القارة الأوروبية ، ولكن بقيت الحالة فى انجلترا بدون أى تغيير من الوجهة القانونية رغما من اهتمام الرأى العام بالبرلـان و بالحياة الدستورية وعلى الخصوص بعـد أن ثبت مركز مجلس الوزراء ، و بعد أن ابتدئ فى طبع محاضر جلسات البرلـان فى سنة ١٧٧١ .

والأمر الهام الذى نشير اليه الآن ــ خلا قانون سنة ١٨٢٩ الذى ألغى القوانين القديمة التى كانت تحرم على الكاثوليك وظائف الدولة ، والذى أثبت فى صلبه حق التمتع بحرية الاعتقاد الدينى ــ هو انضمام اسـكتلندا و إرلندا الى انجلترا ، فالأولى

انضمت فى سنة ١٧٠٧، والثانية فى سنة ١٨٠١ . وقد تم هذا الانضمام على أساس إرسال نواب عن هـذه البلاد الى البرلمـان الانجليزى ، فخوّل لأسكتلندا أن ترسل ٤٥ عضوا يمثلونهـا فى مجلس العموم ، كما خوّل للورداتها أن ينتخبوا ١٦ لوردا من بينهم ليمثلوها فى مجلس اللوردات . وكذلك بعد انضمام إرلندا خصص لها ١٠٠ عضو فى مجلس النوّاب و ٢٨ عضوا فى مجلس اللوردات .

٣

العصر الثـالث — إصلاح قانون الانتخاب

اذا تميز العصر الثانى بتقدم وتثبيت سلطة البرلمـان الدستورية ومبدأ استقلال القضاء ونموّ المسئولية الوزارية، فان العصر الثالث يتميز بتوسيع حقوق الانتخاب ، فبعد أن كانت مقصورة على فريق محـدود من الأهالى تطوّرت حتى شملت جميع السكان . وقد ابتدأت المطالبة بالزيادة فى هـذه الحقوق فى القرن الثـامن عشر، ثم زادت قوّة فى أوائل القـرن التاسع عشر بعـد الثورة الفرنسـية وانتشار التعاليم الديمقراطية . وكان أول مظهر من مظاهر المطالبة أن رغب بعض الأهالى وكبار التجار الذين زادت ثروتهـم ونفوذهم فى القرن الثامن عشر فى الحصول على بعض مقاعد البرلمـان . غير أن قوانين الانتخاب بقيت عقبة فى طريقهم وكان من الضرورى تعديلها اذا أريد إدخال أى عنصر جديد فى المجلس، وعلى هـذا قامت الحركة التى أدّت الى صدور قانون سنة ١٨٣٢ .

وقـد أشرنا بالاختصار الى قانون الانتخاب الذى كان معمولا به قبل الثورة، ولكن لمعـرفة أوجه الاصـلاح التى أدخلت نرى من المستحسن سرد بعض التفصيلات عن العيوب التى كان يشكو منها الرأى العام قبل صدوره .

فقد كان شرط الملكية هو الأساس للحصول على حق الانتخاب، وكانت الشروط المـالية باهظة لدرجة لا تسمح باعطاء حق الانتخاب إلا لعدد صـغير من السكان فى الوقت الذى كان فيـه عددهم يزيد بالاستمرار، فبعد أن كان يقرب من الخمسة

الملايين من الأنفس فى سنة ١٧٠٠ زاد عن الأربعة عشر مليونا فى سنة ١٨٣٢، هذا الى أن توزيع الأعضاء على الدوائر كان غير متناسب مع عدد السكان فيها، فحين كانت بعض البلاد التى نمت بنمو الصناعة والتجارة مثل برمنجهام لا ترسل نوابا عنها الى البرلمان فى سنة ١٨٣٢ كانت هناك ضياع ممثلة فيه . وزاد فى احتجاج الرأى العام ضد هذا التوزيع أن كثيرا من هده الضياع حصلت على حق الانتخاب فى أيام الملكة "اليزابث" رغبة منها فى إيجاد ممثلين فى البرلمان خاضعين لرغبات العرش .

هذه هى الحالة قبل الاصلاح الشهير فى سنة ١٨٣٢ . هذا الاصلاح الذى يعده المؤرخون خطوة واسعة فى تقدم الحياة النيابية كان من شأنه إعطاء الحق لعدد كبير من الشعب وللمدن التى كانت محرومة إياه فى الماضى . وكانت نتيجته زيادة اهتمام الرأى العام بالحياة النيابية حتى تعاقبت الاصلاحات بعده الى الدرجة التى نراها الآن .

إصلاح سنة ١٨٣٢ :

(ا) فى الأقاليم — لم يلغ هذا القانون النصاب المالى الذى كان مشروطا فى الماضى ، لكنه أعطى حق الانتخاب للمستأجر العادى إذا كانت مدة الإيجار طويلة على شرط أن تكون القيمة عشرة جنيهات سنويا ، وأما إذا كانت المدة قصيرة فقد حتم أن تكون قيمة الإيجار خمسين جنيها سنويا .

(ب) فى المدن — سهل القانون كثيرا من الشروط المعقدة ، فأعطى حق الانتخاب لأى مالك أو مستأجر بيتا أو حانوتا اذا كانت مدة الإيجار لا تقل عن سنة ، كما اشترط عليهما القانون وجوب دفع نصيبهما فى ضريبة إعانة الفقراء ووجوب إقامتهما فى نفس المدينة لمدة لا تقل عن ستة أشهر قبل الانتخاب .

(حـ) وزيادة على هذا الإصلاح فى حق الانتخاب أضاف هذا القانون إصلاحا هاما آخر وهو تعديل توزيع عدد الأعضاء على الدوائر الانتخابية ، وبذلك منعت القرى والضياع التى أنشئت فى الماضى لإرسال مندوبين خاصين عنها

فى البرلمان ، وأعطيت البلاد التى نشأت وزاد عدد سكانها عددا من الأعضاء يتناسب مع زيادة عدد السكان .

وقد نتج من هذا التعديل أن حرمت ٥٦ دائرة كانت ترسل فى الماضى أحد عشر ومائة عضو واستعيض عنها ٢٢ بلدة جديدة لها حق إرسال عضو عن كل منها ، وزيدت عدد الدوائر فى الأقاليم فأصبحت ١٥٩ بدلا من ٩٤ قبل الإصلاح .

واذا كان هذا الإصلاح لم يدخل تعديلا جوهريا يخول لمعظم السكان استعمال حق الانتخاب لأنه احتفظ بالنصاب المالى ، فإنه خوّل هذا الحق عددا عظيما من الطبقة الوسطى وعلى الخصوص طبقة التجار وأصحاب المعامل الصغيرة التى نمت فى هذا الوقت فى انجلترا عقب التقدّم الصناعى ، ولذلك قابله الشعب بالترحاب وعدّه قادة الرأى فى ذلك الوقت مثل "بنتام" خطوة كبرى فى سبيل تدرج وتقدّم الحياة النيابية فى انجلترا .

وكان من الطبيعى بعد ذلك أن تمشى حركة الإصلاح الانتخابى فى انجلترا حتى تلغى بعض القيود المالية الباقية التى كانت تمنع أكثر الشعب حق الانتخاب وتوحّد طريقة الانتخابات فى المدن وفى الأقاليم . وعلى هذا صدرت قوانين سنة ١٨٦٨ وسنة ١٨٨٤ التى نقصت النصاب بالنسبة للملكية بجعلته ٥ جنيهات وخوّل حق الانتخاب للشخص الذى يقطن غرفة واحدة اذا كان إيجارها السنوى غير مفروشة عشرة جنيهات ، وعممت هذه الشروط فى الأرياف وفى المدن ، وبذلك توحدت قوانين الانتخاب إلى درجة كبيرة فى جميع المملكة .

وقد نتج عن هذين التشريعين أن حاز العمال ، وهم كما لا يخفى الطبقة الغالبة فى البلد ، حق الانتخاب بعد أن كانوا محرومين إياه ، ومن هذا التاريخ ابتدأت بذرة حزب العمال تنمو حتى أصبح هذا الحزب أحد الحزبين الرئيسيين فى مجلس العموم ، لأنه بعد إعلان هذين القانونين وبعد تخويل سكان المنازل على الاطلاق حق الانتخاب بدون قيد أو ذكر قيمة إيجار هذه المنازل قد أصبح لكل عامل يقطن منزلا أن يستعمل حق الانتخاب .

وقد زاد من قوة هذين القانونين ضمان حرية الانتخاب بعد صدور قانون سنة ١٨٧٢ الذى نص على وجوب جعل الانتخاب سريا لأنه منع الغش والتأثير فى الناخبين .

وكان من الطبيعى أيضا بعد أن تمتع كثير من العمال بحق الانتخاب أن يزداد الطلب فى إلغاء الشروط المالية التى كانت باقية حتى يتساوى جميع السكان فى حقوق الانتخاب بصرف النظر عن ثروتهم ، وأتت فى الوقت نفسه حركة النساء بطلب مساواتهنّ مع الرجال حتى يكون لهنّ نصيب فى إدارة شؤون الدولة مثلهم .

وقد لاقت هذه الحركة معارضة شديدة فى البداية رغم كونها نتيجة منطقية لانتشار التعليم الإلزامى للذكور والإناث على السواء . إلا أن انتشار الآراء الديمقراطية ، وتلك العقلية الحديثة التى ولدتها الحرب الكبرى ، واستمرار الطلب بالحاف ، واتجاه آراء الحكومة من ابتداء هذا القرن اتجاها حرا فى بعض الأوقات واشتراكيا فى البعض الآخر ، سهل قبول هذه الطلبات وعلى ذلك صدر قانون سنة ١٩١٩ الشهير بقانون تمثيل الشعب (Representation of the People's Act) . الذى أدخل تعديلات هامة على قوانين الانتخاب فأعطيت النساء اللاتى تزيد سنهنّ على ٣٠ سنة حق الانتخاب ، كما ألغيت الشروط المالية وجعل الشرط الوحيد للانتخاب الاقامة لمدة ستة أشهر فى الدائرة الانتخابية أو حيازة مكان للعمل فى نفس الدائرة .

ثم جاء قانون سنة ١٩٢٦ فألغى الفارق الذى كان موجودا بين الذكور والإناث فى شرط السنّ ، وأصبح بعد تنفيذ هذا القانون فى سنة ١٩٢٨ للمرأة التى بلغت من السنّ ٢١ سنة حق الانتخاب مثل الرجل . وقد كان من نتيجة هذا التعديل أن زاد عدد الناخبين زيادة كبيرة فأصبح عدد من له حق الانتخاب ثمانية وعشرين مليونا ونصف مليون فى سنة ١٩٢٨ بعد أن كانوا واحدا وعشرين مليونا بعد تعديل سنة ١٩١٩ وخمسة ملايين بعد إصلاح سنة ١٨٨٤ ، غير أن هذه القوانين التى أعطت النساء حق الانتخاب وبالتالى حق العضوية فى مجلس

العموم قد قصرته على هذا المجلس، وعلى هذا لا يمكن النساء ذوات الألقاب (Peeresses in their own right) حضور جلسات مجلس اللوردات .

وعدا هـذا التقدم فى تعميم حقوق الانتخاب فقد شهد هذا العصر الأخير من تاريخ الدستور الانجليزى :

(أوّلا) تفوق سلطة مجلس العموم، لأنه بعد صدور قوانين الانتخاب الحديثة، وبعد أن أصبح هذا المجلس يعدّ بحق المعبر عن رغبات طبقات الشعب جميعها قد أصبح فى مركز يبيح له بعد هذا أن يطالب بأولويته على مجلس اللوردات . وقد تم هذا التفوق أوّلا بعد أن أصبح مصير الوزارات طوال القرن التاسع عشر متوقفا على حصولهـا على ثقة هـذا المجلس وحده، وثانيا بعد صدور القانون البرلمـانى الشهير فى سـنة ١٩١١ المسمى "قانون البرلمـان"، فان اللوردات كانوا الى هـذا الوقت ينازعون مجلس العموم الاختصاص بنظر المسائل المـالية . وبصدور هذا القانون الذى سنشرحه عنـد الكلام على الهيئة التشريعية أصبح حق نظر الميزانية والمسائل المـالية نهائيا من اختصاص مجلس العموم .

(ثانيـا) شهد هـذا العصر أيضا استقرار مبدأ مسئولية الوزارة أمام مجلس العموم وثبات نظام مجلس الوزراء على ما هو معروف الآن ، لأن هـذا المجلس كما ذكرنا وكما سيأتى الكلام فيما بعد قد نشأ حقيقة على أثر الثورة وقوى فى نظامه وتحت نفوذه أثنـاء القرن الثامن عشر . ولكن تأليف الوزارة من عناصر متجانسة ومركز رئيس الوزراء أمام البرلمـان وبين أعضاء وزارته وإن كان قد اعترف بهما من قبل إلا أنهما لم يأخذا شكلهما الحالى إلا بعد صدور قانون الانتخاب فى سنة ١٨٣٢، وأصبح رئيس الوزراء من هذا الوقت اليد المحركة للسياسة الانجليزية .

الفصل الثانى
السلطة التنفيذية

(١) العرش .
(٢) الوزارة .
(٣) المجلس الخاص .
(٤) الموظفون الدائمون .

١ — العرش

تتبوأ العرش فى انجلترا الآن أسرة " هانوفر " وقد غيّرت اسمها أثناء الحرب العظمى وجعلته " وندسور " . واختار البرلمان الانجليزى هذه الأسرة بقانون التسوية الذى صدر فى سنة ١٧٠١ لعدم وجود وارث لا للملك " وليام الثالث " الذى صدر القانون فى عهده، ولا للملكة "آن" التى تولت الحكم بعده . وهذا القانون يطبق نظام التوريث العام المتبع فى انجلترا على وراثة العرش ، ولذلك لا يحرم منه النساء . واذا مات الجالس على العرش انتقل الملك الى أكبر أبنائه سنا، فاذا مات ولى العهد فى حياة أبيه انتقل العرش الى نسله بنفس الصفة التى كانت تتبع اذا كان قد عاش وتولى الحكم فعلا . أما اذا مات الابن الأكبر بدون نسل فتنتقل ولاية العهد الى الذى يتلوه فى السن من أبناء الملك . واذا انعدم الذكور ذهب العرش الى أكبر البنات ومنها الى نسلها بنفس الطريقة السابقة . ولا يحرم أحد الأولاد من الحكم إلا اذا اعتنق الديانة الكاثوليكية، أو كانت زوجته تابعة لهذه الكنيسة لأن الملك هو رئيس الكنيسة الانجليزية .

أما فى حالة عدم مقدرة الملك أو الملكة على الحكم للمرض أو لعدم بلوغ السن القانونية فلم ينص القانون على حل ثابت دائم، ولذلك جرت العادة أن تعالج كل حالة على حدتها . فاذا طرأت حالة اقترحت الوزارة على مجلس العموم تعيين أوصياء، كما حصل فى سنة ١٨١٠ بعد إصابة الملك "جورج الثالث" بالجنون، إذ عين مجلس

العموم مجلس وصاية تحت رياسة ولى العهد ليقوم بالعمل نيابة عن الملك المريض، وكما حدث أثناء مرض الملك الحالى فى سنة ١٩٢٨ إذ عين الملك نفسه مجلسا مؤلفا من الملكة وولى العهد والدوق أوف يورك ورئيس أساقفة كنتربرى ورئيس الوزراء . وقد أعطى هذا القرار لهذا المجلس الحق فى أن يباشر جميع المهام التى يباشرها الملك إلا مسألتين هما : مسألة حل البرلمان ، ومسألة زيادة أعضاء مجلس اللوردات نظرا لأهميتهما الخاصة .

وقد كانت السلطات المستمدّة من الملك فى الماضى تقوم أثناء حياته وتنتهى بوفاته ، ولذلك كان البرلمان يحل إذا مات ، كما أن مدّة تعيين القضاة وأعضاء المجلس الخاص كانت تنتهى بانتهاء مدّة حكمه . ولكن بعد صدور قانون الانتخاب فى سنة ١٨٦٧ اعتبرت حياة البرلمان مستقلة عن حياة الجالس على العرش . أما أعضاء السلطة القضائية فقد اعتبرت مدّة تعيينهم مستقلة عن مدّة حكم الملك من سنة ١٧٥٩ ، أيام "جورج الثالث" . وكذلك أعضاء المجلس الخاص لا تسقط عضويتهم فيه إلا إذا لم يتجدّد تعيينهم بعد ستة أشهر من وفاة الملك . وقد جعل قانون سنة ١٩٠٢ التعيين فى جميع وظائف الدولة لا يتأثر بوفاة الملك .

وكان من آثار الثورة الانجليزية أن ابتدئ فى تنفيذ نظام جديد بخصوص مايسمونه القائمة الملكية ، وهى مرتبات الجالس على العرش . فبعد أن كانت ميزانيته خارجة عن اختصاص البرلمان وكانت تشمل المرتبات الملكية الخاصة ومرتبات بعض الموظفين العاديين فى خدمة الدولة ، شرع أولا من سنة ١٦٨٨ فى تقرير المرتبات الملكية الخاصة بواسطة البرلمان عند تولى أى ملك للعرش . و بعد أن تم نظام إبعاد مرتبات الموظفين العاديين عن القائمة الملكية فى القرن التاسع عشر قُصرت القائمة على مرتب الجالس على العرش ومرتبات أعضاء الأسرة المالكة والموظفين الخاصين بخدمته . وهذه هى القاعدة التى يجرى عليها العمل الآن ، فعند تبوء أحد الملوك العرش

يقرر البرلمان له المرتب اللائق بمركزه ، وكذلك المرتبات اللازمة للأسرة الملكية والموظفين الخاصين بخدمته [١] .

ونظرا الى أن الملك فى انجلترا لا يتمتع بالفعل بكل السلطة المخولة له بموجب القوانين الدستورية، أرى من الحسن أوّلا : إيضاح أصل ما تتناوله سلطته نظريا، وثانيا : ما يباشره منها بالفعل :

السلطة القانونيـــة النظرية :

تستند هذه السلطة الى أصلين :

(١) سلطته المستمدّة من القوانين البرلمانية .

(٢) السلطة التى آلت إليه بحكم التقاليد والعادات، أى ما بقى له من السلطة القديمة التى لم تدوّن بقانون .

١ — ربما كان أبلغ وصف لمدى هـذه السلطة القانونية النظرية ما ذكره "باجوت" فى كتابه عن الدستور الانجليزى وصفا لسلطة الملكة "فكتوريا" التى نشر هـذا الكتاب أثناء حكمها إذ قال : "إن الملكة قادرة على إلغاء الجيش لأن القانون لا يمنعها من ذلك، وعلى هذا يصح لها أن تفصل جميع الضباط، ويصح لها أن تفصل كذلك جميع الضباط البحريين، كما يمكنها أن تبيع جميع السفن الحربية ومستودعات الذخيرة، وتعقد صلحا تتنازل فيه عن مقاطعة كورنول [٢] وتعلن حربا لاحتلال مقاطعة بريتانيا فى فرنسا ، كما يصح لها أن تعين جميع أفراد المملكة رجالا أو نساء أعضاء فى مجلس اللوردات، وأن تنشئ فى كل مدينة جامعة، وأن تفصل جميع الموظفين، وأن

(١) وقد جدد البرلمان القائمة الملكية للملك الحالى عند توليه الحكم فى سنة ١٩١٠ بمبلغ ٤٧٠,٠٠٠ جنيه منها ١١٠,٠٠٠ جنيه مرتب خاص للملك وذلك عدا إيراد دوقية لنكستر ، ومبلغ ١٤٦,٠٠٠ جنيه لأعضاء الأسرة المالكة .

(٢) مقاطعة انجليزية .

تعفو عن جميع المذنبين " . وهـذا الوصف كما يقول الكتّاب لا يزال من الوجهـة النظرية القانونية صحيحا الى الآن[١] .

وهذه السلطة مستمدّة كما تقدّم من قوانين ، منها القوانين البرلمـانية التى صدرت بتنظيم الوزارات ومصالح الحكومة المختلفة مثل الجيش والبحرية والتجارة والصحة والتعليم ، ومنها القوانين البرلمـانية التى صدرت بأن توكل سلطة قضائية أو تشريعية إلى السلطة التنفيذية التى يرأسها الملك . ورياسة السلطة التنفيذية هذه تعطى له خلاف ما تقـدم حق تنفيذ جميع القوانين التى تحتاج فى نفاذها الى السلطة التنفيذية ، لأن جميع أعمال هذه السلطة تصدر باسمه وتنفذ بسلطته . ولذلك أصبح هو الذى يعين جميع الموظفين أو يكل الى أحد وزرائه أمر تعيينهم .

وللعرش فوق هذا حق إصدار العفو ، ومنح الألقاب ، وتعيين الأساقفة ، ورجال الجيش ، لأنه رئيس الكنيسة والجيش . وزيادة على هـذا فهو الذى يمثّل البـلاد فى الخارج وتعقد المعاهدات باسمه مع الدول الأجنبية .

فمن ذلك كله يتضح أن سلطة العرش النظرية القانونية ، سواء أكانت فى التشريع أم فى الادارة ، واسعة النطاق . وقد كانت له سلطات أخرى ألغيت بقانون سنة ١٦٨٩ الذى صدر بعد الثورة ، مثل حق العرش فى إبقاء جيش عامل وقت الصلح بدون إذن البرلمـان ، وحق إيقاف الحياة النيابية .

٢ — السلطة المستمدّة من العادات — أما ما بقى للعرش من السلطة القديمة التى لم تدوّن ، وهى ما يعبر عنها "بالمزايا" (Prerogatives) ، فقد أتت للعرش من الشريعة العامة ، أى من العادات القديمة . وهى تشمل سلطات هامة مثل حق حل البرلمـان وحق رفض التوقيع على القوانين البرلمـانية . ويقول الكتّاب الدستوريون إن هذا النوع من السلطة لا يمكن حصره ولا تحديده ، لأن بعضه قد بطل العمل به مثـل حق رفض التوقيع على القوانين فانه لم يسـتعمل من زمن الملكة " آن "

(١) راجع كتاب British Constitution by Sir M. Amos.

فى أوائل القرن الثـامن عشر، وبعضه قد تقيد بالعرف البرلمـانى مثل حق رفض العرش طلب رئيس الوزراء حل المجلس . وكثير من هذه القواعد أيضا غير واضح. وعدم وضوحها هذا، كما يذكر هؤلاء الكتّاب، يساعد السلطة التنفيذية كلما أرادت تنفيذ أمر من الأمور دون الرجوع الى البرلمـان .

ويدل التاريخ الحديث على وقائع كثيرة أراد العرش والوزارة فيها الاستعانة بحق قـديم غير مدوّن، ولكن البرلمـان تارة والمحاكم تارة أخرى قضت بما ينقض تفسير السلطة التنفيذية : من ذلك أنه فى سنة ١٨٥٦ أرادت الملكة "فكتوريا"، بنـاء على طلب وزارتها، تعيين بعض رجال القانون فى مجلس اللوردات لمدّة الحياة ليقوموا بالأعمال القضائية فى هذا المجلس، لكن مجلس اللوردات نفسه رفض التصديق على هذا القانون بحجة أن حق العرش فى هذا الباب قد بطل لعدم استعماله مدّة ٤٠٠ سنة، واضطرت الحكومة الى إصدار قانون برلمـانى فى سنة ١٨٧٦ يخوّل لها حق تعيين أعضاء فى مجلس اللوردات من رجال القـانون بطلب يقـدّم الى الملك لإعطائهم لقب اللوردية مدّة حياتهم .

وربما يدل المثل الحديث الآتى أحسن دلالة على مدى سلطة العرش القانونية الموروثة. فقد حصل فى سنة ١٩١٤، أثناء النزاع على المسألة الإرلندية، أن قدّم المستر أسكويث رئيس وزارة الأحرار التى كانت تتولى الحكم مشروع قانون لمجلس النوّاب يخول لإرلندا الحكم الذاتى. وكانت معارضة المحافظين وسكان شمال إرلندا من البروتستانت عنيفة ضد هذا المشروع . وقد بلغت شدّتها حدا يهدد بثورة داخليـة فى البلاد اذا ما أقر البرلمـان مشروع المستر أسكويث . عند ذلك اقترح الملك على المستر أسكويث عقد مؤتمر فى سراى بكنجهام يحضره عضـوان عن الحكومة، وعضوان عن المعارضة وعضوان عن شمال إرلندا ومثلهما عن إرلنـدا الجنوبية، وأن يعقد هذا المجلس تحت رياسة رئيس مجلس العموم . وقد وافق رئيس الوزراء على عقد هـذا المؤتمر، ولكن يظهر أن موافقته لم تكن عن اقتناع تام بضرورته. فاجتمع هذا المؤتمر بالفعل وافتتحه الملك بخطبة جاء فيها ما يأتى : "إن النداء بالثورة

الداخليـــة جاء على شفاه أكثر الناس اعتدالا وتقديرا للمسئولية من رجال شعبنا" .
وعلى أثر انعقاد هذا المؤتمر وأثر هذه الخطبة انتقد الكتّاب هذا التصرف انتقادا شديدا .
فقد اعتبروه تعديا على البرلمـــان واختصاصاته ، خصوصا وقد انعقد هذا المؤتمر وقت
اشتغال مجلس العموم بدراسة مشروع المستر أسكويث ، كما فسروا إشارة الملك الى
"أكثر الناس اعتدالا وتقديرا للمسئولية" كأنها موجهة الى المحافظين ، وهم الذين لهجوا
كثيرا بذكر الثورة فى ذلك الوقت ، ففهم من إشارة الملك أنها ممالأة منه للمعارضة .
ومما قاله المستر مكدونالد ، وكان عضوا فى مجلس العموم فى ذلك الوقت ، منتقدا
خطبة الملك فى هذا الاجتماع[1] : " إنها خطبة مدهشة تدعو الانسان الى أن يفرك
عينيه ليعرف أهو فى حلم أم فى يقظة ، فان الملك يعترف أنه نظرا لاضـطرابه من
الحالة السياسية قد أخذ على عاتقه ـــ والظاهر أنه عمل ذلك بدون رضى وزرائه ـــ
دعوة الزعماء السياسيين لحل مشكلة سياسية وراء ظهر مجلس العموم . إن الاشارة
الخاصـــة بأن الثورة على شفاه المعتدلين والمسئولين من رجال شعبنا كان يصح أن
تصدر من أحد المحافظين فى خطبة يرشح بها نفسه للبرلمـــان . واذا كان هذا لا يعتبر
تحيزا فى نضال سياسى فانى لا أدرى ماذا يكون التحيز" .

إلا أنه ، برغم هـــذه الانتقادات ، أجمع أكثر الكتّاب الدستوريين على أن
العرش استعمل حقه القانونى فى عقد هذا المؤتمر لأن الخلاف كان شديدا بين
الأحزاب فى البرلمـــان ، والبلاد كانت مهددة حقيقة بالثورة . ويقولون : إن القاعدة
الدستورية التى لا نزاع فيها ، والتى تقضى بأن العرش فى انجلترا لا يستشير إلا أعضاء
الوزارة التى فى الحكم ، لا تتـــعارض مع وساطة العرش لإصلاح ذات البين بين
الأحزاب ، لأن الأحزاب ، وإن كانت نصوص الدستور لا تعترف بها ، فان تقاليده
وعرفه تعتبرها ركنا أساسيا فى بناء الحياة النيابية . وما قام به العرش كان فى حدود
الدستور ، لأن الوزارة قـــد استشيرت . ومن واجب العرش الدســـتورى التدخل
لوقف النزاع بين الأحزاب اذا وصل هذا النزاع الى حد تخشى منه الفتنة . واذا كانت

(١) راجع كتاب "British politics in transition"

دعوة المؤتمر فى هذا الظرف خطأ دستوريا فمسئوليته واقعة على رئيس الوزارة .

ويدل المثل الآتى أيضا على مدى سلطة العرش التقليدية . ففى سنة ١٩٢٤ أدت نتيجة الانتخابات العامة الى وجود ثلاثة أحزاب فى مجلس العموم دون أن يحصل أحدها على أكثرية مطلقة ، فطلب الملك من المستر رمزى مكدونالد وكان رئيسا للحزب الذى كان نوابه أكثر الأحزاب الثلاثة عددا فى هذا المجلس تأليف الوزارة . لكن هذه الحالة الجديدة ، وهى تولى رئيس حزب لا يملك حزبه أكثرية مطلقة فى المجلس ، فتحت أمام الكتاب والسياسيين مناقشة نظرية فيما اذا كان يصح للملك ، اذا تعذر على رئيس الوزارة الحصول على أكثرية فى المجلس فأشار على الملك بحله لاجراء انتخابات جديدة ، أيجوز له أن يوافق على الحل ؟ وهذه مناقشة فى حالة جديدة لم تحصل قبل هذا التاريخ ، إذ كان يتناوب الأكثرية حزبان فقط فى عهد المحافظين والأحرار . فقال بعض الكتاب ومنهم المستر أسكويث رئيس حزب الأحرار حينذاك : إن حق العرش فى حل المجلس قانونى لا نزاع فيه ما دام لا يستعمله العرش إلا بطلب الوزارة التى فى الحكم ، على أن رئيس الوزارة إذا كان غير حائز أكثرية مطلقة فى البرلمان فيجوز للعرش فى هذه الحالة أن يخالف نصيحته رغبة فى عدم تحمل الأمة متاعب انتخابات جديدة . إلا أن أكثر الكتاب الدستوريين خالفوا المستر أسكويث فى هذا الاستنتاج قائلين : إن العرف جرى بوجوب قبول العرش لنصيحة رئيس الوزراء إذا طلب حل المجلس ، لأن رفض العرش يعتبر فى هذه الحالة تدخلا فى سياسة الأحزاب ، يريدون بذلك أن رفض الملك طلب رئيس الوزراء حل المجلس يؤدى الى أن يختار الملك رئيسا للوزارة بدله من حزب آخر هو أيضا غير حائز للأكثرية فى المجلس . وقد استند أكثرهم الى رأى السير "وليام آنسون" وهو من علماء القانون الدستورى الانجليزى ، فقد كان أستاذا فى جامعة اكسفورد وكان وزيرا من وزراء المحافظين ، حيث قال : "إن حق الملك فى حل المجلس هو حق يستعمله بنصيحة وزرائه . فاذا طلب منه وزراؤه الحل فان هذا الطلب لا يرفض . ولا استثناء لهذه القاعدة"[1] .

(١) راجع صفحة ١٩ من كتاب "British poilitcs in transition"

السلطـــة الفعليـــة :

إن تلك السلطة النظرية التى يملكها العرش قانونا ، كما تقدّم ، قد انتقل أهمها بل أكثرها مع تطوّر الزمن الى يد مجلس الوزراء . وأدّى إلى هــذا الانتقال مركز العرش أمام القانون . لأن الدستور كما هو معلوم يعتبر أن "الملك لا يمكن أن يرتكب أى خطأ" (The King can do no wrong) . ورغبة فى حفظ هذا المبدأ ، ومنعا للتعسف وتحديدا للمسئولية عنـد ارتكاب أى خطأ ، فكر المجلس الخاص من بادئ الأمر فى ايجاد هيئة مسئولة ، فحتم وجوب صـدور جميع الأوامر الرسمية من هذا المجلس نفسه ، أو من عضو منتدب من المجلس لهذا الغرض ، حتى اذا حصل خطأ أمكن معاقبة هذا الموظف بدون الالتجاء الى لوم العرش أو التعرض له وكذلك نشأت الوزارة من هـذا المجلس الخاص ، وكذلك كانت بداية المسئولية الوزارية .

وقد ساعد على انتقال سلطة العرش الى الوزارة وجود ملوك أجانب على عرش انجلترا[1] فى الوقت الذى ابتدأت تمو فيه المسئولية الوزارية ، لأن عدم معرفة هؤلاء الملوك للغة البلاد جعلهم يتركون كثيرا من شؤون الدولة فى يد الوزراء . لذلك سهل ثبات مبدأ المسئولية الوزارية ، وأصبح كل وزير مسئولا عن وزارته . فاذا حصل خطأ أو إهمال أصبح الوزير مسئولا عنه بمجرد علمه بارتكابه .

وقد نتج عن المسئولية الوزارية أمام البرلمـان أن ابتعد العرش عن القيام بأى عمل لا يمكن الوزارة الدفاع عنه ، وترك للوزارة وضع برامجها وتنفيذها بنفسها بدون تدخله فيها رغم مركزه القانونى الذى يخول له نصح الوزارة وإرشادها ، وانعكس بذلك الأمر ، فصار مركز العرش مركز القابل لمشورة الوزارة ، لا مركز الناصح لها .

وربما كان من السهل أن يملى العرش إرادته على الوزارة اذا كان حرا فى اختيار رئيسها أو اختيار أعضائها ، لأنه بذلك كان يستطيع تعيين الأشخاص الذين يتفقون معه فى الرأى . أما وقد أصبح الاختيار بعيدا عن تأثير العرش ــ كما سيأتى مفصلا

(١) الملك جورج الأوّل من سنة ١٧١٤ إلى سنة ١٧٢٧ والملك جورج الثانى من سنة ١٧٢٧ الى سنة ١٧٦٠

فيما بعد — فقد أصبحت سلطته الفعلية محدودة، لأن العادة جرت، بعد إصلاح سنة ١٨٣٢، بأن يعهد الملك لرئيس الحزب الذى نال الأكثرية فى الانتخابات بتأليف الوزارة . وربما كانت الحالتان الوحيدتان اللتان يتدخل الملك فيهما فى انتخاب رئيس الوزارة هما : (أولا) حالة تشكيل وزارة ائتلافية ، كما حصل فى سنة ١٨٥٢ عند تأليف وزارة اللورد "ابردين" . (ثانيا) فى حالة عدم وجود رئيس معترف به للحزب الحائز للأكثرية فى البرلمان، كما حصل فى سنة ١٨٥٩ عند ما كان حزب المحافظين من غير رئيس ، فانتخبت الملكة " فكتوريا " المستر "دزرائيلى" رئيسا للوزارة . وكذلك الحال فى أمر اختيار أعضاء الوزارة، فانه منذ تأليف وزارة السير "روبرت بيل" فى سنة ١٨٣٤ قد ترك اختيارهم لرئيس الوزارة بدون تدخل من الملك .

ونتج من مسئولية الوزارة أمام البرلمان أن تدخلت فى إدارة كل الأعمال التى يقوم بها الملك . فهى التى تحضر وتكتب خطاب العرش عند افتتاح البرلمان، وهى التى تتولى جميع المراسلات الرسمية التى تصدر من الملك؛ فاذا كانت مع أحد أفراد الانجليز مرّت بوزارة الداخلية، واذا كانت مع أحد الملوك أو رؤساء الجمهوريات الأجنبية مرّت بوزارة الخارجية . وكذلك المقابلات؛ فانها اذا كانت رسمية يجب أن ترتب بواسطة وزارة الداخلية، حتى مع اللوردات الذين يتمتعون بحق قانونى فى مقابلة الملك (Approach)، فان وزارة الداخلية هى التى تحدّدها لهم . والغرض من هذا كله إبعاد العرش عن حزب المعارضة، لأنه لا يجوز له عرفا مباحثتهم فى شئون الدولة ماداموا يكوّنون المعارضة الرسمية للحكومة .

وكما أن الملك غير مسئول عن أغلاط الحكم فلا شأن له أيضا فى الحسنات . فكما لا يجوز انتقاده لا يجوز أيضا مدحه . لذلك أصبح من القواعد المرعية فى انجلترا عدم ذكر اسم الملك فى أى أمر رسمى، وعدم تدخله فى الظاهر أمام الشعب، إلا فى المسائل الخيرية والمسائل العامة التى ليس لها صبغة سياسية . وقد حدث فى سنة ١٩٣٣ على أثر عودة الوفد الإنجليزى الذى كان يتفاوض مع المستعمرات

فى "أوتاوه" أن طلب الملك من رئيس الوزارة بيانا عما تم فى هذا المؤتمر . فأفضى رئيس الوزارة للملك بما طلب من المعلومات ، ونصح له بمقابلة المستر "بلدوين" الذى كان رئيسا لهذا الوفد ، وبمقابلة المستر "توماس" وزير "الدومنيون" والذى كان عضوا بالوفد أيضا . فلما خرج المستر "توماس" من حضرة الملك بعد إعطائه البيانات اللازمة ، قابله الصحفيون خارجا من باب القصر ، فسألوه عما دار فى هذه المقابلة فقال لهم : "إن جلالة الملك سر كل السرور من البيانات التى أفضيت له بها" فانتقدته أكثر الجرائد لهذا التصريح قائلة : إن الملك يجب أن يسر دائما لعمل وزرائه ما داموا حائزين لثقة مجلس العموم ؛ واتهمت المستر "توماس" بأنه يجهل أسس الدستور البريطانى الذى يقضى بهذه الحكمة السياسية .

غير أنه ينبغى ألا يستنتج من ذلك أن العرش كمية مهملة ، بل الحقيقة ، كما ذكر "باجوت" : "أن الجالس على عرش مملكة دستورية كمملكتنا يتمتع بحقوق ثلاثة : حقه فى أن يستشار ، وحقه فى التشجيع ، وحقه فى التحذير ، والملك الدستورى الحكيم لا يحتاج الى أكثر من ذلك[1]" . فأما حقه فى أن يستشار فيستلزم أن يحاط علما بكل هام من مسائل الدولة ، ولرأيه فى هذه المسائل أهمية مستمدة من مركزه السامى ، ومن عدم تحيزه الى الأحزاب ، ومن رغبته فى استمرار الرقى مع الطمأنينة السياسية والاجتماعية فى البلاد . فاذا لم تكف النصيحة فله حق تحذير وزرائه ، ومن شأن هذا التحذير دائما أن تعيد الوزارة النظر بتدقيق فيما حذر منه الملك ، كما أن حق التشجيع من أثره أن يضاعف الوزراء والجماعات جهودهم فى سبيل تنفيذ أى مشروع تقره الوزارة وترى من الملك تشجيعا له .

وقد اشتهر عن الملكة "فكتوريا" أنها كانت تكثر من التدخل فى شئون الدولة ، وأنها كانت تتعدى أحيانا الحدود الدستورية المحددة لسلطتها . ولكنه من الثابت

---

(١) راجع صفحة ١٠٣ من كتاب السير مورس ايموس عن الدستور الانجليزى .

الآن بعد مانشر أخيرا عن حكمها أنها تمتعت بحقوقها الدستورية الى غاية حدودها، وأنها لم تخرج فى أىٍّ من تصرفاتها عن هـذه الحدود إذا استثنينا حادثة أو حادثتين إبّان حكمها ، وأن ما وقع بينها وبين بعض وزرائها من المشادّة كان منشؤه فى أكثر الأحيان أنها لم تحط علما بمسائل هامة من حقها أن تعلم بها[1] . على أنه من الثابت أيضا أن الملكة "فكتوريا" كانت شديدة الاهتمام بمسائل السياسة الخارجية وعلاقات انجلترا بالدول الأخرى أكثر من اهتمامها بالمسائل الداخلية، وذلك لاهتمام البرلمان بهذه المسائل الداخلية، لأن أكثرها مسائل مقرّرة فى برامج الأحزاب . وقد تعهدت هذه الأحزاب أمام الناخبين وأمام الرأى العام بتنفيذها اذا وصلت الى الحكم، فمسئولية الوزارة بالنسبة لهذه المسائل أكثر تحديدا منها فى المسائل الخارجية.

وكذلك أشيع دائما عن الملك " ادوارد السابع " أنه كان يلعب دورا شخصيا فى توجيه سياسة انجلترا الخارجية . ومنشأ هذه الإشاعة أنه كان يوالى الاتصال بالملوك ورؤساء الجمهوريات، لكن الساسة الانجليز الذين شغلوا مراكز مدّة حكمه، تسمح لهم بالافصاح عن الحقيقة فى هذا الشأن، يكذبون هذه الإشاعة ويقطعون بأن الملك "ادوارد" كان شديد الاحترام لمبادئ الدستور الانجليزى وتقاليده، بل يقطعون أيضا بأنه لم يكن ليهتم حتى بمسائل السياسة الخارجية الاهتمام الذى اشتهر عنـه فى البلاد الأجنبية، ولم تكن مقابلاته للملوك ورؤساء الجمهوريات ترمى إلا الى غرض واحد، هو إيجاد الجوّ الحسن الملائم ليسهل النجاح لوزرائه فى مساعيهم السياسية. وقد ظهر فى سنة ١٩١٥ كتاب لمؤلف أجنبى معروف عن أسباب الحرب العظمى، وفيه يذكر المؤلف أنه كان لسياسة الملك "ادوارد" الشخصية وسعيه فى الاتفاق مع فرنسا أثر فى نشوب هذه الحرب، فكتب المستر "بلفور"، وكان رئيس وزارة فى عهد الملك

---

(١) أرسلت الملكة الى اللورد "نورثبروك" وزير البحرية تلغرافا فى ٤ يوليه سنة ١٨٨٢ تخبره فيه أنها مع موافقتها على الأوامر والتعليمات التى أعطيت الى الأميرال "سيمور" لضرب قلاع الاسكندرية فانه كان على الوزير أن يخطر الملكة بأمر هذه التعليمات التى من شأنها احتمال أن تؤدى الى حرب، وطلبت اليه أن يعمل بذلك فى المستقبل .

" ادوارد "، الى اللورد " لانسدون " ، وكان وزير خارجية لمدّة طويلة فى ذلك العهد، ما يأتى : " لقد دهشت عند ما قرأت هذا الكتاب ووجدت أن مؤلفه يرى أنه كان لسياسة الملك "ادوارد" دخل فى أسباب الحرب، وبذلك روّج هذا المؤلف المعروف فى كتاب قيّم إشاعة سخيفة، لكنها منتشرة فى أوروبا . وإنى لا أذكر عند ما كنا معا نعمل كوزراء أن الملك أشار علينا برأى فى أية مسألة خارجية هامة"[1].

وذكر السير "ادوارد جراى" ما يأتى: "شاعت فى حياة الملك "ادوارد" إشاعة أنه كان يوجّه سياسة انجلترا الخارجية التى كان يرسمها بنفسه ويراقب تنفيذها. وتجربتى تخالف ذلك تماما. فانه لم يقبل عن رضًى فحسب القاعدة الدستورية التى تقضى بأن سياسته هى السياسة التى يقرّرها وزراؤه، بل كان يرى أن هذه أفضل طريقة يجب اتباعها . إنه كان يقرأ كثيرا من الوثائق الهامة التى ترسلها له وزارة الخارجية كى يطلع عليها . ولقد كان يرد لى أحيانا تلغراف من هذه التلغرافات مؤشر عليه بموافقته على ماجاء به، لكن هذا كان يحصل فى النادر وهذا كل ما كان يفعله"[2] .

وكان من عادة الملك أن يستصحب فى أسفاره السياسية وكيل وزارة الخارجية الدائم "هاردنج"، وكان هذا يرسل دائما لوزير الخارجية ما يفيد "أنه لم يكن يحضر المناقشات السياسية التى يقوم بها الملك فحسب، بل كثيرا ما كان الملك يطلب منه أن يتولى بنفسه هذه المناقشات مع الملوك الذين يزورهم" فكثيرا ما تولى "هاردنج" بنفسه[3] المناقشة مع أمبراطور ألمانيا وقيصر الروسيا وأمبراطور النمسا .

***

على أن علاقة الملك بوزرائه فى انجلترا هى دائما من المسائل المجهولة التى لا يقال عنها شىء ولا يكتب عنها شىء . والمعروف أن مركز الملك ، بالحدود التى فصلناها، مركز خطير، ولآرائه شأن يذكر فى قرارات الحكومة . وهو فوق ذلك يتمتع بمركز سام يستمده من تكوين الأمبراطورية البريطانية . فهو رمز هذه الأمبراطورية، وهو واسطة الاتحاد بين أجزائها، وحوله تلتف كل الشعوب المكوّنة

(١) و(٢) و(٣) من كتاب ادوارد السابع وعصره تأليف A. Maurois. ص ٣٦٤ .

لها . وقد تحدد هذا المركز السامى أخيرا بقانون وستمنستر الذى صدر فى سنة ١٩٣١ نتيجة الاتفاق الذى تمّ بين انجلترا وسائر أجزاء الأمبراطورية المستقلة فى سنة ١٩٢٦ وسنة ١٩٣٠ . وقد جاء فى مقدمة هذا القانون الذى وافقت عليه برلمانات جميع الدومنيون والبرلمان الانجليزى : "إن الملك هو رمز الاتحاد بين أجزاء الأمبراطورية ، وإن المركز الدستورى الجديد لهذه الأجزاء يستلزم ، لإمكان تغيير لقب الملك أو تعديل نظام وراثة العرش ، موافقة برلمانات جميع الدومنيون و برلمان انجلترا" .

وهذا التصريح ، ولو لم يرد فى صلب قانون وستمنستر بل ذكر فى المقدمة فقط ، تصريح عظيم الأهمية لأنه يدل على أن سلطة البرلمان الانجليزى بالنسبة لوراثة العرش قد قيّدت ، وأصبح من الواجب أخذ موافقة جميع الدومنيون وهى : كندا واستراليا ونيوزيلندا وجنوب أفريقيا وشمال إرلندا ، اذا أريد إدخال أى تعديل خاص بالملكية فى انجلترا .

على أنه من الثابت الآن أن سلطة ملك بريطانيا الفعلية لا تتعدّى الحدود التى ذكرها "باجوت" فى كتابه الذى أشرنا اليه آنفا .

٢ — الـــوزارة

يتضح مما ذكرنا فى الفصل الماضى أن السلطة التنفيذية قد انتقلت فى انجلترا من يد العرش الى يد الوزارة التى أصبحت الرأس المفكر واليد المحركة لسياسة الدولة . والغريب أن هذا المركز الخطير الذى تشغله الوزارة لم يتقرر لها بقانون ، بل لم يصدر قانون خاص بانشائها كما حصل فى بعض البلاد الأخرى . والاشارة الوحيدة التى جاءت فى القوانين الانجليزية خاصة بالوزير الأول تتعرض فقط لمركزه فى التشريفات . وهذه الاشارة جاءت فى قانون سنة ١٩٠٥ الخاص بتعيين المراكز لرجال الدولة فى التشريفات ، فقد أعطت له مكانا بعد رئيس أساقفة يورك . أما مركزه القانونى وسلطته وطريقة تعيينه فهى محددة بالتقاليد والعرف الدستورى . وحتى المرتب لا يتناوله بصفته رئيسا للوزارة ، بل بصفته اللورد الأول فى مجلس الخزانة .

وخلو القوانين الانجليزية من أية إشارة الى رئيس الوزارة يرجع الى طريقة نشوء وتطور الوزارة نفسها ، فانها نشأت تدريجيا ، كما ذكرنا فى الفصل السابق ، من المجلس الخاص ، وتطورت بعد ثورة سنة ١٦٨٨ ، لأن تعيين الوزراء كان قبل هذا الوقت فى يد العرش ، سواء أكانوا حائزين ثقة البرلمان أم غير حائزين هذه الثقة . أما بعد الثورة ، و بعد استقرار سلطة البرلمان ، فقد أصبح من الضرورى أن يكون اختيار العرش لوزرائه مقصورا على أعضاء المجلس الخاص الذين يحوزون ثقة البرلمان . و بمجرد أن اتبعت هذه الطريقة فى انتقاء الوزراء ، تطوّر وثبت مركز الوزارة ، ونشأت المسئولية البرلمانية وثبتت حتى وصلت الى المركز الحالى .

وقد كان التطور تدريجيا ، لأنه كما تقدّم لم يصدر قانون يحدّد مركز الوزارة واختصاصها . بل كان التطور مقدّرا بمجهود الوزراء و إيمانهم بضرورة هذا النظام ، وأنه أداة لا غنى عنها ، وخير واسطة بين الملك والشعب . و يعزو المؤرخون إلى السير "روبرت وولپول" الذى تولى الوزارة فى سنة ١٧٢١ الفضل فى اعطاء الوزارة المركز الخطير الذى تشغله الآن ، لأن سياسته كانت ترمى إلى تثبيت دعائمها وتقوية مركزها . وساعده على ذلك وجود ملك أجنبى على عرش انجلترا فى هذا الوقت . ولذلك نجح "وولپول" فى إقامة هذا النظام ووضع أسسه .

وقد كان من نتائج تفرع الوزارة من المجلس الخاص ونموّها ، أن بقيت مرعية الى الآن بعض القواعد التى كانت متبعة فى الماضى فى اجتماع هيئة المجلس الخاص ، كوجوب انتساب أعضاء الوزارة الى هذا المجلس ، ووجوب حفظ السرية فى مداولات الوزارة . وعلى هذا جرت العادة عند تشكيل أية وزارة جديدة ، بأن يعين أعضاء هذه الوزارة فى المجلس الخاص يوم تعيينهم فى الوزارة ، وذلك اذا لم يكونوا أعضاء فى المجلس الخاص من قبل . كما جرت العادة بأن يعين أحد أعضاء الوزارة رئيسا للمجلس الخاص . وكذلك تقضى التقاليد بوجوب تأدية الوزراء يمينا عند تعيينهم فى المجلس الخاص ينص على وجوب حفظ أسرار المجلس .

وقد نتج من عادة الاحتفاظ بالسرية أن اجتماعات الوزارة كانت تعقد بدون

وضع جدول أعمال للجلسة ، كما أن مداولات الوزراء وقراراتهم كانت لا تدوّن ولا تنشر ، وكان العضو الوحيد الذى يصرح له بكتابة مضمون القرارات هو الوزير الأول ، وذلك لسبب واحد هو واجب إطلاع الملك على قرارات الوزارة فى المسائل الخطيرة . الا أن الحرب العظمى ، التى أدخلت تعديلات على كثير من النظم فى انجلترا وغيرها من البلاد الأخرى ، قد أدخلت أيضا تعديلات على نظام مجلس الوزراء الانجليزى ، فعين للمجلس سكرتارية دائمة فى سنة ١٩١٩ . ومن هذا التاريخ عمدت الوزارة الى وضع جدول لأعمالها ، كما عمدت الى تدوين المناقشات والقرارات . وقد عمل بهذا التعديل بعد أن جربت فائدته فى اجتماعات الوزارة أثناء الحرب .

وأما عادة السرية فانه ما زال محتفظا بها رغم ما حصل فى خريف سنة ١٩٣١ عند انقسام وزارة العمال الثانية وإفشاء بعضهم سر ما حدث فى اجتماعات الوزارة . وقد رغب بعض أعضاء وزارة المستر "لويد جورج" الثانية ، التى ألفت بعد الهدنة فى سنة ١٩١٩ فى ذكر بعض التفصيلات عما دار من البحث فى وزارتهم هذه فى مسألة تصفية ديون الحرب ، وذلك لدفع التهم التى كانت تكال لبعضهم . ولكن رغبة أكثر الساسة الانجليز فى الاستمرار على التقاليد الخاصة بالسرية قفلت الباب أمام أى إفشاء .

وقد كان من أسباب عدم تعيين سكرتارية دائمة للوزارة فى الماضى تخوف بعض الساسة من تسرب أسرار الوزارة الى الجمهور . لكنهم تغلبوا على هذه الصعوبة بأن جمعوا سكرتارية الوزارة بادارة ثبت لهم فى الماضى قدرتها على حفظ الأسرار ، وهى سكرتارية لجنة الدفاع عن الأمبراطورية ، ومن هذا التاريخ ، أى من سنة ١٩١٩ ، أصبح سكرتير مجلس الوزراء هو بنفسه سكرتير لجنة الدفاع عن الأمبراطورية .

وقد جرت العادة بأن تؤلف الوزارة فى انجلترا من الحزب الذى يحوز الأكثرية فى مجلس العموم . فبمجرد أن تتم الانتخابات يعهد الملك لرئيس الحزب الفائز بتأليف الوزارة ، وهو بعد ذلك يختار من يشاء من أعضاء حزبه لمعاونته . وقد

أصبحت هذه العادة عرفا دستوريا لا يجوز للعرش مخالفته . ويقول جميع الكتّاب الدستوريين إن كرامة العرش تقضى عليه باتباع هذا المبدأ، لأن تجاوزه دعوة حزب الأكثرية لتولى الوزارة معناه اعتداء على سلطة الأمة .

أما حرية رئيس الوزراء فى انتخاب أعضاء وزارته فهى مطلقة يباشرها بدون تدخل من العرش ولا من البرلمان ولا من حزبه هو نفسه . إلا أن رئيس الوزراء يراعى طبعا إرضاء زعماء الحزب عند توزيع المناصب بينهم حتى لا يُحدث بانتخابه للوزارء انقساما فى الحزب ، كما أنه لا يهمل أصحاب المواهب لأن إهماله هذه الناحية معناه إضعاف مركز الوزارة فى البرلمان .

وقد كان عدد أعضاء الوزارة فى الماضى قليلا ، إذ كان ستة بعد الثورة سنة ١٦٨٨ ، فزاد بعد ذلك فى القرن الماضى ، واستمرت الزيادة حتى بلغ أكثر من العشرين فى الوقت الحاضر . وقد نشأت هذه الزيادة عن أسباب كثيرة ، منها اطراد نمو أعمال الحكومة ، وعلى الخصوص بعد الابتداء فى تنفيذ الاصلاحات الاجتماعية المتنوعة مثل مسائل العمال والصحة العامة ، كما نتجت فى بعض الحالات عن أسباب حزبية وهى الرغبة فى إرضاء بعض رجال الحزب ، والرغبة فى تقوية أنصار الوزارة ، فى البرلمان لإيجاد كتلة قوية للدفاع عن سياستها .

على أن الوزراء جميعا لا يحضرون اجتماعات مجلس الوزراء ، كما أنهم لا يعينون جميعا أعضاء فى المجلس الخاص عند تعيينهم فى الوزارة . والسبب فى ذلك هو الرغبة فى جعل عدد أعضاء مجلس الوزراء صغيرا حتى يسهل العمل والبحث فى اجتماعاتهم . وقد جرى العرف فى انجلترا بأن يقصر حق حضور مجلس الوزراء على الوزراء الذين يديرون وزارات كبيرة ، أو الأشخاص البارزين الذين يديرون إدارات صغيرة ولكن يرغب فى حضورهم اجتماعات الوزارة للاستعانة بآرائهم . ويفرق الانجليز فى تسمية الوزراء تبعا لهذه الصفة ، فيسمون الوزراء الذين يحضرون اجتماعات الوزارة وزراء فى المجلس (Cabinet Ministers) أما الوزراء الآخرون فيسمون وزراء خارجين عن المجلس (Ministers not in the Cabinet) .

وكذلك يفرق الانجليز بين مرتبات الوزراء. فبينما يتناول رئيس الوزراء وبعض الوزراء الذين يحضرون اجتماعات الوزارة ، كوزراء المالية والخارجية والداخلية ، مرتبات قدرها خمسة آلاف جنيه سنويا ، إذ يتناول وزير الحقانية مرتبا قدره عشرة آلاف من الجنيهات ، وذلك لأنه يختار دائما من بين كبار القانونيين أو المحامين الذين يجنون من عملهم الحر أكثر من هذا المرتب . وأما باقى الوزراء فإن مرتباتهم تتراوح بين الألفين والأربعة الآلاف من الجنيهات .

أما وكلاء الوزارات والسكرتاريون البرلمانيون وكذلك الموظفون السياسيون الذين يلتحقون بخدمة الملك عند تعيين الوزارة ، وكل هؤلاء أعضاء فى البرلمان ومن حزب الحكومة ، فانهم يتناولون مرتبات سنوية تتراوح بين ٦٠٠ و ٢٠٠٠ من الجنيهات .

* * *

ربما كان أحسن تعريف لمركز الوزارة وعملها ماذكره المستر "جلاد ستون" فى إحدى خطبه إذ قال : "إن الوزارة البريطانية هى أداة الاتصال العملية بين السلطات الدستورية التى يتمتع بها الملك ، والسلطات التى يتمتع بها مجلس اللوردات ومجلس العموم. وهى كالحاجز المنيع المرن الواقى من اصطدام هذه القوات بعضها ببعض . فهى تتحمل كثيرا من الصدمات ، لكن هذه الصدمات يزول أثرها أمام قوة الوزارة وطريقة تكوينها ، فانها تشكيل سياسى غريب لامثيل له فى الأنظمة السياسية الحديثة ، لا من جهة احتفاظها بجلال مركزها ، ولكن لأنها تشكيل مرن حاد الدهاء ذو قوة متشعبة الأطراف ، فهى تحيا وتعمل بقدرتها على إدراك الأمور ، وهى لا تعيش بسلطة مستمدة من سطر واحد من قانون مكتوب أو من دستور محدد لسلطتها إزاء الملك أو إزاء البرلمان أو إزاء الأمة أو لعلاقة أعضائها بعضهم ببعض أو نحو رئيسهم".

غير أنه وان كان وجود الوزارة غير مستمد من قانون مكتوب الا أن الانجليز قد وجدوا تحت ضوء تجاربهم السياسية الماضية وجوب توافر الشروط الآتية لضمان إمكان أية وزارة انجليزية أن تقوم بالعبء الثقيل الملقى على كواهلها على أحسن وجه :

أولا — وجوب ابتعاد الملك عن حضور اجتماعات الوزارة، لأن وجوده يكون له بعض التأثير على مداولاتها وقراراتها، كما أنه يجعله الى درجة كبيرة مشاركا للوزارة فى المسئولية عن أعمالها والسياسة التى تقرها .

ثانيا — وجوب اختيار أعضاء الوزارة من عناصر متجانسة، حتى يمكنهم أن يعبروا حقيقة عن ميول وسياسة الحزب الذى يحوز الأكثرية فى البرلمان، ويمكنهم فى الوقت نفسه أن يكونوا مسئولين جميعا بالتضامن عن أعمال الوزارة (١) . فالمسئولية الآن ليست كما كانت فى الماضى فردية حين كان كل وزير مسئولا فقط عن أعمال وزارته ، بل أصبحت المسئولية مشتركة وبالتضامن . وكل عمل يقوم به أى وزير فى دائرة عمله يلزم الوزارة بأجمعها ويجعلها مسئولة عنه . وأصبحت القاعدة أن يسقط جميع أعضاء الوزارة نتيجة لعمل أحد الوزراء اذا لم يحز هذا العمل ثقة البرلمان .

ثالثا — وجوب الاعتراف بتفوق مركز رئيس الوزراء ، لأنه كما يصفونه الحجر الذى ترتكز عليه دعامة الوزارة . وقد ثبت هذا التفوق على الخصوص بعد أن تولى السير "روبرت پيل" رياسة الوزارة فى سنة ١٨٤١ ، وأصبح مركز رئيس الوزراء الآن كما يشبهه السير "ماريوت" فى كتابه عن الأنظمة السياسية الانجليزية : "بأنه أقوى من مركز أمبراطور ألمانيا قبل الحرب أو رئيس الولايات المتحدة الآن ، لأنه يمكنه أن يغيّر القانون ويضع الضرائب ويلغيها ، كما أنه قادر على تحريك جميع قوى الدولة . وذلك بشرط واحد وهو وجوب احتفاظ رئيس الوزارة بثقة وتأييد الأكثرية فى مجلس العموم" .

إن زملاءه يشاركونه فى وضع البرامج العامة للسياسة . لكن الزعامة التى اكتسبها ببروز شخصيته وكونه هو الذى أدار دفة الحزب فى الانتخابات ، وأنه هو الذى اختار

(١) الرأى السائد عند الانجليز أن الوزارات الحزبية هى أقدر الوزارات على تنفيذ برامجها وأكثرها ثباتا . ولذلك فهم لا يلجأون الى تأليف وزارات ائتلافية أى مشكلة من جميع الأحزاب إلا فى الأزمات الشديدة سياسية كانت أم اقتصادية ، كما حصل فى زمن الحرب وفى الأزمة الاقتصادية الحاضرة .

زملاءه لمشاركته فى الحكم، كل هذا جعل لرئيس الوزراء فى انجلترا مركزا ممتازا . فهو الوحيد الذى يمثل الحكومة أمام البرلمان وأمام العرش وأمام الرأى العام . ورغما من أن الوزراء هم أعضاء فى البرلمان ومسئولون أمامه عن أعمال وزاراتهم، فمن حق رئيس الوزراء، بل من واجبه، أن يتدخل فى أية مناقشة خاصة بأية وزارة من الوزارات . بل تفضل الأمة والبرلمان على الخصوص وجوب اشتراك رئيس الوزراء فى المناقشات البرلمانية الخطيرة .

وقد جاءت قوة الوزير الأول الدكتاتورية نتيجة : (١) أنه معين فى هذه الوظيفة لا من الملك بل من الشعب، فان التقاليد تقضى على الملك كما قدمنا بتكليف رئيس الحزب الفائز فى الانتخابات بتأليف الوزارة . فالواقع أن الوزير الأول فى انجلترا انتخب لهذه الوظيفة من جميع سكان بريطانيا، وقد انتخبه الشعب لهذا المركز السامى بناء على برنامج محدود كان هو واضعه، وهو المسئول شخصيا أمام الشعب عن تنفيذه . (٢) وأنه بصفته رئيس حزب، يتمتع أيضا بحسب التقاليد الانجليزية بسلطة كبيرة فى إدارة هذا الحزب وفى توجيه سياسته . وقد قضت التقاليد كذلك بأن ولاء الحزب له، وولاء أكثرية البرلمان ثابت، لا يزعزعه إلا خروج الرئيس خروجا واضحا على مبادئ الحزب أى مبادئ الأكثرية . (٣) وأنه، بصفته هذه أيضا، كان حرًّا تمام الحرية فى اختيار زملائه فى الوزارة فهم يدينون له بالولاء التام . (٤) وأنه، بهذه الصفة أيضا وبحقه دائما فى الدفاع عن الوزارة فى مجلس العموم، يجب أن يستشار وأن تؤخذ موافقته على جميع القرارات الخطيرة وجميع مشاريع القوانين التى يضعها جميع الوزراء كل فى دائرة اختصاصه . (٥) وأنه هو الذى يضع برنامج جلسات مجلس النواب وفى إمكانه أن يبعد أو يؤجل أى مشروع لا يوافق عليه . وقد قضت التقاليد بأن يعمل ذلك بالتفاهم مع رئيس المعارضة، فهو لا يتمتع بهذا الحق لمنع المعارضين من حقهم فى المناقشة، ولكن لتقديم ما يراه ألزم من مشاريع الحكومة نفسها .

ومع هذه السلطة العظيمة التى يتمتع بها رئيس الوزراء، والتى كان من شأنها أن

يصل الحكم الديمقراطى فى انجلترا الى ما وصل اليه من القوة فى القرن الماضى، فانه لا خوف من هذه السلطة على الحرية أو على المبادئ النيابية الديمقراطية، فان رئيس الوزراء يتمتع بكل هذه السلطة ما دام حائزا ثقة أكثرية مجلس العموم التى هى من حزبه ، ففى إمكان هذه الأكثرية أن تسقطه اذا ما استبد استبدادا غير معقول، أو اذا ماحاد عن المبادئ الدستورية المحترمة فى البلاد .

هذه القوة العظيمة لرئيس الوزراء فى انجلترا هى احدى الضوابط التى لا تقوم بغيرها الحكومة الديمقراطية البرلمانية . فهى تستلزم دائما سلطة تنفيذية قوية لمنع تيار الفوضى من الطغيان . فاذا أريد لهذا النوع من الحكم أن يعيش طويلا ، وأن يكون فى الوقت نفسه واسطة تقدم وارتقاء فى ظل القانون والنظام، وجب تقوية السلطة التنفيذية . وقد أخذ العنصر الانجلوسكسونى بهذه النظرية من قديم الزمان . فقد احتاطت الولايات المتحدة عند وضع دستورها لهذا الأمر، لكنها قوت سلطة رئيس الجمهورية لاسلطة الوزير الأول . وقد أخذوا بهذه النظرية لأن الأمة تنتخب رئيس الجمهورية انتخابا مباشرا لمدة أربع سنين . والضابط الذى يتمتع به الشعب الأمريكى اذا أساء رئيس الجمهورية استعمال حقه، هو عدم انتخابه فى المرة التالية، لكنهم قرروا فى الوقت نفسه لمنع هذا الرئيس من سوء استعمال سلطته الدستورية الواسعة فى مدّة حكمه، أن للمحكمة العليا أن تلغى من القوانين ومن الاجراءات ما يتنافى مع الدستور الأمريكى . أما بريطانيا الملكية فقد قوت من سلطة وزيرها الأول، وهو كما بيّنا ينتخب أيضا انتخابا مباشرا من أكثرية الشعب .

غير أن بعض الاشتراكيين الانجليز يشكون من زيادة سلطان رئيس الوزارة. ويقول المستر "سدنى وب" الذى كان وزيرا فى وزارة المستر ماكدونالد الثانية : "إن النظام الحالى يركّز جميع أعمال الدولة فى يد واحدة، مع ان الديمقراطية الانجليزية قد نجحت فى الماضى لأن السلطات كانت موزعة الى أواخر القرن التاسع عشر بين العرش من جهة، وبين البرلمان أى مجلس العموم واللوردات من جهة أخرى . أما الآن وعلى الخصوص بعد صدور القانون البرلمانى فى سنة ١٩١١، الذى سلب

مجلس اللوردات حق تعديل القوانين المالية ووضع هذا المجلس فى الصف الثانى بالنسبة للتشريع العادى ، فان السلطات قد تجمعت فى يد مجلس العموم ، وهذا المجلس وكّل تنفيذ هـذه السلطات الى رئيس الوزراء مادام موليـه ثقته ، فرئيس الوزراء يجمع فى يده رياسة السلطة التنفيذية ورياسة السلطة التشريعية ، لأنه يعد دائما قائد البرلمـان ، إذ يقود حزب الأكثرية فيـه ويضع برنامج أعماله ومناقشاته ، وهو إلى ذلك يشغل مركزا دقيقا بصفته واسطة الاتصال بين الملك وبين الوزراء الآخرين . لأن الملك يقابل الوزراء الآخرين ، ولكنه يعتمد فى تفسير سياسة الوزارة جميعها على رئيس الوزراء . ورئيس الوزراء كما تقدّم هو الذى يخبر الملك بقرارات المجلس "

وقد وصف المستر "جلادستون" مركز الوزير الأول الدقيق وواجباته بقوله : "يُبلِّغ رئيس الوزراء الملك قـرارات المجلس ، كما أنه يقابل كثيرا الجالس على العرش . وهو ملزم فى كلتا الحالتين ألا يصغر من شأن عمل مجلس الوزراء ولا يعمل على انقسامه كما أنه ملزم ألّا يغض من مركز أحـد زملائه أمام الملك . واذا حاد الى أية درجة كانت عن مراعاة هذه القواعد بدقة ونزاهة ، وانتهز الفرص لزيادة نفوذه الشخصى أو لترويج آراء لم يتفق مع زملائه عليها ، فانه فى هذه الحالة ، ان لم يكن على استعداد لطلب عزلهم من الوزارة ، يعتبر متعديا على هذه القواعد كما يعتبر مرتكبا لعمـل شائن غادر " . وكما أن الوزارة تقف بين الملك وبين البرلمـان وتكون فى موقفها هذا موالية للاثنين ، يقف رئيس الوزراء بين الملك وبين زملائه ويجب أن يكون مواليا للاثنين أيضا .

وقد نتج من نموّ سلطة الوزارة ومن ثبات مبدأ مسئوليتها امام البرلمـان نموّ الأحزاب الانجليزية وقوتها ، لأن الوزارة اذا كانت لا تعتمد على حزب مؤتلف معها فى المبدأ يوليها ثقته بالاستمرار — ما دام هذا الحزب حائزا للأكثرية فى البرلمـان وما دامت الوزارة تنفذ مبادئ هذا الحزب — فان حياة الوزارة تكون دائما تحت رحمة التقلبات البرلمـانية ، ولذلك نمت الأحزاب فى انجلترا جنبا لجنب مع نموّ سلطة الوزارة . ونتج من وجود أحزاب قوية محترمة تستند الى مبادئ سياسية واجتماعية

ثابتـة أن أصبح اختلاف الأحزاب بعضها مع بعض لا يرجع الى خلاف شخصى، ولكن الى عراك سياسى مشروع؛ وأصبحت الأكثرية فى البرلمـان لا تنظر الى حزب المعارضـة كأنه معطل لأعمال الحكومة ، ولكن تنظر اليـه كأنه جزء مكمل للهيئة الدستورية . فان المعارضة تمثل جزءا من الأمة قد لا ينقص عدده فى بعض الأوقات إلا قليلا عن عدد مؤيدى الحكومة . ورئيس حزب المعارضة هو الشخص الذى ينظر اليه دائمـا لتأليف الوزارة القادمة وتولى مسئولية الحكم اذا ما خذلت الحكومة فى البرلمـان وأنت انتخابات جديدة أيدت هذه المعارضة .

وعلى ذلك فمهما انتقدت المعارضــة الحكومة فى سياستها المـالية والاجتماعية والخارجية، فان هــذا الانتقاد لا يمنع المعارضــة من معاونة الحكومة فى الأعمال التى تقتضى المصلحة العامة معاونتها فيهـا، فرئيس المعارضة يعاون الحكومة دائمـا فى ترتيب الأعمال فى البرلمـان وفى تنظيم اللجان وفى تنفيذ سلطة رئيس مجلس النواب واحترامها، كما أن الوزارة تستعين بهم أحيانا على منع الأسـئلة المحرجة التى يوجهها بعض أعضاء المعارضة للحكومة بخصوص بعض المسائل التى يتفق الانجليز على وجوب إبعادها عن المشادة الحزبية مثل مسألة استقلال القضاء والمسائل الخارجية .

٣ — المجلس الخاص

أشرنا فيما تقدم الى المجلس الخاص من حيث تكوينه وسلطته . والآن نذكر بعض التفصيلات عنه :

١ — يحتم القانون الانجليزى وجود المجلس الخاص كجزء من الدستور، لأن كثيرا من القوانين والأعمـال التى تقوم بهـا الحكومة تقتضى عرضها على العرش مجتمعا فى مجلســه الخاص . وطريقــة التعيين فيــه متروكة للعرش والوزارة بدون تحديد أية صــفة للعضوية إلا التمتع بالجنســية الانجليزية، وعلى ذلك متى صــدر أمر التعيين وأدى العضــو اليمين على وجوب كتمان أسرار المجلس أصبح متمتعا بكامل الحقوق .

٢ — وهو مكوّن كما تقدّم من كبار رجال الدولة قضائيين وعسكريين وسياسيين وماليين ، كما أنه يشمل بين أعضائه بعض أفراد العائلة المالكة وثلاثة من كبار الأساقفة وجميع أعضاء الوزارة (Cabinet Ministers) . وتستمر العضوية طول الحياة فلا يجوز فصلهم إلا اذا ارتكب العضو جناية أو أتى عملا شائنا .

٣ — ومع أن عدد أعضاء المجلس يقرب من الثلاثمائة فان القانون لم يحدّد حدا أدنى لعدد الأعضاء الذين يجب حضورهم حتى يكون الاجتماع صحيحا .

ويقول "متلند" (Maitland) فى كتابه عن تاريخ الدستور الانجليزى : "إن عدم اجتماع هيئة المجلس كاملة له فائدته ، لأن تكوين المجلس وشموله أعضاء الوزارة التى فى الحكم وأعضاء المعارضة الذين كانوا فى الوزارات الماضية لا يشجع على قضاء أى عمل . وأصبحت العادة المتبعة الآن أن لا يدعو العرش لاجتماعات المجلس إلا من يرى دعوتهم وهم أعضاء الوزارة التى فى الحكم . أما أعضاء المجلس الذين ينتمون الى المعارضة فان دعوتهم تعد عملا عدائيا للوزارة ، مع أن واجبات الأعضاء كما تقدم وجوب إبداء النصيحة للعرش ."

والحالات الوحيدة التى اجتمع فيها المجلس بكامل هيئته فى العصر الحاضر هى اجتماعه فى سنة ١٨٣٩ عند ما أعلنت خطبة زواج الملكة "فكتوريا" واجتماعه فى سنة ١٩٠١ عند ما تولى الملك "ادوارد السابع" العرش .

٤ — أما اختصاص هذا المجلس فكان يشمل فى الماضى سلطة إدارية واسعة النطاق تتناول شئون التعليم والمجالس البلدية والصحة العامة ، كان يقوم بها لجان مشكلة من هذا المجلس . غير أن هذه المصالح قد انتزعت منه الآن واستحالت الى وزارات مستقلة على رأسها وزير مسئول . وكذلك كان اختصاص المجلس فى القضاء غير محدود ، فأصبح الآن مقصورا على نظر القضايا التى تستأنف اليه من المستعمرات .

وكان نظر هذه القضايا موكولا عمليا قبل سنة ١٨٣٣ الى أعضاء المجلس الذين شغلوا مراكز قضائية . ولكن فى تلك السنة صدر قانون برلمانى يؤيد هذه

العادة . واستمر هؤلاء القضاة يحكمون فى القضايا ، قل عددهم أو كثر ، حتى سنة ١٨٧١ إذ صدر قانون جديد يكل هذه المهمة القضائية الى أربعة قضاة من أعضاء المجلس تحت رياسة وزير الحقانية .

وقد جرى العمل أخيرا بأن يكون هؤلاء الأعضاء الأربعة هم بعينهم الأعضاء الذين تعينهم الحكومة فى مجلس اللوردات لنظر القضايا التى تعرض عليه ، فأصبحت الهيئة الاستئنافية العليا فى انجلترا واحدة من حيث التشكيل .

إلّا أن الأحكام التى تصدرها محكمة المجلس الخاص (Judicial Committee of Privy Council) هى فى الواقع أحكام إدارية لأن هذه الأحكام كما يقول المستر "متلند" (صفحة ٤٦٣) : "هى نصائح للعرش لإصدار أمر من المجلس الخاص معدّل أو ملغ لحكم محكمة البلد الذى صدر فيه الحكم . وتنعقد هذه المحكمة بصفة سرية" .

٥ ـــ أما أهم اختصاص المجلس فى الوقت الحاضر فهو إصدار القوانين والأوامر التى تحتاج اليها الحكومة لتنفيذ أعمالها ، وهذه السلطة هى التى وكّل البرلمان للسلطة التنفيذية القيام بها (Delegated Powers) .

ويقسّم المستر "متلند" السلطة التى وكلها البرلمان الى السلطة التنفيذية الى قسمين : (أوّلا) السلطة التى وكلت للعرش والمجلس الخاص . (ثانيا) السلطة الموكول تنفيذها الى أحد الوزراء .

والقسم الأوّل هو أهمها ، وينفذ بأوامر صادرة من المجلس الخاص تحت رياسة الملك . وقد جرت العادة بأن ترسل الدعوة لحضور مثل هذا الاجتماع الى ستة أعضاء فقط ، أكثرهم من الوزراء الذين ترتبط مصالحهم بالقوانين والأوامر المعروضة على المجلس .

وعمل المجلس أثناء هذه الاجتماعات صورى بحت ، لأن دراسة القوانين تحصل قبل عرضها ، إما بواسطة الوزارة المختصة ، وإما فى مجلس الوزراء اذا كانت هذه القوانين ذات أهمية خاصة . ولذلك ينحصر عمل المجلس الخاص فى عرضها

مع شىء من التفسير على الملك ، ومتى حازت موافقتــه سلّمت لكاتب المجلس لوضع الختم عليها ، وبعد ذلك تنشر فى الجريدة الرسمية (London Gazette) .

وأكثر هذه الأعمال التى عهد بها البرلمــان الى السلطة التنفيذية تتعلق بوضع أنظمة لهــا حكم القانون ، كالأوامر التى يصدرها وزير الداخلية لتنظيم البوليس ، أو تخــويل البوليس حــق إعطاء رخص للأجانب بالاقامة فى انجلترا ، أو تخــويل الادارة حق التفتيش على المحال الخطرة ، مثل المناجم والمصانع للتثبت من أن القانون متبع فيها ، وهلم جرا .

أما القسم الثانى فلا يستلزم عرض الأوامر على العرش والمجلس الخاص ، لأن التصريح من البرلمــان الصادر بعملها قد أحالهــا بالنص على الوزراء ، وكّل وزير مسئول عن تنفيــذ ما وكل اليــه ، من ذلك قانون صدر فى ســنة ١٨٣٩ وكل الى وزير الداخلية إصدار الأوامر التى يراها لازمة بين آن وآخر خاصة بتعيين مرتبات البوليس أو وضع نظام خاص بلباسهم .

٤ — الموظفون الدائمون

بيّنا عند الكلام على الوزارة أنها هى التى تضع المبادئ لسياسة الدولة ، وأنها هى التى تُسأل عن سير وأعمال الهيئة التنفيذية ، إلا أن عمل الوزارة الحقيقى ، سواء أكان فى وضع البرامج أم فى تنفيذها ، مقصور على وضع الأسس الرئيسية العامة وعلى مباشرة التنفيــذ . أما تحضــير البرامج وجعلها ملائمة ومتمشية مع الحالة السياســية والاقتصادية ، وكذلك تنفيذ هذه البرامج وما يتطلبه من الدقة ، فموكول فى الغالب الى الموظفين الدائمين الذين — نظرا لسابق تجاربهم وخبرتهم الفنية — يمكنهم دائما أن يرشدوا الوزراء الى خير الطرق لتنفيذ تلك البرامج . وقد وصف المستر "سدنى وب" عمل الموظفين الدائمين وأهميتهم فى إدارة أعمال الدولة بقوله : "إن الحكومة البريطانية لا تدار فى الواقع عن طريق الوزارة مجتمعة ، ولا بواسطة الوزراء متفرقين ، ولكن بواسطة الموظفين الدائمين ، ذلك لأن رئيس المصلحة البرلمــانى — أى الوزير —

قلما يتدخل عمليا إلا اذا أخذت مسألة من المسائل شكلا سياسيا . وقد كان من حسن حظ بريطانيا أنها أوجدت فى القرن الماضى طبقة من الموظفين على درجة كبيرة من الكفاية والأمانة، وهؤلاء الموظفون يطمعون كباقى الناس فى الحصول على حياة هادئة مطمئنة تخولهم الفرص لتأدية واجبهم بدرجة من الإتقان متناسبة مع خبرتهم "[١] .

وينسب الانجليز السبب الأكبر لوجود هذه الطبقة المحترمة من الموظفين الى جعل القبول فى خدمة الدولة متوقفا على مؤهلات الموظف . فقد ظهر لهم خطر العمل بنظام المحسوبية الذى كان متفشيا فى انجلترا الى منتصف القرن الماضى، والذى كان من نتائجه قصر الخدمة فى مصالح الحكومة على الأشخاص الذين يرضى عنهم الوزراء وأعضاء البرلمان، بصرف النظر عن كفاياتهم الذاتية . وقد علت الضجة من هذه المحاباة بعد حملات السير " تشارلز تراقليان " الذى كان وكيلا دائما لوزارة المالية فى العقد الخامس من القرن الماضى . فقد كتب فى سنة ١٨٤٩ يقول: " إن هناك ميلا عاما الى النظر الى وظائف الحكومة كأنها واسطة لايصال العيش الى شبان ليس لهم أمل فى النجاح فى ميدان مهن القانون أو الطب أو التجارة " وكتب أيضا يقول : " إن العادة قد جرت باعتبار وظائف الحكومة غنيمة لمحاسيب الوزراء وأحزابهم "[٢] . بعد ارتفاع هذه الشكوى ابتدأت الحكومة الانجليزية من سنة ١٨٥٣ فى وضع النظام الحاضر الذى يحتم على طالبى الالتحاق بخدمة الحكومة تأدية امتحانات تتعادل مع نوع العمل الذى سيؤديه الموظف . فاذا كانت هذه الوظائف كتابية قصر الامتحان على اللغة الانجليزية ولغة إضافية ومبادئ الحساب والرياضة والتاريخ والجغرافيا . وأما اذا كانت الوظائف إدارية فان الامتحان يشمل غير اللغة الانجليزية والرياضيات والعلوم الطبيعية التاريخ القديم والحديث والجغرافيا واللغات الحية المنتشرة والعلوم الاقتصادية والسياسية والفلسفة . ويقبل

(١) راجع كتاب British Politics in Transition

(٢) راجع تقرير اللجنة الملكية عن الموظفين الصادر فى ١٩١٤ صفحة ٥

فى الخدمة الأشخاص الذين يفوقون غيرهم فى هذه الامتحانات، بشرط أن يكونوا متمتعين بالجنسية البريطانية .

وتعقد أيضا امتحانات خاصة لطالبى الالتحاق فى الوظائف السياسية ووظائف حكومة الهند، وبالجملة لجميع طالبى الالتحاق بخدمة الحكومة . ولا يستثنى من أداء هذا الامتحان إلا ثلاثة أنواع من الموظفين :

أولا — الموظفون الذين يعينون بواسطة العرش، أى الذين يعينهم الملك باختيار الوزارة، وهؤلاء هم الموظفون الذين يشغلون وظائف الدولة الكبرى مثل وكلاء الوزارات والسفراء وحكام المستعمرات ومديرى الادارات الكبيرة، وهم الذين يعينون لهذه الوظائف الهامة لكفايتهم أو لخدمتهم للدولة فى الماضى .

ثانيا — الوظائف الفنية التى يعين لها أشخاص برزوا فى الفنون والمهن الحرة وتريد الحكومة تعيينهم للاستفادة من علمهم وخبرتهم .

ثالثا — الوظائف الصغرى مثل وظائف الخدمة والسعاة .

هؤلاء جميعا هم الذين يستثنون من الامتحانات .

أما باقى موظفى الحكومة فانهم لايعينون فى الخدمة إلا بعد الامتحانات التى تعقدها لهم لجنة الموظفين التى شكلت لهذا الغرض من سنة ١٨٥٣، وتسمى لجنة الممتحنين (board of examiners)، وذلك بصرف النظر عما يحمله الموظفون من شهادات المدارس والجامعات المختلفة . أما موظفو وزارة الخارجية، وموظفو السلك السياسى والقنصلى، فيتحتم أن يؤدوا امتحانا شفهيا أمام لجنة خاصة بعد تأدية الامتحان الأول أمام اللجنة العامة حتى توجد الفرصة لوزارة الخارجية لمعرفة شىء من مؤهلات الموظف الاجتماعية . وكذلك لاتنتهى الامتحانات بالنسبة لبعض الموظفين بعد تأدية امتحان الدخول، بل تحتم القوانين على بعضهم النجاح فى امتحانات أخرى تعقد كلما أريد ترقية الموظف من درجته الحالية إلى درجة أعلى، ففى الوظائف الكتابية ووظائف البوليس لايترقى كاتب أو ضابط بوليس من درجته إلا اذا أدى امتحانا آخر يتناسب مع ما يتطلبه العمل فى الدرجة الأعلى. وبذلك

تضمن الحكومة وجود موظفين يعتمدون على مجهودهم ورغبتهم فى تحسين مركزهم العلمى، وتضمن دوام النشاط والكفاية فى العمل .

وتقوم بعملية الامتحانات لجميع المصالح الحكومية فى انجلترا اللجنة التى ذكرنا . وهى مستقلة فى عملها عن جميع المصالح ، لأنها ورؤساءها يعينهم الملك مباشرة بعد اختيار الوزارة . والشيء الوحيد الذى تقوم به لمعرفة رغبات الوزارات والمصالح هو استشارتها فى المواد التى تريد الامتحان فيها ، كما أنها تسترشد بوزارة المالية بصفتها المصلحة الرئيسية التى تهيمن على مسائل الموظفين فى جميع الوزارات .

***

على أن نظام الامتحانات وحده ، مع فائدته الكبرى ، ليس السبب الوحيد فى إيجاد هذه الطبقة المحترمة من الموظفين فى انجلترا، بل ينسبون ذلك الى عوامل أخرى قائمة بجانب نظام الامتحانات : منها جعل الموظفين بمأمن من التقلبات السياسية، ومنها إعطاء مرتبات تشجع على إقبال بعض العناصر الناضجة على خدمة الحكومة ، ومنها وجود هيئة تمثل الموظفين والحكومة لبحث مسائل الخدمة والتوفيق بين وجهة نظر الفريقين .

فقد جرى العرف فى انجلترا ، حتى فى الوقت الذى كانت فيه المحسوبية منتشرة، بألّا يتغير موظفو الحكومة بتغير الوزارات حين يتناوب الأحزاب الحكم. وقلما يأتى حزب فيستبدل بموظف موظفا آخر من رأيه السياسى . وجرى العرف أيضاً بأن الموظف الدائم يدين بالولاء للحكومة الحاضرة مهما كان مذهبها السياسى . وتدخّل الوزراء غير مرغوب فيه حتى فى أمر الترقى، لأن الانجليز يرون أن وكيل الوزارة الدائم، ورؤساء المصالح الدائمين، هم فى مركز يخوّل لهم الحكم على كفاية الموظفين واستحقاقهم للترقية أكثر من الوزير الذى يتغير بتغير الوزارة . وقد أشارت الى ذلك صراحة اللجنة التى تألفت فى سنة ١٩١٤ لدراسة مسألة الموظفين، فقد ذكرت فى تقريرها : "إننا فى توصياتنا قد جعلنا نصب أعيننا فكرة جعل السلطة العليا فى يد رئيس المصلحة السياسى ، لأنه الوزير المسئول أمام الملك والبرلمان .

غير أن مسائل الترقية، لكونها تمس عن قرب حسن النظام فى الادارات، فاننا نرى أن الوزراء يجب أن يعيروا نصيحة الرؤساء الدائمين عناية كبرى، فالوزير قلما يمكث فى وزارة مدّة تسمح له بمعرفة كل التفصيلات عن كفاية موظفيه، وإذا لم تعط نصيحة الرئيس الدائم الأهمية الواجبة فان الموظفين القليلين الذين يتصلون بالرئيس السياسى يكونون فى مركز ممتاز على أقرانهم الذين لا تقل كفايتهم عنهم، إن لم تزد، مع أنهم غير ظاهرين ولا يتصلون بهذا الوزير فلا يعرف عن كفايتهم شيئا" .

وأما بخصوص المرتبات فان العرف جرى فى انجلترا بأن تكون مرتبات الموظفين متناسبة مع ماتؤتيه المهن الحرة من الايراد، وذلك، كما قدمنا، لكيلا يقل إقبال الشبان الأكفاء على خدمة الحكومة . وكذلك جرى العرف بأن تكون مرتبات الموظفين متناسبة مع حالة البلاد الاقتصادية، ولذلك تجعل القوانين جزءا من مرتبات الموظفين ثابتا لا يتغير بتغير أسعار الحاجيات، بينما تجعل الجزء الآخر قابلا لهذا التغير. فاذا ارتفعت الأثمان ارتفع جزء من المرتبات، واذا انخفضت انخفض هذا الجزء، وذلك منعا للغبن الذى يقع مرة على الخزانة العامة ومرة على الموظفين. وتجعل الحكومة المقياس الذى تصدره وزارة العمل عن أثمان الحاجيات الأساس الذى تبنى عليه التقدير.

وأما فيما يختص بتعاون الحكومة والموظفين على حل مشاكلهم بالمناقشة والاتفاق فقد أخذت الحكومة الانجليزية باقتراحات اللجنة التى ألفت فى سنة ١٩١٩ والمسماة بلجنة "ويتلى"(١)، وطبقت نظام التحكيم فى مسائل الموظفين أسوة بنظام التحكيم بين العمال وأصحاب العمل. وشكلت بموجب هذا التقرير هيئة فى سنة ١٩٢٣ تسمى اللجنة الأهلية (National Council) مكوّنة من ٥٤ عضوا نصفهم مندوبون عن الحكومة والنصف الآخر عن الموظفين تنتخبهم جمعياتهم ويكون غرضها تعاون الحكومة والموظفين على ما يأتى :

(١) كان المستر ويتلى رئيسا لمجلس النواب البريطانى، ورئيسا لهذه اللجنة .

١ — استنباط أحسن الطرق للانتفاع بكفاية وتجربة الموظفين .

٢ — استنباط الوسائل لإعطاء الموظفين رأيا فى تقرير شروط الخدمة .

٣ — تقرير القواعد العامة فيما يختص بالالتحاق بخدمة الحكومة ، وتحديد ساعات العمل ومسائل الترقى والمرتبات والمعاش والتأديب .

إلا أنه فى حالتى الترقى والتأديب يكون عمل اللجنة الأهلية مقصورا على بحث القواعد العامة التى تطبق على جميع الموظفين فيما يختص بهما ، فلا يجوز للجنة بحث حالة ترقّ أو تأديب فردية تتعلق بموظف بالذات .

٤ — تشجيع الموظفين على زيادة معلوماتهم .

٥ — تحسين العمل فى المصالح الحكومية .

٦ — بحث مشاريع القوانين التى يراد إصدارها وتمس الموظفين .

هذه هى أهم أعمال اللجنة ، فهى الى أنها لجنة اتصال بين هيئة الموظفين عموما وبين الحكومة ، هى أيضا أداة اصلاح ، لأنها لا تقصر عملها على شروط التوظف وبحث المرتبات ، بل تنظر فى مسألة تعليم الموظفين وتثقيفهم .

وربما كان من أهم الأسباب لحصول انجلترا على هذه الطبقة الممتازة من الموظفين ، التى أشار اليها المستر "سدنى وب" ، أن طمأنينة الموظفين على بقائهم وعلى مستقبلهم مكفولة ما داموا يؤدّون واجبهم . ولا يقلل من هذه الطمأنينة إطلاق حق الوزراء ورؤساء المصالح فى معاقبة وفصل الموظفين ، فانه لا يحدّد هذا الحق المطلق إلا حق الموظف فى الرجوع الى وزارة المالية لتنظر كهيئة استئنافية فى حكم الوزير أو رئيس المصلحة ، كما أن للموظف حق الشكوى للمحاكم العادية . ومع ما للموظفين من هذه الحقوق فمن المسلّم به أنه لم يحصل منذ سنوات عديدة أن غيّرت وزارة المالية أو المحاكم الحكم الأصلى الذى قضى به الوزير أو رئيس المصلحة . ويستشهد كتّاب الانجليز بهذا على عدالة الرؤساء والوزراء فى معاملة موظفيهم ، لا على عدم رغبة وزارة المالية أو المحاكم فى إنصاف الموظفين من استبداد رؤسائهم .

بقى الآن أن نذكر شيئا عن علاقة الموظفين بالجمعيات والأحزاب السياسية . فقد نص القانون الصادر فى سنة ١٩٢٧ المسمى بقانون المنازعات والنقابات التجارية (Trade Dispute & Trade Union Act) على أن الموظف ممنوع من الاشتراك فى أية جمعية أو حزب سياسى، وأن الجمعيات التى يصح له الاشتراك فيها هى الجمعيات التى تسعى فى تحسين حال الموظفين الاجتماعية أو الأدبية أو المادية، والتى تكون عضويتها مقصورة على الموظفين فقط، ولا اتصال لها بالأحزاب السياسية . وعلى هذا لا يجوز للموظف الانتساب الى حزب سياسى . وقد جعل هذا القانون عقوبة ذلك الفصل من وظائف الحكومة .

ويحرص الانجليز على هذا المبدأ، كما يحرصون على عدم تعرض البرلمان لموظف من الموظفين إلا اذا ظهر أن الموظف سيئ السلوك . واذا وجه البرلمان انتقاده الى مصلحة من مصالح الحكومة أو الى خلل فى هذه المصلحة، وجهه الى الوزير دون ذكر الموظفين، لأن الوزير هو الشخص الوحيد المسئول أمامه، أما الموظفون فانهم لا يعتبرون دستوريا مستشارين للعرش فهم غير مسئولين أمام البرلمان[1] .

وهم يستشهدون على هذا التفسير بما حدث فى سنة ١٩١٧ أثناء الحرب العظمى إذ انتقد البرلمان سوء إدارة القسم الطبى فى الجيش الهندى الذى كان معسكراً فى العراق . فانه لم توجه أثناء المناقشة فى المجلس انتقادات لرؤساء هذا القسم الفنيين أو موظفيه ، وانما وجهت كل الانتقادات الى السير "أوستن تشمبرلن" الذى كان إذ ذاك وزيرا للهند، فكان وحده الوزير المسئول أمام البرلمان . وكانت نتيجة هذه المناقشة فى المجلس أن استقال هذا الوزير . فالموظف فى انجلترا لا يسمح له بالاشتراك عمليا فى السياسة، وفى الوقت نفسه يحمى من تعرض السياسيين له داخل مجلس النواب وخارجه .

وقد كان التوظف فى الماضى مقصورا فى بعض الوظائف على الرجال دون

---

(١) راجع كتاب السير مورس ايموس عن الدستور الانجليزى ص ١٤٨

النساء ، ولكن صدور قانون الانتخاب ، فى سنة ١٩١٩ ، الذى أعطى النساء حق الانتخاب أدّى بمجلس العموم فأصدر قرارا قبلته الحكومة نص على وجوب مساواة النساء بالرجال فى خدمة الحكومة ، بنفس الشروط والقوانين التى تطبق عند قبول الرجال فى الخدمة . وكانت نتيجة هذه السياسة أن زاد عدد النساء فى خدمة الدولة حتى بلغ ٧٠,٠٠٠ فى سـنة ١٩٢٧ فى الوقت الذى كان فيه عدد موظفى الحكومة المدنيين حوالى ٣٠٠ ألف نفس . وتنفيذا لهـذه الرغبة تألفت لجنة فى شهر يناير سنة ١٩٣٤ لبحث موضوع قبول النساء فى وظائف الدولة الدبلوماسية [١] .

(١) قررت هـذه اللجنـة أخيرا أنه لا مانع يمنـع الحكومة من تجربة إسناد هـذه الوظائف الى السيدات .

الفصـــل الثـالث
السلطـــة التشريعيـــة

١ — مجلس العموم

أولا — تكوين المجلس :

١ — يبلغ عدد أعضاء مجلس العموم الآن ٦١٥ عضوا ، منهـم ٥١٦ عن انجلترا وويلز، و ٧٤ عن اسكتلندا، و ١٣ عن شمال ارلندا، و ١٢ عن الجامعات: سبعة منهم عن جامعات انجلترا ، وثلاثة عن جامعات اسكتلندا ، وواحد عن جامعات شمال ارلندا ، وواحد عن جامعة ويلز . ويتقاضى جميع أعضاء البرلمـان مرتبا قدره ٤٠٠ جنيه سنويا .

٢ — ويتمتع الآن بحق الانتخاب فى انجلترا واسكتلندا وشمـال ارلنـدا سواء فى المدن أو فى الأقاليم طبقا للقوانين المعمول بها :

ا — كل من يقطن منزلا بطريق الملك أو الايجار .

ب — كل من يسكن غرفة لا تقـل أجرتها السنوية عن ١٠ جنيهات .

ج — كل من امتلك أرضا أو إجارة قيمتها عشرة جنيهات سنويا .

وهذا يسرى على الرجال والنسـاء بعد تشريع سنة ١٩١٨ وسنة ١٩٢٦ الذى أعطى النساء حقوق الرجال فيما يتعلق بالانتخاب .

ويستثنى من ذلك :

(١) الأشخاص الذين يقل عمرهم عن ٢١ سنة .

(٢) اللوردات — ما عدا من ليس لهم من هذه الطبقة حق العضوية فى مجلس اللوردات أو حق إيفاد ممثلين عنهم، كلوردات إرلندا .

٣ — ويجب أن تتوافر فى العضو الشروط الآتية :

ا — أن لا يكون قاصرا أو مصابا بمرض عقلى .

ب — أن لا يكون من اللوردات . إلا لوردات إرلندا فلهم حق ترشيح أنفسهم

ج — أن لا يكون محكوما عليه بالافلاس .

د — أن لا يكون غير متمتع بالجنسية البريطانية .

ه — أن لا يكون قسيسا فى الكنائس الانجليزية والاسكتلندية والكاثوليكية، أما قسس الديانات الأخرى مثل اليهود فلهم حق الانتخاب .

و — أن لا يجمع بين وظيفة الحكومة وعضوية مجلس النواب .

ز — المحكوم عليهم بالخيانة، أو فى جناية أو جنحة، لا يصح انتخابهم إلا إذا صدر عفو عنهم .

ح — أن لا يكون قد ارتكب الرشوة أثناء ترشيح نفسه فى انتخاب ماض .

وقد كان القَسَم الذى يؤديه العضو فى الماضى يحتم الطاعة للديانة البروستانتية، ولذلك لم يكن للكاثوليك وغيرهم حق العضوية، ولكن التشريع الذى أدخله المستر دزرائيلى فى سنة ١٨٦٨ جعل القسم يقضى فقط بالطاعة للملك فى حدود القانون فسهل على غير البروستانتيين التمتع بالعضوية .

٤ — أما طريقة الانتخاب فهى سرية من سنة ١٨٧٢ . والانتخاب يحصل بعد تحضير كشوف فى كل دائرة بأسماء من لهم حق الانتخاب، وذلك حسب تشريع سنة ١٨٣٢ لأن هذه الجداول لم تكن موجودة قبل هذا التاريخ، بل كان يحضر الانتخاب كل من اعتقد أنه مستوف للشروط القانونية وأدى يمينا بذلك . أما بعد سنة ١٨٣٢ فان الكشوف تحضر، ومن لم يُدْرج اسمه مع أحقيته أمكنه الاعتراض . وهذه الكشوف تراجع سنويا بواسطة محامين معينين لهذه المراجعة . فإن حصل اعتراض على مراجعتهم فصلت فيه المحاكم .

٥ — أما طريقة الطعن فى الانتخاب نفسه فكانت تنظر فى مجلس

العموم، لكن أصبح الفصــل فى مسائل الطعون من اختصاص المحكمة العليا (High court of Justice) منذ سنة ١٨٦٨ .

٦ — انتهاء العضوية — وتنتهى العضوية فى الحالات الآتية :

ا — موت العضو .

ب — قرار صادر من المجلس بجنونه .

ج — قبول العضو نياشين أجنبية .

د — تجنسه بجنسية أجنبية .

ه — ثبوت اتهامه بالرشوة أو بجنحة أو جناية أو خيانة .

و — إرتقاؤه الى اللوردية .

ز — قبوله وظيفة حكومية .

وليس للعضو أن يستقيل، واذا أراد عضــو ترك المجلس وجب قبوله وظيفة حكومية، فان لم توجد عين فى وظيفة نخرية خصصت لهذا الغرض، وهى مايسمونها (stewardship of chiltren)

وللمجلس بخلاف حقه فى فصل العضو لمرضه العقلى، السلطة فى فصله متى رأى سببا مبررا لذلك كارتكابه عملا شائنا ولو لم يقدّم للمحاكمة .

هذه هى أهم الشروط والصفات القانونية التى يجب توفرها فى أعضاء مجلس العموم . والآن نذكر بعض التفصيل عن ثلاث حالات منها نظرا لأهميتها الخاصة، وهذه الحالات هى :

١ — عدم الجمع بين وظائف الحكومة و بين العضوية فى مجلس العموم .

٢ — الاستقالة من المجلس .

٣ — الجنســـية .

(١) أما عدم الجمع بين وظائف الحكومة والعضوية فقد نتج من رغبة المجلس نفسه فى إبعاد تأثير الحكومات على الأعضاء . فقد كانت الحكومات فى المـاضى تعين بعض الأعضاء فى الوظائف لتكتفى شر معارضتهم، فسن المجلس مبــدأ عدم

الجمع حتى يسدّ أمام الحكومات هذا النوع من الرشوة . وأتى قانون التسوية الشهير فى سنة ١٧٠١ فأيد هذا المبدأ بأن نص على منع جميع الأشخاص الذين يتناولون مرتبات من الحكومة من العضوية فى مجلس العموم . غير أن هذا النص كان عاما لأنه كان يشمل الوزراء، وعلى ذلك كان لابد من ادخال تعديل عليه حتى لا يكون القانون عقبة ضدّ نفاذ وتقدّم مبدأ المسئولية الوزارية، وعلى هذا صدر قانون آخر فى سنة ١٧١٢ فى عهد الملكة " آن " صرح باستثناء أعضاء الوزارة، وكانوا إذ ذاك سبعة ، من القانون الأول . وقد تعدل القانون الأخير أيضا فأصبح الآن مصرحا لجميع أعضاء الحكومة سواء أكانوا وزراء أم وكلاء وزارات برلمانيين أم سكرتاريين برلمانيين بالجمع بين المرتب الحكومى وبين العضوية فى البرلمان .

(٢) أما الاستقالة من المجلس فهى محظورة على الأعضاء ، والسبب فى هذا المنع يرجع الى نظرية قديمة كان يرعاها ويحترمها البرلمان الانجليزى، وهى أن العضوية ليست حقا بل واجبا . وتنفيذا لهذه النظرية كان يجب على العضو الذى ينتخب فى المجلس أن يبقى فيه الى انتهاء مدة البرلمان القانونية . والحالة الوحيدة التى كان يسمح للعضو فيها بالاستقالة هى حالة المرض ، ومع ذلك فكان التصريح حتى فى هذه الحالة لا يعطى بسهولة ، وكان يشترط موافقة المجلس[1] . ولم يحصل تعديل هذه النظرية إلا فى القرن الثامن عشر، فانه بعد صدور قانون التسوية الذى نص على عدم الجمع بين الوظائف الحكومية وبين العضوية استنبط أحد الأعضاء محللا للاستقالة من المجلس، بأن اقترح إيجاد وظيفة فخرية يعيّن فيها العضو الذى يريد الاستقالة . وقد قبل هذا التفسير وخصصت ابتداء من سنة ١٧٥١ وظيفة لهذا الغرض تسمى " وكالة شلترن " . وقد اقترح بعد ذلك أحد الأعضاء فى سنة ١٧٧٥ إعطاء الحق للأعضاء فى الاستقالة ، ولكن الحكومة فى ذلك الوقت عارضت الاقتراح بحجة أنه

---

(١) يذكر السير مورس ايموس فى كتابه عن الدستور الانجليزى أنه فى سنة ١٥٥٤ انسحب ٣٣ عضوا من مجلس العموم احتجاجا على تسليم المجلس لرغبات الحكومة ، وقد رفعت عليهم الدعوى أمام المحاكم فقضت على ستة منهم بالغرامة ، ولم يعاقب الآخرون لأن وفاة الملكة منعت السير فى الدعوى ضدهم .

يفتح أمام المعارضة بابا يمكنها من الاستقالة بأجمعها ، وبذلك توجد الحكومة أمام حالة تلجئها الى إجراء انتخاب عام . وعلى هـذا ما زالت القاعدة المتبعة الآن أن يطلب العضو الذى يريد الاستقالة تعيينه فى هـذه الوظيفة الفخرية أو فى وظيفة أخرى مماثلة لهـا تسمى وكالة (Stewardship of Northstead) لا عمـل فيها ولا مرتب لها أيضا .

(٣) أساس الجنسية بالنسبة للانتخاب هى الجنسية البريطانية، فجميع رعايا ملك بريطانيا يحق لهم قانونا أن يكونوا ناخبين، كما يحق لهم أن يرشحوا أنفسهم للعضـوية فى مجلس العموم بصرف النظر عن اختلاف الشعوب واختلاف محـل الولادة . فجميع رعايا الملك سـواء أكانوا انجليزا أم هنودا أم زنوجا، وسواء أكان محل ولادتهم الجزائر البريطانية أم الهند أم إحدى بلاد الدومنيون أم المستعمرات، وذلك بالطبع متى استوفى الشخص الشروط الخاصة بالسكن فى الدائرة الانتخابية .

ثانيـا — اختصاص المجلس :

٧ — تنقسم أعمال مجلس النوّاب الى أربعة أقسام :

(١) التشريع . (٢) التشريع المـالى . (٣) مراقبة السلطة التنفيذية .
(٤) مناقشة جميع أعمال الدولة .

١ — التشريع : وهو يشمل وضع قوانين جديدة وتعديل القوانين القديمة . وهو إما أن يكون (أ) بقـوانين عامة (Public Bills) أى قوانين قدمها أحد أعضاء الحكومة أو أحد أعضاء المجلس، ويكون الغرض منها إدخال تشريع جديد أو تعديل قانون قديم يمس الصالح العام . وإما (ب) بقوانين يقدمها أحد أعضاء المجلس ولكن لصالح هيئة أو بلد خاص مثل القوانين المتعلقة بادخال المياه أو إنشاء سكك حديدية الخ، وهذه تسمى (Private Bills) أى قوانين خاصة .

٢ — التشريع المـالى : ذكرنا فى المقدّمة التاريخية شيئا عن السلطة التى اكتسبها البرلـان الانجليزى فى أمر وضع الضرائب والرقابة على مالية الدولة، وذكرنا

أيضا أن مجلس العموم،وعلى الخصوص بعد صدور قانون سنة ١٩١١ الذى أبطل حق مجلس اللوردات فى رفض المشاريع المالية، أصبح الهيئة العليا بالنسبة للرقابة على المالية . والأسس التى تستند اليها هذه السلطة المالية تنحصر فيما يأتى :

(ا) لا يجوز فرض ضريبة ولا صرف أى مبلغ من المال إلا بناء على قانون برلمانى .

(ب) إن جميع الأعمال المالية ، سواء أكان الغرض منها زيادة فى الإيراد أم صرف أى مبلغ، يجب أن تحصل بناء على اقتراح من السلطة التنفيذية، فكل مبلغ يعتمد البرلمان صرفه يجب أن يكون اعتماده بناء على طلب الوزارة التى تتولى بالذات صرفه فى الأغراض التى اعتمد من أجلها .

(ج) لمجلس العموم حق البدء فى نظر القوانين المالية وهو السلطة العليا والنهائية فى تقرير هذه القوانين .

أما المبدأ الأول فهو حق قديم كما بيّنا ذلك فيما تقدّم . وأما المبدأ الثانى فمعمول به من بعد الثورة فى القرن السابع عشر . وأما المبدأ الثالث فيستند أيضا الى تقليد قديم ولكنه كان محل نزاع فى فترات متعدّدة من تاريخ الدستور الانجليزى بين مجلس اللوردات ومجلس العموم، لكن سلطة مجلس العموم العليا فى المسائل المالية تأيدت بطريقة واضحة بموجب قانون سنة ١٩١١، وسيأتى الكلام على هذا القانون فى الفصل الخاص بمجلس اللوردات .

٣ — مراقبة السلطة التنفيذية : وللمجلس عدا السلطتين التشريعية والمالية حق نقد أعمال السلطة التنفيذية الهامة وهذا يحصل فى الحالات الآتية :

(ا) أثناء نظر الميزانية .

(ب) من طريق تقديم الأسئلة للوزراء عما يرى الأعضاء لفت نظر المجلس اليه من أعمال الوزارات المختلفة .

(ج) فى الحالات الهامة من طريق تقديم اقتراحات بعدم الثقة بالوزارة، فان

للمعارضة فى هذه الحالة أن تطلب تخصيص وقت لبحث مسألة معينة ، وتنتهى المناقشة دائما باقتراح الثقة بالوزارة .

(د) وزيادة على هذا فان للمجلس حق إحالة أى موضوع من الموضوعات الهامة على لجنة برلمانية تعين خصيصا لهذا الغرض حتى تبحثها ، ولهذه اللجنة سلطة الاستعانة بالخبراء والأفراد اذا رأت مبررا لذلك .

٤ — مناقشة أعمال الدولة الهامة : كما أن عرض الميزانية يعطى المجلس فرصة لانتقاد الادارة فهو يعطيه أيضا فرصة واسعة لمناقشة سياسة الحكومة وبرامج الوزارات المختلفة ، لأن أبواب الصرف تبين الأعمال التى تنوى الحكومة القيام بها ، وخطاب وزير المالية يبين خطة الحكومة بالنسبة للضرائب . والمعارضة تنتهز هذه الفرص عادة لتناقش سياسة الحكومة ، وفوق هذا فلحزب المعارضة أن يطلب من الحكومة فى أى وقت تحديد ميعاد لبحث مسألة من المسائل[1] ، واستعمال هذين الحقين هو أكبر مظهر لسلطة مجلس العموم .

ويشكو بعض أعضاء مجلس العموم من الاجراءات التى تتبع بالنسبة لحق المجلس فى نظر المسائل الخارجية ، وعلى الخصوص فيما يتعلق بنظر المعاهدات التى تعقدها الحكومة ، لأن السلطة التنفيذية تقوم بالمفاوضة والتوقيع عليها مع الدول الأجنبية ، إذ لا يوجد فى المجلس لجنة خاصة لبحث هذه المعاهدات تكون على اتصال

(١) يجرى الاستجواب فى مجلس العموم على الوجه الآتى : تطلب المعارضة من رئيس الوزارة تحديد يوم أو أكثر لمناقشة موضوع من الموضوعات كمصلحة البريد والأنظمة المتبعة فيها مثلا ، فيجيب رئيس الوزارة المعارضة الى طلبها ويحدد الوقت اللازم ، فتستعد المعارضة والحكومة ويتكلم المعارضون ويرد عليهم أنصار الحكومة ويدخل عادة رئيس الوزارة فى المناقشة التى تنتهى دائما بخطبة وزير البريد ، ثم يصحب ذلك الاقتراع وهو غالبا مؤيد للحكومة . هذا ما يجرى داخل المجلس . أما ما يجرى خارجه ، أى فى وزارة البريد ، فهو ما يأتى : يطلب الوزير فى اليوم التالى الى جميع الفنيين الاطلاع بامعان على الخطب التى ألقيت فى المجلس وإخباره بما يصح قبوله من الاعتراضات وما لا يمكن قبوله منها وما يصح أن يعمل ردا على الانتقادات الوجيهة المعقولة ، وبعد أن يقتنع الوزير بآراء موظفيه عليه أن يكتب خطابا خاصا لكل نائب من النواب الذين اشتركوا فى المناقشة بما تقرر فى اقتراحه من قبول أو تعديل أو رفض مع بيان الأسباب .

مستمر بوزير الخارجية كما هو الحال فى فرنسا وفى غيرها، ولا تعرض الحكومة المعاهدات إلا بعد التوقيع عليها. والفرصة الوحيدة للمجلس هى مناقشة المعاهدة من الوجهة العامة وتأثيرها على سياسة الدولة . وقد تجددت هذه الشكوى أيام وزارة العمال الأولى فى سنة ١٩٢٤ ووعد رئيس الوزراء حينذاك بالعمل على إجابة بعض طلبات البرلمان، غير أن هذا الوعد لم ينفذ الى الآن، وربما كان السبب هو صعوبة التغيير والتعديل فى المعاهدات ورغبة الحكومة والأحزاب فى عدم تقييد السلطة التنفيذية فى مناقشات خارجية وصعوبة إجراء مناقشة علنية فى موضوعات تحتاج الى البحث الهادئ المستور بين حجب الكتمان .

ثالثاً — إدارة المجلس وتنظيم العمل فيه :

اللائحة الداخلية (Standing Orders) — لمجلس العموم البريطانى لائحة داخلية لتنظيم أعماله . وهى تختلف عن لوائح بعض مجالس البلاد الأخرى بأنها : (١) متى أقرها برلمان تصبح قانونا يسرى مفعولها على المجالس التى تعقبه، ولاداعى لتقريرها مرة أخرى عند افتتاح برلمان جديد . (ب) اذا رئى تعديل أحد نصوصها يكفى لذلك عرض اقتراح على المجلس وأخذ الأصوات عليه فيصبح قانونا داخليا بدون الالتجاء الى أى إجراء آخر .

وتشمل هذه اللوائح انتخاب الرئيس وتعيين سلطته كما تشمل طريقة حفظ النظام وإدارة المناقشات .

وأما الرئيس[١] فينتخب من بين أعضاء المجلس، وقد جرت العادة بأن ينتخب من بين أعضاء الأكثرية، ولكنه بعد أن يتم انتخابه يصبح مستقلا عن الأحزاب، ويلازمه هذا الاستقلال حتى اذا انتهت مدة المجلس ورشح نفسه فى الانتخابات التالية،

(١) يسمى رئيس مجلس العموم (Speaker) ومعناها الخطيب أو المتكلم . والواقع أن رئيس هذا المجلس لا يخطب ولا يتكلم ، وأصل هذه التسمية تاريخى يرجع الى العهد الذى كانت مهمة الأعضاء أن يتقدموا الى الملك " بعرائض " يحملها وفد منهم برياسة رئيسهم الذى كان يُطلب منه أن يتكلم أمام الملك ملتمسا النظر فى عرائضهم فبقيت هذه التسمية للآن .

كان هذا الترشيح بعيدا عن الأحزاب . وقد جرت العادة أيضا بأن يكون هو المرشح الوحيد فى دائرته فلا يزاحمه حزب فيها، كما جرت كذلك باعادة انتخابه للرياسة فى البرلمان الجديد حتى لو فازت المعارضة بالأكثرية بعد الانتخابات وأصبح الحزب الذى كان ينتمى اليه أقلية فى المجلس .

وقد كان انتخاب الرئيس فى الماضى تابعا لارادة العرش، فكان المجلس لا يرشح أحد أعضائه للرياسة الا إذا كان حائزا ثقة الملك، وكان الملك يدفع له إعانات نظير الخدمات التى كان يؤديها له ، وذلك عدا المرتب الرسمى الذى كان يتقاضاه وكان يقدر بمائة جنيه سنويا .

ورغما عن هذا التدخل من جانب العرش فى الماضى فان المؤرخين الدستوريين يشيرون الى كثير من الحالات التى كان لاستقلال رؤساء البرلمان فيها أثر كبير فى ثبات الحياة البرلمانية وتأييدها . فقد حصل أثناء حكم الملك "شارل الثانى" فى سنة ١٦٤٠ أن ذهب الملك بنفسه إلى مجلس العموم لالقاء القبض على خمسة من الأعضاء المعارضين له . ولما لم يجدهم سأل عنهم الرئيس فكان جوابه : "مولاى ! لا ترى عيناى إلا ما تراه أعين أعضاء هذا المجلس ، ولا تسمع أذناى إلا ما يقولونه ، ولا ينطق لسانى إلا بما تنطق به ألسنتهم . وليس عندى ما أقوله غير ذلك" فانصرف الملك دون أن يقف على مكان الغائبين .

وقد لاقى كثير من رؤساء مجلس العموم الآلام والتعذيب جزاء استقلالهم ودفاعهم عن الحياة النيابية، بل لقد لاقوا أكثر من التعذيب إذ أعدم الكثيرون منهم فعلا . وكانت نتيجة ذلك أن أصبح هذا المركز غير مرغوب فيه . حتى لقد كان يؤخذ العضو الذى وقع عليه الاختيار ليكون رئيسا بالقوة من مكانه إلى كرسى الرياسة . وقد ترتب على هذه الحالة أن أصبح من تقاليد المجلس أنه عند ما يتقدم كاتب المجلس ليأخذ الرئيس الحديد من مكانه بعد انتخابه من بين الأعضاء ليجلسه على كرسى الرياسة كان يحاول متصنعا عدم رغبته فى الذهاب إلى هذا الكرسى مختارا . وكان

يبالغ أحيانا فى هـذا التصنع حتى يضطر بعض الأعضاء لأخذه بالقوة . ولم يبطل العمل بهذه العادة إلا من سنوات قليلة .

ولم ينته تدخل العرش فى اختيار رؤساء المجلس إلا بعد الثورة فى القـرن السابع عشر إثر نمو مبدأ المسئولية الوزارية . فان انتخاب الرئيس انتقل من يد الملك الى يد رئيس حزب الأكثرية فى المجلس . غير أن العرف قد جرى كما تقـدّم بتخلى رئيس المجلس عن حزبيته بمجرد انتخابه للرياسة . وينظر اليه جميع الأعضاء سواء أكانوا من أنصار حزبه القـديم أم من الأحزاب الأخرى على أنه القاضى الذى يحفظ حقوق المجلس وينفذها ويضمن حرية المناقشة للجميع دون أى اعتبار حزبى .

وقد جرى العـرف بوضع مرتب رئيس مجلس العموم فى منزلة المرتبـات التى لا يتجـدّد بأخذها تصريح سنوى من البرلـمان ، مثل المخصصات الملكية ومرتبات القضاة ، فانها جميعا تصرف من الرصيد المودع فى بنك انجلترا . وهو يتناول الآن مرتبا سنويا قدره خمسة آلاف جنيه[1] .

وسلطة رئيس المجلس واسعة ، فهو الذى يقرر هل القانون المعروض مالى أو غير مالى ، ولهـذا القرار أهمية كبرى كما قدّمنا ، إذ معناه هل مجلس العمـوم وحده مختص بهذا المشروع أو هو من المشروعات التى يجب تصديق مجلس اللوردات عليها قبل تقريرها . وله فى إدارة المناقشات سلطة واسعة . فهو الحَكَم فى حالة تقديم اقتراح بقفل باب المناقشة ، كما له أن يوقف مناقشة أى عضو يرى أن ملاحظاته بعيدة عن الموضوع أو تكرر إلقاؤها ، وله كذلك أن يأمر باخراج عضو من المجلس إذا وقع منه مايخل بالنظام ، وله أن "يسمى" العضو ويطلب المناقشة فى سلوكه فى المجلس حتى إذا أقره المجلس أمر بايقافه عن حضور جلسات المجلس مدّة قصيرة أو طويلة بحسب ما يعزى اليـه من سوء السلوك . وهو عادة لا يلفت نظر العضو باسمه بل يخاطبه " حضرة العضو المحترم " ؛ فاذا سمـاه باسمه كان ذلك دلالة على أن الرئيس يشكو العضو ويطلب رأى المجلس فى سلوكه .

(١) ويعطى عادة مثل هذا المبلغ كمعاش عند تخليه عن هذا المركز .

ونظرا لصفة الاستقلال التى أصبحت من مميزات رئيس المجلس جرى العرف بأن لا يتدخل فى المناقشات حتى فى حالة امتناعه عن الرياسة فى لجان المجلس الكاملة التى تجتمع عند نظر الميزانية .

وتحتم قوانين المجلس الداخلية وجود ٤٠ عضوا فقط لكى تعتبر المناقشة قانونية (quorum) ، غير أنه فى بعض الأوقات لا يحضر غرفة المناقشة كل هذا العدد ، ويصح فى هذه الحالة لأى عضو حاضر أن يلفت نظر الرئيس الى عدم استكمال العدد القانونى ، فيرسل الرئيس فى طلب الأعضاء الموجودين فى أروقة المجلس الخارجية . فإذا تكامل العدد القانونى استمرت المناقشة وإلا أجلت الجلسة [(١)] .

وأهم القواعد الداخلية الخاصة بالمناقشة هى ما تتعلق بإقفالها (closure) أو بتحديد زمن معين لمناقشة قانون من القوانين طلبا للانجاز (Guilliotine) ، فان المعارضة كثيرا ما تلجأ الى وسائل التعطيل كما كان يحصل فى الماضى من بعض أعضاء إرلندا . ولذلك جعل للرئيس فى الحالة الأولى الحق فى إقفال باب المناقشة متى طلبها أحد الأعضاء واتضح للرئيس أن المعارضة قد استوفت حقها فى الانتقاد . وفى الحالة الثانية وجد أن بعض القوانين إذا تركت أمام المجلس بدون تحديد زمن معين لدراستها فاتت أغراضها ، ولذلك جرت العادة إما بتحديد زمن معين لبحثها شأن الميزانية التى يجب الانتهاء منها فى بحر ٢٠ يوما تنتهى قبل يوم ٥ أغسطس ، وإما بتحديد أطول مدة لكل بند من بنود القانون حتى تقسم المناقشة على أجزاء القوانين وتتوفر السرعة المطلوبة ، وهذا مايسمى أحيانا (closure by compartments)

ويجتمع المجلس فى أيام الاثنين والثلاثاء والأربعاء والخميس فى الساعة الثانية والدقيقة الخامسة والأربعين . وتخصص الساعة الأولى بعد الصلاة للقراءة الأولى

---

(١) يحتم قانون المجلس مرور دقيقتين بين طلب الرئيس للأعضاء حضور المجلس وبين الابتداء فى حصرهم ، ولا يلاحظ مرور الدقيقتين بحسب ساعة المجلس العادية ولكن باستعمال "الساعة الرملية" وهى زجاجة ذات قاعدتين توصل بينهما أنبوبة أسطوانية رفيعة ينساب فيها الرمل من أعلى القاعدتين الى أسفلهما ، وتتم هذه العملية فى دقيقتين .

للمشاريع التى تقدّم ثم للرد على الأسئلة ، وبعد ذلك يبـدأ المجلس أعمـاله العادية ، وينتهى العمل الساعة الحادية عشرة مساء إلا إذا قرر المجلس خلاف ذلك .

أما فى يوم الجمعـة فان الاجتماع يبتدئ الساعة الحادية عشرة صباحا وينتهى الساعة الرابعـة والنصف بعد الظهر على الأكثر ، وهذا اليوم وبعض أيام الأربعاء فى ابتداء السنة البرلمـانية هو وحده المخصص لنظر مشاريع القوانين المقـدّمة من أعضـاء المجلس لا من الحكومة ، على أنه إذا كان للحكومة بعض مشاريع مستعجلة فانه يصح دراستها حتى فى أيام الجمعة .

رابعـا ـــ الاجراءات المتبعة فى نظر القوانين :

٨ ـــ طريقة عرض وبحث مشروعات القوانين فى مجلس العموم تختلف فى حالة القوانين العامة (Public Bills) عنها فى حالة مشروعات القوانين الخاصة (Private Bills) فأما مشروعات القوانين العامة فتقضى لائحة المجلس فى شأنها باتباع الاجراءات الآتية :

الدور الأول : قراءة أولى ـــ يؤخذ فيها إذن من المجلس بعرض المشروع ، وذلك بأن يكتب عنوان المشروع فقط واسم العضو أو الوزير المقترح ويقـدّم لسكرتارية المجلس . فيتلو كاتب المجلس فى جلسة من جلساته اسم مشروع القـانون المقدم واسم العضو أو الوزير الذى قدّمه ، وتعتبر هـذه العملية القراءة الأولى ، ثم يأمر الرئيس بطبع المشروع وتحديد يوم للقراءة الثانية .

الدور الثانى : قراءة ثانية ـــ وفيها يعرض المشروع للمناقشة أمام المجلس لأول مرة ، ويعطى جميع الأعضاء الفرصـة فى بحث مبادئه العامة بدون تدخل فى التفصيلات . وهذا الدور هو أهم دور من أدوار نظر المشروعات ، فانه يبدو جليا لصاحب المشروع مآل مشروعه ، فاذا استقبل من الأعضاء استقبالا حسنا كان مصيره النجاح ، واذا اعترض على مبادئه اعتراضا أساسيا من عدد كبير من الأعضاء ، ولو لم يكن الأكثرية ، ولم يستطع أنصار المشروع تقـديم دفاع مقنع ضد هـذه الاعتراضات كان مصير المشروع الفشل النهائى ، ولذلك كثيرا ما تسحب الحكومة أو الأعضاء مشروعا من المجلس بعد القراءة الثانية مباشرة .

الدور الثالث : اللجان — فاذا ما قرر المجلس مبدئيا قبول فكرة ضرورة هذا القانون والأسس التى بنى عليها فى القراءة الثانية أحاله على أحد لجان المجلس الستة الدائمة (Standing Committee) التى تتكون عادة من ٦٠ عضوا من أعضاء المجلس بصرف النظر عن ألوانهم الحزبية . وفى بعض الحالات يحال المشروع على لجنة المجلس الكاملة وعند الضرورة يحال المشروع على لجنة مكونة من أعضاء مجلسى العموم واللوردات، وذلك اذا رئى استعجال مشروع القانون أو الاستعانة برأى الخبراء . وقد قضت التقاليد بأن يترك بحث تفاصيل المشاريع الى هذه اللجان ثم تقدم هى تقريرها الى المجلس .

الدور الرابع : تقرير اللجنة — بعد انتهاء الدور الثالث يعرض المشروع مع تقرير اللجنة على المجلس، وهنا يتهيأ للأعضاء، الذين يجدون أية ملاحظة على تفاصيل المشروع ولم يشتركوا فى هذه اللجان، الفرصة الوحيدة فى إبداء آرائهم . ويسمى هذا الدور بدور تقديم التقرير (Report Stage) .

الدور الخامس : قراءة ثالثة — بعد بحث تقرير اللجنة يعرض المشروع من جديد على المجلس منعقدا بكامل هيئته العادية فيقرأ للمرة الثالثة . وليس فى هذا الدور بحث فى التفصيلات، لأن هذا البحث استوفى فى اللجان وفى المجلس عند النظر فى تقاريرها أى فى الدور السابق . ومتى أقر المجلس المشروع فى هذه القراءة يرسل الى مجلس اللوردات، وبعد إقراره المشروع يعرض لتصديق العرش فيصبح التشريع قانونا . وتقديم مشاريع القوانين فى المجلس مقصور على أعضاء البرلمان، ولا يمكن أحد الوزراء تقديم مشروع إلا بصفته عضوا فى المجلس .

غير أنه اذا صح لجميع الأعضاء تقديم مشاريع قوانين فان الأعضاء من غير الوزراء يجدون صعوبة كبرى — كما سيأتى ذكره فيما بعد — فى قبولها من المجلس، وعلى الخصوص اذا كانت مشاريع قوانين تمس مسائل عامة . وعلى هذا أصبح عبء التشريع ملقى على عاتق الحكومة وحدها .

٩ — هذه الإجراءات خاصة بمشاريع القوانين العامة (Public Bills) . أما القوانين الخاصة (Private Bills) فتتبع فيها إجراءات أخرى . فهى لا يقصد منها إجراء تعديل أو سن قانون يمس الصالح العام كما تقدم ، بل تتناول القوانين الخاصة باقليم أو بشركة والتى لا يسرى مفعولها على جميع المملكة ، مثل القوانين التى تعطى بلدية معينة سلطة ما أو تعدل اختصاص أو نظام شركة من شركات النقل أو السكك الحديدية الخ .

وتحتم الإجراءات وجوب تقديم البيانات التى تهم الهيئات التى ستنتفع بالقانون قبل تقديمه ، وهذا يختلف عن طريقة تقديم المشاريع بالقوانين العامة ، لأنه كما تقدم يكفى فيها ذكر اسم المشروع واسم العضو .

وكما أنه يوجد هذا الاختلاف قبل تقديم مشروع القانون كذلك بعد قراءته الثانية لا يحال مشروع القانون الخاص على لجنة دائمة ، بل يحال على لجنة لا يزيد عدد أعضائها على خمسة فقط ، يشترط فى أحدهم أن يكون بعيد الصلة عن الموضوع ليكون حكما (Referee) . ومتى تم بحث المشروع بواسطة هذه اللجنة أحيل على كامل هيئة المجلس لقراءته القراءة الثالثة ، ثم تأخذ الإجراءات المجرى العادى . ويشترط أيضا فى هذه القوانين أن تقدم الى المجلس قبل انعقاده بشهرين .

والتشريع العام (Public Bills) هو الذى يأخذ كثيرا من وقت المجلس ، لأن الحكومة هى التى تقدم دائما أكثر القوانين . وحتى فى حالة تقديم أحد الأعضاء قانونا خاصا للصالح العام (Private Members Bill) كثيرا ما تأخذه الحكومة من يد العضو متى رأت أنه موافق لآرائها و برنامجها .

١٠ — على أنه اذا كان لا يوجد أى خلاف فى الشكل بين مشروع قانون مقدم من الحكومة و بين مشروع مقدم من أحد أعضاء المجلس الآخرين ، فثم فارق كبير بين نجاح المشروعين ومرورهما على المجلس ، لأن الوقت المقرر لنظر المشاريع المقدمة من الأعضاء قصير جدا إذا قيس بالوقت المقرر لنظر مشاريع الوزراء ، فإن اللائحة الداخلية للمجلس تقضى بأنه من ابتداء السنة البرلمانية الى عيد الفصح (Easter)

تقــدّم مشروعات الحكومة فى جميع أيام الانعقاد ما عدا يومى الأربعــاء والجمعة، فان المشاريع المقدّمة من الأعضاء تأخذ الأسبقية على مشاريع الحكومة فى هــذين اليومين . أما بعد عيد الفصح فتقدّم مشاريع الحكومة إلا فى الجلسات التى تعقد فى أيام الجمع الأربعة الأولى بعد عيد الفصح والجلسات التى تعقد فى أيام الجمع الثالثة والرابعة والخامسة والسادسة بعــد إجازة (Whit Sunday) التى تقع عادة فى شهر يونيه . على أن الحكومة بمــا لهــا من حق ترتيب المناقشات يمكنها أن تعطى وقتا أطول لدراســة مشاريع القوانين التى يقدّمها أعضاؤها ، وهــذا الى ما لدى الحكومة من خبراء قانونيين يسهلون لها تحضير المشاريع أكثر من أى عضو آخر . وحتى اذا تسنى للعضو إيجاد المشــورة القضائية اللازمة لتحضــير مشروع قانونه ووجد الوقت الملائم لعرضه فان أمامه صعوبة كبرى فى إقناع الأعضاء بقبوله ، فالحكومة تعتمد على تعضيــد حزبها فى المجلس وتستعين بواســطة منظمى الحزب للحصول على هذا التعضيد . أما العضو العادى فان لم يكن مشروع قانونه واضحا فى معناه ولا يمس مسألة جدلية فان حصــوله على تأييد أكثرية تساعده على إقــرار مشروعه أمر ليس بالسهل اذا كانت الحكومة لا تؤيده بأكثريتها فى المجلس .

ولو أن مشروعات القوانين كانت تبــقى معروضــة على المجلس بمجرد تقديمهــا لسهل على العضو الى حدّ ما ضمان مرورها، ان لم يكن فى بحر الســنة التى قدّمت فيهــا ففى الدورات البرلمــانية التى تعقبها . أمّا وقانون المجلس يقضى بأن المشروع الذى لا يتم نظره فى بحر السنة التى قدم فيها يسقط بانتهاء الدورة، وأنه اذا رغب العضو فى تقديمه ثانيــة فان جميع الاجراءات تتبع من جديد، فقد أصبح من الصعب على الأعضاء من غير الوزراء النجاح فى الحصول على موافقة مجلس العموم على مشاريع القوانين التى يقدّمونها [1] .

(١) وقد استثنى من هذه القاعدة وهى قاعدة سقوط المشروعات بانتهاء الدورة مشروع قانون الدومنيون (Statute of Westminster) فى سنة ١٩٣١ حينما عرضته حكومة العمال ، فان البرلمان بما له من السلطة العامة قرر المضى فى بحثه اذا لم يتم فى بحر السنة التى قدم فيها .

خامسا — الإجراءات المتبعة لاقرار الميزانية :

تطلب وزارة المالية من الوزارات والمصالح المختلفة فى شهر أكتوبر من كل عام أن تقدّم اليها تقديرا بالمصروفات التى تحتاج اليها فى السنة المالية المقبلة . وبعد أن تنتهى وزارة المالية من بحث هذه التقديرات مع المصالح تقدمها للبرلمان . وقد جرت العادة بأن توازنها باعتمادات السنة الماضية حتى يظهر النقص أو الزيادة فى المصروفات . وهى تقدم اعتمادات المصروفات عادة فى شهر فبراير . ويبدأ مجلس العموم فى نظرها ليعتمد جزءا منها قبل ابتداء السنة المالية الجديدة حتى تتمكن المصالح من القيام بعملها بعد حلول هذا التاريخ . وأما الجزء الباقى فينظر فيه المجلس ويقرره فى الأشهر الأولى من السنة المالية .

وتحتم لائحة المجلس الداخلية أن تنظر هذه الاعتمادات وتقرر فى لجنة خاصة تسمى (Committee of Supply) . لكن هذه اللجنة لا تشابه اللجان المالية المشكلة فى المجالس النيابية الأخرى لدراسة الميزانية وما هى فى الحقيقة إلا مجلس العموم بكامل أعضائه منعقدا بهيئة لجنة مع هذا الفارق، أن رئيس المجلس لا يرأس هذه الجلسة وانما يرأسها وكيل المجلس . ويرجع السبب فى ذلك الى علة تاريخية أصلها أن رؤساء المجلس فى الماضى كان يعينهم الملك . فكانوا دائما تحت تأثير سلطة العرش .

بعد أن تقدّم وزارة المالية الاعتمادات يحيلها المجلس فى إحدى جلساته العادية على اللجنة السابقة وهذه بعد بحثها ودراستها تصدر قرارا باعتمادها . لكن هذا القرار لا يكفى للحصول على الأموال اللازمة من الرصيد بل لا بد لذلك من قرار آخر من المجلس مجتمعا بهيئة لجنة أخرى تسمى(Comittee of Ways and Means)، ثم يعرض قرار هذه اللجنة الثانية على المجلس مجتمعا بهيئته العادية، أى تحت رياسة الرئيس العادى ، ليصدر قانون الميزانية باعتماد كل هذه الاجراءات . ثم يرفع هذا

القانون الى الملك لامضائه . فاذا لم تتم جميع هذه الإجراءات فلا يصح صرف أى مبلغ من الرصيد .

ويصدر عادة فى كل سنة قراران برلمانيان خاصان بالاعتمادات بعد استيفاء الإجراءات المتقدمة، أحدهما قبل ٣١ مارس ويسمى قانون الرصيد، والثانى فى نهاية الدورة البرلمانية فى الصيف ويسمى(Appropriation Act) . والسبب فى إصدار القرار الأول كما قدمنا قبل ابتداء السنة المالية هو إعطاء الحق القانونى للمصالح بالصرف فى المدة بين أول أبريل وبين صدور القرار الثانى، وكذلك تقرير الاعتمادات التكميلية التى تحتاج اليها الحكومة اذا ظهر أن الاعتمادات التى أقرها البرلمان فى أول السنة المالية لم تكن كافية . أما القرار الثانى فيشمل أكثر أبواب الميزانية إلا التى صدر بها القرار الأول، كما يشمل فى العادة أيضا الاعتمادات الاضافية التى تقدم للمجلس فى أوائل الصيف .

*
* *

وهنالك قاعدة أساسية قررها مجلس العموم فى سنة ١٧٠٦ فى لائحته الداخلية تقضى : " بأنه لا يصح للمجلس أن يقبل أو يتناقش فى مشروع أو اقتراح خاص بصرف مبلغ يستدعى تحميل الخزانة أى عبء مالى إلّا اذا كان هذا الاقتراح مقدما من الحكومة ". والمقصود من هذا المبدأ كما لا يخفى هو حفظ المالية من تبذير بعض الأعضاء أو رغبتهم فى إرضاء طائفة أو دائرة انتخابية على حساب الخزانة العامة .

وقد تنبه الانجليز الى فائدة هذا التشريع فنصوا عليه صراحة فى دساتير أجزاء الأمبراطورية البريطانية وتوسعوا فى تفسيره الآن فأصبحت لا تقف عند منع الأعضاء من الاقتراحات الخاصة بفتح اعتمادات بل تمنعهم أيضا من طلب زيادة الاعتمادات ولو كانت مقدمة فى بادئ الأمر من الحكومة ، وعلى ذلك لا يجوز لأى عضو من أعضاء مجلس العموم اقتراح زيادة فى أى اعتماد ولو كانت تافهة. وبهذه الطريقة لم يصبح أمام العضو الذى يرى أن الاعتمادات غير كافية إلا أن يقترح تخفيضها ليحمل الحكومة على أن ترجع النظر فيها مرة أخرى .

أما فيما يختص بالايرادات فإن وزير المالية يعرضها على المجلس فى خطبة الميزانية أثناء انعقاده بصفة لجنة (Committee of Ways aud Means) وبعد المناقشة فيها وقبولها تعرض على المجلس بصفته العادية ليقرها ويصدر قانونا بها .

وقد كانت القاعدة المتبعة فى الماضى أن يصدر المجلس قرارين منفصلين : أحدهما خاص بالضرائب التى لها صفة الدوام أى التى أقرها البرلمان لزمن معين ، والآخر خاص بالضرائب التى يحتمل أن تعدل فى كل سنة مثل ضريبة الدخل . ولكن منذ سنة ١٨٦٠ اتبع المجلس قاعدة جديدة هى إصدار قانون واحد بكل أنواع الضرائب سواء أكانت قابلة للتغيير السنوى أم دائمة . وكان يسمى هذا القانون (Custom and Inland Revenue Act) ولكن بعد إدخال الضريبة على التركة بعد الوفاة فى سنة ١٨٩٤ سمى (Finance Act) وما زالت هذه التسمية جارية الى الآن .

والقواعد التى يتبعها المجلس فى نظر اعتمادات المصاريف تسرى أيضا عند نظر اعتمادات الايرادات ، فلا بد من عرضها على لجنة ، ولذلك يعرض وزير المالية ميزانيته على المجلس منعقدا فى لجنة (ways and means) التى أشرنا اليها . وكذلك لا يصح للمجلس أن يطلب أية زيادة فى الضرائب ويقتصر حقه على رفضها أو إنقاصها .

ولكى تتم مراقبة المجلس على تنفيذ قراراته الخاصة بالميزانية أنشأ وظيفة المراقب العام . فلا يصرف أى مبلغ من الرصيد إلا بعد تصريح منه لا يعطيه إلا بعد التأكد من أن قرارا برلمانيا قد صدر باعتماد هذا الصرف . وهو أيضا مكلف بمراجعة الحسابات الختامية ليتأكد من أنها قد صرفت فعلا تنفيذا لقرارى البرلمان . وحتى يكون البرلمان على اتصال بعمل ومراقبة الحسابات أوجب على المراقب أن يعرض على المجلس كل سنة تقريرا عن حسابات الدولة يقدمه عادة فى شهر فبراير ، فيحال على لجنة خاصة لفحصه تشكل من أحد عشر عضوا فقط بينهم السكرتير المالى من حزب الحكومة وعضو آخر من المعارضة وبعض أعضاء المجلس المشتغلين بالمسائل المالية ، وتسمى (Committee of Public Account) ، ولهذه

اللجنة أن تستعين بالمراقب العام فى فحص الحساب كما لهـا استحضار من ترى أخذ أقواله من موظفى وزارة المـالية . وهى تقـدم بملاحظاتها تقريرا لمجلس العموم . فاذا وجدت لجنة الحسابات أى تصرف غير دستورى أفضت به الى المجلس . أما الملاحظات البسيطة فتكتب عنها لوزارة المـالية وهـذه تبلغها للصالح المختلفة حتى لا يتكرر وقوعها فى المستقبل .

هذه هى أهم اجراءات البرلمـان فيما يتعلق بالشئون المالية . غير أن هناك ملاحظة هامة لا يصح أن نختم هذا الموضوع بدون ذكرها ، وهى الخاصة بالأيام التى تقرر لنظر الميزانية فى المجلس . فانه نظرا إلى أن أمام البرلمـان من المسائل السياسية الداخلية والخارجية ما يستغرق كثيرا من وقته ، ونظرا إلى أن الميزانية يجب أن تنظر بعناية وإمعان مع سرعة الانجاز ، فقـد جرى العرف أخيرا بتحديد أيام لنظر الميزانيـة وجعل حدا أقصى لها مدته عشرون يوما يتفق على تخصيصها بين رئيس الوزارة ورئيس حزب المعارضـة فى المجلسين اللذين يترك لهما حق اختيار المواضـيع وتقسيمها على الأيام المحدودة ، وبذلك يتسنى للمعارضة تحديد وقت طويل للوزارات التى تجد أن عملها يستحق الانتقاد أكثر من غيره . وقد جرى العرف بأن بحث الميزانية يقصد منه استعراض سياسـة الدولة من جميع أطرافها . لذلك كان بحث ميزانية التعليم مثلا لا يقصـد منه بحث تفاصيل هـذه الميزانية من حيث المرتبـات وعدد الموظفين والمدرسين ، بل الغرض من بحث هـذه الميزانية هو مناقشة سياسة الحكومة فى التعليم واستعراض الطرق التعليمية والتهذيبية المتبعة ورغبة الأعضاء فى التوسـع فى التعليم أو فى الاقتصاد منـه . ولذلك ترى أنه قد لا يخصص أكثر من يوم واحد لموضوع خطير مثل هذا الموضوع . فليس من المستغرب إذًا أن يتم بحث الميزانية البريطانيـة فى عشرين يوما بينما تجـده فى بلاد أخرى قد يستغرق أشهرا عدة . وقـد جرى العرف أيضا فى انجلترا بأن تنتهى المناقشـة فى كل وزارة بقبـول أعضاء الأكثرية لميزانية هـذه الوزارة وبطلب المعارضـة إنقاص مبلغ من المـال كمائة جنيه مثلا من ميزانية الوزارة التى تمت المناقشة فى أمرها إيذانا بعدم رضاها بها .

٢ — مجلس اللوردات

أوّلا — تكوين المجلس :

يتكوّن مجلس اللوردات من ٧٣٨ [١] عضوا وهم نوعان : روحانيون وزمنيون .

فأما الروحانيون فعددهم ثابت لا يزيد عن ٢٦ وهو يشمل كبيرى أساقفة كنتربرى ويورك و ٢٤ أسقفا من أساقفة انجلترا وأسكتلندا وشمال إرلندا .

أما اللوردات الزمنيون فان عددهم غير ثابت ، لأنه لما أراد مجلس اللوردات أن يقيد الملكة "آن" فى زيادة عدد أعضائه لم يوافق مجلس النوّاب ، وأصبح حق الزيادة يتوقف على رغبة الوزارة التى فى الحكم . فهى إن رأت أن أكثرية المجلس تعطل سياستها هددته بالزيادة ، كما حصل فى سنة ١٨٣٢ حينما عارض مجلس اللوردات فى قانون الانتخاب الذى صدر فى تلك السنة ، وكان هذا التهديد كافيا لإرغام المجلس على قبول القانون . واذا رأت أن عدد أنصارها لا يقوم بتمثيل آرائها حقيقة فى المجلس عينت بعض رجالها كما حصل بعد تأليف وزارة العمال فى سنة ١٩٢٩ .

إلا أنه رغما عن هذه الأسباب السياسية الطارئة قد جرت العادة بأن توصى الوزارة كل سنة باعطاء لقب اللوردية بعض أنصارها أو الذين قاموا بخدمات ممتازة للدولة سواء فى إدارات الحكومة أو فى الأعمال الحرة . وينسب إلى المستر لويد جورج أنه طلب من الملك منح لقب اللوردية زهاء مائة شخص فى مدة وزارته أثناء الحرب العظمى وبعدها .

وعلى هذا أصبح عدد أعضاء مجلس اللوردات غير ثابت ، ويختلف كل سنة عن الأخرى لزيادة التعيين فيه أو لوفاة بعض أعضائه بدون ورثة يعقبونهم أو عن ورثة قصر .

---

(١) هذا هو عدد أعضاء مجلس اللوردات فى سنة ١٩٣٢ .

وهؤلاء اللوردات ينقسمون الى قسمين : (أ) لوردات يحملون هذا اللقب مدة حياتهم (Life Peers) فلا يورث حقهم فى اللقب و بالتالى لا يحضر وارثوهم جلسات المجلس . (ب) ولوردات عاديون يورث لقبهم فيحق لوارث اللقب بعد موتهم حضور مجلس اللوردات . ومن القسم الأول لوردات الاستئناف وهم يعينون بمقتضى قانون سنة ١٨٧٦ ليعاونوا المجلس فى أداء مهمته القضائية ، ولذلك يشترط فيهم أن يكونوا من كبار رجال المحاماة أو القضاء . ولهم الحق فى حضور جلسات المجلس طول حياتهم وان كان لقبهم لا يورث . وهم يتناولون مرتبا وعددهم لا يزيد على أربعة .

وربما يتبادر للذهن أن كل من أنعم عليه بلقب لورد يكون له حق حضور جلسات المجلس . لكن ذلك مقصور على طبقة اللوردات الذين ينعم عليهم بلوردية من "لورديات بريطانيا العظمى" . أما الذين يحوزون لوردية أسكتلندية أو إرلندية أو انجليزية فليس لهم حق حضور جلسات المجلس[1] . وقد نشأت هذه التفرقة بعد انضمام أسكتلندا وإرلندا الى انجلترا . فانه حين تم هذا الاتحاد رئى أن عدد اللوردات فى أسكتلندا كان ١٥٤ بينما لا يزيد عن ١٦٨ فى انجلترا ، وعلى ذلك حصل الاتفاق على أن لا يحضر مجلس اللوردات من أشراف أسكتلندا إلا ١٦ لوردا ينتخبهم جميع لوردات أسكتلندا لحضور المجلس نيابة عنهم . واذا كان عدد اللوردات الأسكتلنديين فى البرلمان يزيد عن ذلك كثيرا الآن فذلك يرجع الى أن كثيرين منهم قد حازوا لوردية من النوع الذى يخوّل لهم حق حضور جلسات مجلس اللوردات .

أما اللوردات الذين يمثلون أشراف (Peers) اسكتلندا فان عددهم ما زال ١٦ فقط . وهم ينتخبون عند ابتداء كل برلمان فكلما حصل انتخاب عام قام لوردات أسكتلندا العاديون بانتخاب ممثليهم فى مجلس اللوردات طول مدّة البرلمان .

وقد كان اللوردات الإرلنديون ممثلين أيضا فى المجلس ، لكن انتخابهم لم يكن

(١) هناك خلاف بين لوردية بريطانيا العظمى وبين اللورديات الأخرى ومنها اللوردية الانجليزية .

عند تكوين كل برلمان، بل كانوا ينتخبون طول حياتهم وكان عددهم ٢٨ . إلا أنه بعد حصول إرلندا على الحكم الذاتى فى سنة ١٩٢٢ حصل تعديل فى هذا العدد فأنقص الى ١٨ يمثلون شمال إرلندا فقط .

وقد كان تكوين مجلس اللوردات فى آخر سنة ١٩٣٢ كما يأتى :

(١) ٦٧٠ لوردا وراثيا بما فيهم ٤ من العائلة المالكة .

(٢) ٢٦ من رجال الدين .

(٣) ١٦ يمثلون لوردات أسكتلندا .

(٤) ١٨ يمثلون لوردات شمال إرلندا .

(٥) ٨ لوردات لا يورث حقهم فى حضور المجلس وهم لوردات الاستئناف .

فيكون المجموع ٧٣٨ لوردا وبجانبهم ٢٤ لوردا قاصرا .

هذا بالنسبة الى تعيينهم وانتخاب بعضهم . أما الشروط التى تمنع اللوردات من حضور مجلسهم والاشتراك فى أعماله فقد حصرها السير "وليام انسون" (William Anson) فى كتابه (Law and Custom of the Constitution) فيما يأتى :

١ ـــ أن يكون العضو قاصرا .

٢ ـــ أن يحكم عليه بالافلاس .

٣ ـــ أن يغير جنسيته .

٤ ـــ أن يحكم عليه فى جنحة أو جناية .

٥ ـــ أن يحكم عليه من المجلس بعدم حضور جلساته .

ثانيا ـــ اختصاص المجلس :

تشمل أعمال مجلس اللوردات فى الوقت الحالى المسائل الآتية :

(١) الاختصاص القضائى . (٢) التشريع . (٣) التشريع المالى .
(٤) مناقشة الأعمال الحكومية .

(١) الاختصاص القضائى

يعد مجلس اللوردات الهيئة الاستئنافية العليا بالنسبة للقضايا المدنية . وقد كان حق نظر القضايا التى تعرض على المجلس فى الماضى مخوّلا قانونا لجميع الأعضاء ، أى أنه كان من حق كل عضو الاشتراك فى بحث القضايا وإصدار الحكم فيها ، ولكن لما رئى فى القرن الماضى أن مؤهلات الأعضاء غير كافية لنظر القضايا الهامة التى تعرض على المجلس ، اقترحت الحكومة إدخال عنصر قضائى فيه ، وطلبت الانعام على أحد رجال القانون المشهورين بلوردية مدّة حياته حتى تخوّل له حق حضور جلسات المجلس ، وبذلك يشترك فى نظر القضايا التى تستأنف اليه . ولم يكن هذا الحق مخوّلا للملك قبل هذا التاريخ ، فعارض مجلس اللوردات فى حق العرش الدستورى فى تعيين لوردات لمدّة الحياة يكون لهم الحق فى حضور جلسات المجلس ، وبذلك التجأت الحكومة الى الانعام عليه بلوردية وراثية . وفى سنة ١٨٧٦ شعرت الحكومة بضرورة إدخال نص دستورى حتى تتغلب على هذه المعارضة وأصدرت قانونا يخوّل لها تعيين أربعة أعضاء فى مجلس اللوردات لمدّة الحياة يكون انتخابهم من بين كبار القضاة والمحامين يعينون المجلس فى أداء مهمته القضائية . وقد نص هذا القانون على وجوب إعطائهم مرتبات عن عملهم هذا ، ومن ذلك التاريخ أصبح هؤلاء اللوردات الذين يسمون لوردات الاستئناف هم الذين يكوّنون وحدهم هيئة المجلس القضائية ، ويعاونهم فى ذلك فقط كبار رجال القانون الذين سبق الإنعام عليهم بلوردية وراثية مثل وزراء الحقانية .

أما الأعضاء العاديون فمع أن القانون لم يتعرض لحقهم فى حضور جلسات المجلس القضائية إلا أن العادة جرت بأن يمتنعوا عن حضور هذه الجلسات .

(٢) التشريع

وللمجلس اللوردات بجانب هذه السلطة القضائية سلطة تشريعية ، غير أن هذا الحق قد نقص فى الوقت الحاضر الى درجة كبيرة ، لأن الحكومات لا تشجع الأعضاء

على تقــديم مشاريع قوانيـــ وتفضل استعمال هذا الحق بنفسها، ولم يبق لمجلس اللوردات إلا انتقاد وتعديل مشاريع القوانين التى تقدّمها الحكومة وقليل جدا من القوانين التى يقدّمها الأعضاء .

وحتى بالنســبة لحق انتقــاد وتعديل التشريع كثيرا ما يشــكو اللوردات أن هــذه القوانين تأتى اليهم عادة قبــل انتهاء الدورة البرلمــانية ويطلب اليهم بحثهــا فى مدة قصيرة، وبذلك يكون انتقادهم لها سطحيا . ويظهر هذا جليا عند عرض مشروع قانون مستعجل لأن الحكومة تحدد أياما معدودة لبحثــه وبذلك لا يتسنى للوردات عمل أى تعديل هام فيه، وهذه القوانين هى التى يطلق عليها أنها أنجزت بطريق "الجيلوتين". وكذلك يشكو اللوردات أن حقهم فى التشريع قد نقص بعد قانون سنة ١٩١١ الذى سيأتى الكلام عليه فيما بعد، لأنه جعل لمجلس العموم الكلمة النهائية فى حالة اختلاف المجلسين .

(٣) التشريع المــالى

وإذا كانت ســلطة اللوردات بالنســبة للتشريع العادى قد نقصت فان ســلطتهم بخصوص التشريع المــالى قد أصــبحت عمليا لا أثر لهــا ، لأن مجلس العمــوم كما ذكرنا فى المــاضى قد انتزع كل السلطة بالنســبة للضرائب والقوانين المــالية بعد تشريع سنة ١٩١١ .

(٤) مناقشة الأعمال الحكومية

وعدا ذلك لمجلس اللوردات الحق فى مناقشة وانتقاد الأعمال العامة التى تقوم بها الحكومة، غير أن انتقادهم مهما ترتب عليه من الفائدة فى تنوير الحكومة والرأى العــام فان أثره الفعلى معدوم ، لأن انتقادهم مهما كان قويا لا يترتب عليــه تقييد الوزارة كما يترتب على انتقاد مجلس العموم .

ثالثاً — العلاقة بين المجلسين :

(٣) على أثر إدخال الاصلاحات فى قوانين الانتخاب فى القرن التاسع عشر وعلى الخصوص بعد تنفيذ قانون سنة ١٨٦٨ ودخول عناصر جديدة فى مجلس العموم ابتدأت المنافسات بين هذا المجلس ومجلس اللوردات تأخذ شكلا حادا سواء فى التشريع وفى التصرف فى الشؤون المالية ، ووجدت بعض الوزارات الممثلة لحزب الأحرار أن من المستحيل عليها تنفيذ بعض برامجها السياسية والاجتماعية لما لحزب المحافظين من الأكثرية الدائمة فى مجلس اللوردات . وقد ظهر هذا النزاع بوضوح فى سنة ١٨٩٢ لما رفض مجلس اللوردات التشريع الخاص باعطاء إرلندا استقلالا ذاتيا .

لكن الرأى العام فى هذه السنة لم يؤيد مجلس العموم فى النزاع ، ولذلك لم تتمكن وزارات الأحرار التى تولت الحكم فى السنين التالية من القيام بأى عمل حاسم فى الموضوع ، ولو أن مجلس العموم كان قد أظهر رغبته فى تعديل تأليف مجلس اللوردات . إلا أن النزاع لما تجدّد ثانية فى أوائل القرن الحالى أيام وزارات السير "هنرى كامبل بانرمان" سنة ١٩٠٦ و"المستر أسكويث" وعلى الخصوص على أثر رفض مجلس اللوردات الميزانية التى قدمها المستر "لويد جورج" فى سنة ١٩٠٩ صمم الأحرار على عرض النزاع من جديد على الأمة ، وأخذ "المستر أسكويث" تصريحا من الملك بأنه فى حالة حصوله على الأكثرية فى الانتخابات التى أجريت فى سنة ١٩٠٩ ورأى الملك معارضة من اللوردات استعمل حقه فى تعيين عدد جديد من اللوردات يسمح لحزب الأحرار بتنفيذ برنامجه . فلما حاز الأحرار الأكثرية فى الانتخابات وأحس اللوردات بهذا التهديد أذعنوا ، كما أذعن مجلسهم فى سنة ١٨٣٢ أمام تهديد مماثل لما قام به "اللورد جراى" فى هذا الوقت لتنفيذ مشروع الاصلاح الانتخابى الشهير . وبذلك تمكن "المستر أسكويث" من تنفيذ قانون سنة ١٩١١ الذى أثبت

حق مجلس العموم فى المسائل المالية ووضع مجلس اللوردات فى الصف الثانى بالنسبة للمسائل التشريعية .

وأهم ما اشتمل عليه هذا القانون من النقط الأساسية ما يأتى :

١ — عدم أحقية مجلس اللوردات فى رفض أو إدخال أى تعديل فى قانون مالى، والمقصود بالقانون المالى فى هذه الحالة أى تشريع متعلق بوضع ضرائب جديدة أو إلغاء أو تعديل أو تنظيم الضرائب القديمة، وكذلك أى تشريع يؤدى الى تخصيص أو تنظيم الأموال العامة .

وزيادة على ذلك ترك القانون لرئيس مجلس النواب سلطة تفسير القوانين المالية، فاذا حكم بأن القانون مالى سقط حق مجلس اللوردات فى رفضه أو تعديله، واذا حكم بعكس ذلك عومل القانون معاملة القوانين الأخرى، وبذلك محا هذا القانون ما كان للوردات من الحق بالنسبة للمسائل المالية ، لأنهم كانوا من الوجهة القانونية متمتعين بحق المعارضة فى الميزانية ، ولو أن حقهم هذا كان متروكا بدون تنفيذ من مدّة طويلة .

٢ — أما بالنسبة للقوانين العامة الأخرى (Public Bills) فانها اذا مرت فى مجلس العموم فى ثلاث دورات برلمانية متعاقبة سواء تخللها انتخاب عام أم لا ورفض مجلس اللوردات هذه القوانين فى كل دورة برلمانية، ففى حالة الرفض الأخيرة يعرض القانون على الملك للتصديق عليه بشرط أن تمر سنتان على الأقل بين عرضه للتصديق وبين يوم قراءة القانون للمرة الثانية فى الدورة البرلمانية الأولى .

إلا أن مرور هذا القانون ولو أنه أعطى مجلس العموم السلطة العليا لم يحسم مسألة إصلاح مجلس اللوردات التى طال الجدل عليها وكثرت مشاريع الاصلاح فى شأنها من أيام "المستر جلادستون" إلى الآن، فقد اقترح "المستر لابوشير" فى سنة ١٨٩٢ تعديل تكوين مجلس اللوردات بالغاء نظام الوراثة ووافقت على اقتراحه أكثرية مجلس العموم، غير أن رئيس الوزراء لم يكن متفقا تماما وهذا الرأى وكان العرش معارضا له

وكان الرأى العام غير مهتم بشئون مجلس اللوردات ، ولذلك لم يتعد التشريع باب مجلس العموم . ولكن منذ هذا التاريخ حاولت وزارات مختلفة ايجاد حل فلم توفق ، وأخيرا أثناء الحرب العظمى لما وُجدت وزارة مؤتلفة من جميع الأحزاب فى مجلس العموم رئى أن الفرصة سانحة لعمل الاصلاح المطلوب ، فألفت لجنة مشتركة من جميع الأحزاب تحت رياسة الدستورى الشهير "اللورد بريس" (Brice) ، اقترحت اقتراحات لم تنفذ بعد ، وما زال الموضوع شاغلا للسياسيين ، وتزداد أهميته على الخصوص اذا تولت الحكم وزارة غير وزارة المحافظين التى لحزبها عدد كبير من الأنصار فى هذا المجلس . ففى سنة ١٩٣١ قبل استقالة وزارة "المستر مكدونالد" الثانية شكا هو فى كثير من خطبه تعطيل مجلس اللوردات مشروعات حكومته . لكن الأزمة المالية واستقالة الوزارة أجلت بحث هذا الموضوع للآن .

رابعا — ادارة المجلس :

يرأس اجتماعات مجلس اللوردات عادة وزير الحقانية (Lord Chancellor) . إلا أن سلطته ناقصة جدا اذا قيست بسلطة رئيس مجلس العموم ، فالكلمة العليا فى مجلس اللوردات ، حتى فى إدارة المناقشة ، للمجلس لا للرئيس . فاذا أراد أحد الأعضاء الكلام لا ينتظر بذلك إذنا ، واذا تكلم لا يوجه كلامه اليه بل الى اللوردات جميعا ، وفى حالة طلب أكثر من عضو واحد الكلام ليس الرئيس هو الذى يعطى أحدهم الكلمة بل يترك الحكم للمجلس ، والمتبع هو أن لا يقف أحد للكلام إلا اذا انتهى المتكلم السابق وقعد . فاذا قام أحد الأعضاء أثناء الكلام قعد المتكلم الذى يقف عادة لاتمام كلامه بعد جلوس المعترض . ومع هذا فان النظام سائد فى جلسات اللوردات مع عدم وجود رئيس له سلطة تنظيم المناقشات .

وعدد الأعضاء الواجب حضورهم حتى يكون اجتماع المجلس قانونيا ثلاثة ، إلا أن هذا مقيد بشرط أنه فى حالة أخذ الأصوات على مشروع أو بند من مشروع يجب حضور ثلاثين عضوا . وقد كانت عادة المجلس فى الماضى الحكم بغرامة على العضو المتغيب بدون عذر ، إلا أن هذا الاجراء قد ألغى .

أما طريقة نظر المشروعات فهى مشابهة للأنظمة المتبعة فى مجلس العموم من حيث القراءات واللجان وتشكيل لجان خاصة لنظر الميزانية .

خاتمـــــة

الحركة القائمة الآن لإصلاح الدستور الانجليزى

أكثر الكتاب الانجليز فى السنين الأخيرة من البحث فى النظم النيابية الحالية، فوصفوها بأنها عاجزة عن تسيير أعمال الدولة بنفس النجاح الذى حصلت عليه فى الماضى، لأن جميع المسائل الهامة التى عرضت على الحكومة والبرلمان لحلها بعد الحرب، مثل مسألة البطالة ومسألة إيجاد المساكن الصحية للفقراء وهدم المساكن الغير المستوفية للشروط الصحية فى أنحاء البلاد والمسائل المتعلقة بمناجم الفحم، لم تحل حلا حاسما الى الآن .

وربما يظهر لأول وهلة أن سبب هذه الحركة يرجع الى تأثير الانقلابات التى حصلت بعد الحرب فى بعض البلاد الأوربية، وعلى الخصوص بعد استتباب النظام البولشفى فى الروسيا، والنظام الفاشستى فى إيطاليا، وإعلانه فى ألمانيا، وبعد إعطاء رئيس جمهورية الولايات المتحدة الأمريكية فى السنوات الأخيرة سلطة واسعة لحل الأزمة الاقتصادية . لكن هذه الانقلابات اذا كانت السبب الحقيق الذى دفع بعض المقلدين الى نقد النظم الدستورية، فان السبب الأصلى الذى دفع أكثر طلاب الاصلاح فى انجلترا لا يرجع الى ذلك، بل الى رغبتهم الدائمة فى إصلاح هذه النظم وتجديدها لتتمشى مع روح العصر، لأن الرغبة فى الاصلاح المستمر كانت موجودة فى جميع أدوار تاريخ الدستور فى هذه البلاد . فكانت فى القرن الماضى موجهة لإصلاح مجلس اللوردات، كما أنها كانت موجودة فى أوائل القرن الحالى لاصلاح عيوب قانون الانتخاب الحالى . وقد تجددت حركة الاصلاح الآن من أثر الأزمات المالية والاقتصادية والاجتماعية التى تود الأمة إيجاد حل لها وتجد أن البرلمان بتكوينه الحالى لا يستطيع حلها .

وكذلك نشاهد الآن أنه كلما تقدّم العالم وارتقى الجنس البشرى تعقدت لمسائل التى تعرض على المجالس النيابيـة لاتخاذ قرار بشأنها . فقـد كانت مهمة لحكومات والمجالس النيابية فى الماضى سهلة بالنسبة لما هى عليه الآن قبل أن تتم الاستكشافات العلمية والتقدّم الصناعى، وقبل أن تتعقد وتتفرّع المسائل الاقتصادية والمـالية . ولذلك لجأت الحكومات الى تعيين الموظفين الخبراء فى فروع كثيرة ليسهل عليها الاسترشاد برأيهم فى جميع المسائل الفنية، وأصبح محتما على المجالس النيابية اذا أرادت أن تستبقى سلطتها أن تسـير هى أيضا فى هـذا الطريق طريق الاسترشاد بالخبراء والفنيين .

يرى الانجليز هذه العيوب فى أنظمتهم الدستورية، ويرون تأثيرها فى سير أعمال الدولة . ولكنهم يقولون إن ما ثبت الى الآن ليس فشل هذه النظم الدستورية حتى يستبدل بهـا غيرها، بل كل ما ثبت هو وجود عناصر جـديدة زادت من متاعب الحكم فى البلاد التى تدين بالحكم النيابى، وفى البلاد الأخرى الأوتوقراطية على السواء . ولذلك لا يوجد فى انجلترا من يعارض الحكم النيابى إلا أنصار الشيوعية والفاشستية الذين يجدون فى هـذه النظم أكبر عقبة فى تنفيذ برامجهم، والذين يحبذون استبدال أنظمة أخرى بها تستند فى سلطتها وفى كل أعمالها الى رجل واحد ، والذين يريدون الوصول الى هذا الغرض بطريق الثورة لا بالطرق الدستورية، لأن أملهم فى النجاح بهذه الطرق معدوم، فهم أقلية ضئيلة إذ كان مجموع من أعطوا الشيوعيين أصواتهم فى الانتخابات العامة الماضية ٧٥ ألفا وللفاشست ٣٦ ألفا فى حين كان عدد جميع الناخبين الذين استعملوا حقهم فى الانتخابات يقرب من ٢٢ مليونا . لذلك يوجّه البريطانيون أكثر همهم الى إصلاح النظام الحالى . وهم يقولون إن البلاد الأخرى التى استعاضت عن الحكم النيابى بالدكتاتورية لجأت الى ذلك لأن الديموقراطية كانت حديثة العهد فيها وليست متأصـلة فى نفوس أهلها فلم تفهم شـعوبها مزايا الحكم الديمقراطى

ولم تقدر حكوماتها على الاستفادة من هذا الحكم فسهل الاستغناء عن هذا النظام فيها. ومع ذلك فان نجاح الحكم الدكتاتورى لم يثبت إلا فى إيطاليا حيث وجد على رأس حكومتها رجل متمتع بمواهب فائقـة . أما فى انجلترا التى ضمنت فيها حقوق الفرد فى الكتابة والكلام والاعتقاد طول هذه القرون وأصبح أمر تغيير الحكومة فى يد الناخبين يقررونه بالطرق الدستورية كلما وجدوا لذلك سببا، فإنه يصعب بل يستحيل على أى فرد أو جماعة فى هذه البلاد أن يضحوا بهذه الحقوق، وأن يفكروا فى أى نظام آخر لا يضمن لجميـع السكان حريتهـم الكاملة واشتراكهم الفعلى فى الحكم، وعلى الخصوص لأنهم يعتقدون أن الغرض الأساسى من الحكم الديمقراطى ليس هو إيجاد حكومة حسنة الادارة فحسب، بل هو السبيل الوحيد لتكوين شعب حر مقدر لحقوقه وواجباته، أهل لتقدير ما يصلح له وما لا يصلح . على أن الحكم الديمقراطى كان فى المـاضى والى الآن صالحا لايجاد الادارة الحسـنة النزيهة القادرة على الاصلاح ما دام الناخبون والمنتخبون يقدّرون واجباتهم ومسئولياتهم قدرها .



لذلك يتجه رأى أكثر السياسيين المسئولين فى انجلترا لا الى قلب هذا النظام بل إلى إصلاحه، خصوصا والدستور الانجليزى كما ذكرنا فى المقدّمة مرن وفى متناول البرلمـان تغيير أى جزء من أجزائه حتى يتمشى مع الزمن مادام قد أخذ توكيلا بذلك من الناخبين .

ويتناول طلاب الاصلاح كثيرا من المسائل نستعرض منها أهمها :

١ — إصلاح قانون الانتخاب — يطالب كثيرون من الكتّاب، وأكثرهم من الأحرار، باصلاح قانون الانتخاب لأنهم فقدوا فى السنين الأخيرة كثيرا من مقاعدهم حتى أصبح حزبهم على وشك الزوال . ويرجع انهيار هذا الحزب التاريخى العظيم الى أسباب كثيرة، منها تصميم أهل هذه البلاد على وجود حزبين فقط يتبادلان الحكم

والمعارضة وعدم رغبتهم فى تعدّد الأحزاب، كما أنه يرجع كذلك الى تقدّم الصناعة فى القرن الماضى تقدّما عظيما وشعور الاعتداد عند العمال بأنفسهم بعد أن اكتسحوا أكثر المدن الصناعية بعددهم الكبير وبنفوذهم وسلطتهم بعد نيل حق الانتخاب .
ومع ذلك فإن الأحرار لايزالون يطمعون فى استعادة مركز حزبهم اذا ما عدل قانون الانتخاب تعديلا يتفق مع مركزهم بين الناخبين . فأساس طريقة الانتخاب الحالية هى أن يفوز فى الانتخاب من نال أكثر الأصوات فى الدائرة بالنسبة لغيره من المرشحين . فاذا رشح فى دائرة من الدوائر ثلاثة أشخاص فان أكثرهم نيلا لعدد الأصوات هو العضو المنتخب مهما نال من عددها . فاشتراط نيل أكثرية أصوات الناخبين المطلقة غير موجود فى هذه البلاد . ولذلك يقول كتاب الأحرار إن البرلمان المنتخب على الطريقة الحالية لا يمثل الأمة تمثيلا صحيحا، و يضربون لذلك مثلا الانتخاب الأخير الذى حصل فى سنة ١٩٣١، فان عدد من أعطى صوته للحكومة الائتلافية فى الدوائر التى حصل فيها انتخاب ١٤,٥٠٠,٠٠٠ ناخب وعدد من فاز بالانتخاب من أنصار الحكومة فى هذه الدوائر ٤٩٥ عضوا بينما كان عدد من أعطى صوته للمعارضة ٠٠٠ و ١٩٩و٧ ولم ينجح فى الانتخاب إلا ٥٣ عضوا من المعارضين . وشكوى الأحرار من هذا النظام قديمة لأن غبنهم واضح فى كل الانتخابات العامة التى حصلت بعد الحرب . وهم يقترحون لاصلاح هذه الحالة "الأخذ بمبدأ التمثيل النسبي حتى يكون عدد أعضاء كل حزب فى المجلس ممثلا حقيقة لعدد أنصارهم من الناخبين" ولكن يرد على ذلك "بأن نظام الانتخابات النسبى الذى ليس هو بالنظام الجديد أو المكتشف حديثا، بل هو نظام جرب بعد الحرب فى بلاد كثيرة كألمانيا وبجميع البلاد التى نشأت بعد معاهدة فرساى . وقد ثبت بالتجربة أن اتباع هذا النظام يزيد من تعدد الأحزاب فيوزع الأصوات على طوائف مختلفة، ولذلك صار من الصعب فى هذه البلاد التى تأخذ بنظام التمثيل النسبي إيجاد حكومة قوية تستند الى أكثرية متضامنة وتعيش مدة طويلة . وكان من نتيجة ذلك كثرة الأزمات السياسية التى نشأت عن تعدد سقوط الوزارات" ولذلك كان من الصعب

على الانجليز وهم من أنصـار الحكومة القوية المتماسكة الطويلة العمر أن يأخذوا بهذا النظام .

٢ — ويقـترح طلاب الاصـلاح أيضا "الأخذ بنظام تمثيـل النقابات المتبع فى إيطاليـا حتى يشمل البرلـمان ممثلين لجميـع المهن والهيئات المختلفة قائلين إن النظام الحالى لا يساعد على وجود ممثلين لهـذه الهيئات كما لا يساعد على وجود أعضاء فى المجلس تربطهم بالناخبين أية رابطة مستمرة، ولكن اذا اتبع نظام تمثيل الهيئات فان معرفة الناخب بالعضو وتمثيله له يكون أكمل .

٣ — يقولون أيضـا " إن أكثر الاجراءات الحاليـة معقدة ولا تساعد على استمرار نجاح الحكم النيابى نظرا لتزايد المسائل الهامة المعقدة التى تعرض على المجلس، وينتج من تعقيد هـذه الاجراءات إما تأجيل بحث المسائل أو تفويض السـلطة التنفيذية مباشرتها، ويقترحون لاصلاح هذه الحالة أن يكون عمل البرلـمان مجتمعا بهيئته الكاملة مقصورا على وضع وتحديد السياسة العامة التى تسير عليها الحكومة، ويكون تقرير هـذه السياسة العامة مندمجا فى القانون المـالى السنوى الذى يصدر باعتماد الميزانية . أما جميع أعمال المجلس العادية فيقسم أعضاء المجلس بالنسبة لهـا الى لجان وتخصص كل لجنة لدراسة باب منهـا . وهم يقولون ان السلطة الموكولة للهيئة التنفيذية لا يمكن العمل على إنقاصها، بل بالعكس ينتظر دائما الزيادة فى منحها كلما اتسعت أعمـال الحكومة . غير أنه اذا أدخل هذا الاصلاح على المجلس فان رقابة اللجان على تصرفات الهيئة التنفيذية بالنسبة لهذه الأعمال أوفى وأسهل " .

وهم يقولون زيادة على هذا "إن المجلس إذا أخذ بهذا النظام أمكنه الاستفادة من مواهب الأعضاء الجدد الذين لا يطمعون الآن فى أكثر من أن يشتركوا فى مناقشة مرة أو مرتين كل شهر، بينما إذا أدخل هذا التعديل أمكنهم بواسطة اللجان الاشتراك فى جميع أعمال المجلس، لأن النظام الحالى قضى بأن لا يتكلم فى المجلس عادة إلا عدد قليـل من الأعضاء البارزين فى كل حزب . أما الأعضاء الآخرون الذين يسمونهم (Back Benchers) فانهم قد لا يتكلمون سنة كاملة " .

وهم يرون "أن تقسيم المجلس الى لجان و إناطة كل لجنة بعمل خاص من شأنه : (أوّلا) تدريب الأعضاء على بعض الأعمال الفنية، وبذلك تتكوّن فى المجلس طائفة من السياسيين الفنيين فى مسائل مختلفة . (وثانيا) يكون من شأن هذا التقسيم استطاعة هذه اللجان المختلفة أن تنظر بسرعة فى مسائل كثيرة قد يصعب على المجلس الآن بأكمله النظر فيها" .

ولكن أكثرية البريطانيين تعارض معارضة شديدة فى تقسيم مجلس العموم إلى لجان مختلفة تختص كل منها بالنظر فى مسائل معينة . "فهم يرون عيوب هذا النظام فى فرنسا حيث شلت لجنة الميزانية كثيرا من سلطة وزير المالية ، أو وزير الميزانية . كما تعدّت لجنة الخارجية كثيرا على اختصاص وزير الخارجية . وهذا يتعارض مع نظرية البريطانيين القائلة بوجوب تقوية نفوذ السلطة التنفيذية إذا أريد للحكم الديمقراطى النيابىّ النجاح والتقدّم" . ولذلك ليس من المحتمل فى القريب أو فى البعيد أن يلقى هذا الاقتراح قبولا فى تلك البلاد .

٤ — أما فيما يختص باصلاح مجلس اللوردات فيتقدّم طلاب الاصلاح باقتراحات كثيرة : فيرى عدد كبير من حزب العمال "أن هذا المجلس لا يمثل الأمة تمثيلا صحيحا ولا يوجد فيه عدد من لوردات العمال يمثلون حزبهم تمثيلا متفقا مع الواقع من نفوذ هذا الحزب فى البلاد، ولذلك يرون ضرورة إلغاء هذا المجلس و إعطاء اللوردات حق التقدّم فى الانتخابات لمجلس العموم" . ويعترف المحافظون بما يراه العمال من "أن هذا المجلس لا يمثل الأمة تمثيلا صحيحا ولكنهم يتقدّمون باقتراحات كثيرة، لا لإلغائه ولكن لجعله أكثر تمثيلا منه الآن ولزيادة سلطته بعد هذا التعديل . فيقترح كثير منهم إلغاء حق العضوية الوراثى وادخال طريقة الانتخاب فى تكوين هذا المجلس بأن ينتخب جميع اللوردات ممثلين لهم" . كذلك يتقدّم بعض المحافظين باقتراحات من شأنها "أن يضم الى هذا المجلس عدد من الممثلين للمجالس المحلية ومجالس المدن، ولكنهم يشترطون لهذا التعديل أن يزاد من اختصاص هذا المجلس" .

والكلام على إصلاح مجلس اللوردات قديم ومع ذلك لا ينتظر لكثير من هذه الاقتراحات النجاح فى القريب العاجل، لأنه مهما قيل من الأسباب الداعية لوجوب الاصلاح فى النظام الحالى فانه ثبت أن هذا النظام يسير فى هذه البلاد سيرا محكما، وقــد نجح فى أكثر الأحيان نجاحا تاما لا يدانيــه نجاح فى أى بلد آخر يسير على أى نظام ديمقراطى أو غير ديمقراطى . ولذلك سيكون التغيير فى المستقبل كما كان فى المـاضى بطيئا وغير محسوس لأن البريطانى يكره أى تغيير فجائى .

وقد عرض موضــوع إصلاح مجلس اللوردات على مجلس العموم أثنـاء بحثه لخطاب العرش فى جلسة ٢٣ نوفمبر ســنة ١٩٣٣ فانتقد أحد أعضاء المحافظين خطاب العرش لخلوه من أية إشارة أو اقتراح لتثبيت دعائم الدستور ضد أى حركة دكتاتورية ربمـا يقوم بها أحد الأحزاب بعد نيله أكثرية مؤقتة فى وقت من الأوقات . وأشار أحد أعضــاء الأحرار الى ضرورة الإقدام على إصــلاح مجلس اللوردات وإعادة سلطته فى التشريع المـالى لأن التجارب قد دلت فى رأيه على وجوب الاحتفاظ بمجلس قوى ثان يقوم بسدّ النقص الذى يقع فيه المجلس الأول . وذكر أحد أعضاء العمال الصــعوبات التى يلاقيها حزبهم عند تولى الحكم قائلا إنهم اذا عادوا الى الحكم وعطل مجلس اللوردات المشروعات التى يقدّمونها فيكون الحل إما إلغاء المجلس أو إصلاحه، لأنه بتعطيله هذه المشروعات يقف ضد رغبات الشعب . وقد انتهز "المستر بلدوين" رئيس حزب المحافظين هذه الفرصة وأشار فى خطبة له الى اقتراحات بعض المتطرفين من الشيوعيين والفاشست قائلا "إنه اذا دخل الغرور أى فرد أو جماعة وأرادوا استعمال القوّة لاقامة نوع من الحكم الدكتاتورى فى هذه البلاد فانه لابدّ من استعمال القوّة ضدّهم". وهو يرى أنه اذا حصل نزاع بين المتطرفين من المحافظين والشيوعيين واستعملت فى هــذا النزاع القوّة فان النجاح سيكون حتما من نصيب المحافظين، واستشهد بالتطورات الأخيرة فى إيطاليا وألمـانيا وقال إنها وليدة الشيوعيــة والنزاع الداخلى ، وقال إنه يعتقد اعتقادا جازما أنه لا نجــاح للاثنين فى انجـــلترا .

ثم انتقل من هذا الى مسألة إصلاح مجلس اللوردات فقال إنه ليس من السهل عمل اقتراح بتعديل اختصاصات مجلسى العموم واللوردات لأن توزيع السلطة بينهما قد استتب، والرجوع الى ذلك سيؤدى الى إرجاع النزاع من جديد. على أنه يعترف بأن مجلس اللوردات لا يمثل فى الواقع إلا حزبا واحدا فى الوقت الحالى وهو حزب المحافظين، وعلى ذلك يقترح تعديل تكوينه وهذا لا يكون بزيادة أعضائه لأن عدد اللوردات الآن يزيد على السبعمائة وهو فى حدّ ذاته كبير، وانما يكون التعديل على ما يرى بعدم تخويل جميع اللوردات حق حضور جلسات المجلس وقصر ذلك على عدد محدود منهم يشترط فيهم أن يمثلوا جميع الأحزاب .

هذا وقد قدّم "اللورد سلسبرى" أحد الأعضاء المحافظين فى مجلس اللوردات مشروع قانون باصلاح تكوين هذا المجلس يماثل الى درجة كبيرة اقتراح "المستر بلدوين"، وهو يقضى بتحديد عدد اللوردات الذين يرثون لقبهم .

الباب الثانى
تكوين الرأى العام

الفصل الأوّل
الصحافة الانجليزية

"لم يقع فى التاريخ لشيء أن انحطت أغراضه الأولى وتغيرت مراميه الأصلية مثل ما وقع لصحافة انجلترا" . هذا تصريح بيّن لصحفى انجليزى معروف هو "وليم كربت" (William Corbett) صرح به فى سنة ١٨٠٧ فهو تصريح قديم مصدره انجليزى خبير بأمور الصحافة وهو مع قدمه هذا يكاد ينطبق على حال الصحافة الانجليزية الحاضرة .

وهذا التطوّر الذى حصل فى أغراضها وهذا الانحطاط الذى أصاب مراميها لم يحصل لغرض سياسى أو لمصلحة ذاتية مقصودة، وانما هو تطور جاء وليد التقدّم الاجتماعى والعلمى والاقتصادى والميكانيكى وحصل تحت ضغط تطورات الزمان كما حصل مثله فى أكثر المنشآت الأخرى . فقد كان الأفراد ينشئون الجرائد فى القرن الثامن عشر لغايات سياسية بحتة هى ترويج مبادئ اجتماعية أو سياسية معينة، وكانت تطبع إذ ذاك على مطابع صغيرة تدار باليد، وكانت نسبة المتعلمين الى عدد السكان ضئيلة وعدد المهتمين بالشئون السياسية أو الاجتماعية قليلا . فكان يطبع من هذه الجرائد عدد قليل ولذلك كان رأس المال الذى يلزم لانشاء جريدة محدودا يستطيع أن يقوم به فرد واحد، فقد ذكر "كربت" الذى نقلنا عنه رأيه فى مقدمة هذا الموضوع فى سنة ١٨٠٢ أن جريدة المورننج بوست، وكانت تأسست قبل ذلك بثلاثين سنة، وتجمع بين محرريها كبار كتاب العصر، كانت لاتطبع اذ ذاك أكثر من ١٢٠٠ نسخة يوميا . وكانت التيمس التى تأسست بعد المورننج بوست بمدة قليلة لا تطبع أكثر من هذا العدد .

ولم تكن قــلة ذيوع الجرائد حتى نهاية القرن الثــامن عشر ناشئة عن قصور فى تحريرها وإنما نشأت كما قدمنا عن قلة القارئين وصعوبة المواصلات وما يترتب عليها من صعوبة وصول الأخبار ومن بطء التوزيع . وقد ساعد على قــلة انتشار الجرائد فى ذلك الوقت أن الحكومة الانجليزية وضعت فى ســنة ١٧١٢ ضريبــة لمحاربة هــذه الجرائد سمتها ضريبة التمغــة (Stamp Tax) وكانت مقدرة فى أول الأمر ببنس ونصف على كل عدد، ثم زيدت تدريجيا حتى وصلت فى سنة ١٨١٥ الى أربع بنسات على كل عدد ، فكان صاحب الجريدة وقتئذ لا يســتطيع ليربح ربحا معقولا أن يبيعها بأقل من تسع بنسات أى ما يقرب من أربعة قروش مصــرية .

ولكن حصل منذ بداية القرن التاسع عشر تطور عظيم فقد ظهرت فى سنة ١٨١٤ مطبعة كينج (Kœnig) التى كانت تدار بالبخار بدل اليد وتطبع أربعة أمثال ما تطبعه المطبعة القديمــة فى وقت معين . فبينما كانت مطبعة اليد لا تخرج أكثر من ٢٥٠ صــفحة فى الساعة كانت المطبعة الجــديدة تطبع ١٠٠٠ نسخة . واستمر التحسن سريعا فى مكينات الطباعة حتى وصلت الى طبع ٥٠٠٠ صفحة فى الساعة فى زمن قصير . كذلك شمل التحسين الميكانيكى فى هــذا الوقت كثيرا من أدوات وأجهزة الطباعة الأخرى كأدوات سبك الحروف وغير ذلك . وحصل ارتقاء صناعى جديد كان له أثر كبير فى رواج الصحف عنــد ما أمكن صنع الورق من لباب الخشب ودخل إصلاح على آلات صناعته .

كان من شأن هذه التحسينات الميكانيكية السريعة المستمرة منذ بداية القرن التاسع عشر أن نزلت مصروفات الطباعة الى حد كبير. وقد سارت هذه التحسينات الميكانيكية الخطيرة جنبا الى جنب مع انشــاء وسائل المواصلات الحديثة كالسكة الحديدية والبوستة والتلغراف. كذلك صحب كل هذه الاصلاحات ازدياد كبير فى عدد المتعلمين سنة بعد سنة، فساعد كل ذلك على انتشار الصحف بسرعة كبيرة وما جاءت سنة ١٨٦٠ حتى ظهر اختراع ميكانيكى كان له أكبر الأثر فى سرعة انتشار الجرائد

الى حد لم يكن ليتنبأ به أحد، ذلك هو ظهور "الروتاتيف" فان هذه الماكينة الحديثة لا تطبع بسرعة مدهشة فحسب بل هي تطبع جميع صحف الجريدة مرة واحدة، وهى تقطع فى الوقت نفسه الورق فتخرج الجريدة صالحة للبيع فى عملية واحدة .

وقد كانت الأخبار فى بداية القرن التاسع عشر تأتى الى الجرائد من المراسلين الذين كانوا يرسلون أخبارهم بواسطة سعاة يقطعون المسافات الشاسعة على الأقدام أو على ظهور الخيل، فتغيّرت هذه الحال تغيرا كبيرا فى آخر هذا القرن، فكانت المراسلات تأتى فى أيام أو ساعات أو دقائق وذلك بعد إنشاء السكك الحديدية والبوستة والتلغراف، فزاد كل ذلك فى انتشار الجرائد انتشارا عظيما فى نهاية القرن التاسع عشر .

وأعظم من كل ماذكرنا شأنا فى انتشار الجرائد وتقدمها هو ظهور الاعلان التجارى، فانه لما تقدّمت الصناعة الانجليزية ذلك التقدم العظيم فى القرن التاسع عشر واحتاج الصناع والتجار لتوسيع أسواقهم ولفتح أسواق جديدة استعملوا الاعلان فى الجرائد عن مصنوعاتهم وسلعهم كاحدى وسائل الترويج فدرّ هذا الاعلان على الجرائد إيرادا وفيرا برر أمام رجال المال استغلال أموالهم فى هذه الصناعة الجديدة ذات الربح الوفير، فزاد عدد الجرائد زيادة مطردة . وساعد فى الوقت نفسه على هذه الزيادة أن ألغت الحكومة تحت تأثير الرأى العام ضريبة التمغة فى سنة ١٧٥٥ فتأسست على أثر هذا الإلغاء وحده ١٠٧ جريدة جديدة. وتدل الأرقام الآتية على انتشار الجرائد السريع فى هذه الفترة :

فقد كان بانجلترا فى سنة ١٨٢٨ ٤٨٣ جريدة
وكان بها « « ١٨٨٦ ١٢٦٠ »
« « « ١٩٠٩ ٢٣٢٢ » منها ٣٨٦ كانت تطبع فى لندن وحدها .

حدث هذا الانتشار كما قدّمنا نتيجة للإعلان التجارى الذى لم يكن يدرّ على الجرائد قبل سنة ١٨٥٠ إلا إيرادا ضئيلا . وقد كان الاعلان قبل ذلك العهد معروفا

ولكنه كان يوضع فى أركان مجهولة من الجرائد، فبعد أن اتضحت فائدته للصناع والتجار تفنّن مديرو الصحف فى إبرازه بشكل واضح يستوقف نظر قرائها وتفننوا فى أشكال هذه الاعلانات وفى اختيار كلماتها وتصويرها . وزاد من رغبة التجار فى الاعلان أن ألغت الحكومة فى سنة ١٨٥٣ ضريبة خاصة كانت تحصلها على جميع الاعلانات بعد أن بقيت هذه الضريبة نحو ١٥٠ سنة . وقد ترتب على كثرة الاعلانات زيادة كبيرة فى إيراد الجرائد كما ترتب عليه زيادة كبيرة فى حجمها مما استلزم تكبير ماكينات الطباعة وزيادة سرعتها .

وليظهر ما درّته الاعلانات التجارية على الجرائد من الإيراد الوفير نذكر بعض البيانات فى هذا الشأن .

ذكر "اللورد بيفربروك" (Beaverbrook) أخيرا فى إحدى خطبه أن ماتحصله جرائد لندن وحدها أجرا عن الاعلانات التى تنشر فيها يصل الى ١٣ مليون جنيه فى السنة يصيب جرائد الصباح منها وهى كثيرة العدد نحو ٩ مليون جنيه ويصيب جرائد المساء الأربعة الملايين الباقية. وقد كان هذا التقدير قبل سنة ١٩٢٨ أى قبل أن تعمل الأزمة الاقتصادية الأخيرة عملها، ولكن المؤكد أن هذا التقدير لايختلف كثيرا عن التقدير الحالى .

وقد ذكرت الأنسكلوبيديا بريتانيكا (Encyclopaedia Britannica) طبعة ١٣ تحت كلمة إعلان (Advertising) أنه فى سنة ١٩٢٦ كانت جريدة الديلى ميل (Daily Mail) وعدد قرائها اذ ذاك ١,٧٠٠,٠٠٠ تحصل ١٤٠٠ جنيه يوميا أجرا عن صحيفتها الأولى، وأن جريدة نيوز اوف ذى ورلد (News of World) وهى جريدة أسبوعية وأكثر جرائد العالم انتشارا إذ يزيد عدد قرائها على ثلاثة ملايين تتناول أجرا قدره ٢٤٠٠ جنيه عن كل صفحة من صحفها فى كل عدد، وأن مجلة البنش (Punch) الفكاهية الأسبوعية ولا يزيد قراؤها عن ٢٠٠,٠٠٠ قارئ تحصل من إعلاناتها ٨٠٠٠ جنيه عن كل عدد . وقيمة الاعلانات فى الصحف

تتراوح بين ثلاثة جنيهات وستة جنيهات عن الأنش من العمود (٢ س ٠ م ونصف) وقد تتضاعف هذه القيمة فى بعض الجرائد الأسبوعية الواسعة الانتشار . وذكر بعضهم[١] أن العدد الواحد من الجرائد اليومية التى تباع الآن ببنس يكلف أصحاب هذه الجرائد فى تحريره وطبعه والاعلان عن الجريدة والمصاريف الأخرى كالمكافآت والجوائز المالية والتأمينات التى تعملها الجرائد الآن لزيادة انتشارها نحو بنسين ، فهى تبيع ببنس ما كلفها اثنين ولكنها تعوض هذه الخسارة وتكسب بعد ذلك مكسبا وفيرا من إيراد الاعلانات[٢] .

الشركات الصحفية :

ترتب على ما حصلت عليه الجرائد من ربح وفير على أثر الاعلان من جهة وعلى احتياجها لرأس مال كبير لاستطاعتها أن تسير مع التقدم الصناعى العظيم الذى وصلت اليه صناعة الطباعة من جهة أخرى ، أن أخذت ملكية الأفراد للجرائد تزول تدريجا وتحل محلها ملكية الجماعات والشركات المالية ذات رأس المال الكبير . وقد كانت بداية هذه الحركة فى سنة ١٨٩٦ بظهور جريدة الديلى ميل لمؤسسها "اللورد نورثكليف" الذى هو صاحب فكرة الصحافة الشعبية الرخيصة الثمن . وقد سارت الديلى ميل على هذه الطريقة الجديدة التى وإن كانت حديثة فى انجلترا إلا أنها بدأت قبل ذلك فى أمريكا بسنين عديدة . وقد كانت تجربة الديلى ميل من أول الأمر تجربة ناجحة وذلك لأنها بدأت حياتها فى وقت مناسب من الوجهة السياسية ، فانها ظهرت وقت تلك العاصفة التى قامت فى جنوب أفريقا على أثر حادثة "غزوة جيمسون" (Jameson Raid) التى انتهت بالحرب بين البوير والانجليز ، فاستغلت جريدة الديلى ميل هذا الموقف أحسن استغلال وبدأت حياتها متطرفة فى الوطنية ومغالية فى الذود عن شرف بريطانيا فى وقت كانت الشهوات السياسية فى انجلترا شديدة .

(١) من كتاب (British Press) .

(٢) وزعت شركة (Associated Press) وهى إحدى شركات نورثكليف فى الأربع السنوات التى تنتهى بسنة ١٩٢٨ ، ٤٠٪ ربحا لمساهميها .

وقد ساعد على انتشارها أن كان ثمنها نصف بنس وكانت تطبع أحسن طبع وعلى ورق جيد فلاقت من الاقبال مااضطرها الى طبع نسخة أخرى من الجريدة نفسها فى منشستر لاقت هى أيضا إقبالا عظيما، فكان هذا بداية رواج هذا النوع من الصحف الشعبية الرخيصة الثمن .

وقد قام "اللورد نورثكليف" قبل تأسيس الديلى ميل بتجربة صغيرة هى أنه اشترى فى سنه ١٨٩٤ جريدة الايفننج نيوز وكانت ملكا لحزب المحافظين بعد أن استنفدت هذه الجريدة من أموال الحزب فى سنين قليلة مبلغ ٣٠٠,٠٠٠ جنيه لأنها كانت تخسر خسارة فاحشة مستمرة، فاذا بهذه الجريدة تحت يد "اللورد نورثكليف" تكسب سبعة جنيهات فى الأسبوع الأول، واذا بها تأتى بربح قدره ١٤,٠٠٠ جنيه فى نهاية أول سنة . وهذا ما شجعه على تجربته الجديدة بتأسيس الديلى ميل . وكان "اللورد نورثكليف" يجاهر بنظرية هى: "أن قيمة الجريدة هى بمقدار ما تربحه من المال لا بمقدار الأثر السياسى الذى تنتجه" وقد اعترف مرة "المستر كندى جونز" (Kennedy Jones) وهو أحد شركاء "اللورد نورثكليف" بأن غايتهم من إصدار جرائدهم هى : " مجرد تجارة " .

وقد كان "اللورد نورثكليف" إلى آخر حياته يشرف بالذات أو بالواسطة على الجرائد الآتية :

التيمس. الديلى ميل. الايفننج نيوز. الويكلى دسباتش . وكذلك كان يشرف على نحو سبعين مجلة وجريدة أسبوعية أو شهرية ، فكان أول من فكر فى تكوين الشركات المالية الصحفية ، وكان أيضا أول من سعى الى حركة ضم الجرائد بعضها الى بعض تحت ادارة شركة أو شركات بعد أن كانت ملكا لأفراد .

ويلاحظ هنا أن جرائده درّت عليه مالا أكثر مما جلبت اليه نفوذا سياسيا، فان هذا التغيير الذى أحدثه كان من شأنه ترويج الجرائد ولكن كان من نتيجته فى الوقت نفسه إضعاف أثرها ونفوذها السياسى فى توجيه الرأى العام . وعلى أثر وفاة " اللورد نورثكليف" قام أخوه " اللورد روذرمير" الذى انتقلت اليه ملكية

" الديلي ميرر" و" السنداى بكتوريال" وبعض الجرائد الأخرى التي كانت تنشر في أسكتلندا كما انتقلت اليه أكثر أسهم الديلي ميل والايفننج نيوز — قام بتأسيس شركات حديثة لهذه الجرائد ولغيرها مما استطاع ضمه من جرائد الأقاليم الكثيرة . كذلك قامت شركات أخرى تحذو حذوه في هـذا الميدان . وهانحن أولاء نلخص أهم هذه الشركات الصحفية القائمة الآن :

أوّلا — جماعة اللورد روذرمير وهي تدير أو تهيمن على الشركات الصحفية الآتيــة :

(١) شركة جرائد نورثكليف (Northcliffe News-papers Limited) ورأس مالها ٢,٠٠٠,٠٠٠ جنيه .

(٢) شركة الجـرائد المتحدة (Associated News-papers Limited) ورأس مالها ٤,١٠٠,٠٠٠ جنيه .

(٣) شركة الديلي ميرر (Daily Mirror Ltd) ورأس مالها ٢,٢٠٠,٠٠٠ جنيه .

(٤) شركة السـنداى بكتوريال (Sunday Pictorial Ltd) ورأس مالها ١,٣٧٠,٠٠٠ جنيه .

(٥) شركة الديلي ميل ترست (Daily Mail Trust Limited) ورأس مالها ٢,٠١٤,٠٠٠ جنيه .

وتملك هذه الشركات الجرائد الآتية :

في لندن : ديلي ميل . ديلي ميرر . ايفننج نيوز . ويكلى دسباتش .

ولهـا في الأقاليم جرائد يوميـة في المدن الآتية : دربى . لنكلن . جلوسـتر . شلتنهام . سوانزيا . بليموث .

ثانيا — جماعة برى (Berry Group) وهي تدير وتهيمن على الشركات الآتية :

(١) شركة الجرائد الشمالية المؤتلفـة (Allied Northern Newspapers Ltd) ورأس مالها ٤,٠٠٠,٠٠٠ جنيه .

(٢) شركة الجـرائد المؤتلفة (Allied Newspapers Limited) ورأس مالها ٧,٧١٧,٠٠٠ جنيه .

(٣) شركة الجـرائد الأسكتلندية المتحدة (Associated Scotch Newspapers Limited) ورأس مالها ٩٠٠,٠٠٠ جنيه .

(٤) شركة وسـترن ميل (Western Mail Newspapers Limited) ورأس مالها ١٩٦,٠٠٠ جنيه .

(٥) شركة الديلى تلغراف[1] (Daily Telegraph Newspapers Ltd) .

(٦) شركة الجـرائد المندمجة (Amalgamated Press Ltd) ورأس مالها ٩,٢٠٠,٠٠٠ جنيه .

(٧) شركة جرائد الجرافيـك (Graphic Publications Ltd.) ورأس مالها ١٢٣,٠٠٠ جنيه .

(٨) شركة فينانشـيال تيمس (Financial Times Ltd.) ورأس مالهـا ٣٩٢,٠٠٠ جنيه .

(٩) شركة الديلى سكتش والسنداى جرافيك (Daily Skcetch & Sunday Graphic Ltd.) ورأس مالها ١,٥٤٨,٠٠٠ جنيه .

(١٠) شركة نيوكاسـتل كرونكل (Newcastle Chronicle Ltd.) ورأس مالها ١,٤٠٠,٠٠٠ جنيه .

(١١) شركة ويلدن (Weldon Ltd.) ورأس مالها ٣٨٥,٠٠٠ جنيه .

(١٢) شـــركة كلى (Kelly's Directory Ltd.) ورأس مالهـــا ١,١٣٠,٠٠٠ جنيه .

وتملك هذه الشركات الجرائد الآتية :

فى لندن : ديلى تلغراف . ديلى سكتش . فينانشيال نيوز . سنداى تيمس . سنداى جرافيك .

(١) ليس للديلى تلغراف رأس مال معروف ، لأنها الآن ملك خاص لثلاثة شركاء وهم : سير و يلم برى . سير جومر برى . سير ادورد أيلف .

ولها فى الأقاليم جرائد يومية فى المدن الآتية :

فى نيوكاستل ٣ جرائد . فى مانشستر ٣ جرائد يومية وجريدة أسبوعية . فى جلاسجو جريدتان يوميتان وجريدة أسبوعية . فى شفيلد جريدتان . فى كارديف ٣ جرائد . فى بريستول جريدة . فى مدلسبورة جريدة . فى دارلنجتون جريدة . فى دربى جريدة . فى ابردين جريدتان .

ثالثا — جماعة بيفربروك (Beaverbrook Group) وهى تدير شركة واحدة اسمها (London Express Newspapers Ltd.) شركة جرائد الاكسبريس بلندن ورأس مالها مليون جنيه ويملك "اللورد روذرمير" ٤٩ ٪ من أسهم هذه الشركة ويملك "اللورد بيفربروك" أكثر الأسهم الباقية . وهى تطبع فى لندن جريدة ديلى اكسبريس اليومية الصباحية . والايفننج ستاندرد اليومية المسائية . والسنداى اكسبريس الأسبوعية . ويملك "اللورد بيفربروك" ما قيمته ١٢٠,٠٠٠ جنيه من أسهم شركة الديلى ميل .

رابعا — جماعة هاريسون (Harrison Group) وهى تدير الشركات الآتية :

(١) شركة الجرائد المتحدة (United Newspapers Ltd.) ورأس مالها ٢,٠٠٠,٠٠٠ جنيه .

(٢) شركة الجرائد المصورة (Illustrated Newspapers Ltd.) ورأس مالها ٣,٢٠٠,٠٠٠ جنيه . وهى التى تدير الجرائد التى كانت تابعة لحزب الأحرار وهى الديلى نيوز والديلى كرونيكل اللتين أدمجتا فصارتا (News Chronicle) وتطبع جرائد يومية فى ليدز . وادنبرة . ودونكاستر . كما أنها تدير جرائد : الجرافيك . سفير . تاتلر . إيف المصورة . مجلة بايستندر (Bystander) .

خامسا — شركة المانشستر جارديان والايفننج نيوز وهى شركة خاصة تملك أسهمها عائلة "سكوت" المعروفة فى منشستر وهى تطبع جريدة المانشستر جارديان الصباحية بمنشستر وجريدة منشستر ايفننج نيوز المسائية .

سادسا — شركة أصحاب الجرائد المالية (Financial Newspapers Proprietors Ltd) ورأس مالها ٥٥٠,٠٠٠ جنيه وهى تطبع جرائد كثيرة منها جريدة الايكونومست .

سابعا — شركة التيمس (Times Publishing Co.) ورأس مالها مليون جنيه يملك فيها " الماجور آستور " و " المستر ولتر " ٥٤٥ ألف سهم من أسهمها البالغ عددها ستمائة ألف سهم .

ثامنا — شركة الابزرفر (The Observer) ورأس مالها ٥٠,٠٠٠ جنيه يملكها " الفيكونت آستور " كلها تقريبا .

تاسعا — شركة المورننج بوست ليمتد . قلنا إن جريدة المورننج بوست هى أقدم الجرائد الانجليزية اليومية ، فقد بدأت فى الظهور سنة ١٧٧٢ أى منذ ١٦٢ سنة ، وقد مرت ملكيتها منذ سنوات قليلة الى الليدى باتهرست (Lady Bathurst) ثم انتقلت أخيرا الى ملكيـة الديوك أوف نورثمبرلاند الذى حولها أخيرا الى شركة بينه و بين بعض أصحابه من المحافظين .

عاشرا — شركة الديلى هرالد التى أسستها نقابات العمال والتى كانت تنفق عليها وتشرف على سياستها ، ولكنها منذ سنة ١٩٢٩ اندمجت فى شركة "أولدهام" الصحفية التى تملك وتدير نحو خمس عشرة جريدة يومية وأسبوعية والتى تطبع نحو السبعين جريدة . وقد كان الغرض من ضمها الى هـذه الشركة هو تحويل هذه الجريدة السياسية البحتة الى جريدة تستطيع أن توازن بين مصاريفها و إيرادها . وقد نجحت الشركة الجديدة نجاحا كبيرا فى الوصول الى هذا الغرض فان هذه الجريدة تطبع الآن نحو مليونى نسخة يوميا كما زادت إيراداتها من الاعلانات بنسبة هذه الزيادة .

وتملك شركة أولدهام نصف أسهم الشركة الجديدة وتملك نقابات العمال النصف الباقى . و يقضى قانون الشركة بترك سياسة الجريدة لنقابات العمال ، ولكن الذى شوهد منذ تأليف هذه الشركة أن لون هذه الجريدة وكان أحمر قانيا أخذ يضعف قليلا قليلا حتى صار ورديا باهت اللون ، فهى لا تزال اشتراكية فى سياستها ولكن هـذه

السياسة لا تشغل إلا جزءا قليلا من الجريدة التى تعنى الآن بنشر كل مايهم الجماهير قراءته من أخبار وقصص وحوادث وصور ومسابقات .

*
* *

هذه هى حركة التطور الحديث الذى حوّل الجرائد الى شركات تجارية كان من أثره أن حصل الاندماج الذى تكلمنا عنه ، والذى كان من شأنه أن قلّ عدد الجرائد فى انجلترا التى يطبع فيها الآن الى نحو ٢١٥٠ صحيفة ومجلة بين يومية وأسبوعية وشهرية . يطبع منها فى لندن وحدها ٣٩٢ صحيفة وذلك بنقص ١٨١ جريدة عما كان يطبع فى سنة ١٩١٠ فى أنحاء بريطانيا وبنقص ٢٢ صحيفة عما كان يطبع منها فى لندن ، فماتت فى السنين الأخيرة عدّة جرائد يومية كالاستاندارد والمورننج ليدر والديلى نيوز التى اندمجت فى الديلى كرونكل وصارت النيوز كرونكل ، والديلى ستزن والوستمنستر جازت والجلوب والديلى سكتش والبال مال جازت والديلى جرافيك .

وكان من أثر هذا التطور أيضا أن حصل التغيير الكبير الذى ألمعنا اليه فى مقدّمة هذا الموضوع فى أغراضها ، فبعد أن كانت تؤسس فى الماضى لنشر وترويج المذاهب الاجتماعية والسياسية ولا تعنى بما ينشر فيها إلا بما يوصل لهذه الأغراض وكانت تجاهد فى هذا السبيل جهادا عنيفا قد يجر عليها غضب الجماهير كما كان يجر عليها أحيانا غضب الحكومات وكانت مصدر خسارة جسيمة مستمرة لأصحابها . وحلّت محلها صحافة تجارية ذات لون سياسى باهت لا يهمها إلا نشر ما يلذ الجمهور قراءته ولا غرض لها إلا جذب أكثر عدد من القرّاء بتلمس أذواقهم وأهوائهم والعمل على إرضائها ، فأصبح ميزان أهمية موضوعاتها هو تقدير جمهور القرّاء ، فقد يلقى رئيس الوزارة خطبة سياسية خطيرة فلا تجد منها فى الجرائد الشعبية أكثر من عدّة سطور ضائعة بين صحائف الجريدة المتعدّدة وقلما تجد فيها إشارة الى أية خطبة فى البرلمان . بينما تجد أخبار سباق الخيل وسباق الكلاب وأخبار السرقات والجرائم وقضايا الطلاق تنشر تحت عناوين ضخمة فى أظهر مكان من هذه الجرائد .

وقلّت بذلك مادة الجرائد الانشائية لطغيان الأخبار على أكثر صفحات الجريدة . فأصبح لا يشترط فى المحرر ما كان يشترط فيه قبل من الكفاية الأدبيـة والقدرة على التحرير ، بل أصبحت قيمة الصحفى بمقدار جريه وراء الأخبار ووضعها فى قالب يجذب أنظار الجماهير، وأصبحت القصص تأخذ من الجريدة ما كانت تأخذه فى الماضى أخبار الجمعيات العلمية والأدبيـة والاجتماعية المنتشرة فى هـذه البلاد والتى لايكتب عنها الآن إلا نادرا . بل ذهبت هذه الجرائد الشعبية فى سبيل السعى فى رواجها الى أبعد من ذلك فصارت تغرى القرّاء بالمكافآت المالية المختلفة جزاء فك أحجية أو حل لغز ، وأخذت تغرى الجمهور فى الزمن الأخير بما هو أثمن من هـذا بإعطاء تعويض مالى هو أشبه بتأمين على الحياة أو تعويض عن الإصابة بالحوادث لكل مشترك فيها أو قارئ مواظب على قراءتها، وقد أنفقت فى هذا السبيل الملايين من الجنيهات . ولقد نشأ عن هـذه الحالة نتيجة غريبـة هى أن انتشار هـذه الجرائد فى العشرين سنة الماضية وذيوعها بين طبقات الشعب بهذه الدرجة الهائلة لم يكن من شأنه كما كان ينتظر زيادة فى نفوذها السياسى فى الجماهير التى تقرؤها ، بل صحب زيادة الانتشار قلة فى هذا النفوذ والسبب فى ذلك هو ما قدّمنا من أن هـذا الانتشار كان نتيجة لضعف المادة السياسـية وزيادة أخبار الجرائم ومسابقات الخيـل ونتائج ألعاب الكرة .

ومن المسلم به الآن أن مقدار نفوذ الجريدة السياسى لا يسير متوازيا مع عدد ما تطبعـه وإلا كانت جريدة النيوز أوف ذى ورلد وهى تطبـع أكثر من ثلاثة ملايين نسخة أكبر الجرائد نفوذا فى انجلترا وكانت جريدة التيمس بجانبها كالقط بجانب الأسد . ومع ذلك لا يعرف كثيرون من الانجليز حتى اسم النيوز أوف ذى ورلد بينما لا يوجد انجليزى لا يقدّر رأى التيمس التى لم تشتهر من قديم الزمان فى انجلترا فقط بل فى العالم أجمع .

فقيمة الجريدة السياسـية وأثرها فى تكوين رأى عام هو نتيجة لقيمة مادتها التحريرية واتجاهها فى الانتقاد أو التحبيذ خطة المصلحة الوطنية العامة مجرّدة عن

كل اعتبار آخر وتخصيصها أكبر مكان فيها للاهتمام بمصالح الدولة الحيوية وعدم اكتراثها بما يصيبها من مكسب أو خسارة مادية فى هذا السبيل .

***

وقد ترتب على هــذا التطور أيضا أن الجرائد المحترمة التى لا تزال تعنى بمركزها السياسى لم تبلغ من الرواج ما بلغته الجرائد الشعبية ، فأصبحت فى مركز دقيق ، اذا هى سعت الى زيادة رواجها اضطرت لمجاراة غيرها ففقدت مركزها الأدبى ، واذا بقيت على ما هى عليــه من قلّة الرواج سبقتها الجرائد التجارية الأخرى فى ميادين كثيرة مستعينة بزيادة إيرادها على إدخال تحسينات صحفية قد تضعف بهـا مركز جرائد الآراء . هــذه هى المشكلة الاجتماعية السياسية الخطيرة التى تشغل بال الكثيرين من ذوى الرأى الآن فى انجلترا الذين يريدون الاحتفاظ بمركز جرائدهم ويخشون خطرا كبيرا يهدّدها اذا ما طغت عليها الشركات التجارية التى أصبحت فى يد أفراد وجماعات قليلة وأصبحت أكثر الجرائد محتكرة فى يد هذه الجماعات .

وقد كتبت جريدة الأكونومست مشيرة الى هــذا الخطر مقالة نقتطف منها ما يأتى : " نحن لا نعارض فى شىء يكون من ورائه تعميم إذاعة الأخبار بين الناس أكثر إذاعة ممكنة ونعترف بأن تأليف الشركات الصحفية ذات رأس المـال الضخم كان من نتيجته تعميم هذه الاذاعة ، ولكننا فى الوقت نفسه نرى أن المصلحة العامة تقضى بأن توضع حدود للسماح لهذه الشركات بوضع يدها على الكثير من الجرائد ، فانه اذا فقدت استقلالها احدى الجرائد القليلة العدد التى بقيت مستقلة الى الآن والتى صارت وحدها مصدرا لتنمية الرأى فى هــذه البلاد بأن انضمت لهذه الشركات فان هذا يعتبر كارثة وطنية . واذا نجحت إحدى هذه الشركات فى ابتلاع الشركات الأخرى أو فى ابتلاع بعض الجرائد المستقلة فإن تدخل الحكومة وإعلانها المراقبـة الصحفية — وهو ما نبغضه جميعا — يصبح أمرا لا مفرّ منه إذ ذاك . إننا لا نزال بعيدين عن هــذا العهد فان المنافسة بين الشركات الصحفية لا تزال شديدة كما أنه لا تزال

عصبة الجرائد المستقلة تدافع بشجاعة عن استقلالها . ولكن ما حدث الى الآن من سيطرة شركات قليلة على جرائد كثيرة يدعو الى القلق الشديد خصوصا بعد أن صارت هذه الجرائد تلجأ الى نشر ما لا يروقها من الأخبار والوقائع الصحيحة فى أجزاء غير ظاهرة من جرائدها والى تخصيص أكبر مكان فيها للتافه من الأمور لأنه يستوقف النظر . إن هذه الطرق الصحفية قد تؤدّى الى خطر هو إضعاف نموّ الرأى السياسى الرشيد فى الأمة وإضعاف تقدير الناس للأشياء تقديرا موزونا" .



هذا ما ذكرته جريدة الأكونومست . وفى الواقع أن ما تتوقعه هذه الجريدة من خطر استيلاء عدد قليل من الأشخاص على الجرائد الانجليزية وهيمنتهم على سياستها ليس خيالا بل هو حقيقة ثابتة . بل قد حصل من الحوادث أخيرا ما يبرر هـذا القلق الذى استولى على كثير من رجال السياسة فى انجلترا الذين لم يخشوا سيطرة هـذا الفريق على الصحافة فحسب، بل من استعمال هـذه الصحافة وسيلة لكسب أكثرية فى الانتخابات والاستيلاء على الحكم فى البلاد . فاذا نجحوا فى هذه المحاولة كان الخطر على الحياة النيابية شديدا، لأنهم سوف يملكون فى وقت واحد أكثرية فى مجلس العموم ويسيطرون على الرأى العام خارج المجلس بواسطة هذه الجرائد فتضعف بذلك حركة المعارضة داخل المجلس كما تتلاشى قوة الانتقاد خارجه . وكل هذا يتنافى مع الأساليب النيابية المحترمة فى تلك البلاد .

وقد حصلت فى السنين الأخيرة محاولات من جانب أصحاب الصحف تنمّ عما يخالج نفوسهم من هـذه الأطماع . فقد شنت فى السنوات الأخيرة جرائد روذرمير وبيفربروك غارة شعواء على رئيس حزب المحافظين وعلى أعضاء لجنة إدارة هذا الحزب التى تدير سياسته . على أن هـذه الجرائد كانت دائما تدافع عن مبادئ المحافظين وتؤيدهم . وقد قامت هذه الغارة فى الظاهر لخلاف فى الرأى بين "المستربولدوين" وأنصاره وبين "اللورد روذرمير" و"اللورد بيفربروك" على تفسير شق من برنامج

المحافظين وهو المتعلق بالحماية الجمركية . منشأ هذا الخلاف أن "المستر بولدوين" وأكثرية الحزب يرون عدم فرض الضرائب الجمركية على المواد الغذائية التي تستوردها انجلترا من الخارج[1] حتى لا يؤدى ذلك الى غلاء المعيشة، وعلى المواد الخام حتى لا ترتفع أثمان المصنوعات الانجليزية . ويرى الآخرون ضرورة فرض ضرائب باهظة على هذه المواد ومعافاة أجزاء الأمبراطورية منها لتكوين كتلة اقتصادية من أجزاء الأمبراطورية وإن كان يترتب على ذلك عزل انجلترا اقتصاديا عن البلاد الأجنبية الأخرى .

ولم يقتصر "اللورد روذرمير" و"اللورد بيفربروك" في خلافهما مع الهيئة الرسمية لحزب المحافظين على انتقاد جرائدهم وحملتها حملة شعواء على رئيس الحزب . بل تعدياه الى محاولة تأليف أحزاب جديدة فألف الأول حزبا سماه (Empire Free Trade) وألف الثاني حزبا سماه (Empire Crusaders) . وترتب على تأليف هذين الحزبين ترشيح نواب عنهما في كل انتخاب، وكانت جرائدهما الكثيرة المنتشرة في أنحاء المملكة والتي تصـدر في الصباح والمساء وفي كل يوم وأسبوع وشهر والتي يزيد عدد قرائها عن عشرة ملايين تروج سياستهما وتعاون مرشحي حزبيهما . وكانا يرشحان دائما ضد المرشح الرسمي لحزب المحافظين . ولو نجحا في حركتهما هذه لحصل ما يخشاه الكثيرون من سيطرة شركات الصحافة سيطرة استبدادية قوية . ولكن الرأى العام قاوم هذه الحركة مقاومة عنيفة ، فلم يقدّر لمرشحيهما في محاولاتهما الكثيرة الفوز في أكثر من دائرتين، وكان هـذا الفوز نتيجة توفيقهما لانتخاب أشخاص جديرين بالنيابة أكثر مما هو نتيجة دعوتهما السياسية . ولذلك فشلا في دوائر كثيرة وكان الجمهور يسمى هـذه الحركة حركة " بارونات الصحافة " التي انتهت ليقظة الرأى العام الانجليزى وسلامة تفكيره وتقديره بمـا كان مقدرا لهـا من الفشل حتى لا يسمع أحد الآن باسم هذه الأحزاب .

(١) وهذا مبدأ أخذ به المحافظون منذ ألغى "السير روبرت بيل" ضريبة الحبوب (Corn Laws) سنة ١٨٤٩ ومن بعد هذا التاريخ لم توضع ضرائب على المواد الغذائية في انجلترا إلا أخيرا في عهد الوزارة الحالية فقد وضعت بعض الضرائب على أغذية الأغنياء كالاسبرج مثلا .

إزاء هذا الخطر الداهم سعت بعض جرائد الرأى التى استطاعت الى الآن الاحتفاظ باستقلالها وحريتها الى تقرير ضمانات تؤمنها فى المستقبل من خطر فقد استقلالها ، فرأى "المستر جون والتر" و"الماجور جون آستر" وهما أصحاب أكثر أسهم جريدة التيمس أن يعملا ما من شأنه أن يحول دون دخول أسهم هـذه الجريدة فى حوزة شخص أو أشخاص قـد يستأثرون بشؤونها ويحوّلون سياستها الوطنية المستقلة الى مجرى آخر . فوفقا للوصول الى هذا الغرض الى تأليف لجنة من رجال مستقلين لهم بحكم مراكزهم الاجتماعية المحترمة ووظائفهم العالية ما يكسب رأيهم وتقديرهم قيمة كبيرة ، فألفت اللجنة من رئيس قضاة انجلترا وعميد كلية من كليات أكسفورد ورئيس الجمعية الملكية ورئيس جمعية المحاسبين ومدير بنك انجلترا ، واشترط تصديق هـذه اللجنـة لجواز بيع أسهم هذه الجريدة . ويجب على اللجنة كما جاء فى قرار تأليفها : (١) أن تراعى وجوب احتفاظ الجريدة باستقلالها السياسى والاجتماعى (٢) إبعاد الأشخاص الذين يريدون من الحصول على أسهمها الكسب المادى أو الجاه السياسى. فليس لهذه اللجنـة دخل فى سياسة الجريدة ولكن وظيفتها هى : " منع تحوّل هذه الجريدة ، التى تتمتع الآن بمركز سام لاستقلالها ولما لها من الأثر الكبير فى الرأى العام ، الى جريدة تجارية تباع أسهمها فى الأسواق لأكبر مزايد " . وأساس اسـتقلال هذه الجريدة يرجع الى تقليد اتبعه أصحابها من قديم الزمان ، وهو يقضى بأن مهمتهم هى انتخاب رئيس التحرير الذى يصبح بعـد انتخابه مستقلا تمام الاسـتقلال فى تحريرها وفى تعيين الأكفاء من المحررين فى الوظائف التى تخلو فيها ولا دخل لأصحابها معه فى هذه الشؤون . على هذا التقليد سارت جريدة التيمس فى حياتها الطويلة ، فقد بقيت مدّة أربعة أجيال فى يد أسرة "ولتر" ماعدا فترة قصيرة حديثة آلت فيها ملكية جزء من أسهمها الى " اللورد نور ثكليف " ثم مرت بعد موته الى " الماجور جون آستر" الذى وافق " المستر جون ولتر" على أن تستمر التيمس على تقاليدها القـديمة التى كان من أثرها أن تولّى إدارة تحريرها فى القرن الماضى عدد قليل من كتّاب سياسيين يشار اليهم بالبنان . فلقد بقيت بين سنة ١٨٤١ وسنة ١٨٧٧

أى مدّة ٣٦ عاما كاملا فى يد "المستر دلينى" الذى كان يعتبر أكبر صحافيى العصر والذى استطاع أن يبنى لهذه الجريدة مكانها الحالى الذى تتبوّؤه فى أسرة الصحافة العالمية .

وقد اتخذ أصحاب جريدة "الأكونومست" احتفاظا باستقلال جريدتهم احتياطا من نوع الاحتياط الذى اتخذه أصحاب التيمس فاتفقوا على تأليف لجنة مستقلة عن مجلس إدارة شركة الجريدة مهمتها "تعيين رئيس التحرير وعزله" كما اتفقوا على أن "رئيس التحرير هو وحده المسئول عن تحرير الجريدة ويجب أن يتمتع بكامل الحرية فى تأدية وظيفته ، فليس لأحد من الشركاء أو أعضاء مجلس إدارة الشركة أو لأى شخص آخر أن يتدخل فى شؤون التحرير" .

إن حرية رئيس التحرير المطلقة تقليد انجليزى معمول به فى جميع جرائد الرأى بل فى بعض الجرائد التجارية الشعبية . لأن هذه الحرية هى شرط أساسى يشترطه كل كاتب محترم لقبول مثل هذه الوظيفة الخطيرة . فجريدة المورننج بوست مثلا ، وهى جريدة تسير على سياسة المحافظين التقليدية وأقدم الجرائد اليومية التى تظهر الآن ، بقيت من سنة ١٨٤٧ الى سنة ١٨٧٧ — وكانت فى تلك المدّة ملكا لشركة صناعة ورق تدعى شركة كومبتن — فى يد رئيس تحرير واحد هو الكاتب المعروف "بورثويك" (Borthwick) ثم تولى رياسة تحريرها ابنه مدّة طويلة ، وكان يتصرف كلاهما فى تحريرها بكامل الحرّية ، وتمتع من تولاها بعدهما بهذه الميزة .

كذلك بقيت جريدة المنشستر جارديان فى يد أسرة "سكوت" من زمان بعيد وهى فى يدهم الى الآن ، وكانوا دائما يدينون بمبادئ الديمقراطية الحرة طبقا لتعاليم مدرسة منشستر التقليدية ، وكانوا يتوارثون رياسة تحريرها فكانت تنتقل من الأب الى أكبر أبنائه وكان الأب يدرّب ابنه طول حياته على هذا العمل ليحسن التصرف فى شؤون الجريدة التحريرية والمالية بعد وفاة أبيه ، ولم تخرج عن هذا التقليد إلا منذ سنتين فان "المستر سكوت" الحالى ترك رياسة تحريرها لغيره ولكنه فى الوقت نفسه احترم مبدأ حرية رئيس التحرير . كذلك الشأن فى رياسة "المستر جارفن" لتحرير جريدة الابزرفر الأسبوعية ، وكذلك الشأن فى جميع جرائد الرأى المحترمة .



هـذا ملخص تاريخ الصحافة الانجليزية وتطوّرها فى القرن الماضى والمركز الذى تتبوؤه فى الحياة الانجليزية الحاضرة . ومع كل ما ذكرنا من خطر تحول أكثرها الى شركات تجارية يمكن القول بأنها لا تزال فى مجموعها صحافة شريفة نزيهة تؤدى لبلادها أكبر الخدمات ، ولا يزال أثرها فى تكوين الرأى العام وتوجيهه عظيما ، ولا تزال كما قدّمنا تمتع بقسط وافر من الحرية والاستقلال الذى يزيد أو يقل حسب مركز كل جريدة والأغراض التى أسست من أجلها . فهى غير خاضعة لتأثير الحكومة الانجليزية ولو أنها جميعا تتحاشى أن تضعف من مركز الحكومة فى مشاكلها مع الدول الأخرى . وهذا تقليد محترم لا يشذ عنه أحد ولكن لا يصل هـذا التأييد أحيانا الى حدّ الصمت التام عن أغلاط الحكومة فهناك حتى فى هذه الناحية جرائد محترمة تستطيع أن تنقد تصرفات الحكومة اذا كانت ترى أن فى هـذه التصرفات محلا للنقد[1] .

أما فى المسائل الداخلية فكل جريدة تدافع عن نزعتها بحرية تامة ولكنه يلاحظ دائما أن هذه الجرائد تمتاز على وجه العموم بعفتها عن الطعن الشخصى والانتقاد الخارج عن حدود اللياقة . وهناك تقليد آخر تحترمه جميع الجرائد الانجليزية ، ذلك هو تقديرها واجب الزمالة الصحفية فانه ينـدر أن تقرأ فى جريدة طعنا فى جريدة أخرى . فاذا انتقدت جريدة من جرائد الرأى مقالة صدرت فى جريدة أخرى فقلما تذكر اسم الجريدة بل العادة أن تنتقد الرأى انتقادا خاليا من كل تعريض بالزميلة الأخرى .

(١) لقد انتقدت أخيرا جريدة المنشستر جارديان الحكومة الانجليزية انتقادا مرا فى تصرفها فى مسألة قبض الحكومة الروسية على بعض العمال الانجليز المقيمين فى روسيا والذين أحيلوا بتهمة التجسس على محاكمها . وترى هذه الجريدة أن تصرف الحكومة الانجليزية بتدخلها فى الشؤون الداخلية لروسيا وطعنها فى قضائها كان معيبا ، وقد كتبت هذه الجريدة ذلك والرأى العام فى انجلترا هائج ضد روسيا بتأثير أكثر الجرائد الانجليزية وبتأثير الاجتماعات والخطب السياسية المهيجة التى رتبت فى كل مكان بل التى لم يخل منها مجلس العموم نفسه .

وكما أن الجرائد مستقلة عن الحكومة فهى مستقلة عن الأحزاب ، فانه بعد أن احتاجت الجرائد لرءوس الأموال الكبيرة فتحوّلت الى شركات عجزت الأحزاب المختلفة عن امتلاك الجرائد فانقطعت علاقتها بها واكتفت الأحزاب بنشراتها ومجلاتها .

والمعروف فى البلاد الأجنبية عن جريدة التيمس أنها تعبر دائما عن رأى الحكومة الانجليزية . ولكن الحقيقة أن جريدة التيمس مستقلة تمام الاستقلال عن جميع الحكومات وكثيرا ما تنتقد التيمس الحكومة القائمة ، غير أنه يظهر أن هناك تقليدا قديما تجرى عليه جريدة التيمس وهو أنها دائمة الاتصال بدوائر الحكومة المختلفة ، فهى دائما تسعى للوقوف على جميع المعلومات الصحيحة قبل أن تنتقد أو تحبذ . وهى لا ترمى بالاتصال بالحكومة الى انتظار وحيها بل الى الوقوف على صحيح الأخبار وهى بعد ذلك حرة فيما تكتب . على أن الحكومة تسعى دائما للاتصال بالصحافة على اختلاف نزعاتها بواسطة مكاتب الصحافة المختلفة المنشأة فى أكثر المصالح لتزويدها بصحيح الأخبار لا للتأثير فيها ، وبهذا تنتهى كل علاقة بين الحكومة والجرائد .

وللصحفيين فى هذه البلاد مركز محترم يتفق مع المهمة الخطيرة الملقاة عليهم ويتفق مع تقدير البريطانيين لصحافتهم . فرؤساء التحرير فى أكثر الجرائد رجال من ذوى المكانة الأدبية والعلمية والسياسية . وهم يتناولون مرتبات كبيرة تتفق مع هذا المركز ، فهم يتناولون بين الألفين والخمسة الألاف من الجنيهات سنويا بحسب مكانة الجريدة التى يتولون تحريرها . كذلك تختار جميع طبقات المحررين من أول درجات التحرير الى آخرها عادة من الشبان الذين أتموا الدراسات العليا والذين يتعلمون فى الجرائد نفسها هذه المهنة الجديدة التى اختاروها لأنفسهم . وأقل مرتب لموظفى قسم التحرير فى جميع الجرائد لا يقل عن تسعة جنيهات فى الأسبوع أى ما يقرب من الأربعين جنيها شهريا . وهم يعتقدون أن هذه المرتبات وما تحدثه من الرضى فى نفوسهم من شأنها أن تربى فيهم فضيلة العفة والاستقلال .

*
* *

يخطئ الذين يعتقدون أن الصحافة نالت حريتها فى انجلترا طفرة واحدة وبلا ثمن باهظ، فان رجال السلطة فى هذه البلاد كانوا فى عهد طويل من تاريخ انجلترا يكرهون الصحافة من أعماق قلوبهم، وكثيرا ما قيدوها فى الماضى بكثير من القيود الثقيلة، وكثيرا ما وضعوا العراقيل أمام انتشارها، بل كثيرا ما عانى رجال الصحافة آلام السجن والتعذيب ثمنا لاستقلالهم وحريتهم .

وقد امتاز عهد ملوك الاستوارت (Stuarts) وبنوع خاص عهد "جيمس الأول" و"شارل الأول" بفظاعته بل بقسوته فى معاملة رجال الصحافة، فقد كانت "محكمة النجمة" (Star Chamber) تتولى أمر عقاب العصاة من هؤلاء الصحفيين الجريئين الذين يرفضون التنويه بمناقب الحكام والتسبيح بحمد هؤلاء الملوك، فلم تكن عقوبات التغريم والحبس كافية، بل كثيرا ما كانت توقع عليهم عقوبة الصلب (pillory) والجلد بالسياط والتشويه الجسمى والكى بالنار[١] .

وكانت هذه العقوبات تستند دائما الى فتاوى المتشرعين الذين كانوا يقولون إن انتقاد رجال السلطة هو انتقاد للملك لأنه هو الذى يوليهم الحكم وانتقاد الملك جريمة "لأن الملك لا يخطئ" .

ولقد قرر رئيس قضاة "شارل الثانى" "سكروجز" (Lord Chief Justice Scroggs) أن القانون العام يعتبر نشر الأخبار على الجمهور، سواء أكانت صحيحة أم كاذبة، جريمة اذا حصل هذا النشر بدون إذن من الملك[٢].وكان يرى أن "هؤلاء الكتاب العابثين الذين يكتبون ليأكلوا — وكان بهذا يصف الصحفيين — لا يستطيعون إصدار جرائد، فان عملهم هذا غير قانونى لأن فيه إخلالا بالسلام العام" .

---

(١) راجع كتاب (The Press) تأليف السير الفرد رينز ص ٥٧

(٢) » » » » » » ص ٥٤

ولم تحسن حالة الصحفيين حتى عهد "جورج الثالث" الذى ينسبون الى قاضى قضاته "اللورد منسفيلد" (Lord Mansfield) أنه قال لأجنبى ذهب الى المحاكم فى لندن ودهش عند ما وجدها خالية من المتقاضين : "لا تندهش فان المحكمة تنعقد يوميا فى دور جميع الصحف"، يعنى أن فى دار كل صحيفة رقيبا وكان يؤمن هو أيضا بنظريات سابقه "سكروجز" الخاصة بحرية الصحافة . وكان يرى أيضا أن جرائم الصحافة ليست من الجرائم التى يصح فيها دعوة المحلفين للحكم فيها على الوقائع .

غير أنه كان من حسن حظ الصحفيين أن وزير الحقانيـة " اللورد كامدن " فى ذلك الوقت لم يكن على اتفـاق تام مع رئيس القضاة "منسفيلد" فى نظرياته القانونية، فقد قامت ضجة فى مجلس النواب ومجلس اللوردات فى هذا العهد على أثر حملة صحفية شديدة قام بهـا الصحفى الجرىء "جونيس" (Junius) بعد أن بدأ "منسفيلد" يحرك السلطات القضائية ضـده ، فقرر " اللورد كامدن " فى مجلس اللوردات أن نظريات "منسفيلد" القضائيـة ليست من قانون البـلاد ، وأيده فى هـذا التصريح الخطير الكثيرون من لوردات الأحرار كما أيده بحرارة فى مجلس العموم الكاتبان "بيرك" (Burke) و"شاتام" (Chatham) .

فكان هذا الخلاف بين وزير الحقانية ورئيس القضاة بداية الحرية الصحفية وفاتحة الفرج للصحفيين ، فان هذا الخلاف انتهى بتأييد نظرية الحرية ضد نظرية الاسـتبداد .

ولكن هـذه المبادئ الحرة الجديدة أخذت زمنا طويلا تخلله عراك عنيف حتى أصبحت تطبق كقوانين برلمـانية . بقيت فيه الصحافة مقيدة بكثير من القيود الثقيلة حتى أول عهد "الملكة فكتوريا" . عند ذلك بدأت الحكومات الانجليزية المختلفة تحس ضرورة الصحافة الحرة لتنوير الرأى العام وضرورة تكوين هـذا الرأى اذا أريد النجاح لأى حكم ديمقراطى فعدلت تدريجا قانون القذف (Libel Act) الذى أصبح الآن دستور الصحافة القضائى . ولم يبق ما يحدّ من حريتها إلا قانون "الاعتداء على المحكمة" (Contempt of Court) . وهذا القانون يقضى بمنع الجرائد

من انتقاد أحكام المحاكم أثناء المحاكمة و بعد الحكم وانتقاد القضاة ، و يعاقب أيضا كل جريدة تنشر شيئا يطلب القاضى عدم نشره، وعقوبة هذه الجريمة غير محدودة فيباح للقاضى أن يحكم بغرامة غير محدودة و بالحبس لمدة غير معينة و بالعقوبتين معا . و يمتاز قانون القذف الانجليزى بشدّته فى الغرامة عند ثبوت التهمة و بتقرير الحبس عقوبة فى أحوال نادرة .

وهكذا عانى الصحفيون الانجليز فى معركة الحرية كثيرا من الآلام ولكنهم وصلوا فى النهاية الى حرية واسعة يغبطهم عليها الكثيرون من زملائهم فى البلاد الأخرى . وقد استقرت الآن فى هذه البلاد بشكل ثابت نظرية " سقراط " من قديم الزمان الذى قال " قد يستغنى النـاس عن حرارة الشمس ولكن لا يمكن أن تعيش جمعية بدون حرية الكلام " ونظرية "ديموستين" الذى قال "لا يمكن أن يصاب شعب بكارثة أكبر من فقد حرية الكلام" .

وللصحافة ثلاث مدارس المشهور منها : واحدة تابعة لجامعة لندن والدراسة فيها لمدّة سنتين . والثانية هى (London School of Journalism) الكائنة فى (Russell Street) أسسها منذ سـنة ١٩١٩ " السـير ماكس پيمبردون " (Max Pimberdon) .

وللصحافيين ثلاثة أندية هى : نادى القلم (Pen Club P. E. N.)، ونادى الصحافة (Press Club)، ونادى الكتّاب (Writer's Club) .

وقبل أن أختم هـذا الموضوع أرى أن أشـير الى ما بلغته الصحافة الانجليزية من الإتقان فى الطباعة والتصوير ومن التفنن فى اختيار الموضوعات المفيدة الطلية، فانها فى الواقع مثال لجميع جرائد العالم فى هذا الباب .

الفصـــل الثـانى
الأحزاب الانجلـــيزية

ذكرنا فى الفصل المـاضى شيئا عن علاقة الأحزاب الانجليزية بالحكم النيابى . والآن نذكر بعض التفصيل عن نظام هذه الأحزاب وأثر هذا النظام فى سير الحكومة النيابية ، فان رؤساء الأحزاب هم الذين يتولون الوزارة اذا حاز الحزب الذى ينتمون اليه الأكثرية فى الانتخابات . وممثلو الحزب فى البرلمـان هم الذين يقومون بأعمال السلطة التشريعية ، كما أن هيئات الأحزاب العليا هى التى تضع البرامج لكثير من أعمال الدولة وتعمل على تنفيذ هذه البرامج عند توليها الحكم ، فهى بالاختصار تتدخل فى سياسة الهيئتين التشريعية والتنفيذية .

وقد أدّت أهمية الدور الخطير الذى لعبته الأحزاب الى انتقاد كثير من الناس . فذكروا أن فى وجودها دائمـا إبعاد بعض العناصر الناضجـة عن خدمة الدولة اذا لم تنتم هذه العناصر الى حزب من الأحزاب القوية أو اذا فشلت فى الانتخابات ، كما ذكروا أيضا أنها تساعد على انتقال إدارة الحكم من المجالس النيابية الى هيئات الأحزاب الإدارية ، وينسبون الى وجودها مايشاهد فى بعض البلاد من توجيه بعض الأحزاب جل مجهوداتهـا الى خدمة مصالح الحزب الخصوصية وتوجيـه إخلاص العضو لا لخدمة الوطن بل لخدمة الحزب . على أن هـذا الانتقاد اذا صح الى درجة كبيرة فى بلد لم يفهم معانى الديمقراطية الصحيحة تتغلب فيه مصالح الأحزاب على مصالح الوطن فانه لا يؤخذ حجة مسلمة ضدّ ضرورة الأحزاب ، فهى التى ترسم السياسية التى تسـير عليها كل حكومة عند تولى الحكم . وهى المدارس التى تربى وتظهر الملكات السياسية فى أعضائها . وهى التى تنمى الصفات الخاصة التى يجب

أن تتوافر فى الرجال الذين يعـدّون أنفسهم لتولى الأعمال العامة . وهى التى توجد التنافس فى استنباط المشاريع لخدمة الدولة سـواء من كان منهـا فى الحكم ومن لم يكن فيـه . كذلك لا خلاف فى أن وجود حزب معارض من شأنه دائمـا أن يمنع تعسف الحزب الذى يتولى الحكم فيردّه الى الاعتـدال ورعاية المصلحة القوميـة لا مصلحة أعضائه .

وهذه الأسباب التى تبرر ضرورة وجود الأحزاب لضمان استقامة الحكم النيابى ونجاحه هى بنفسها التى تحدّد الأغراض الداعيـة الى تأليفها . فيجب أن تؤلف الأحزاب لتنفيذ أغراض سياسية واضحة ثابتـة ، وللعمل على برنامج يتناول بايضاح وتفصيل جميع مرافق الدولة . أما الأحزاب التى تؤلف لضرورات وقتية ولا تسير إلا على برامج عامة غير محـدودة ولا غرض للقائمين بشأنها إلا السعى لتـولى الحكم فهى أحزاب تولد ميتة ولو عاشت . وهى فى الواقع معطلة للحكم النيابى ولو ادّعى منشئوها أنهـا خلقت لتأييـده وتثبيته . ذلك لأن ولاء الأعضاء للحزب فى هـذه الحالة يبنى على علاقات الأعضاء الشخصية بزعيم الحزب وبأصحاب النفوذ فيـه ، ولا تبنى على مبـادئ صريحة واضحة يعتنقها الجميع باخلاص . والولاء الشـخصى أساسه غالبا المنفعة الذاتيـة العاجلة أو الآجلة . فهو دائم ما دامت هـذه المنفعة ولكنه ينهار متى زالت ، أو متى توسم العضو أن مصلحته أضمن بالاتصال بجمـاعة سياسية أخرى . وهو لا يعدم مع ذلك الدليل الذى يقدّمه للدفاع عن تصرفه مادام أنه لم يرتبط فى الحالتين بمبادئ معينة واضحة ، وانمـا ارتبط بعقد مرن يستطيع أن يخرج عليه بسهولة .

فالأحزاب الانجليزية وليـدة تاريخ انجلترا ، فقـد نشأت فى القرن السابع عشر على أثر موافقة العرش على أن يعهد الى لجنـة محدودة ومسئولة من المجلس الخاص بالقيـام بجميع الشئون التنفيذية وأن تشكل هـذه اللجنة من الأعضاء المتمتعين بثقة البرلمـان وأن يكون أعضاؤها خاضعين لزعامة رئيس واحد، وهذه هى اللجنـة التى

سميت فيما بعــد بالوزارة . وعلى ذلك نشأت الأحزاب مع تكوين الوزارة . وهى وإن لم تكن قد استكملت نظامها وقوتها إلا بعد ثورة سنة ١٦٨٨ فان وجودها كان سابقا لهذا التاريخ .

فقد كان هنــاك أنصار للعرش وكان له معارضون ، وابتــدأ تقسيم الأحزاب فى انجلترا الى محافظين وأحرار من هــذا العهد . حتى النعوت التى نعت بهــا هذان الفريقان واستمرت لقبهم الرسمى الى أوائل القرن التاسع عشر ترجع الى هذا العهد[(١)].

وقــد كان أنصار الأحرار مكونين من الأسر الكبيرة التى أقامت الثورة ومن طبقة التجار الذين نمت ثروتهــم فى أوائل القرن الثامن عشر، بينما كانت عنــاصر المحافظين مكونة من الأسر التى نصرت العرش فى النزاع الدســتورى ومن أنصار الكنيسة الانجليكية الذيــن كانوا يخشون فى هــذا الوقت الاعتراف بالكنيسة الكاثوليكية كما كانوا يخشون تدخل البابا فى المسائل الانجليزية القومية .



على هذا النحو كانت نشأة الأحزاب السياسية . ومنه يبين أنهــا لم تخلق عفوا ولم تصطنع اصطناعا ، بل أوجدتها الضرورة التاريخية التى قضت على بعض الرجال بأن يحافظوا على سلطة الملك المطلقة ، كما قضت على رجال آخرين بأن يعارضوا هذه السلطة بتأييــد سلطة الأمة وبالتشبث بتثبيت الحريات المختلفة . ولكل من الفريقين فلسفة سياسية هى المرجع لكل منهما فى تصرفاته وفى نشر مبادئه .

ففى أيام الثورة وبمجرد أن ظهر كتاب روسو (Roussean) "العقد الاجتماعى" (Le Contrat Sccial) ظهر له فى انجلترا تفســيران أحدهما بقلم (Hobbs) يدافع

(١) كان لقب الأحرار (Whigs) ولقب المحافظين (Tory) وهى فى كلتا الحالتين نعوت تهكمية لقب بها كل فريق الآخر، ولذلك لاتدل تماما على برنامج أو مبادئ الأحزاب فان كلمة (Whig) التى كانت تطلق على الأحرار لهــا عدة معان منها (We hope in god) "نحن نأمــل فى الله" ومنها اللقب الذى كان يلقب به سارق المــاشية فى اسكتلندا ، وأما لقب (Tory) فيقولون إنهــا مشتقة من اصطلاح إرلنــدى (Tor a rei) معناه "عد أيها الملك" .

عن آراء المحافظين والآخر بقلم (Lock) يدافع عن آراء الأحرار . واجتهـد كل منهما فى الاستشهاد بفلسفة روسو لتأييد فكرته . فقال الأول : " إن روسـو يؤيد فكرة العرش التى تخول له استعمال حقوقه الدستورية المقدسة" وقال الثانى : "إنه يؤيد مبادئ الأحرار فى وجوب تقييد حقوق العرش" وقد أخذ كل من الحزبين بوجهة النظر الموافقة له وجعلها إنجيله لا فى أيام الثورة الثانية فقط بل فى القرن الثامن عشر، الى أن ظهر لأحد كبار المحافظين "بولنجبروك" (Bolingbroke) خطأ فلسفة المحافظين ، فعكف قريبـا من خمسين سنة، وهى الزمن الذى استمر فيـه حكم حزب الأحرار، من غير انقطاع فى القرن الثامن عشر على الكتابة وتوجيه حزبه الى فلسـفة أخرى تقضى بترك فكرة سـلطة العرش الإلهية واعتبارها مستمدة من رضـاء الشعب . ويذكر المؤرخون أن أحد كتبـه وهو كتاب (Patriot King) "الملك الوطنى " كان ذا تأثير عظيم فى نفس الملك "جورج الثالث" الذى كون من صفحاته كثيرا من آرائه السياسية . كما يقولون إن هذه الفلسفة السياسية الجديدة كانت سببا فى تغيير اتجاه المحـافظين الى التدرج فى الاعتراف بسلطان الشعب . وكان من جراء اتبـاع هـذه السياسة أن انتزع المحافظون الحكم من الأحرار وتقلدوه من سـنة ١٧٧٠ الى سـنة ١٨٣٢ وساعدهم على الاحتفاظ به وجود قادة نابهين أمثال "بت" واتباعهم خطة معتدلة قريبة من رغبات الشعب وميوله .

ويمتاز هذا العهد الطويل لحكم المحافظين بالجمود الذى دل عليه مذهب الكاتب الشهير " برك " (Burke) فلقد اتخذ المؤرخون كتاباته عذرا فلسفيا وسببا دافعا لهذا الركود السياسى الذى لابس حكم المحافظين فى هذا الزمن الطويل . والذى لم تخرجهم منه الحوادث الجسام التى حصلت فى تلك الفترة ، كانفصال ولايات أمريكا الشمالية وانحلال ما يسمونه بالامبراطورية الأولى وقيـام الثورة الفرنسـية وتغلغل مبادئها فى جميع البلاد، بل لم يخرجهم منه ما حدث فى انجلترا من تطور فى الصناعة خطير حولها من اتجاه الى اتجاه . كذلك لم يحصل أى تقدم فى الحياة النيابية يأتلف مع الظروف الجديدة، فان " برك " كان دائما غير راض عن النظام النيابى وهو لا يعتبر البرلـمان

ممثلا للأمة . وكان حبه وتقديسه للقديم يعميه فلا يستطيع أن يواجه أية فكرة ترمى الى الزيادة من سلطة الأمة .

بقيت هذه الحالة حتى ظهرت فلسفة "بنتام" التى كانت ترمى الى توسيع حقوق الانتخاب واتباع سياسة الفردية التى تعمل لتوسيع نشاط الفرد وأن يعهد بأكثر المرافق العامة اليه، وقصر عمل الحكومة على ما تقضى الضرورة بأن يكون فى يدها من تلك المرافق . وجاء بعده "كوبدن" (Cobden) ينادى باتباع سياسة حرية التجارة التى أخذ بها الأحرار ونفذوها فى أيام حكمهم من ١٨٣٢ الى سنة ١٨٧٤ فعدّلوا حقوق الانتخاب ورفعوا جميع الحواجز الجمركية على تجارة الواردات . ولم تقم للحافظين قائمة الا بعد أن ظهر المستر "دزرائيلى" وابتدأ يستنبط من سياسة المحافظين العتيقة برنامجا يتمشى مع روح العصر ومع التقدم الذى وصلت اليه الصناعة والتجارة، فنادى بفكرة الامبراطورية وبدأ يعطف على المسألة الاجتماعية التى سميت بعد ذلك "مسألة العمال" وبهذا عاد حزب المحافظين الى تناوب الحكم مع حزب الأحرار .

ثم ظهرت فى أواخر هذه الأيام فلسفة جديدة هى فلسفة الاشتراكية التى كان لتعاليم "كارل ماركس" أكبر أثر فى ظهورها، فانه بيّن غبن العامل وعدم حصوله على نصيب يتعادل مع مجهوده فى الإنتاج . أخذ بعض العمال بهذه المبادئ ثم تألفت جمعيات لنشرها أخص منها بالذكر جمعية الإخاء (Society of friends) التى جمعت بين أعضائها الكثيرين من المفكرين أمثال "سدنى وب" و"برنارد شو". كذلك تألفت "جمعية العمال المستقلة" فى سنة ١٨٩٣ تحت رياسة "كيرهاردى". غير أن هذه الجمعيات لم تنل نجاحا حاسما فى أول الأمر لمجهوداتها المبعثرة وتفكك أعضائها وترددهم فى قبول الدخول فى الانتخابات للوصول الى أغراضهم من طريق البرلمان . فلما اجتمع مؤتمر نقابات العمال فى سنة ١٨٩٩ اتخذ قرارا بضرورة اجتماع مؤتمر فى لندن فى السنة التالية يمثل جميع الهيئات الاشتراكية لتقرير خطة سياسية له . فلما اجتمع المؤتمر فى سنة ١٩٠٠ قرر نهائيا تأليف حزب جديد وهو حزب العمال الذى انضمت اليه جميع الهيئات التى كانت تعمل على نشر المبادئ الاشتراكية وهى

الهيئة المسماة "حزب العمال المستقل" (Independant Labour Party) و"هيئة الاتحاد الاشتراكى الديمقراطى" (Social Democratic Federation) و"جمعية الفابيان"(Fabian Society) وقد كان لطائفة "الميتودست"(Methodist) الدينية أثر كبير فى الدعوة الى المبادئ الاشتراكية . فقد استمرت هذه الطائفة من أول تكوينها الى الآن تدين بمبادئ مؤسسها "ويزلى" (Wesley) الذى كان دائما نصير الفقراء والبائسين .

فانضمت جميع هذه الهيئات بعضها الى بعض وانضم إليها ٤١ نقابة من نقابات العمال مجموع أعضائها ٣٥٠٠٠٠ عضو فتكون من جميع هؤلاء حزب العمال الحالى . فلم يكن جميع الذين اشتركوا فى تأسيس هذا الحزب من العمال . فان "جمعية الفابيان" التى دخلت فى تكوينه كانت تضم الكثيرين من كبار المفكرين والكتّاب الذين أمدوا هذا الحزب منذ نشأته بكثير من الآراء والنظريات التى لاتزال ذات أثر فى سياسة الحـــزب .

وعلى أثر تكوين هذا الحزب دخل أعضاؤه غمار الانتخابات فلم يحصلوا فى أوّل الأمر إلا على نجاح ضئيل . ولكن اطرد تقدمهم مع الأيام حتى أصبح حزبهم ثانى الأحزاب مقاما ، فبعد أن كان عدد أعضائهم فى البرلمان سنة ١٩٠٠ عضوين اثنين فقط وعدد الأصوات التى حصلوا عليها فى هذه الانتخابات ٦٢ ألف صوت زاد عدد الاعضاء فى سنة ١٩٠٦ الى ٢٩ عضوا والأصوات ٣٢٣ ألفا ، وفى سنة ١٩١٨ كان عدد الأعضاء ٥٧ وعدد الأصـوات مليونين ، وفى سنة ١٩٢٩ كان عدد الأعضاء ٢٨٧ عضوا وعدد الأصوات نحو ٨ ملايين .

ويتخوف بعض الكتّاب من اتساع شـقة الخلاف وتباعد وجهـة النظر بين العمال من جهة والمحافظين والأحرار من جهة أخرى ، لأنهم يختلفون اختلافا أساسيا ويصعب إذا ما تشـدّد كل من الفريقين فى تنفيذ وجهة نظره كاملة أن لا تسـير السياسة الانجليزية فى الخطة المستقرة التى سارت فيهـا الى الآن . فهم يخشون على الحيـاة الديمقراطية نفسها هـذا الصراع الحزبى ، لأنه وإن اختلفت برامج الأحرار

والمحافظين فان شقة الخلاف بينهما لم تكن من البعد بدرجة لا يمكن اجتيازها أو التقريب بين مراميها . أما الخلاف بين المحافظين والعمال فانه اختلاف فى الأساس والجوهر ويصعب إيجاد التفاهم بينهما لأن أساسه اختلاف الطبقات ويقولون إنه يماثل فى درجته الاختلاف الشديد على الأساس الذى كان موجودا أيام الثورة الأولى فى سنة ١٨٤٨ وأدى الى سقوط حكم "كرومويل" بعدها . يتخوف بعض الانجليز من هذه الناحية ومن تأثيرها فى الديمقراطية إلا أن تصرفات حزب العمال فى الماضى وعلى الخصوص لما تولى الحكم لاتدعو الى هذا التشاؤم. وقد ظهر من سلوك قادة هذا الحزب لا سيما أثناء الأزمة الاقتصادية العالمية الحاضرة أن رائدهم هو تحسين حال العمال والطبقة الفقيرة وليس هو تطبيق المبادئ الشيوعية مهما جرّت فى ذيلها من خير أو شر . هذا الى أن أفراد الشعب ومنهم العمال يبغضون أى انقلاب سريع .

على أنه يجب أن يلاحظ أن حزب العمال فى انجلترا ليس حزبا اشتراكيا بالمعنى المفهوم فى أوروبا من هذه الكلمة، فمع أن برنامجهم المكتوب هو برنامج اشتراكى بحت إلا أن هذه المبادئ التى يدين بها هذا الحزب قد تأقلمت فى انجلترا وصارت مبادئ أكثر اعتدالا منها فى أوروبا . وقد ساعد على اعتدال هذه المبادئ أن الشعب الانجليزى كما قدّمنا لا يميل فى مجموعه الى الحركات العنيفة سياسية كانت أم اجتماعية، بل هو يدين بنظرية التطوّر التدريجى . ويساعد أيضا على اعتدال هذه المبادئ أن حالة العمال والفقراء فى انجلترا لم تكن فى الماضى وليست فى الحاضر بالبؤس المثير الذى وجد فيه إخوانهم فى البلاد الأخرى، فان هذه الطبقات كانت دائما فى انجلترا أحسن حالا منها فى البلاد الأخرى، كما كان دائما من مميزات الطبقات الغنية والمتوسطة فى هذه البلاد رعاية الفقير والبائس. لذلك فان المبادئ الاشتراكية التى نمت فى هذه البلاد فى الخمسين سنة الأخيرة كانت دائما مبادئ معتدلة ترمى الى تحسين حال العمال أكثر مما ترمى الى انقلاب اجتماعى خطير . وما حدث

فى المـاضى من قيام حكومات اشـتراكية فى انجلـترا وعدم تورطها فى تنفيذ برنامج اشـتراكى بحت دليل على هـذه الروح . وما يقال من أن هذه الحكومات قامت الى الآن بأكثريات صـغرى أوقامت بأكثرية مستعارة من الأحرار لا يصح أن يكون دليلا على ما سيحصل فى المسـتقبل عند ما ينال العمال أكثرية ذاتية كبيرة . وهذا قول مردود،لأن العمال لو كان فى نيتهم تنفيذ سياسة اشتراكية بحتة لمـا قبلوا الحكم فى المـاضى فى الظروف التى قبلوه فيها . فقد قبلوا الحكم ليتمكنوا من مساعدة العمال ما استطاعوا وهم يدركون تمـاما أنهم لن يستطيعوا الحصول على أكثرية كبيرة فى المسـتقبل اذا ما صمموا على تنفيـذ سياسة اشـتراكية متطرفة . بل إن أكثرية أعضـاء حزب العمال أنفسهم هم من طبقة الاشتراكيين المعتـدلين وهم يقربون كثيرا فى مبـادئهم وفى خططهم من متطـرفى الأحرار فى انجلترا ومن الراديكاليين الاشتراكيين فى فرنسا .

ومع وجود هذه الفلسفة وهـذه الآراء التى غذت الأحزاب فى المـاضى والتى لا تزال تبعث فيها جميعها روح النشاط والتجديد فقـد وجد أيضا الرجال البارزون الذين أمكنهم تنفيذ تلك البرامج وحازوا ثقة الأحزاب واحترام الرأى العام . ففى العصور التى أشرنا اليها سواء أكان ذلك فى القرن الثامن عشر أم التاسع عشر أم القرن الحالى كلما قامت قائمة حزب كان ذلك مقرونا دائمـا بعوامل الرئيس النـابه . فوجد من الأحرار فى القرن الثامن عشر " السـير روبرت وولبول " الذى خلق الوزارة خلقا وخلق معها المسئولية الوزارية أمام البرلمـان ، ووجد منهم فى القرن التاسع عشر " اللورد جراى " الذى كان له أكبر سهم فى نفاذ قانون الانتخاب ، وعقبه فى زعامة الحزب رؤساء أمثال : " بلمرستون " و " جلادستون " وأخيرا فى القرن الحالى " المستر أسكويث " و " المستر لويد جورج " .

وكذلك عنـد المحافظين كلمـا اتجهـوا اتجاها عصريا وجدوا الرؤساء القادرين على تنفيذ هذه السياسة الجديدة وعلى السير بهـا وببلدهم الى طريق النجاح فكان

منهم فى القرن الثامن عشر "بولنجبروك" و "پت" وفى القرن التاسع عشر "دزرائيلى" وفى القرن الحالى "بلفور" و "تشمبرلن" .

وأيضا عند العمال قام حزبهم على فلسفة اشتراكية فنبت من بينهم الرجال القادرون على رفع رايتها وعلى تسيير هـذه المبادئ فى وسط عدائى تسوده المحافظة على القديم . فرغم الاعتراضات القوية التى وقفت عقبة أمام انتشار هذه المبادئ الجديدة نجح أمثال "كيرها ردى" فى المـاضى وأمثال "سدنى وب" و "مكدونالد" و "سنودن" و "هندرسون" فى غرس هذه المبادئ حتى أينعت وصار حزبهم أداة فعالة فى السياسة الانجليزية كما هو معروف .

ومن هذا يتبين المظهر الأساسى من مظاهر نجاح الديمقراطية فى انجلترا وفشلها فى بعض البلاد التى نقلتها عنها بما يتبعها من إنشاء المجالس النيابية وتأليف الأحزاب . فان هذه البلاد الأخرى لمـا نقلت هذه النظم لم تفكر فى إيجاد البرامج ولم تجد الرجال القادرين ولذلك عجزت أحزابها عن أن تكون أداة صالحة لمعاونة الحكم الديموقراطى .

ويساعد رؤساء الأحزاب الانجليزية على أداء هـذه المهمة الشـاقة إخلاص أعضاء الحزب لهم ذلك الاخلاص الذى يقرب من إخلاص الجندى لقائده . فهم يدينون بهذا ويبغضون أية مخالفة لها . وربما كان أقرب مثل لهذه النفسية ما حدث أثناء الحرب لمـا قبل " المستر لويد جورج " تأليف الوزارة بدون الاتفاق مع رئيس حزبه "المستر أسكويث" فان كثيرين حتى من المعجبين بكفاية "المستر لويد جورج" والواثقين بقدرته على السير ببلاده أثناء الحرب يعطفون على " المستر أسكويث " ويلومون تصرف "لويد جورج" الى الآن . وربمـا كان هذا الحادث هو الوحيد من نوعه فى تاريخ الأحزاب الانجليزية ، وربمـا كان لهذا السبب نفسه دخل كبير فى الضعف الذى وصل اليه هـذا الحزب من هذا التاريخ والذى لم يستطع زعماء الحزب معالجته الى الآن .

وهذا الولاء من الأعضاء الذى هو سـنة تقليدية فى الأحزاب الانجليزية

يقابله إخلاص الرئيس لمبادئ حزبه واحترامه لها ومشاورته زعماء حزبه فى كل أمر خطير .

على أن كل ذلك لا يؤثر فى حرية الرأى و إخلاص أولئك القادة لما يعتقدونه حقا . فاذا اعتقد أحدهم صواب رأى واختلف مع حزبه فى هذا الشأن فهو لا يسعى الى إحداث انقسام داخل حزبه ، وإنما يفضل الاعتزال فى الحال ليعمل على تنفيذ ما يراه متفقا مع المصلحة . من ذلك ان المستر "جوزيف تشمبرلن" الذى كان من قادة الأحرار لما ظهر له خطر اتباع سياسة حرية التجارة استقال من حزبه فى سنة ١٩٠٢ وانضم الى صفوف المحافظين لتأييد مذهبه الجديد . وكما حصل أخيرا من انضمام عدد كثير من الأحرار الى حزب العمال . وليس من عادة الانجليز أن ينتقلوا من حزب الى حزب بالسهولة التى يغير بها المرء ثوبه ، بل هم لا يعملون ذلك إلا لضرورة ماسة و إيمان راسخ بأنهم إنما يعملون لخير الوطن .

ويحسن هنا أن نشير الى ما يلابس علاقات الأحزاب الانجليزية من المجاملة التى أجملها "المستر بلفور" رئيس الوزارة الانجليزية فى سنة ١٩٠٢ فى خطاب له إذ قال : "إن الاعتدال فى طبع الانجليزى يساعده على أن يكون خصما سياسيا دون أن يتعرض لخصمه و يصفه بكل نعت غير مشرف . فالانجليز فى السياسة كالمحامين فى المحكمة ، يقتنع كل منهم بصحة رأيه ويدافع بحماسة عن هذا الرأى . ولكنهم لا ينسون واجب المجاملة ، فلا يكيل أحدهم الشتائم لمناظره ، فاذا خرجوا من دار المحكمة خرجوا أصدقاء" .

وهكذا يخرج أعضاء مجلس العموم من مجلسهم عمالا كانوا أم محافظين أم أحرارا ، حتى بعد جدل عنيف ومناقشات حادة . فاذا دخلت فى أروقة المجلس أو مقاصفه رأيت الاختلاط بينهم تاما والحديث وديا لا تشوبه شائبة بغضاء . فليس من النادر أن ترى "المستر مكدونالد" يتسامر بانشراح ومرح مع "المستر لويد جورج" . فالانجليز يعتبرون ميدان السياسة كميدان "كرة القدم" أو كملعب "الكريكت" ، يجتهد كل فى أن ينتصر ومتى انتهت المسابقة تعانق الجميع . بل أكثر

من ذلك يستعملون فى المناقشات السياسية وفى داخل مجلس العموم اصطلاحات وتعابير خاصة بالألعاب الرياضية . ففى الملاكمة لا يجوز للملاكم أن يضرب خصمه تحت حزام البطن . واذا خرج أحد الأعضاء فى المجلس عن اللهجة المألوفة بأن اشتدّ فى الطعن على خصمه وتجاوز المبادئ الى الشخصيات صرخ فى وجهه الأعضاء قائلين : "لا تضرب تحت حزام البطن" وهذا يؤيد عقيدة الانجليز فى أن السياسة كالرياضة يجب أن يراعى فيها ما يراعى تقليدا فى الألعاب الرياضية من حسن الأدب وواجبات المجاملة .

ومهما يكن من التقارب الذى حدث بين برامج الأحزاب خصوصا بعد التطور الذى أدخل على برنامج المحافظين فى أواخر القرن الماضى ، ومهما كان أثر الحرب الأخيرة فى التقريب بين وجهات النظر فى كثير من المسائل التى كانت موضع خلاف فانه مازال بين تلك البرامج فروق كثيرة نقسم الكلام فيها الى الموضوعات الآتية :

١ — السياسة الخارجية .
٢ — السياسة الأمبراطورية .
٣ — السياسة الاقتصادية والاجتماعية .
٤ — حرية التجارة .

(١) السياسة الخارجية :

ربما كانت السياسة الخارجية هى مظهر تلاقى أغراض الأحزاب السياسية وموضع اتفاقها أكثر مما عداها . وربما كانت سياسة الأحزاب فى هذا الشأن هى أقربها تشابها لأن جميع الأحزاب متفقة على جوهرها . فالعمال والأحرار والمحافظون يقولون بوجوب حفظ السلام فى العالم ، ولذلك يؤيدون جميعا فكرة تخفيض التسليح ، وينادون بوجوب تشجيع عصبة الأمم حتى تصبح أداة صالحة لحل المشاكل الدولية بالطرق السلمية . إلا أنه رغما عن وجود هذا التشابه فان وجهة النظر فى الوصول الى هذا السلام تختلف باختلاف الأحزاب . فان العمال والأحرار وبعض

المحافظين على استعداد لتأييد هذه الأفكار بكل مجهوداتهم وينصحون الحكومات البريطانية بانقاص سلاحها حتى ولو لم يبدأ غيرهم بذلك ليكون عملهم مثلا تحتذيه الدول الأخرى ومساعدا على التفاهم مع الحكومات الأخرى للوصول الى اتفاق عام يضمن استتباب الامن فى العالم ولو أدت هـذه الاتفاقات الى قبول انجلترا مبادئ التحكيم فى جميع المنازعات التى تحصل بينها وبين الأمم الأخرى كما حصل أثناء وزارة العمال الأولى فى سنة ١٩٢٤ إذ قبل "المستر مكدونالد" ميثاق جنيف . وكما حصل أيام وزارة المحافظين إذ أمضت اتفاقية لوكارنو وميثاق كيلوج فى سنة ١٩٢٦، ١٩٢٧ ولكننا مع هـذا نجد فريقا غير قليل من المحافظين لا يوافقون على إنقاص التسليح فى انجلترا إلا اذا قامت الدول الأخرى بانقاص عام فى تسليحها . ونجدهم أيضا يبغضون فكرة دخول انجلترا فى أى اتفاق أو معاهدة يترتب عليها أن تلتزم انجلترا بتعهـدات حربية . ويذهب هـذا الفريق الى حدّ القلق من جراء عضوية انجلترا بعصبة الأمم ويرون أن هـذه العضوية تقيـد كثيرا من حريتهم فى توجيـه سـياستهم الخارجية وتحملهم تبعات والتزامات ليس من مصلحة بلادهم احتمالهـا . ويرى هـؤلاء أن الأولى بانجلترا أن تقصر مجهوداتها على عصبة الأمم البريطانيـة المؤلفة من أجزاء الأمبراطورية . وينادى هـذا الفريق برأى قديم سائد فى انجلترا وهو يقضى بوجوب عزلتها عن السياسة الأوروبية وصرف كل مجهوداتها فى تمكين الروابط السياسية والاقتصادية بينها وبين أجزاء الأمبراطورية . أو أن توسع دائرة هـذه المجهودات لتـدخل فيها الدول التى تتكلم بالانجليزية والتى يسـودها العنصر السكسونى . ويرى هـذا الفريق أنه لا فائدة لانجلترا من الاشـتباك فى مشاكل أوروبا المعقدة ، وأنها لم تجن من سياستها الأوروبيـة إلا مسئوليات كثيرا ما جرّتها الى الحرب .

على أننا اذا استثنينا هذا الفريق من غلاة المحافظين فانه يمكن القول بأن وجهة النظر الانجليزية فى المسائل الخارجية لا تختلف كثيرا باختلاف الأحزاب، وربمـا

كان من أهم الأسباب لوجود هـذا الاتفاق فى المسائل الخارجية هو رغبة الرأى العام فى إبعادها عن الأحزاب ورغبة الأحزاب نفسها فى جعلها بعيدة عن الحزبية .

(٢) السياسة الأمبراطورية :

أما من جهة سياسة انجلترا نحو المستعمرات فيمكن القول بدون تحفظ بأن سياسة حزب العمال والأحرار تختلف فيها عن سياسة حزب المحافظين . فبينما نجد العمال والأحرار يميلون الى اعطاء هـذه المستعمرات أكبر نصيب من الحكم الذاتى مع الحرص على بقائهـا جزءا من الأمبراطورية نجـد المحافظين حتى الذين يقولون منهم بوجوب جعـل مبدأ الحكم الذاتى مرمى السياسـة الانجليزية يريدون السير فى هـذه السياسة بخطوات السلحفاة . وهـذا الاتجاه ليس حديثا كما يشاهد الآن عند وضع دستور للهند، بل هو قديم يرجع الى النصف الأول من القرن التاسع عشر حين ندبت حكومة الأحرار "اللورد درهام" الى كندا بعد ثورتها لدراسة أحوالهـا إذ أشار على الحكومة فى تقريره بوجوب اعطائها حكما ذاتيـا وافق عليـه الأحرار فى سنة ١٨٤٠ وعارض فيه المحافظون معارضة شديدة ومستمرة .

ونظـرية الأحرار والعمال فى هـذا الموضوع تختلف فى أساسها عن نظرية المحـافظين . فيرى الأولون أن ترك انجلترا للمستعمرات وجميع أجزاء الأمبراطورية حقها فى حكم نفسها أدعى لبقاء هذه الأجزاء منضمة الى التاج البريطـانى، ويرى الآخرون أن إعطاء الحرية والاستقلال لأجزاء الأمبراطورية مدعاة لفصل عرى الاتفاق بينها وبين انجلترا . على أنه حصل تطوّر عظيم فى هذا الموضوع فى الخمسين سـنة الأخيرة . فقد تغير اتجاه الرأى فى حزب المحافظين تغيرا كبيرا فخففوا كثيرا من غلوائهـم وأخذوا يسلمون تدريجيا بأن لا سبيل لمخالفة قوانين التطوّر ومقاومة الآراء الديمقراطية الحديثة التى أخذت بجميع النفوس ووجدوا أن من المستحيل أن يرغموا أجزاء الأمبراطورية على قبـول حكم انجلترا فأخذوا بذلك يقربون تدريجيا من آراء العمال والأحرار فى هذا الشأن .

(٣) السياسة الاقتصادية والاجتماعية :

هنا يظهر الاختلاف الشديد بين الأحزاب فان حزب العمال ينص فى برنامجه على انتزاع مصادر الانتاج الكبيرة من الأفراد وإعطائها الحكومة لاستثمارها لصالح الجميع ، وعلى ذلك ينادى بأخذ السكك الحديدية والأراضى والمناجم والبنوك من الملكية الفردية ، وحجته فى ذلك هو منع الغبن عن العامل الذى لا يأخذ نصيبا من الدخل متكافئا مع نصيبه فى الإنتاج ، وكذلك لمنع صاحب رأس المال من الحصول على ربح مبالغ فيه ثمرة لرأس ماله . وينص برنامج الحزب أيضا على وجوب إنقاص ساعات العمل وزيادة أجور العمال ووجوب تحمل الخزانة العامة مصاريف إعانة العمال أثناء البطالة ومعاشهم أثناء المرض وكبر السن للأسباب نفسها .

ولكن حزبى الأحرار والمحافظين مع شعورهما بوجوب مساعدة العامل حتى يعيش أحسن عيشة ممكنة يريان وجوب تمشى هذه المساعدة مع استطاعة مالية الدولة من جهة ومع الاحتفاظ بمبدأ الملكية الفردية التى تعتبر فى نظر هذين الحزبين أساس المدنية الحالية . على أن حزب العمال اذا كان يضع موضوع الملكية الاشتراكية فى برنامجه فان تاريخه لما تولى الحكم يدل على أنه لا يرمى الى تنفيذ هذه المبادئ دفعة واحدة وبدون أخذ توكيل بذلك من مجموع الناخبين . وقد كانوا يقترحون فى الماضى أخذ ضريبة على رأس المال (Capital Levy) تساعد من جهة على تنفيذ المشاريع الاجتماعية التى يرون إدخالها مثل بناء المساكن الصحية لجميع العمال ، وتساعد من جهة أخرى على تطبيق المبدأ الاشتراكى الذى يرمى الى تعديل توزيع الثروة حتى لا تكون متجمعة فى أيد قليلة . وقد ألفت حكومة العمال الأولى لجنة فى سنة ١٩٢٤ تحت رياسة "اللورد كولون" وبحثت موضوع الضريبة على رأس المال ضمن مابحثت من المسائل المالية وأظهرت الصعوبات التى تقف ضد تنفيذ هذا المشروع من حيث تأثيره على الادخار ومن حيث تأثيره على مركز السوق التجارية ، وكانت النتيجة

أن عارضت أكثرية اللجنة فى تنفيذه . و بعد ذلك تولى العمال الحكم مرة ثانية فلم يعيروا الموضوع الأهمية التى كانت له فى الماضى .

كذلك نجد حربى المحافظين والأحرار و إن اتفقا على وجوب الاحتفاظ بالملكية الفردية يختلفان اختلافا نسبيا فى مدى الإعانة التى تقدمها الحكومة للعمال . فقد قام المحافظون فى ابتداء القرن التاسع عشر بعمل تشريع ينظم عمل الأطفال فى المصانع وقاموا بنصيبهم فى التشريع الاجتماعى فى أواخر القرن الماضى وفى العشر السنين الأخيرة حيث أتموا قوانين معاشات العجزة ودفعوا معاشات للعمال أثناء البطالة . ولكن على رغم هذا كانت أهم المشاريع التى قامت بها الحكومات لتحسين حال العمال من نصيب حكومات الأحرار وعلى الخصوص وزارة "المستر أسكويث" فى سنة ١٩١١ فان هذه الوزارة هى التى وضعت الأساس لنظام التأمين على العمال أثناء البطالة وأثناء المرض . كما أنه تحت تأثير وزارات الأحرار فى القرن التاسع عشر تمكن العمال من الحصول على حق الانتخاب وتحت تأثير وزارة الأحرار فى سنة ١٩٠٦ اعترف رسميا بنقابات العمال ، تلك النقابات التى أصبحت فيما بعد أكبر عضد لحزب العمال .

(٤) حرية التجارة :

هنا أيضا يظهر الخلاف الى درجة كبيرة بين الأحزاب لأن المحافظين يجدون فى فرض الرسوم الجمركية الثقيلة على الواردات أقوى حماية للصناعات الانجليزية وأدعى الى الموازنة بين الصادر والوارد ، و يعارض فى هذه السياسة أكثرية الأحرار والعمال .

ونظرا لأهمية هذا الموضوع كفارق مهم فى سياسة هذه الأحزاب . ونظرا لأثره فى سياسة هذه البلاد الاقتصادية سنفرد له الفصل التالى .

نظام الأحزاب الداخلى

إن تقدم الحياة النيابية وتطور المسئولية الوزارية فى انجلترا كانا السبب فى تقدم نظام الأحزاب و وصولها الى هذا المركز السامى الذى تشغله الآن فى الديمقراطية

الانجليزية . وكذلك ينسب بعض الكتاب سر تنظيم الأحزاب الحديث الى سبب آخر هو إدخال التعديلات الحديثة فى قانون الانتخابات ، لأن هيئات الأحزاب قبل هذا الوقت كانت مقصورة على الهيئات الرئيسية التى تنظم شئونها داخل البرلمان ، ولم يكن لها هيئات فى الأقاليم ولا جمعيات عمومية . وكان عدد الناخبين قبل إدخال تعديلات سنة ١٨٣٢ محدودا إذ كان أكثرهم من كبار الملاك . أما بعد صدور قانون سنة ١٨٣٢ وقانون سنة ١٨٦٧ الذى زاد عدد الناخبين زيادة كبيرة فقد أصبح من الضرورى لكل حزب أن يزيد درجة الاتصال بهم لتفهيمهم مبادئ الحزب . وعلى هذا عمد كل من حزب الأحرار والمحافظين الى إنشاء لجان فرعية لها فى الأقاليم تكون مهمتها نشر الدعوة للحزب ومساعدة المرشحين فى الدوائر المختلفة ، كما عمدا أيضا الى إنشاء جمعيات كبيرة تجمع كبار المعضدين لمبادئهما فى جميع أنحاء البلاد . فألف حزب الأحرار "جمعية تسجيل الأحرار" (Liberal Registration Assoc.) وألف المحافظون " الاتحاد الأهلى لجمعيات المحافظين والاتحاديين " (National Fed. of Unionist and Conservative Assoc.) على أن تكون كل من هاتين الهيئتين على اتصال وثيق بالادارة العليا للحزب التى تؤلف عادة من رئيس الحزب ومنظميه فى البرلمان .

على أنه اذا كان النظام الحالى يدين بمبدئه الى صدور قوانين الانتخاب الحديثة فان الانجليز ينسبون قوة النظام المتبع الآن فى الأحزاب الانجليزية الى الحركة التى قام بها "المستر تشمبرلن" حوالى سنة ١٨٧٥ ، لأنه فى هذا التاريخ عمد كل من حزبى الأحرار والمحافظين الى تأليف هيئة اتحاد لكل جمعياتهم المختلفة يشمل ممثلين لكل من هذه الجمعيات ، وألف كلاهما لجنة فى كل مقاطعة ولجنة أخرى فى كل دائرة انتخابية وجعلاها على اتصال دائم بأن ترسل لجنة الدائرة مندوبين عنها للجنة الاقليم ، وبأن ترسل هذه مندوبين أيضا للجمعية العامة أو الاتحاد . ونظرا لأهمية هذا النظام نذكر شيئا من تفصيله :

أولا — لجنة الدائرة الانتخابية :

لكل حزب كما تقدم لجنة فى كل دائرة انتخابية تشمل جميع أعضاء الحزب فى هذه الدائرة تديرها لجنة تنفيذية منتخبة منها . وهذه اللجنة تتمتع بحرية كاملة واستقلال تام فى تصرفاتها فى هذه الدائرة، وليس للسلطة المركزية للحزب سلطان عليها إلا من طريق الارشاد. ونظرا لهذا الاستقلال فان تأليف ونظام هذه الهيئات المحلية لا يتبع نظاما واحدا فى جميع أنحاء البلاد، والشىء الوحيد المشترك بين هذه اللجان هو وجود وكيل سياسى بمرتب (Political Agent) يعمل تحت إشرافها، وقد أصبح أكثر أعمالها بيد هذا الوكيل . وأهم عمل اللجنة هو تنظيم حركة الانتخابات . وتسعى للوصول الى هذا الغرض بالوسائل الآتية :

(ا) انتخاب المرشح الصالح للدائرة فهذه الهيئة المحلية هى التى تختار مرشح الحزب وهى مستقلة فى ذلك كل الاستقلال عن الهيئة العليا للحزب .

(ب) الدعوة للحزب ومرشحه فى الدائرة وذلك بتوزيع المنشورات والإعلانات وإقامة الاجتماعات وإلقاء الخطب .

(ج) مراقبة كشوف الانتخاب حتى تنبه أنصارها اذا لم تدرج أسماؤهم فى هذه الكشوف .

ثانيا — لجان المقاطعات :

ولكل من الأحزاب السياسية لجان فى جميع الأقاليم، وهى وإن كانت لا تتدخل فى إدارة لجان الدوائر فانها على اتصال مستمر بها . وأهم ما تقوم به من العمل للحزب هو نشر الدعوة له فى المقاطعة .

ثالثا — الهيئة الرئيسية للحزب :

تتركز إدارة كل حزب من حزبى المحافظين والأحرار الرئيسية فى أيدى هيئة صغيرة العدد مقرها لندن وهى مكوّنة فى حزب المحافظين من ثلاثة أشخاص هم رئيس الحزب ورئيس المنظمين والوكيل الأول . أما فى حزب الأحرار فهى مكوّنة

من المنظمين ومن بعض قادة الحزب الذين ينتخبهــم هؤلاء المنظمون لمساعدتهم فى الإدارة . وأهم عمل تقوم به هذه الهيئات الرئيسية هو إدارة دفة الانتخابات ، فليس لها دخل مطلقا فى وضع سياسة الحزب لأن الانجليز يرون أن مبدأ مسئولية الوزارة أمام البرلمــان يستلزم ترك وضع تفاصيل الســياسة لرئيس الحزب بالاشتراك إما مع الوزراء اذا كان الحزب فى الحكم وإما مع زعماء الحزب اذا كانــ فى المعارضة (١) . ومبادئ البرنامج تكون عادة محل مناقشة الجمعيات العمومية التى تعقد سنويا ويحضرها أعضاء الحزب فى البرلمــان ومندوبو جمعيات الحــزب فى المقاطعات وفى الدوائر الانتخابية ، وهنا يتناقش جميع أعضاء الحزب فى السياسة العامة التى يرى اتباعها . أما تفاصيل طرق تحقيقها فانها تترك للرئيس والزعماء تحقيقا لمبدأ المسئولية الوزارية . وعلى هــذا تنحصر أعمال السلطة الرئيسية هــذه فى التحضير للانتخابات وهى تؤدى هذا الواجب بالطرق الآتية :

(أ) إعداد الرأى العام لقبول سياسة الحزب ، فتصدر كل من هيئتى المحافظين والأحرار مجلة شهرية يسميها الأحرار (Liberal Magazine) ويسميها المحافظون (Notes on Current Politics) تشرح فيها هــذه السياسة وتدافع عن وجهــة نظرها ، كما تصدر كتابا سنويا يبحث فى أهم ما عرض فى بحر الســنة وتصدر أيضا خلاف هذه المطبوعات الدورية نشرات وتقارير وإعلانات بما يجدّ وتراه هاما بين آن وآخر من المسائل ، وكذلك تؤلف رياسة الحزب لجانا من كبار المفكرين والخبراء من أعضاء الحزب والمنتمين اليه لبحث حالة البلد وإمداد الأعضاء بالبرامج والآراء عن جميع الأعمال التى تبحث فى البرلمــان وخارجه . ويعلق الانجليز أهمية كبرى على أعمال هذه اللجان . لأن بحوثها تغذى الحزب وتعطى الرئيس فكرة صحيحة عن البرامج التى يتبعهــا .

والسبب الذى يدعو الأحزاب الى القيام بمهمة إصدار النشرات الدورية هو

(١) جرى العرف أخيرا بأن تسمى الهيئــة المكوّنة من زعمــاء حزب المعارضــة الذين ينتظر تأليف الوزارة منهم فى المستقبل (Shadow cabinet) .

استقلال الجرائد اليومية الكبرى عن الأحزاب . لأنه مهما كان بعض هذه الجرائد يشايع حزبا من الأحزاب فان أمر إدارتها وماليتها وتحريرها مستقل عنها .

(ب) تقوم الهيئات الرئيسية بعمل الترشيحات بأسماء بعض مرشحين للانتخابات فى الدوائر اذا كانت لا تجد الهيئات المحلية المرشح اللائق لها . أما اذا اتفقت هذه الهيئات على مرشحها فان تدخل الهيئات الرئيسية لا يحصل مهما رغبت فيه ومهما رغب فيه منظمو الحزب . وتلك هى إحدى الفرص التى توجد أمام هؤلاء المنظمين للتدخل فى أعمال الهيئات المحلية . على أنه احتراما لهذه الهيئات قد جرت العادة بأن ترشح الهيئة الرئيسية أكثر من عضو واحد حتى يكون أمام الهيئات المحلية فرصة للاختيار .

(ج) تقوم الهيئة الرئيسية بمساعدة مالية للمرشحين الذين لا يقدرون على دفع مصاريف الانتخاب أو لا تقدر الهيئات المحلية على مساعدتهم . وقد كانت الأحزاب فيما مضى تستبيح لنفسها الصرف من الاعتمادات السرية لتأخذ منها نفقات حزبها ، ولكن هذه العادة حرّمت فى انجلترا منذ سنة ١٨٨٦ وصارت نفقات كل حزب تجمع من أعضائه ومرشحيه وأنصاره الذين يطمعون فى أن ينالوا إنعاما ملكيا . وقد جرت العادة بأن يطلب رئيس كل حزب وهو فى الحكم وعند استقالته الإنعام على بعض مساعديه وأنصاره ، وتنشر الجريدة الرسمية بجانب اسم المنعم عليه سبب الإنعام . والذى جرى به العرف أن العدد الذى يطلب الانعام عليه من الأنصار لا يزيد على عدد الأصابع سنويا ، كما أن الاختيار يقع دائما على من يليقون لهذا الإنعام .

إدارة حزب العمال :

أما إدارة حزب العمال فمع أنها تشبه فى تكوينها إدارة حزبى المحافظين والأحرار من الوجهات الآتية :

١ — وجود لجان فى الدوائر الانتخابية .

٢ — وجود الوكلاء السياسيين فى بعض هذه الدوائر .

٣ — وجود لجان فى المقاطعات .

٤ — وجود هيئة عليا إدارية للحزب .

فهى تختلف عن إدارة الحزبين الآخرين بوجود المميزات الآتية :

(١) زيادة سلطة الهيئة الرئيسية المركزية فى ترشيح أعضاء البرلمان وتخطى سلطة الدوائر الانتخابية فى ذلك ، فلها فى الواقع صوت مسموع فى ترشيحهم ، والسبب فى زيادة هذه السلطة يرجع الى احتياج كثير من الهيئات المحلية لإعانات مالية وعدم استطاعة كثيرين من مرشحى العمال الإنفاق على الانتخابات من عند أنفسهم فتمدهم السلطة المركزية بالمال اللازم لحركة الانتخاب ، وهى تتقاضى فى نظير ذلك ثمنا لهذه المساعدة تخلى هذه اللجان عن حقها فى الترشيح ، وهذا السبب أيضا يفسر تراخى هذه الرقابة بالنسبة لمرشحى النقابات ، لأن النقابات فى غنى عن طلب الإعانة المالية ، بل هى فى الواقع ونفس الأمر المصدر الأكبر الذى يستمد منه حزب العمال إيراده .

(ب) أنهم لا يعينون وكلاء سياسيين فى كثير من الدوائر الانتخابية ، وهذا يرجع الى حداثة تكوين الحزب من جهة ، ومن جهة أخرى الى الدقة فى تعيين الوكلاء . فان حزب العمال يشترط فيهم أن يقوموا بدراسات يؤدون فيها امتحانا خاصا قبل التعاقد معهم .

(حـ) الميزة الثالثة التى تميز إدارة حزب العمال تتعلق بمالية الحزب . فالأحزاب الأخرى ترتكن كثيرا على الاعانة التى يدفعها أغنياء الحزب . أما حزب العمال فيستمد إيراده من الاشتراكات الزهيدة التى تدفعها له النقابات وجمعيات العمال المختلفة التى تحصلها من أعضائها بنسبة صغيرة . وهذه الإعانات مع ضآلتها تأتى للحزب بايراد وفير لكثرة الأعضاء . وقد كان مجموع ما دفعته النقابات للحزب فى سنة ١٩٢٤ مبلغ ٣٦ ألف جنيه .

وتتكون هيئة حزب العمال الرئيسية من الوكيل العام للحزب بصفة رئيس ومن رئيسة جمعية النساء للعمال ومن بعض كبار موظفيه . وهذه الهيئة العليا على اتصال مستمر برئيس الحزب فى البرلمان بواسطة سكرتير حزب العمال العام الذى هو

فى الوقت نفسه المنظم الأول لحزب العمال فى مجلس العموم . أما هيئات الحزب فى الأقاليم فهى عشر فقط ، وتتولى كل منها الاتصال باللجان المحلية فى دائرتها .

أشرنا فيما تقدّم الى وظيفة منظم الحزب . ونظرا للمركز الهام الذى يشغله هذا المنظم فى الأحزاب الانجليزية نذكر بعض الشيء عنه . فهو أداة الاتصال بين رئيس الحزب و بين الأعضاء فى البرلمان ، ولذلك يطلب منه أن يكون ملما بالشيء الكثير عن أخلاق الأعضاء وميولهم ، كما يطلب منه أن يكون حائزا لاحترامهم وثقتهم حتى يستطيع أن يقف رئيس الحزب على تطوّرات ميولهم وما يجدّ من آرائهم فى المسائل المختلفة . كما أن المنظم هو حلقة الاتصال بين الهيئة الرئيسية للحزب و بين الهيئات والجمعيات المختلفة فى الأقاليم والدوائر الانتخابية ، يبعث اليها بالآراء والمنشورات ، ويتلقى منها طلباتها وآراءها ، ويساعدها اذا ما احتاجت الى المساعدة فى اختيار مرشحيها لمجلس العموم ، وبذلك يتمكن أيضا من إعطاء رئيس الحزب فكرة صحيحة عن التطوّرات السياسية التى تجرى خارج البرلمان . ولكثرة أعماله الحزبية ووجوب تفرغه لهذه الأعمال جرت العادة بأن يعطى المنظم متى تقلد حزبه الحكم وظيفة حكومية ذات مرتب لا عمل فيها وهى وظيفة اللورد الثالث للخزانة .

ومن أهم أعمال هذا المنظم استدعاء أعضاء الحزب فى البرلمان لحضور الجلسات كلما أحس ضرورة لذلك . فمثلا اذا توقع حصول اقتراع فى مجلس العموم على أية مسألة من المسائل فعليه أن يخطر الأعضاء بذلك ، بل عليه أن يستدعيهم بالتلغراف أو التليفون اذا رأى ضرورة ماسة ، وعلى الأعضاء أن يخطروه بعناوينهم اليومية حتى يسهل الاتصال بهم .

بجانب هذه الهيئات التى تدير الأحزاب الانجليزية توجد النوادى الحزبية فى العاصمة وفى الأقاليم ، والغرض منها حفظ وحدة الحزب و إيجاد كتلة منظمة لنشر الدعوة لهم ، كما توجد كذلك جمعيات أخرى مختلفة أهمها جمعية (Primrose League) عند المحافظين التى أنشئت فى سنة ١٨٨٣ نسبة الى الزهرة التى كان يحبها رئيس

الحزب فى ذلك الوقت "المستر دزرائيلى" . وجمعية سيدات الأحرار عند حزب الأحرار التى أنشئت فى تلك السنة . وللعمال جمعية الإخاء وحزب العمال المستقل . وأهم عمل تقوم به هذه الجمعيات فوق عقد الاجتماعات الخطابية لتفهيم الرأى العام مبادئ أحزابهـا هو نشاطها أثناء الانتخابات ، فانها لا تقصر همها على نشر الدعوة بالكتابة والكلام ، بل تذهب فى ذلك الى زيارة المساكن الخاصة ومناقشة أفراد الناخبين ، كما يتفرغ أعضاؤها أيام الانتخابات لنقل الناخبين الى أماكن الانتخاب . وكذلك تقوم جمعيات الأحزاب بتأسيس ما يسمونه "مدارس أيام الأحد" ، والغرض منها أن يقوم فريق من زعماء هذه الأحزاب بالقاء سلسلة محاضرات فى أيام الأحد تتناول الدفاع عن سياسة الحزب ومبادئه ، كما تقوم بعمل هذه المحاضرات فى فصل الصيف فى جهات الأرياف وتسمى "مدارس الصيف" وهى تقوم بالغرض نفسه . وكذلك يسـعى كل حزب لإيجاد نواد للألعاب الرياضـية يجتمع فيها الأعضاء بعد ألعابهم لسماع محاضرة عن غرض من الأغراض التى يسعى اليها الحزب . ولهم جميعا فى لندن أبهاء لحفلات الموسـيقى والرقص تختتم دائما بمحاضرة من النوع السابق . وبهذا تسـعى جميع الأحزاب الى نشر مبادئهـا السياسـية والاجتماعية بكل أنواع الترغيب والإقناع . ويسمح فى أكثر الأحيان لغير المقتنعين بمناقشة المحاضر ، لأنهم يعنون لا بكثرة الأعضاء بل بدرجة اقتناعهم بمبادئ الحزب .

الفصـــل الثـالث
حرية التجارة والحماية الجمركية

كان هذا الموضوع الخطير مثار جدل بين الساسة الانجليز طوال القرن الماضى والقرن الحاضر، وقد وصل هذا الجدل فى بعض الأحيان الى درجة من الشدّة والعنف أحدثت انقساما خطيرا فى الرأى أدّى الى أزمات سياسـية خطيرة، لذلك رأيت أن أشرحه شرحا تفصـيليا ليقف القارئ على آراء أنصـار كل رأى وآراء معارضـــيه .

١ — نبـــذة تاريخيـــة :

كان تصدير المواد الخام من انجلترا منبع ثروتهـا فى القرون الوسطى، وكانت تستورد نظير ذلك مصنوعات الأمم الأخرى وتحفها التى لم تكن قد تهيأت هى بعد لصناعتها . ولم تكن النظم والقيود التى اتبعت فى المتاجرة فى ذلك العصر موانع للحرية كما اعتبرها من انتصروا لحرية التجارة فيما بعد، بل كانت هى الضمان لتلك الحرية إذ لا توجد هذه حيث لا أمان يكفلها .

تقدّمت الصناعة قبيل ختام القرون الوسطى بما جبل عليه السكان من حب العمل وبهجرة الصناع والفنانين من البلاد الأخرى . وبدأت انجلترا تشعر بمركزها الصناعى بين الأمم وتحس الحاجة المـاسة الى اتباع طرق تحمى صناعتها وتنميها، فرتبت رسوما على ما يرد اليها من المصنوعات الأجنبية وخطت حول نفسها سياجا تتحصن وراءه ضد ما قد يوجه الى صناعاتها مما يضرّ بها من منافسة خارجية غير مشروعة . ثم تطوّرت بها الحال فرفعت الحواجز الداخلية واتحدت بأسكتلندا فى سنة ١٧٠٧ وأطلق عليهما اسم بريطانيا العظمى . ثم انضمت هى وإرلندا فى سنة ١٨٠١ فى حظيرة اقتصادية واحدة . وكذلك بلغت الممالك المتحدة قمة التفوّق الاقتصادى فى ذلك العصر بفضل سياسة الحماية تلك التى انتقصها فيما بعد الاقتصاديون وانتقدوها انتقادا مرا .

وبما ميّزت به الطبيعة بريطانيا العظمى من موارد للانتاج ومواد أولية نشطت صناعاتها فى أواخر القرن الثامن عشر، ثم خطت خطوات واسعات بما أدخلتها فيه المخترعات من أطوار سريعة التغيير، فأصبحت نظم التجارة القديمة غير وافية لما جدّ من محدثات، ولم يعد من السهل تطبيق القيود والتعريفات التى كانت قد وضعت عند فجر الصناعة فأصبحت عقبات فى سبيل التقدّم السريع .

على أنه بالرغم من تقدّم بريطانيا الصناعى فى ذلك العصر قد حلّت بها فى أوائل حكم الملكة فيكتوريا ضائقة لم تعهدها من قبل، وساءت حال الطبقات الفقيرة، وألمّ بالزراع بنوع خاص عسر أوقع أكثرهم فى مخالب الافلاس . هنا علا نداء بعض الساسة والاقتصاديين وخرجت الصيحة من الغرفة التجارية بمانشستر، إذ تناول البحث فى الحال الاقتصادية "كوبدن" أحد تجار ذلك البلد ومن الاقتصاديين القائلين بحرية التبادل وسياسة التفاهم بين الأمم، ونادى برفع الحماية عن الزراعة، واقترح تقديم عريضة لمجلس العموم أمضاها معه الكثيرون لإلغاء القانون المسمى "قانون الحبوب"[1] فانتشرت هذه الفكرة فى أنحاء البلاد وأتى المئات من المندوبين الى لندن بعرائض من هذا القبيل، مما دعا أحد النوّاب فى مجلس العموم الى طلب التصويت لإلغاء القانون فرفض المجلس طلبه بأكثرية ساحقة . فتألفت كصدّى لهذه الحركة فى سنة ١٨٣٨ "جمعية المعارضين لقانون الحبوب" كان "كوبدن" قلبها النابض و"چون برايت" ساعدها الأيمن، هذا يثير الجماهير بفصاحته، وذاك يفحم معارضيه بدامغ حجته . وأخذت الجمعية على نفسها الكفاح وتفهيم الزرّاع أن العسر الذى لحق بهم

(١) يرجع تاريخ القيود على تجارة الحبوب فى انجلترا الى القرون الوسطى، غير أن هذه القيود لم تكن لها صيغة القوانين المعروفة اليوم . ويبدأ تاريخ قانون الحبوب فعلا من أواسط القرن الخامس عشر حين قيدت الحكومة تصدير الحبوب برخص تعطيها المصدرين، وأباحت التصدير بغير رخصة اذا نزل السعر الى حد محدود . ومنذ ذلك العهد توالى التبديل فى قوانين الحبوب كفرض رسوم مقيدة أو رسوم مانعة وتحديد سعر الصادر من الحبوب تبعا لزيادة المحصول ونقصه . وكل هذا التقنين يرمى الى حماية الزراع ضد منافسة المحصولات الأجنبية وضمان السوق الأهلية لهم والهيمنة على تموين البلاد بما يعتبر ركنا من أهم أركان الغذاء .

إن هو إلا نتيجة ذلك القانون وأنه لن يغيثهم إلا الغاؤه . أفهمتهم أن الحماية رفعت من ثمن الحبوب ولكن ارتفع كنتيجة لهذا ثمن الخبز الذى هو أهم أركان القوت عندهم ، وكذلك لم يغنموا من ارتفاع ثمن الحبوب شيئا . على أن هذا القانون لم يكن هو أساس السوء كله ، ولكنه كان الواسطة لإهاجة الرأى العام الذى تهمه سهولة الحصول على ضروريات الحياة فى وقت عزّ فيه القوت على كثير .

وكذلك تمكن "كوبدن" من إعلان الحرب على الرسوم الجمركية ، وساعده فى ذلك الوقت أن انتخب عضوا لمجلس العموم فى سنة ١٨٤١ ، فحمل حملة صادقة على قانون الحبوب أحدثت أثرها فى نفوس النوّاب مما شجعه بعد ذلك على رفع لواء حرية التجارة فى وجه المحافظين فى المجلس والكر عليهم بكتائب البرهان مما هو أمامهم ظاهر ، فانضوى تحت علمه منهم الكثير من بعد ما بدت لهم الآيات من الأمر الواقع ، إذ قد نزل بارلندا فى أواخر سنة ١٨٤٥ قحط تضوّر له أهلها جوعا ، وعبثا حاولت الحكومة إغاثتهم بشراء القمح الهندى ثم بيعه لهم بثمن زهيد ، وبمعاونة السلطات المحلية بسلف مقدّمة لاستخدام الناس فى أعمال المنافع العامة . ولكن وطأة القحط كانت أكبر من أن تخففها هذه الاجراءات فتوثقت حلقات الأزمة ولم تعد الوسائل التى تذرّعت بها الحكومة لإغاثة الأمة تجدى شيئا .

كان "سير روبرت بيل" على رأس وزارة المحافظين فى ذلك الوقت ، وكان قد سبر الداء وعلم مكمنه واقتنع بأن سياسة الحماية التى تتبعها الدولة هى نفسها جرثومة المرض ، فصارح زملاءه برأيه وهو أن تفتح الأبواب واسعة فى وجه التجارة وأن تعدّل القيود المقيدة بها كما يأتى :

(ا) أن تلغى جميع الرسوم المانعة منعا باتا وتخفف الرسوم المقيدة .

(ب) أن تخفض الرسوم على المواد الخام تخفيضا كبيرا .

(حـ) أن تخفض الرسوم على المنتجات نصف المصنوعة الى حدّ معقول .

(ى) أن تخفض الرسوم على المصنوعات التامة تخفيضا يسمح بالمنافسة العالمية العادلة .

فاختلف زملاؤه فيما بينهم وتشعبت آراؤهم فى صلاحية هذا الرأى الذى اتهموه بالتطرف . ثم أجمعوا على أن يؤلفوا لجنة لتدرس الحال وتقترح ما يمكن عمله لاصلاحها ، لكن اللجنة لم توفق الى حسم الخلاف . وقام فريق من الوزراء ينكر أن الحال تدعو الى أن تخرج الوزارة عن كامل برنامجها المتعلق بالحماية التى هى ركن أساسى فى سياستها واستمسكوا برأيهم وانشقوا على زملائهم الذين خالفوهم الرأى، فأدرك "بيل" ما كانت تنطوى عليه الأزمة من خطر محدق ورأى أنه لن تستطيع وزارته على انقسامها أن تقوم بأعباء الحكم فى البلاد فاعتزل منصبه .

لم يكن من الممكن عندئذ تأليف وزارة من الأحرار لضعف حزبهم إذ ذاك ، ولا من المحافظين ممن انشقوا على "سير روبرت بيل" لرفض زعيمهم وهو "لورد ادوارد استانلى" تأليفها . فلم يكن بد من استدعاء "سير روبرت" ثانية بعد بضعة أيام لتقلد الحكم فعاد حاملا لواء حرية التجارة واختار من بين زملائه الأولين من شاركوه فى الرأى الذى رآه وملأ باقى المراكز من الأحرار .

كذلك أعلن "بيل" للعالم تحوّل بريطانيا فجأة فى سنة ١٨٤٦ عن سياسة الحماية التى اتبعتها منذ القدم، ولم ينتصف القرن التاسع عشر حتى كانت حرية التجارة السياسة الاقتصادية للبلاد، ولم تعد الطرق والوسائل التى اتبعها الساسة البريطانيون من قبل للوصول الى الأوج الاقتصادى والمالى إلا ذكرى نظريات قديمة دارسة .

٢ — حركة حرية التجارة ببريطانيا وصداها فى العالم :

لما قام "كوبدن" ينادى برفع الحماية عن الزراعة واتباع سياسة حرية التجارة كان يتنبأ بأنه إذا اعتنقت بريطانيا سياسة الحرية فستحذو حذوها باقى الأمم ولا سيما تلك التى لها بها صلات اقتصادية متينة، وبذلك تعم سياسة الحرية جميع العالم فتزداد تبعا لذلك حركة التجارة العالمية . ونجح "كوبدن" فى أن يهيئ لوزارة "لورد بلمرستون" أن تبرم معاهدة تجارية مع فرنسا فى سنة ١٨٦٠ نقص بمقتضاها كثير من الرسوم الفرنسية على البضائع البريطانية ، وكان من حسنات المعاهدة أن

شدّت من أزر مبدأ الحرّية وشجعت أكثر الأمم فى أوروبا على إبرام مثلها بين بعضهم والبعض مما أدّى إلى تخفيض تعريفاتها و إلغاء كثير من رسومها الجمركية .

ولقد كاد يكون تنبؤ "كوبدن" صحيحا اذ كان لحركة الحرية ببريطانيا صداها فى العالم، وظلت نحو جيل تؤثر فى اتجاه سياسة الأمم الاقتصادية . ولكن هذه الحال لم تدم إذ تحوّلت الوجهة ثانيا، ودعا الى هذا التغير وقتئذ الحروب الأوروبية التى قضت على كل أمة باقفال أبوابها دون التجارة مع الأمم المعادية لها أو التى قد تنقلب فى سير الحروب أعداء . ومشى ذلك الى جنب احتياج الحكومات لجمع دخل يمكنها من الانفاق فى تلك الآونة العصيبة . وكذلك اتخذت الولايات المتحدة الأمريكية سياسة الحماية درعا لها بعد حربها الأهلية، وتبعتها ألمانيا وفرنسا بعد حرب السبعين، واقتدى بهم بعد ذلك كثير من الأمم الأخرى . ولم يكن وضع التعريفات الجمركية هو الطريق الوحيد الذى اتبعته تلك الأمم بل إنها تذرعت بكل الوسائل الممكنة للوصول الى حماية صناعاتها وأسواقها، ففرض بعضها أجورا لنقل البضائع الأجنبية أعلى من الأجور لنقل البضائع الوطنية، وعمد البعض الآخر الى وضع قوانين صحية تمنع استيراد الحيوانات الحية وتفرض رقابة شديدة على الوارد من المواد الغذائية، وأوحى البعض الى حكومات المستعمرات أن تشجع الناس على إبرام الصفقات مع البيوتات التجارية فى الدولة المتبوعة وغير ذلك مما ألقى كثيرا من العقبات فى سبيل التجارة العالمية .

غير أن كل هذا لم يزعزع من بريطانيا وهى حصن سياسة الحرية الذى اشترك فى بنائه كثير من كبار ساستها قريبا من نصف قرن ، فلم تتراجع أمام تلك العقبات لما لها من السبق فى ميدان الصناعة ولهيمنتها إذ ذاك على الأسواق العالمية .

٣ — الدعوة الى التعريفة فى أوائل القرن العشرين :

ظلت سياسة الحرية ببريطانيا المتصرفة فى الحياة الاقتصادية حتى مستهل القرن الحالى حينما قام "مستر جوزيف تشمبرلن" أحد الأحرار ووزير المستعمرات إذ

ذاك وتقدّم ببرنامجه الى الأمة فى خطاب ألقاه ببرمنجهام فى مايو سنة ١٩٠٣، ويقوم هذا البرنامج على أساس ترك سياسة الحرية ويتلخص فى نقطتين : (الأولى) إنشاء اتحاد جمركى تفضيلى بين بريطانيا ومستعمراتها ينتج منه تبادل المنافع التجارية لتمهيد السبيل الى تكوين اتحاد امبراطورى . (الثانية) وضع تعريفة جمركية — لا لغرض الحماية — بل لتتخذها الحكومة سلاحا عند مفاوضة الأمم الأخرى ومساومتها فى تعريفاتها التى تضر ببريطانيا .

تناقش مجلس العموم فى هذا الاقتراح وعضده "مستر بلفور" — وكان رئيس الوزارة الائتلافية إذ ذاك — قائلا إن بريطانيا لم تعد فى نفس المركز الذى كانت فيه عند ما اعتنقت مذهب حرية التجارة، وإن التعريفة قد تكسبها خيرا وتمكنها من نيل امتيازات لدى الأمم ذات التعريفات المتعسفة . فأدّى هذا التعضيد الى استقالة خمسة من الوزراء الذين رأوا أن هذا تخلّ عن سياسة الحرية ، وكذلك استقال "مستر تشمبرلن" نفسه عند ما رأى عدم الاستعداد لقبول اقتراحه .

ظلت هذه الحركة قائمة ودامت المناقشة فيها داخل المجلس وخارجه، غير أنها لم تنجح لما أحدثته من الانقسام فى الوزارة مما أدى الى استقالتها وخلفتها أخرى عجلت حل المجلس وإجراء انتخابات عامة لاستفتاء الأمة فى هذا الاقتراح أسفرت عن أكثرية عظمى للأحرار، وبقى علم حرية التجارة مرفوعا على ثغور بريطانيا .

هكذا تداول المبدأان فى بريطانيا العظمى أحدهما إثر الآخر منذ بدأت أحوالها الاقتصادية تطمئن الى نظام . وقد أخذ أصحاب كل مبدأ — ولا يزالون — يسوقون الحجج على الآخرين معززيها بالشواهد التى تقوم على أساس التجارب الفعلية فى ميدان الحياة الاقتصادية . على أنه مهما اختلف الفريقان باختلاف تلك الشواهد وما تقوم عليه من تلك التجارب الفعلية فهناك أمر لا اختلاف فيه ولا تبديل له ولا نتيجة لجدل اقتصادى بغير اعتباره فى المكان الأوّل، ذلك هو اعتماد بريطانيا فى تقدمها الاقتصادى ورخائها على ارتباطها بالعالم بروابط التجارة الخارجية . لذلك نجد دائما من بين كبار أئمة المبدأين من يميل الى الجانب الآخر فيسلم أصحاب الحرية ببعض مستثنيات من

مبدئهم ، ويفعل أنصار الحماية مثل ذلك تمشيا وراء صالح الأمبراطورية أمام الأمر الواقع واشتباك ذلك الصالح بباقى الأمم . هـذا ولو أن حزب المحافظين هو عميـد الحماية وحزب الأحرار هو نصير الحرية التجارية فليس الحد الفاصل بينهما بيّنا قاطعا. وقد ذكرنا فيما سبق أن "سير روبرت بيل" زعيم المحافظين قد تحول عن سياسة الحماية وهو على رأس الوزارة المحافظة الى سياسة الحرية وألف وزارة من الأحرار كان هو رائدها وهاديها . وقام "مستر چوزيف تشمبرلن" وهو من الأحرار ينادى باتباع نظام التفضيل بين أجزاء الأمبراطورية ، ووضع تعريفة جمركية تساوم بها بريطانيا الأمم الأخرى . وها هو "مستر رانسيمان" وزير التجارة فى الوزارة القائمة الآن قد غدا بطل التعريفة اليوم وقد كان بالأمس ركنا قويا من أركان الأحرار . بل ها هو ذا "مستر بولدوين" زعيم المحافظين اليوم يذكر فى أحاديثه أنه يود لو تخفض التعريفات فى العالم لأنها عوائق للتجارة العالمية وأنه يرى أن وضع التعريفـة البريطانية إن هو إلا إرغام للأمم الأخرى لتخفض من غلوائهـا فى تعـريفاتها . بل إن حزب العمال وهو المعروف بالتطرف فى سـياسة الحرية قد ظهر من بين صفوفه نفر لا يعـدّون الميـل الى سياسة الحماية إثمـا ولا زلزلة لمبـدئهم اذا حكمت بذلك الضرورة ودعا صالح الأمبراطورية اليـه . وها هو زعيم العمال بالأمس ورئيس الحكومة اليـوم "مستر ماكدونالد" يقول فى إحدى خطبه فى المعركة الانتخابية الأخيرة التى خرج منها رئيسا للوزارة القومية الحاضرة : "لقد طافت برأسى فكرة منذ سنتين أو ثلاث ثم رسخت بذهنى بعـد أن بدأنا نشـعر بتأثير نتائج الحـرب الكبرى فى الحيـاة الاقتصادية ، تلك هى أن الحـوادث والظروف التى هيأت لنا أن نعتنق مبدأ حرية التجارة قد تغيّرت منذ أن عقد الصلح فى سنة ١٩١٨" . وسنرى فيما بعـد كيف فرضت منذ عهد "بيل" رسـوم للحماية فى أيام وزارة الائتلاف التى رأسها "مستر لويد جورج" فى زمن الحرب الكبرى وهو زعيم الأحرار ، وكيف اتبعت الوزارة نفسها نظام التفضيل بين أجزاء الأمبراطورية ، وكيف أصدرت قوانين الاسـتيراد المـانعة الحامية .

والحقيقة هى أن كثيرا من أنصار المبدأين يرون الجمع بينهما تبعا لما تقتضيه الحوادث والظروف التى تحكم الحياة الاقتصادية فى الرخاء وفى الشدة ، اذ ليس غرضهم الانتصار للمبدأ تعنتا وعنادا ، بل إنهم ينشدون الخير لبريطانيا على أى مبدأ منتج وبأية وسيلة مجدية .

٤ — كلمة عامة فى المبدأين :

مبـــدأ حرية التجارة :

يقوم هذا المبدأ على أن كل فرد أدرى بصالحه من أى فرد آخر ، وأن صالح الفرد لا يتنافى مع صالح المجموع ، وما الهيئة الاجتماعية إلا مجموعة أفراد يفترض فيهم المساواة فى ميدان المنافسة ، وكلهم يسعون وراء صالحهم على علم منهم أو على غير ما يعلمون .

فاذا أخذت أمة بهذا المبدأ فانها تتفرغ لإخراج المنتجات التى يحسنها أبناؤها وتجلب من الخارج ما تحتاج اليه من المنتجات التى يحسنها أبناء الأمم الأخرى . فاذا عمّت حرية التجارة جميع العالم تخصصت كل أمة فى إنتاج ما هى أقدر على إنتاجه تبعا لطبيعة أفرادها واستعدادهم . وبذلك يكون إخراج المنتجات على أحسن ما يكون من الاتقان ، وتظل حركة التبادل بين الأمم جارية لا تنقطع مما يكفل رواج التجارة العالمية التى يقوم عليها تقدّم العالم الاقتصادى والمالى .

فاذا تدخلت الحكومة فى شئون الأفراد وأقامت أسوارا حول بلدها بفرض الرسوم الجمركية فانها تقيد بذلك حرية الأفراد فى انتخاب ما هم أقدر على إنتاجه أو تلزمهم إنتاج ما لا يميلون هم الى إنتاجه أو تضطرهم الى إنتاج أصناف متعدّدة فلا يستطيعون أن يحسنوا شيئا منها أو يتخصصوا فيه ، ظنا منها أنها تنشط بذلك الصناعات الأهلية وتروّج التجارة الداخلية فتحتفظ بمنتجاتها فى بلادها وتحتفظ بأموالها داخل حدودها ، ولكنها تقتل بذلك ملكة التخصص والاتقان ، ولا تستطيع أن تكفل الرخاء الدائم إذ يأتى وقت لا تتسع أسواقها للتدفق من منتجاتها .

مبدأ الحماية :

يقوم على أن الأفراد يخطئون غالبا فى تقدير الصالح العام إزاء صالحهم الشخصى وتقدير الصالح الدائم الى جانب الصالح العارض ، و إن الحكومة أدرى بتقدير الصالح العام من الأفراد ، إذ أن واجبها هو حماية ذلك الصالح لتكفل به الصالح الخاص . وهى أبعد نظرا من الأفراد وأدق وزنا ، فاذا تدخلت فانما لتمنع التطرّف الفردى والاستئثار من جهة ، ولتحمى بلدها من جهة أخرى ضدّ بلاد تحصنت وراء أسوار جماركها وهاجمت من لا أسوار لها تحميها .

هكذا المبدآن ، فبينما يرى الأوّل أن الثروة هى الغرض المنشود — ولذلك فالثروة الفردية لها خطرها — وأن ثروة العالم هى مجموع ثروة الأفراد، يرى الثانى أن الثروة ما هى إلا وسيلة وأن هناك ما هو أهم وأبقى، ذلك هو صالح الامبراطورية .

يقول الأوّل : إن الحكومة لا يصح لها أن تتدخل بوضع تعريفة جمركية أو بأى نظام آخر لتعضد صناعات خذلت فى ميدان المنافسة أو لتهدى صناعات الى سلوك طرق أخرى لم تتبعها وهى تحت إشراف الأفراد . واذا لم تؤت إحدى الصناعات ثمرها فى ميدان المنافسة الحرّة فليحوّل رأس مالها الى جهة اقتصادية تدرّ الخير . وإن تغذية هذه الصناعة بطرق مفتعلة كوضع تعريفة تحميها إن هو إلا خسارة اقتصادية يتكبدها المجموع . فيقول الثانى : إن رأس مال هذه الصناعة المخذولة لا يمكن تحويله الى صناعة أخرى بالسهولة التى قد تتراءى لأوّل وهلة، فان رأس المال هذا يتكوّن من معامل ومصانع وآلات وما الى ذلك مما لا يسهل الانتفاع به بعد اندثار تلك الصناعة . على أنه لا ينكر أنه قد يكون أحيانا من المستحسن إغفال مثل هذه الصناعة، ولكن لا يمكن تقرير ذلك بغير إنعام النظر فى أمور كثيرة تتعلق بها مثل مركزها وعلاقتها بغيرها من الصناعات وتأثيرها فيها والمنفعة التى تعود على الأمة منها والعمال الذين يستخدمون فيها و إمكان استخدامهم فى صناعة أخرى ونحو ذلك مما له أثر كبير فى حياة الأمة الاقتصادية .

ولا يحجم مبدأ الحرية أن يهمل أمر المشروعات الزراعية اذا رأى أنها لا تجدى نفعا ، ولا يتأخر أن يصدف عنها يومئذ الى ما فيه الوفرة والخير . ولكنّ مبدأ الحماية يرى غير ذلك ويقول إن الزراعة لازمة لحفظ كيان الأمة ، فهى تكفل سوقا كبيرة داخلية للمصنوعات الأهلية تكون آمن ضمان لنجاح حركة الصادرات ، إذ أن اتساع السوق واستعدادها لتقبل المنتجات يدفع المنتجين الى إخراج أقصى ما يستطيعون من مصنوعاتهم ، فتقل مع الانتاج بالجملة تكاليف ذلك الانتاج ، فتقل تبعا لها الأثمان فتجد المنتجات سبيلها معبدا لدخول الأسواق الأجنبية ، وبذلك تطّرد حركة الصادرات .

فمبدأ الحرية يترك للانتاج والصناعة أن يتدرجا على حدّ ما تملى عليهما طبيعة الحياة وما يتأثران به فى ميدان المنافسة العالمية من مؤثرات طبيعية . بينما يرى مبدأ الحماية أن الحقائق الواقعة لها حكمها فى الحياة الدائمة التغير فلا بد من خلق الفرص إن لم تسنح وتكوين جو صالح للانتاج والصناعة وتعهدهما بما ينميهما والدفاع عنهما ضد ما يلاقيان من هجمات خارجية .

٥ — تدخل الحكومة والغرض من التعريفة :

تتدخل الحكومة فى الهيمنة على الحركة الاقتصادية فى الدولة بأن ترتب تعريفة جمركية تحصن خلف أسوارها صناعاتها الأهلية وتحمى بها أسواقها الداخلية وتناوئ بها من الأمم الأخرى من يناوئها . وتوضع التعريفة دائما لواحد من غرضين رئيسيين وهما زيادة إيراد الدولة ومنع أو تقليل الواردات ، وقد توضع للغرضين معا وتسمى ” التعريفة العلمية “ ولكن من المتعسر تحقيق ذلك اذا أريد أن تكون التعريفة كاملة ، إذ يستدعى هذا دقة متناهية فى تبويب المنتجات لكل صناعة والتفريق بين أنواعها ودرجات تلك الأنواع وجودتها وفرض الرسوم المتباينة المتفاوتة على كل فرع من فروع الواردات المختلفة المتعددة وما قد يجدّ من تلك الفروع مما يؤدى إلى مضاعفات فى تلك الرسوم ثم تبديلها تبعا للحدثات المتجددة فى كل آن .

الغرض الأوّل — زيادة الإيراد :

ليس هذا هو الغرض الأكبر من التعريفة فى هذا العصر، ولو أن دخل رسوم الوارد يكوّن ركنًا مهما من أركان ميزانيــة كل الحكومات، ولا تستثنى من ذلك بريطانيا إذ أنها لم تدع يوما جميع الواردات المختلفة تدخل اليها بغير رسوم . ولقد كان دخل جماركها فى ســنة ١٩٢٩ مائة وثمــانية عشر مليونا من الجنيهات وهو ما يعــادل ١٤٪ من الدخل العــام وفى ســنة ١٩٣٠ مائة وعشرين مليونا وهو ما يعادل ١٥٪

وليس يحرّم مبــدأ حرية التجارة الرسوم الجمركية كليــة إلا ما يؤثر منها مباشرة فى ســير التجارة العالمية . وتعتبر الرسوم على بعض المنتجات التى لا تنتجها بريطانيا كالشاى والتبغ رســوما للايراد ما لم يقصــد بها تشجيع الوارد من بلد دون بلد . وفرض الرسوم على بعض الواردات التى تنتج بريطانيا مثلها كالبيرة قد يعتبر للايراد اذا فرض رسم على البيرة البريطانية بمقدار ما يفرض على الوارد من البيرة الأجنبية، ليتسنى للمنتجين الأجانب والبريطانيين أن يتنافسوا فى ميدان واحد . ولا يعتبر المبدأ أن الرسوم للايراد إلا اذا لم تؤثر فى ورود المنتجات المفروضة عليها .

والمدافعون عن هذا الغرض من التعريفة يقولون : إن فرضنا الرسوم على الواردات يرفع عن أهل بلادنا عبئا من الضرائب غير يسير ويضعه على كاهل أهل البلاد الأخرى، بمعنى أن المســتورد البريطانى تحت نظام التعريفة يدفع للمصــدّر الأجنبى ثمنا لبضائعه أقل بمــا قد يعادل رسم الوارد ، وعلى ذلك فالمصدّر الأجنبى هو الذى يدفع الرسم فى الحقيقة .

فيردّ المعارضون لهذا الرأى بقولهم : إن هذا لا يكون صحيحا إلا اذا كانت البضائع التى يصدرها المصــدّر الأجنبى لا يمكن تصريفها فى غير أسواق بريطانيا وعنــدئذ يضطر الى تخفيض أثمانها . أما اذا كان يجد أسواقا أخرى لبضائعه فانه لن يخفض الأثمان، ويضطر المستورد البريطانى الى أن يشترى بها ثم يقتص بدوره من المستهلك

برفع الثمن الذى يبيع به اليـه ، ولكنه مع ذلك لا يضمن بيـع بضائعه إذ ربمـا يقـل الطلب أمام العرض المرتفع الثمن فيتعرّض للخسارة . وعلى ذلك يكون المبرر لوضع التعريفة لهذا الغرض نظريا فقط ، إذ الواقع ببريطانيا يشهد بأنها تعتمد دائما فى حاجياتها الضرورية على المنتجين الأجانب الذين يجـدون فى أكثر الأحيان ، إن لم يكن دائمـا ، أسـواقا أخرى لمنتجاتهم غير أسواق بريطانيـا ، فتكون النتيجة أن العبء يقع دائمـا على كاهل البريطانيين من المستوردين أحيـانا ومن المستهلكين على العموم .

الغرض الثـانى — منع الواردات :

لا يقصـد بالمنع فى الحقيقـة تحريم الورود كلية بل تقليله أو عدم تشجيعه . وترمى الحكومات بذلك الى مقاصد كثيرة :

(ا) قد تقصـد الحكومة أن المنتجات المفروضـة عليها الرسوم تنتج فى بلدها بدل استيرادها من الخارج ، أو أنها تريد إنهاض ما هو متأخر من الصناعات الأهلية بسبب المنافسة التى تلاقيها من الصناعات المماثلة الأجنبية . ويطلق على هـذه السياسة عامة اسم «الحماية» وخاصة «حماية الصناعة» وتنفذها الحكومة تنفيذا عاما بأن تفرض على جميع الوارادت المختلفة رسما واحدا أو رسوما متباينة حسب أنواعها ، وخاصا بأن تفرض الرسـوم على بعضها دون البعض . وقـد يكون تنفيذها دائمـا كاحدى الدعائم القائمة عليها السياسة الاقتصادية للدولة أو مؤقتا للدفاع ضد خطر عارض كإغراق الأسواق (Dumping) .

(ب) قد تقصـد الحكومة أن المنتجات المفروضـة عليها الرسوم تستورد من بلد دون آخر ويسمى هذا بالتفضيل . ويترتب على ذلك أن تفرض الحكومة رسوما أقل أو لا تفرضها مطلقا على الواردات من البلد المفضل . ويكون التفضيل عادة مقابل امتياز من ذلك البلد وقد يتطرف التفضـيل فيصبح اتحادا جمركيا بين بلاد تعفى الواردات من الرسـوم فيما بينها وتفرضها مع ذلك على الواردات من البـلاد

الخارجة عن الاتحاد . وفى هــذه الحال تكون أهمية حرية التجارة بين البلاد المتحدة أعظم من أهمية الحماية ضد البلاد الخارجة .

(ج) قد تفرض الحكومة رســوما على الواردات ، ولا تقصــد بذلك دوام فرضها ، بل لتساوم البلاد الأخرى فى تقليل رسومها أو إلغائها ، إذ لا يقاوم التعريفة إلا تعريفة مثلها .

٦ ـــ الحمــاية :

أصبحت سـياسة الحمـاية فى بريطانيا قاصرة على وضع رسـوم جمركية أو أى تقييد آخر على الواردات لتشجيع أو تعضيد صناعاتها ضـدّ ما يهدّدها من منافســة أجنبية . ويقول أنصار هــذه السياسة : إنه ليس من العدل أن يطالب المنتجون باتباع نظم خاصــة والخضوع لقـانون العمل وأشباه ذلك داخل بلادهم ويتركون معرضين لمنافسة بلاد أخرى لا يتقيد منتجوها بمثل هذه القيود . ومن أهم الحجج التى يعززون بها رأيهم حجتان :

(ا) أنه بالحماية يزداد العمل داخل البلاد وبذلك تقل البطالة التى أصبحت داء ينخر فى عظام الأمة .

(ب) أنهـا واجبة لحمـاية الصناعة فى بلد مسـتوى أكلاف معيشته مرتفع ضدّ منافسة بلد مستوى معيشته منخفض .

الحمـاية والبطالة :

يقولون : إنه بحماية الصناعة تقل الواردات عموما ويقف ورود بعضها ، فتنصرف المعامل الى الانتاج وســدّ حاجة البلد الى ما كان يرد اليه من الخارج ، بل تتأسس صناعات لم تكن من قبل موجودة ، وبذلك تستخدم الأيدى العاطلة وتقل البطالة . فيرد المعارضون بقولهم : إن هذه الحجة ينقضها أمران :

الأوّل ـــ أن الواردات التى يراد إيقافها هى منتجات تحسن صنعها البـــلاد الأخرى تبعا لطبيعتها وما جبل عليــه أهلها ثم ترسـلها الينا مقابل ماتريده منا من

منتجات نحسنها . فاذا رددنا ما تصدره الينا وأمعنا فى رده بفرض الرسوم عليه، فلا تستطيع تلك البلاد أن تستورد منا ما كانت تستورد وتنصرف عنا الى غيرنا فتقل بذلك صادراتنا .

الثانى — أننا اذا فرض وأمكننا أن نستعيض عما نصدّه من واردات بما سنصنعه بأنفسنا — مع أن هذا قد يتعذر فى بعض المنتجات التى لا يمكن إنتاجها فى بلادنا تبعا لطبيعتها أو لأنها ستكلفنا أكثر من ثمنها عند ورودها — فانه يأتى وقت لا تتحمل سوقنا الداخلية عبء منتجاتنا التى قلّ كذلك تصديرها .

فيقول أنصار الحماية : إن قلة الواردات لا يترتب عليها حتما قلة الصادرات، فإننا نستطيع أن نصدّر منتجاتنا بالرغم من صدّ الواردات الينا اذا استغللنا أموالنا فى الخارج، إذ بهذا الاستغلال تستطيع البلاد الأخرى أن تستورد منا ، لأن التجارة العالمية لا تتوقف على تبادل المنتجات فحسب ، بل على رءوس الأموال والقروض التى تتبادلها الأمم .

فيقول المعارضون : إن هذا لا يكون إلا إذا ظلت قيمة الجنيه ثابتة فى سوق المال على مدى الأيام ، وبفرض أنه دام ثباتها فان استغلال رءوس الأموال فى الخارج وإقراض الأمم الأخرى الى حدّ يغفر صدّنا لوارداتها ويتسنى لها به الاستمرار فى استيراد صادراتنا يؤدى الى تحوّل جزء كبير من أموال الأمة الى الخارج مما يؤثر فى صناعاتنا وفى حركة الإنتاج عندنا ، فتكثر تبعا لذلك البطالة . ويقولون : إن كثرة استخدام الأيدى العاملة ليس معناها حتما الرخاء، إذ أن الرخاء لن يكون إلا إذا كانت نتيجة العمل جديرة بالمجهود الذى يبذل فى سبيله، فاذا لم يأت بهذه النتيجة ذهب ما يصرف كأجر للعمل سدى . ويقولون آخر الأمر : إننا إذا زعمنا أن الحماية تمنع البطالة أو تقللها فلماذا كانت حال البطالة أسوأ فى بلاد اتخذت الحماية سياسة دائمة لها .

الحماية ومستوى المعيشة :

يقول أنصار الحماية : إن ترحيب سوقنا بمنتجات بلاد عمّالها أقل مستوى فى معيشتهم من عمّالنا يؤدّى الى الكساد عندنا من منافسة تلك المنتجات الأجنبية

مما يؤثر فى مستوى معيشة العمال فى بلادنا ويعرّضه للهبوط . فيقول المعارضون : إننا اذا أخذنا هذه الحجة بمعناها العام أدّى ذلك الى القول بأنه لن يستطيع بلد مستوى معيشته مرتفع أن ينافس بلدا مستوى معيشته منخفض، مع أن الواقع لا يؤيد هذا اذا اتخذنا بريطانيا مثلا لذلك فى القرن الماضى، والولايات المتحدة الأمريكية فى القرن الحالى، فان الأولى كانت المهيمنة على السوق العالمية بالرغم من ارتفاع مستوى المعيشة فيها، وها هى ذى الثانية تزاحم جميع الأمم فى الأسواق وتبذّ كثيرا منها فيما تخصصت فيه ولم يمنعها من ذلك أن مستوى المعيشة فيها أرفع منه فى أى بلد آخر .

واذا أخذنا الحجة بمعناها المنطبق على بريطانيا فحسب، فاننا نجد أن العمال الذين يتعرّض مستوى معيشتهم للخطر هم عمال الصناعات المصدّرة والعمال الزراعيون . فمثلا عمال المناجم والعمال فى صناعة المنسوجات والآلات البخارية لن يرفه عنهم فرض الرسوم على الواردات، إذ أن ما يهدّدهم ليس ما هو وارد الى بريطانيا، بل ما هو صادر من البلاد الأخرى من مثل الصناعات التى يعملون فيها وينافسها فى الأسواق العالمية . وأما العمال الزراعيون فتهددهم حقيقة الواردات ولكن هذه الواردات هى حاصلات بلاد كهولاندا والدانمرك يتقاضى عمال زراعتها أجورا أعلى من أمثالهم فى بريطانيا .

ويقول أنصار الحماية : إن ارتفاع مستوى المعيشة عندنا يقترن به ارتفاع نفقات الإنتاج، فاذا تركنا تيار الواردات ينهمر الى أسواقنا فسيلحق الكساد بمنتجاتنا بمزاحمة منتجات الأمم الأخرى التى تنتجها بنفقات أقل من نفقات إنتاجنا لأن مستوى المعيشة فيها أقل منه فى بلادنا .

فيدفع المعارضون هذا بقولهم : إنه ليس من اللازم أن تتمشى نفقات الإنتاج مع مستوى المعيشة . ولن تستطيع أمة أن تبلغ مستوى فى المعيشة أرفع من أمة أخرى إلا اذا كانت الأيدى العاملة بها أقدر منها فى غيرها وأكثر إنتاجا منها ، فالعمال الذين مستوى معيشتهم أرفع هم أولئك الذين يستطيعون الحصول على ضروريات

المعيشة بأقل مجهـود ممكن و يصرفون باقى جهودهم الى تحسين الانتـاج أو التمتع بالفراغ . وعلى هـذا فان مستوى المعيشة المرتفع هو نتيجة نفقات الإنتاج القليلة سواء أقيست هـذه النفقات بالمجهود البشرى أم بالأجر الذى يتقاضاه أرباب هذا المجهـود وهم العمال . وليس من اللازم أن تدل الأجور المرتفعة فى بلد على ارتفاع نفقات الإنتاج فى ذلك البـلد، فاذا تقاضى عمال أى صناعة من الصناعات فى بلد أجورا أعلى من عمال هذه الصناعة نفسها فى بلد آخر فمعنى هذا أن الأولين يخرجون من تلك المصنوعات مقدارا أكبر ممـا يخرجه الآخرون، وفى كثرة الإخراج اقتصاد فى نفقات الإنتاج تبعا لنظرية الإخراج بالجملة . فتباين الأجور فى مختلف البـلاد يدل عموما على تباين قوة الانتاج فيها ، فالبلد الذى أجوره أعلى يكون إنتاجه أوفر لا سيمـا اذا وظفت قوة الإخراج توظيفا حقا فى الصناعات التى تلائم البلد وطبيعة أهله واستعدادهم لا فى الصناعات التى لا تمشى مع هذه الطبيعة أو التى لا تفضُـل مثلها فى البلاد الأخرى .

الحماية والصناعات المستحدثة :

يقول أنصار الحماية : إنه قد تلائم بعض الصناعات طبيعة بلد واستعداد أهله ولو أنها ليست من صناعات ذلك البلد، ولكن ليس من الممكن إدخالها اليه تحت نظام حرية التجارة ، لأن أسبقية البـلاد الأخرى فى تلك الصناعة وكثرة إخراجها لايمكّن ذلك البلد من البدء فيها ، واذا بدأ بها تحت ذلك النظام فلن تدع له المنافسة الأجنبية مجالا للنماء، إذ أن أثمانها ستكون فى مبدئها أعلى من أثمان نظيراتها الأجنبية. واذا ترك الأفراد وشأنهم فسيقبلون على الأرخص و يضحون بالخير الآجل فى سبيل العاجل . فلما كان نجاح تلك الصناعة فى ذلك البلد محققا ، ولمـا كان الصالح العام اولى من الخاص ، ولمـا كانت فائدة الصالح العام مكفولة بتضحية الخاص الى أجل فان حماية تلك الصناعة ضـدّ المنافسة الأجنبية — بالرغم من أنها سترفع الأثمـان فى مبدئها — تؤدى حتما الى الخير الآجل للبلد .

فيرد المعارضون بأن هـذه الحجة ليست حجة للحماية على الإطلاق ، بل هى حجة قاصرة على الدفاع عن وضع الحماية المؤقتة على صناعة معينة ، ولو أن التاريخ يشهد بأن الأمم التى اتبعت هذه السياسة فى القرن التاسع عشر لتنافس بريطانيا قد وضعت الحماية على الأكثرية من صناعاتها لا على الأقليـة منها . على أن الحمـاية المؤقتة التى تأسست على هذه الحجـة انقلبت فى أكثر الأحوال حماية دائمة على الصناعات التى تحميها وظلت تلك الصناعات فى طفولتها ، واذا اتفق أن بلغت أشدها فانهـا كانت تصرف جهدها فى الكفاح لنيـل حماية أقوى وأبقى . هذه هى الحـال منذ أكثر من نصف قرن مع كل بلد اتخذ الحمـاية سياسة له ، وهـذه هى حال كل الرسـوم المؤقتة التى فرضتها بريطانيا منذ الحرب الكبرى .

الحمـاية الخاصـــة :

أهم الصناعات التى يمكن أن تشملها هذه الحماية هى صناعة الحديد والفولاذ ، فهى من أقدم وأهم الصناعات البريطانية التى تتعرض للخطر المحدق بها فى الأسواق الخارجيـة والداخلية من منافسة مثيلاتها فى البـلاد الأخرى التى تخرج مصنوعاتها الحديدية والفولاذية بتكاليف أقل من التى تتكبدها المصـانع البريطانية . ويقول أنصار الحماية : إن إهمـال شأن هذه الصناعة العظيمة وعدم حمايتها ضـد المنافسة الأجنبية التى تهددها قد يؤدّى الى ضعفها واضمحلالها ممـا يكون له أسـوأ الأثر فى حياتنا الاقتصادية .

فيجيب المعارضون : بأنه بينما يعدّ الحديد والفولاذ فى ذاتهما نوعين من أنواع المنتجات الصناعية هما مع ذلك من المواد الأوّلية لصناعات كثيرة أخرى . فلو فرض رسم على الوارد من الحديد والفولاذ فلن يمنع هذا الرسم بقـاء هذين الصـنفين بثمنهما المنخفض فى الأسـواق الخارجية . وينتج من ذلك أن تشـترى الصناعات البريطانية حديدها وفولاذها بثمن مرتفع سواء من الوارد منهما أو مما تخرجه بريطانيا نفسها ، بينما تشترى مثيلاتها من الصناعات الأجنبية بالأثمان المنخفضة فى الأسواق

الخارجية ثم تزاحم نظيراتها من الصناعات البريطانية فى الأسواق العالمية اذا لم تستطع مزاحمتها فى أسواقنا الداخلية فى حالة ما اذا وضعت الحماية عليها . ويقولون إن معامل صناعة الحديد والفولاذ وآلاتها قد ألح عليها القدم وأصبحت لا تقارن بمثيلاتها فى البلاد الأخرى . فاذا حمينا هذه الصناعة بتعريفة جمركية استنامت الى قديمها ولم تنشط الى سلوك الطرق الجديدة واتخاذ الأساليب الصناعية الحديثة وقعدت عن التفوق والابتكار . والخير لمثل هذه الصناعة أن تساعدها الهيئات العمومية التى لا تعمل للربح فتشترى منها كل ما تحتاج اليه من الحديد والفولاذ فتكون المساعدة عندئذ مباشرة ومشجعة فى آن مما يقيل الصناعة ويحثها للأمام .

الحماية والزراعة :

منذ نهضت الأمم الى تنمية صناعاتها بعد القرون الوسطى انتاب الزراعة فى أكثر أنواعها عسر لا يفرّجه إلا وميض هنا وهناك . تلك ظاهرة من ظواهر التحول فى اتجاه الحياة العملية للأمم بانصراف الناس عن شظف المزارع ووحشتها الى المراكز الصناعية حيث دوىّ المصانع ووهج المدنية الحديثة ورخاؤها وما تدرّه الصناعة من الأجر الكبير . وكذلك تخلف الدخل الزراعى ولم ينشط نشاط أمثاله فى الحرف الأخرى . ولم تك بريطانيا بمعزل عن هذا فما هى بأخصب البلاد ولا بأوفرها محصولات زراعية . وكذلك لحق بزرّاعها ما ألم برفاقهم فى بلاد الأمم وشغل الكساد الزراعى رءوس الساسة لاختلاط الضائقة الزراعية بالمشاكل الاقتصادية ، فقام البعض ينادون بحماية الزراعة عامة ونادى الآخرون بحماية أنواع من الحاصلات خاصة . ويقولون إن فرض الرسوم على الوارد من الحاصلات الزراعية يعود على منتجيها من البريطانيين بالخير العميم فترتفع أثمانها وتروج سوقها وتعود الأراضى التى لم تكن تزرع لكثرة التكاليف الى الاستغلال ويعود تيار العمل ثانيا الى مجرى الزراعة الذى تحوّل عنه . ويقولون إن تنشيط الزراعة بحمايتها يترتب عليه :

(ا) زيادة متوسط دخل الأمة العينى .

(ب) أمن البلاد من الجوع فى أيام الخطر لاعتمادها عند الحاجة على حاصلاتها الداخليـــة .

(ج) اشـتغال كثير من أبناء الأمة بهـذه الحرفة ممـا يحسن الصحة العامة ويخفف وطأة البطالة .

فيردّ المعارضون على هذه النتائج الثلاث بقولهم :

(ا) إن فرض الرسوم على الحاصلات الزراعية يرفع فى الحقيقة أثمانها فيزيد هذا من دخل المزارعين ومن دخل خزانة الدولة مما يجبى من الرسوم . ولكن الذين ستلحقهم الشدّة هم المستهلكون ، وليس يفوتنا أن أكثر مستهلكى صنف الخبز مثلا هم الفقراء الذين يعتمدون عليـه كغذاء لهم أكثر ممـا يعتمد عليه الأغنياء . على أننـا إذا تمشينا مع القول بزيادة كل من دخل المزارعين ودخل الخزانة فهـل معنى هذا أن دخل الأمة العينى سيزيد ؟ دعنا نرجع الى التاريخ لنرى بمـاذا يجيب ينبئنا الواقع بأن سكان هذه البلاد أخذوا على مرّ الأيام يستزيدون من استيراد القمح من الخارج لأنه أرخص من الذى تخرجه بريطانيا . ولكنّ هناك معنى أعمق من هذا ، ذلك أن رأس المـال ومجهود العمل الذى نستخدمه لصنع الأشياء التى نستبدل بها القمح من الأمم الأخرى لن يكفيا — إذا نحن وظفناهما فى الزراعة — لإنتاج محصول من القمح يوازى ما نسـتورده منه . فاذا نحن وظفناهما فى الزراعة فاننـا نستنفدهما فيا لا يعـود بالفائدة المرجوة منهما وفى ذلك نقص فى الدخل لا مزيد .

(ب) ليس من أحد ينكر الخطر الذى تتعرّض له بريطانيا أثناء الحرب من قلة مواردها الغذائية ، ولكن الخطر لا ينحصر فى قلة هذه الموارد فحسب ، بل يتعدّاها الى عدم وجود موارد البتـة لكثير من المـواد الضرورية التى تسـتخدم فى سبيل الدفاع ، فالبترول أو المطاط وأشباههما ممـا لا تنتجه بريطانيا لازم للدفاع أثنـاء الحرب لزوم المواد الغـذائية ، وإذا أريد تموين بريطانيا أثناء الحرب ممـا تخرجه

أرضها فسيتكاف ذلك ما لا يخطر ببال الكثيرين اذ لكى نمد الأمة بما تستهلكه من القمح فقط ينبغى أن نهيئ لهذا أكثر من عشرين مليون فدان[١] ونظرة واحدة الى هذا تكفى لتصور جبروت المجهود الذى لن يمكن توجيهه إلا اذا أضررنا بمجهوداتنا فى حرفنا الأخرى التى ثبت أنها عماد بأسنا وقدرتنا .

وأبلغ ما نستطيع عمله هو مساعدة الزراعة بتوظيف بعض رءوس الأموال فيها ولكن الى حد لا يسلب الحرف الأخرى أو ينتقص من رءوس الأموال الموظفة فيها .

(ج) لقد كان يربو كثيرا فيما مضى عدد الوفيات فى المدن على عددها فى الأرياف . أما وقد تقدمت الآن الوسائل الصحية وطرق الوقاية فان الفرق بين الوفيات لا يكاد يذكر . واذا كان هناك حقيقة فارق كبير فان هذا يدعو الى تحسين تلك الوسائل الصحية لا الى هجرة الناس من المدينة الى القرية . على أن الزراعة ليست هى الحرفة الوحيدة فى الريف فان كثيرا من الصناعات قد هاجرت اليه يساعدها فى ذلك امتداد قوة الكهرباء وسهولة النقل بالسيارات وقلة تكاليفه .

وأما عن البطالة وتخفيف وطأتها فان الزراعة هى آخر مايصلح لتوظيف العمال فيها اذ أن هبوط أجورها يدل على هبوط قوة الانتاج فيها فمن العبث أن نحشد العمال فى حرفة لا يثمر المجهود الذى يصرف فى سبيلها .

٧ — التفضيل الجمركى :

يقول أنصار الحماية إنه لما كانت سوق بريطانيا من أكبر الأسواق للمواد الغذائية والمواد الأوَّلية معا وكانت هى الى جانب هذا من أكبر الأمم إنتاجا وصناعة فإنها تغنم أكبر الغنم اذا هى استطاعت الحصول على امتيازات فى أسواق الأمم الأخرى لمنتجاتها مقابل امتيازات فى سوقها للمواد الغذائية والأوَّلية التى تنتجها الأمم الأخرى . ويتحدث الكثيرون عن زيادة أهمية هذا اذا أمكن تنظيم مثل ذلك التفضيل بين أجزاء الامبراطورية البريطانية ككتلة اقتصادية واحدة .

(١) Deputy Director General of Food Production.

فيقول المعارضون إن اتخاذ الحماية أساسا للسياسة الاقتصادية فى بريطانيا ثم تطبيق نظام التفضيل على أجزاء الامبراطورية لن يفيد بريطانيا فى النهاية، على أن تطبيق هذا النظام لن يكون إلا بتغيير أساسى فى السياسة الاقتصادية لبريطانيا وباقى الامبراطورية .

فاذا اتبعت بريطانيا سياسة الحماية ثم عمدت بعد ذلك الى تطبيق ذلك النظام فسيتعارض هذا « أولا » مع الصالح التجارى بينها وبين الأمم الأخرى خارج الامبراطورية و « ثانيا » مع صالحها فى استيراد مواد غذائية وأولية بأرخص الأثمان و « ثالثا » مع صالح أمم الامبراطورية فى تنشيط صناعاتها تحت ظل الحماية التى وضعتها عليها .

١ — ففى النقطة الأولى الأمر واضح إذ أن صرح بريطانيا الاقتصادى قد بنى على أساس عالمى شاسع فعلاقاتها التجارية تمتد الى أبعد أطراف الأرض وتتصل ببلاد لاتنافسها فى الأسواق العالمية كما أنها تتصل ببلاد هى أكبر من ينافسها ولكن صلتها التجارية بها من أهم صلاتها بل إنها تحصل منها على مواد غذائية وأولية وتجد فيها سوقا لمنتجاتها بشروط جمركية أصلح لها مما تمنحها أمم الامبراطورية نفسها . فلن تستطيع بريطانيا أن ترفع فى وجه تلك البلاد أسوارا جمركية بغير أن توهن تلك العلاقات التجارية الهامة مما قد يفقدها تلك الأسواق التى ذكرنا . ولن يكون خيرا لها أن تفعل هذا قبل أن يتراءى لها ما قد يعوضها عن تلك العلاقات وتلك الأسواق فى بلاد الأمبراطورية . غير أن هذا ما لم تستطع ولن تستطيع بلاد الأمبراطورية تقديمه اليها تمشيا وراء صالحها الشخصى .

٢ — وبحث النقطة الثانية يتناول البحث فى فرض الرسوم على المواد الغذائية . فاذا اتبعت بريطانيا نظام التفضيل اضطرت الى فرض تلك الرسوم على بعض المواد الغذائية الهامة — ان لم يكن على معظمها — التى تستوردها من البلاد الأجنبية . ولقد طلب هذا صراحة تقريبا كل مندوبى أجزاء الأمبراطورية فى المؤتمر الأمبراطورى سنة ١٩٣٠ وأخص بالذكر كندا وأستراليا فيما يتعلق بالقمح

الذى تنتجانه بكميات وفيرة . طلب المنــدوبون عموما أن تفرض بريطانيا الرسوم على المواد الغــذائية التى تستوردها من البلاد الأجنبية حتى يمكن فرض رسوم أقل أولا تفرض مطلقا على ما يماثل تلك الحاصلات التى تستوردها من بلادهم . ويدل هذا على أن أثمان المواد الغذائية التى تصدرها أمم الأمبراطورية أعلى من أثمان البلاد الأخرى وإلا ما احتاج الأمر الى حماية الأســواق البريطانية لصالحها ضدّ هــذه البــلاد . وبديهى أن ليس هذا من صالح بريطانيا نفسها فان ارتفاع أثمان المواد الغذائية يظهر أثره السيئ فى طبقة العامة الذين ينفقون أكثر دخلهم فى سبيل أود حياتهــم .

٣ — أما عن النقطة الثالثة فان أمم الأمبراطورية هى ضمن الأمم الحديثة التى اعتمــدت كل الاعتماد منــذ بداية هذا القرن على الحماية لإنهاض صــناعاتها . وإن سياستها هذه التى تتبعها بتشبث ظاهر إنما ترمى إلى تضييق أسواقها أمام الصناعات الانجليزية وغيرها لمنع مزاحمتها لصناعاتها الناشئة . وهى إنما تتساهل بعض التساهل بتخفيض قليل فى رسومها على البضائع الانجليزية مقابل الامتياز الذى تحصــل من انجلترا عليه لموادها الغذائية والأولية التى تصدرها الى انجلترا . ثم إن التفضــيل على هــذا الأساس لن يدوم إذ أن أمم الأمبراطورية تسعى بجــد لحماية صناعاتها وتثبيتها فاذا بدت صــناعة جديدة فيهــا فانها لابد ستحميها تبعا لســياستها العامة . وقــد تتعارض هذه الحماية للصناعة الجديدة مع صالح بريطانيا ، وقس على ذلك .

فتطبيق نظام التفضيل بين أجزاء الأمبراطورية اليوم قد يؤدّى الى نتائج لاتحمد عقباها لمــا قد كمن فى هذه الأجزاء من تفضيل الصالح الخاص وحمايته قبل كل شىء وما اتخاذ الولايات المتحدة الأمريكية مثالا لصلاحية التفضيل إلا قياس مع الفارق إذ أننا لو نظــرنا اليها من الوجهة الجغرافيــة لوجدناها تتاخم بعضها بعضا وليست كذلك أجزاء الأمبراطورية فانها متفرقة فى أنحاء الأرض تجاور بلادا أجنبية أسواقها أقرب اليها من أسواق الأجزاء الأخرى للأمبراطورية . ولو نظرنا اليها من الوجهــة التاريخية لوجدناها نهضت كلها يشدّ بعضها بعضا فى ظل سياسة واحدة حامية بينما

نمت أجزاء الأمبراطورية فرادى ونمت مع كل جزء سياسته الاقتصادية الخاصة وتشعبت الطرق التى اتبعتها الأجزاء واستمسك كل بطريقته .

٨ — التعريفة للمساومة :

كانت بريطانيا فى القرن الماضى حاملة لواء حرية التجارة فى مقدّمة جميع الأمم ولبثت مواصلة سيرها حتى أصبحت وحيدة فى طريقها وقد انفضّ الجميع من حولها واختطوا لهم أسوارا من الحماية استعصى بعضها على الصادرات البريطانية فلم تستطع تخطيها وأجهدها البعض الآخر قبل الدخول فيها .

ولم ترتد تلك الأمم عن سياسة الحماية منذ اعتناقها بل إن أكثرها بالغ فيها وزاد فى ارتفاع أسوارها ، الأمر الذى دفع الكثيرين فى بريطانيا الى المناداة بوضع تعريفة جمركية تجابه تعريفات باقى الأمم . ويعززون رأيهم فى ذلك بحجتين :

١ — يقولون إن الفائدة الاقتصادية التى تعود علينا من حرية التجارة أساسها اعتناق البلاد الأخرى تلك السياسة ، إذ لن نصيب خيرا بترك الواردات تدخل الينا غير مقيدة بينما تضرب البلاد الأخرى على صادراتنا كل أنواع الرسوم مما يضر بتجارتنا ويزيد فى البطالة عندنا .

٢ — يقولون إنه اذا كانت حرية التجارة أو بعبارة أخرى تخفيض أسوار الحماية أو هدمها هى السياسة المجدية الفعالة فان الوسيلة العملية الوحيدة لبلوغ الغرض هى أن نضع تعريفة نتقدّم بها الى الأمم الأخرى نساومها فى تعريفاتها فيرد المعارضون على هذا بقولهم :

١ — إن فائدة حرية التجارة لا تتوقف على اعتناق الأمم الأخرى إياها . ولا تضرّبنا الرسوم الجمركية فى البلاد الأجنبية إلا لأنها تضر بحرية التبادل العالمى عموما . وإن الأمم الأخرى لتضع عقبات فى سبيل ذلك التبادل بفرض الرسوم على صادراتنا اليها فاذا نحن فرضنا من جهتنا الرسوم على صادراتها الينا فلن نصلح بذلك ضرر تلك العقبات بل نضاعفه بزيادة عقبة أخرى اليها .

٢ — إن اعتبار التعـريفة كأداة للمساومة هو أمر نظرى اذا قورن بالفعل بالنتيجة المنشودة . وليس أبلغ فى التدليل على هـذا من فشل المؤتمر الامبراطورى فى سـنة ١٩٣٠ فان منـدوبى أجزاء الامبراطورية لم يستطيعوا أن يخفضوا شيئا من رسومهم الجمركية بالرغم من شدة رغبتهم الصادقة — بدافع الولاء والمصلحة — فى المساومة معنا لإيجاد سـوق لحاصلاتهم . ذلك لأن صالح صناعاتهم المحمية سدّ الطريق الى الاتفاق .

٩ — تسرب سياسـة الحمـاية الى بريطانيا أثنـاء الحـرب العظمى وبعدها :

قامت الحـرب فأذكت شـعلة الوطنية المتطرفة كما فعلت الحروب من قبل فى النصف الثانى من القرن المـاضى فازدادت الأمم استمساكا بسياسة الحمـاية وبالغت فيها . ولم تستطع بريطانيا أن تكون فى معزل أمام الضرورة التى أوجدتها حال الحرب العصيبة فهب أنصار الحماية الى الفرصة السانحة وقاموا ينادون باعتناق مبدئهم لضرورة الدفاع ولجعل الامبراطورية كتلة اقتصادية واحدة تستغنى بمحصولاتها ومنتجاتها عن جميع الأمم ولتواجه أمم الأعداء التى كانت تسـعى اذ ذاك لمثل هـذا النظام فيما بينها .

هنالك أخذت سياسة الحرية تميل بجانبها الى الحماية أمام الحاجة المـاسة الى إنقاذ الامبراطورية وما دعت اليه الحـال من رفع إيراد الدولة للتمكن من الإنفاق فى سـبيل الدفاع ومنع ورود المنتجات التى ليس لهـا أهمية مباشرة فى الانتصـار فى الحرب وإخلاء مكانها فى بواخر النقل لمـا هو أهم منها من الواردات .

كانت فى الحكم إذ ذاك وزارة الأحرار برياسة "مسـتر أسكويث" ففرض وزير المـالية "مستر ماكنا" فى سنة ١٩١٥ رسوما سميت باسمه مقدارها ٣٣ ⅓ فى المـائة من أثمـان بعض الواردات التى تعتبر من الكماليات وأدوات الترف كالسـيارات الخصوصية والمتوسـكلات وأجزائها والآلات الموسيقية وأجزائها

والساعات وأجزائها وأفلام السينما . ولهذه الرسوم أهمية خاصة من حيث إنها أوّل رسوم للحماية فرضتها بريطانيا منذ اعتنقت مبدأ حرية التجارة على يد "سير روبرت بيل" فى سنة ١٨٤٦ . وقد ألغتها وزارة العمال الأولى فى سنة ١٩٢٤ ولكن أعادتها وزارة المحافظين بعد ذلك فى سنة ١٩٢٥ .

وأخذت الحكومة كذلك بمبدأ التفضيل فيما بينها وبين أمم الامبراطورية أثناء الحرب الكبرى وبعدها لما قامت به هذه الأمم من المساعدة الفعلية وما أظهرته من العطف نحو بريطانيا فى شدّتها إذ ألفت الحكومة فى مستهل سنة ١٩١٧ لجنة رأسها "لورد بلفور" لتنظر فى علاقات بريطانيا التجارية فأوصت الحكومة ضمن ما أوصتها به أن تعلن اتباعها لمبدأ التفضيل فأخذت وزارة الائتلاف برياسة "مستر لويد جورج" بهذه النصيحة وقررت فى أبريل من السنة نفسها معاملة أمم الامبراطورية معاملة تفضيلية فيما يختص بوارداتها عدا الشاى والسكر والكاكاو والبن والمشروبات الروحية . ثم صدر قانون فى سنة ١٩١٩ بتخفيض الرسوم الى السدس على الواردات الامبراطورية من المواد الغذائية والتبغ والبنزين وكانت خارج التفضيل وإلى الثلث على الواردات التى شملتها رسوم "ماكنا" والى الخمسين فى المائة على الوارد من المشروبات الروحية .

ذهبت الحكومة الى أبعد من هذا عن سياسة الحرّية فأصدرت فى أواخر سنة ١٩٢٠ قانون مواد الصباغة الذى يتلخص فى تحريم استيراد هذه المواد والمواد التى تستعمل فى صناعتها الى مدى عشر سنين مع حفظ الحق لمصلحة التجارة فى إعطاء رخص شخصية لاستيراد هذه الممنوعات .

ثم أمعنت الحكومة فى تلك السياسة حين أصدرت فى سنة ١٩٢١ قانونين يسمى أحدهما قانون استيراد التعويضات (Reparations Recovery Act.) والآخر قانون حماية الصناعات (Safeguarding of Inductries Act.) يعطى الأوّل الحق لوزارة المالية فى أن ترتب رسوما لا تزيد عن خمسين فى المائة من قيمة جميع المنتجات الواردة من ألمانيا . وأما الثانى فينقسم الى قسمين :

القسم الأول — يخص حماية الصناعات الرئيسـية والتى لا غنى عنها بفرض رسوم بمقدار ثلث قيمة الوارد من منتجات هذه الصناعات مثل عدسات النظارات وكل مايستعمل فيها وأوانى الزجاج العلمية وأوانى الصينى للعامل الكيماوية والآلات العلمية والمقاييس الدقيقة وبعض مخلوطات المعادن النادرة وبعض المواد الكيماوية مما لا يدخل تحت قانون مواد الصباغة .

القسم الثانى — يخص إغراق الأسـواق بفرض رسـوم بمقدار ثلث قيمة الواردات التى تباع فى أسـواق بريطانيا بأثمان أقل من تكاليف إنتاجها فى البلد الذى صدّرها أو التى تباع بأثمان أقل من التى لو بيعت بها مثيلاتها من المنتجات البريطانية لا تأتى بربح .

وهكذا أخذت الحماية تتسرب الى بريطانيا من جديد ونشـط أنصارها بعد الحرب الكبرى لما خلفته هذه من مشاكل اقتصادية عجلت بإضعاف سياسة بريطانيا المالية .

١٠ — الحكومة القومية الحاضرة والتعريفة الجمركية :

عادت الحال ببريطانيا فى عهد الحكومة الحاضرة الى مثل ما كانت عليه فى مستهل القرن الحاضر من حيث اشتغال الأفكار بالمسائل المالية التى أصبحت فى هذا العصر العامل الأول فى اتجاه السياسة العالمية . وأخص ما اشتغل به الساسة من تلك المسائل المالية المجادلة فيما اذا كان قد آن الوقت لتغيير سياسة بريطانيا المالية ووضع حدّ لحرية التجارة التى انفردت بها بريطانيا دون باقى الأمم والتى أخذ أنصار الحماية يهاجمونها منذ بدأت حال التجارة البريطانية تسوء فى الأعوام الأخيرة .

وقد هيأ للمفكرين النداء بهـذا التغيير أمور ثلاثة تكوّنت وزادت أهميتها منـذ أوائل القرن الحالى :

الأول — اطراد سوء الحال الاقتصادية فى بريطانيا واستفحالها بعـد الحرب الكبرى . وليس أدل على هـذا من : (١) خلل ميزان التجارة البريطانية بازدياد

الواردات تدريجا على الصادرات ونزول هذه الى نحو الثلثين منذ الحرب الكبرى .

(٢) ازدياد البطالة كنتيجة للأمر الأول . ولئن اختلفت الآراء فى مدى الخطر الذى يتهدّد الرخاء فى بريطانيا من نقص الانتاج أو كساد التجارة أو هبوط دخل الأمة فليس من خلاف فى ازدياد البطالة المطرد مما يدل على الخلل الذى أصاب الحياة الاقتصادية فى البلاد .

الثانى — ازدياد الوطنية الاقتصادية فى العالم وتحصن الأمم الأخرى خلف أسوار جماركها ومهاجمتها التجارة والصناعة البريطانية . دعا الى ذلك الحروب التى أذكت شعلة الوطنية فى النصف الأخير من القرن الماضى فازدادت كل أمة حفاظا على حماية صناعاتها وأخذت ترفع من أسوار جماركها كلما تقدمت صناعات غيرها من الأمم وخرجت الى ميدان التجارة العالمية . ولقد أدّى تعدد الدول التى نشأت بعد الحرب الكبرى الى ازدياد الحواجز الجمركية التى قامت كلها سدا فى وجه الصناعات البريطانية التى ليس لها أسوار تحميها مما وجه الأفكار الى وجوب رفع الأسوار حول بريطانيا لتجابه بها أسوار الأمم الأخرى .

الثالث — ازدياد إشراف الحكومة على أعمال الأفراد فى ميادين أخرى غير ميدان التجارة الخارجية . وقد كان لا بد من هذا لازدياد مقدرة الحكومة على مر الزمن فى الهيمنة على الشؤون الاقتصادية لكثرة تدربها على معالجة المسائل المالية . وقد زاد الاشراف الحكومى فى هذا القرن زيادة مطردة لتتابع مشاكل العمال واختلافهم مع أصحاب المصانع مما أدّى الى تدخل الحكومة وسنّ قوانين للعمل وأجوره وساعاته ولاتحاد العمال ونقاباتهم بل الى هيمنتها على الأثمان فى الأسواق وتبيين حدودها صعودا ونزولا . وأخذت الحكومة نفسها بالسهر على الصالح العام من نواح أخرى غير اقتصادية كالزيادة فى معدّات الدفاع عن الوطن وقيام الحكومة بقسط أوفر فى تعهد شئون التعليم والصحة العامة وكل ما تفرّع من دوحة الحكومة الباسقة من الادارات والمصالح الجديدة التى تنظم الحياة العامة فى كثير من نواحيها .

ولقد شجع المنادين بتغيير السياسة المـالية ما آلت اليه الحال فى أواسط السنة المـاضية من الضيق وعدم توازن الميزانية مما أدّى الى استقالة وزارة العمال وتأليف وزارة قومية فى أغسطس سـنة ١٩٣١ صممت على حل مجلس العموم واسـتفتاء الأمة فى الموقف الدقيق الذى أصبحت فيه البلاد .

فقامت المعركة الانتخابية وعلا نداء أنصار الحماية بوجوب التحوّل عن سياسة الحرّية ووضع تعريفة جمركية تمكن الحكومة من زيادة الايراد وتحمى فى نفس الوقت بعض الصناعات الأهليـة التى نهكتها المنافسـة الأجنبية . فقالت الأمـة كلمتها وأرجعت الوزارة القوميـة بأكثرية ساحقـة للمحافظين وأعطت وكالتهـا للحكومة لانتشال البلاد من العسر الاقتصادى والمـالى الذى وقعت فيه وإرجاع الرخاء بكل الوسائل بمـا فى ذلك فرض الحماية ووضع تعريفة جمركية .

ما أعلن هـذا للملأ حتى أسرع كثير من الأمم الى إغراق السوق البريطانيـة بمنتجاتها مما كاد يردّ الحال الى أسوأ مما كانت . فبادرت الحكومة فى نوفمبر سنة ١٩٣١ الى وضع قانون للواردات التى قـد يتجاوز ورودها الحـدّ العادى المعقول وفرضت لذلك رسوما قد وصلت الى مائة فى المـائة من أثمان الواردات التى تغرق بها الأمم الأخرى الأسواق البريطانية كالخزف والأدوات الزجاجية والآلات القاطعة والورق وبعض الملبوسات وأدوات الترف والكماليات . وبذلك منعت تيـار الإغراق المنهمر وتمكنت من التفرّغ الى وضع التعريفة الجمركيـة التى أقرّها البرلمـان فى آخر فبراير سنه ١٩٣٢ على أن يبدأ تنفيذها من اليوم الثانى .

ولا تسرى التعريفة بأى حال على المستعمرات البريطانيـة والبلاد المحميـة . وقد أوقف سريانها الى نصف نوفمبر سنة ١٩٣٢ فيما يتعلق بالواردات من الممتلكات المستقلة وروديسيا الجنوبية والهند وبلاد الانتداب لكى يتمكن المؤتمر الامبراطورى الذى عقد فى يوليو سنة ١٩٣٢ بمدينة "أتاوه" من الفصل فى نظام التفضيل الذى ترغب بريطانيا فى اتباعه بين أجزاء الامبراطورية .

ولهذه التعريفة مميزات ثلاث :

(ا) فرض رسم عام على الواردات قدره عشرة فى المائة من قيمتها .

(ب) إعفاء المواد الخام والمواد الغذائية من هذا الرسم .

(ج) إنشاء لجنة استشارية تتكون من رئيس وأعضاء لا يقل عددهم عن اثنين ولا يزيد عن خمسة مهمتها مراقبة سير التعريفة وأثرها فى حركة الصادرات والواردات وما قد يترتب على هذا من تنشيط الصناعات الأهلية وإدخال صناعات جديدة الى عالم الانتاج البريطانى . ولها أن توصى وزارة المالية بزيادة الرسوم على بعض الواردات اذا وجدت الحاجة ماسة لذلك لزيادة الايراد أو للحماية . كما أن لها أن توصى باضافة أصناف جديدة الى المواد التى أعفيت مبدئيا من الرسوم .

هذا ولم يكن من الهين اختيار أعضاء هذه اللجنة إذ لم تشأ الحكومة أن يكونوا من موظفيها الحاليين حتى لا يدفع هذا الى القول بأن اللجنة ما هى إلا إحدى مصالح الحكومة . ولم تشأ كذلك أن يكونوا من بين نواب البرلمان حتى لا يؤثر فيهم صالح دوائرهم ولم تر أن يكونوا ممن لهم اتصال بالصناعات وإداراتها حتى لا يكون حكمهم مشوبا بالميل الى صالح تلك الصناعات أو على الأقل مشكوكا فيه من هذه الوجهة .

ولقد وقع الاختيار على رئيس وعضوين وكلهم ممن لا تنطبق عليهم إحدى الحالات المتقدّمة ولكنهم ذوو خبرة عملية ودراية تامة بالشؤون المالية والاقتصادية .

ونشطت اللجنة فى شهرى مارس وأبريل سنة ١٩٣٢ فى تتبع آثار التعريفة واقتنعت بأن رسم العشرة فى المائة العام لا يكفى لبلوغ الغرض المنشود من زيادة الإيراد وحماية بعض الصناعات فأوصت الحكومة برفع الرسوم على بعض الواردات الى حد يكفل دخلا جديدا وعلى بعضها الى حد يكفل حماية الصناعة الأهلية .

وقد وضعت مشروع هذا التبويب الجديد وأقرته الحكومة للتنفيذ من ابتداء اليوم الخامس والعشرين من شهر أبريل سنة ١٩٣٢ على أن يقف فى نفس الوقت سريان الرسوم العالية المؤقتة التى كانت فرضتها الحكومة فى نوفمبر سنة ١٩٣١ لصدّ تيار الاغراق من البلاد الأجنبية . وقد ذكرت اللجنة أن هذه الرسوم المقترحة قابلة

للتبديل الى أن تستقر التعريفة الجمركية على قرار ثابت بعد التجارب التى تكتسب من تتبع حركة الصادرات والواردات ومدى نشاط الصناعات ومراقبة سير الحال المالية والاقتصادية فى البلاد .

أما اقتراح اللجنة فهو أن ترفع الرسوم من عشرة فى المائة وهو الرسم العام الى رسوم تتراوح بين ٢٥ و ٣٠ فى المائة على الواردات من أدوات الزينة وما هو أقرب اليها و ٢٠ فى المائة على معظم المنتجات المصنوعة و ١٥ فى المائة على بعضها . ولما لصناعة الفولاذ من المكانة الخاصة فى عالم الانتاج البريطانى فقد رتبت اللجنة رسما مقداره ٣٣ ⅓ فى المائة من قيمة الواردات الفولاذية نصف المصنوعة يسرى عليها مؤقتا لمدة ثلاثة أشهر حتى تضع اللجنة نظاما أبقى لحماية هذه الصناعة .

وهكذا خطت بريطانيا الخطوة الأولى لوضع تعريفة علمية وانضمت بهذا الى الأمم التى لها مثل هذه التعريفة .

١١ — كلمة ختامية :

اننا اذا تتبعنا الأطوار التى مرت بها السياسة الاقتصادية والمالية فى بريطانيا وجدنا أن يد الحوادث هى التى كانت تقبض على دفة تلك السياسة فتسيرها كما تقتضيه الضرورة التى تنتج من طروء تلك الحوادث ، وما أنصار سياستى الحرية والحماية إلا أبواق تلك الضرورة تعلن للناس ما هو نازل من ضيق أو ماهو محدق من ضرر . وقد ظهر لنا مما سلف أن الأمر ليس ما شاءوا بل ما شاءت الحوادث وانهم لم يستطيعوا ماجهدوا أن يحوّلوا دفة السياسة الاقتصادية والمالية إلا أن تؤذن بذلك التحوّل تلك الحوادث .

وكذلك هى الحال فى بريطانيا اليوم إذ دعتها الحوادث الى التحوّل عن طريق حرية التجارة التى كانت تسودها منذ ثمانين عاما الى طريق الحماية التى كانت قد تحوّلت عنها كذلك عندما دعتها إذ ذاك الحوادث .

الباب الثالث
المسائل المالية

الفصل الأول
وزارة المالية الانجليزية

أنشأت انجلترا فى القرن الثانى عشر مصلحة خاصة بإدارة الأموال تسمى (Exchequer) أخذت اسمها من القماش المرسوم على شكل مربعات تشبه مربعات الشطرنج الذى كان يوضع غطاء للائدة المستعملة لعدّ نقود الحكومة . فكانت تقسم النقود على هـذه المربعات بحسب قيمتها بنسات وشلنات وجنيهات الخ . فكان يوضع كل نوع على أحد مربعات القماش تسهيلا لمعرفة مقدارها .

وكان التشريع المالى فى ذلك العهد فى يد مجلس العرش الذى كان يشمل رجال البلاط ، كما كان يحضره وزير الحقانية وأمين الخزانة . ثم أضيف اليهم فى عهد "هنرى الثالث" كاتب وزير الحقانية، ومنح من ذلك العهد اللقب الذى يحمله الآن وزير المالية وهو (Chancelor of the Exchequer) أو مستشار الخزانة .

وكان الملك فى مبدأ الأمر يرأس بنفسه مجلس العرش، وكان ينوب عنه أثناء غيابه وزير الحقانية الذى نظرا لكثرة غياب الملك أصبح يتولى الرياسة باستمرار الى أن اضطرته أعماله القضائية الكثيرة هو أيضا للتخلف فحل محلّه فى الرياسة كاتبه وهو مستشار الخزانة .

وكانت إدارة المالية مقسمة الى قسمين قسم خاص بالإيرادات وقسم خاص بإدارة أملاك العرش، أما المصروفات فكان أمرها بيد الملك ورجال بلاطه. وكانت أهم وظيفة فى هذه الإدارة هى وظيفة أمين الخزانة لأنه كان مسئولا عن حفظ

السجل الذى كان يشمل أسماء حكام المقاطعات والمبالغ المقررة على كل واحد منها. وكانت تصنع مادة هذا السجل من جلد النعاج لرقته حتى لا يحصل تغيير أو تحريف فيما يكتب عليه بدون أن يظهر له أثر. واستمر نظام الإدارة المالية على هذه الحالة مع قليل من التغيير الى أوائل القرن السابع عشر .

ففى سنة ١٦١٢ عهد فى تنفيذ أعمال أمين الخزانة الى مجلس مكوّن من خمسة مندوبين يعينهم الملك . وأطلق على هـذا المجلس من هذا العهـد مجلس لوردات الخزانة وأعطى لأحد أعضائه مركز ممتاز فلقب باللورد الأوّل . وجرى العرف من أوائل القرن الثامن عشر بأن يتولى وزير الدولة الأوّل هـذه الوظيفة وهو لا يزال يتولاها إلى الآن . وعلى ذلك أصبح رئيس الوزراء يجمع بين رياسة الوزارة وهذه الوظيفة . والمرتب الذى يتناوله الآن هو مرتب اللورد الأوّل للخزانة ، فان رياسة الوزارة لا مرتب لها .

على أنه اذا كان قد تولى رئيس الوزارة فى الماضى وزارة المالية فعلا كما حصل فى عهد "وليم پت" فى سنة ١٨٠٤ و"المستر جلاد ستون" فى سـنة ١٨٧٣ فقد جرى العرف بأن الذى يتولى فعـلا وزارة المالية هو اللورد الثانى للخزانة وهو الآن وزير المالية ، أما اللورد الأول وهو رئيس الوزارة فله حـق الإشراف على وزارة المالية كما له حق الإشراف على الوزارات الأخرى سـواء بسواء وهو يستمد حقه فى الإشراف لا بصفته اللورد الأوّل للخزانة ولكن بصفته رئيس الوزراء. أما الثلاثة اللوردات الآخرون فلا شأن لهم البتة بوزارة المالية ولا عمل لهم فيها ، وانما هم يشغلون هذه الوظائف الاسمية لمجرد الاستيلاء على مرتبها فى نظير قيامهم بعمل سياسى آخر فى مجلس العموم هو قيامهم بوظيفة منظمين لحزب الحكومة ، ولذلك فلا عمل الآن لما يسمى مجلس لوردات الخزانة وهو لم يجتمع منذ سنة ١٨٥٦

إن رقابة الوزارة الانجليزية على ماليـة الدولة لم تبدأ إلا بعد ثورة سنة ١٦٤٨. ولم تنته سـلطة موظفى البلاط وحقهم فى التدخل فى الشئون المالية الا منذ

سنة ١٧٨٣ والنظام الحالى هو وليد قانونى ١٨٣٤ و ١٨٦٦ فقد محا القانون الأول أكثر الأنظمة المعقدة التى كانت متبعة فى إدارة المالية . فنص على وجوب إيداع أموال الحكومة بنك انجلترا بدل حفظها فى خزائن الوزارة . كما نص على وجوب إنشاء وظيفة جديدة تسمى الدافع العام (Paymaster general) ليقوم بدفع المبالغ المستحقة لمصالح الحكومة أو عليها ، والتى كانت تدفع فى الماضى تارة بواسطة وزارة المالية وتارة بواسطة موظفين عدة سموا الدافعين (Paymasters) موزعين على بعض المصالح دون الأخرى . وقد عين أول "دافع عام" فى سنة ١٨٤٨ وأصبح مركز هذا الموظف شبيها بمركز البنك لجميع المصالح المختلفة .

أما قانون سنة ١٨٦٦ فانه أنشأ وظيفة مراقب عام للحسابات لا للاذن فقط بصرف الاعتمادات التى أقرها البرلمان كما كان متبعا منذ قانون سنة ١٨٣٤ ولكن للتأكد أيضا بعد الصرف من أن هذه الاعتمادات قد صرفت حقيقة فى الوجوه التى اعتمدها البرلمان . وقد حصل تعيينه بناء على توصية لجنة برلمانية مختارة عينت فى سنة ١٨٥٦ وقررت أن يكون هذا الموظف مستقلا فى العمل عن السلطة التنفيذية ووافق البرلمان على جعل مرتبه مثل مرتبات القضاة ومخصصات الملك مما لا يحتاج الى إقرار البرلمان السنوى وكذلك جعله مسئولا مباشرة أمام البرلمان فلا يجوز عزله إلا بقرار من مجلس العموم واللوردات معا .

ويشمل عمل وزير المالية الآن ما يأتى :

أولا — المسئولية أمام البرلمان عن مالية الدولة .

ثانيا — إدارة أعمال الوزارة .

أما مسئوليته أمام البرلمان فهى شاملة للايرادات والمصروفات بما فى ذلك فرض الضرائب أو الرسوم وطرق جبايتها وعمل القروض التى تحتاج اليها الحكومة لتكملة الايرادات وكذلك الرقابة العامة على المصروفات فهو بذلك الوزير المسئول عن ضبط الميزانية كما هو مسئول أيضا عن أعمال الحكومة الخاصة بالعملة والبنوك وديون الحكومة والديون المحلية .

ونظرا لهذه المسئولية الكبيرة ولما تستغرقه من وقت وزير المالية سواء فى البرلمان أو فى مناقشات مجلس الوزراء أو فى المناقشات الخاصة مع رؤساء المصالح للاتفاق معهم على الاعتمادات اللازمة لها فان وزير المالية لا يستطيع أن يتفرغ للأعمال الادارية الكثيرة والمتشعبة التى تشغل وزارته ولذلك يكل إلى وكيل الوزارة الدائم وللوكيل البرلمانى الذى يلقب بالسكرتير المالى القيام تحت إشرافه ومسئوليته بأكثر هذه الأعمال . ويقوم وزير المالية بتقديم الاعتمادات إلى البرلمان بعد الاتفاق عليها مع المصالح المختلفة، كما يقدم الميزانية فى أوائل السنة المالية ويتتبعها حتى يقرها المجلس فيشرح وجهة نظر الحكومة ويردّ على انتقادات المعارضة لها .

وبجانب عمله هذا وعمله الخاص بإدارة الوزارة نفسها يقوم أيضا بمراقبة صك النقود، كما أنه المندوب الأوّل فى لجنة تخفيض الدين الأهلى التى يعاونه فى إدارتها محافظ ووكيل بنك انجلترا .

السكرتير المالى :

هو اليد اليمنى لوزير المالية لأنه يعاونه فى ادارة الوزارة بصفته الرئيس البرلمانى لها كما يساعده فى مجلس العموم فى تقديم الاعتمادات والدفاع عن الميزانية . فواجبه بالوزارة أن يلم بتفصيلات كل المواضيع الهامة حتى يدلى بها الى رئيسه وحتى يقدمها للجلس اذا ما دعت الضرورة الى بحثها هناك . وهو بنوع خاص يهمه الوقوف على المعلومات المتعلقة بالمصروفات والإيرادات، وكذلك يقوم بالدفاع عن بعض التصرفات التى تعرض على المجلس بين آن وآخر مثل مسائل الموظفين والمقاولات العامة . وكذلك يقدّم بنفسه للجلس طلبات الاعتمادات الاضافية وذلك لأن بعض هذه المسائل موكول تقديمها الى المجلس من السكرتير المالى وحده .

أما عمله فى البرلمان فيشمل فوق ماذكرنا المسائل الآتية :

١ — عمل الترتيبات لنظر الميزانية فى المجلس عقب انتهاء الوزير من تقديمها .

٢ — تقديم الاعتمادات الاضافية .

٣ — تقديم الحساب الختامى .

٤ — مراقبة الحصول على قرارات من المجلس خاصة بفتح اعتمادات على رصيد بقدر عدد القرارات التى أخذها بخصوص اعتماد الحساب .

٥ — مرور قانون الرصيد قبل ابتداء السنة المـالية .

٦ — مراقبة مرور جميع القوانين المـالية فى مجلس العموم .

٧ — وقف مشاريع القوانين المـالية الخاصة (Private Bills) التى يقدّمها بعض الأعضـاء .

٨ — أما بخصوص مشاريع القوانين العـامة (Public Bills) فهو مسئول فقط عن مرور بعضها فى البرلمـان مثل القانون الخاص بالضرائب الجمركية فى جزيرة "مان" ، والقوانين الخاصة بتعديل الضرائب والرسوم الجمركية فى انجلترا ، والقانون الخاص بتعيين الهيئة التى تقوم باعطاء قروض للأشغال العمومية .

فهو يشغل مركزا هاما فى الحكومة وهو من أوائل الوزراء الذين لا يحضرون اجتماعات مجلس الوزراء إلا أنه يعدّ من أول المرشحين لتولى وزارة تخوّل له حضور جلسات هذا المجلس .

الوكيل الدائم :

يرجع عهد إنشاء هذه الوظيفة فى وزارة المـالية الى سنة ١٨٦٧ وقد أنشئت لتوجد رئيسا دائمـا فى الوزارة يحفظ لها الثبات فى الادارة ولا يتغير بتغير الوزارات كما هى الحال بالنسبة للوزير والسكرتير المـالى .

فهو بصفته الرئيس الدائم للوزارة مكلف بمراجعة أعمالهـا وتنظيم ادارتها كما أنه الموظف المسـئول الذى يرجع اليه الوزير اذا احتـاج الى رأى الوزارة الفنى أو الإدارى فى أى موضوع مالى عرض عليه ، وعلى الخصوص فيما يتعلق بطلبات الوزارات والمصالح المختلفة .

وهو الى عمله هذا يعتبر أكبر موظف مدنى فى خدمة الحكومة الانجليزية، وقد نص المنشور الذى صدر فى شهر سبتمبر سنة ١٩١٩ على هذا الامتياز وجعل الوكيل الدائم لوزارة المالية الموظف المختص الذى يرجع اليه رئيس الحكومة فى كل المسائل التى تخص الموظفين جميعا ، كالتعيين والترقية والإنعام عليهم بالرتب والنياشين. كما أنه الموظف المسئول عن مراقبة حسابات المخصصات الملكية. وهو يدير شئون الوزارة بمعاونة ثلاثة رقباء (Controllers) يرأسون المصالح الثلاث التالية وهى :

١ — المصلحة المالية (Finance) وهى تشرف على مسائل العملة وتصدير الذهب الى الخارج وأعمال البنوك فى انجلترا وفى المستعمرات والبلاد التى تحت الانتداب وتراقب سير الإيرادات والمصروفات بالاتصال بالوزارات الأخرى وبالمصالح المختلفة وتدير مسائل الديون الدولية والأهلية، وقد أضيف اليها أخيرا كل المسائل الناتجة عن ديون الحرب بما فى ذلك التعويضات .

٢ — مصلحة المصروفات (Supply) وهى تباشر الأعمال الحسابية المتعلقة بوزارات الحكومة ومصالحها المختلفة إلا المصالح التى تأتى بايراد وهى الجمارك والبريد ومصلحة الإيراد الداخلى (Inland Revenue) لأن مصلحة المالية تتصل بهذه المصالح الثلاث بطبيعة مراقبتها للايرادات والمصروفات .

٣ — مصلحة الموظفين وهى تباشر معاشات جميع الموظفين الذين فى خدمة الدولة ونقلهم من وظيفة الى أخرى ، وشروط الخدمة والإجازات والتعويضات؛ كما انها تراقب عمل الدواوين اليومى بطلب إحصائيات عن نوع ومقدار العمل الذى تقوم به كل فئة من الموظفين وتحديد ساعات العمل الخ .

وقد نجحت رقابة وزارة المالية على الموظفين من رقابتها العامة على الإيرادات والمصروفات إلا أن هذه الرقابة لم تأخذ شكلا جديا إلا بعد أن فصلت المرتبات المقررة للموظفين من القائمة الملكية وبعد أن أخذت الحكومة الانجليزية اختصاص

تنظيم مسائل الموظفين بعد سنة ١٨٥٥ إثر الضجة التى أثيرت فى البرلمان الانجليزى وخارجه من تفشى المحسوبية وعدم وجود أية قواعد ثابتة للالتحاق بالخدمة أو أية واسطة إلا واسطة أعضاء البرلمان . ومنذ هذا التاريخ ابتدأت سلطة وزارة المالية تقوى بالنسبة للوظفين وعلى الخصوص لأن جميع اللجان التى ألفت لبحث حالتهم منذ هذا التاريخ الى الآن قد أشارت على الحكومات الانجليزية بضرورة تنظيم التوظف وجعل وزارة المالية تهيمن على شئونه (١) .

وتقسيم الوزارة الى هذه المصالح التى أشرنا اليها حديث يرجع الى أوائل القرن الحالى أى بعد إدخال المنشآت العامة المتعلقة بالصحة والتأمين ومسائل العمال (Social Services) وكذلك الى مدّة الحرب وزيادة الديون والمصاريف فيها .

المصالح المرتبطة بوزارة المالية — ويوجد غير هذه الادارات التى ذكرناها بعض مصالح حكومية أخرى لها اتصال بوزارة المالية، فتدخل اعتماداتها فى ميزانية الوزارة، كما يتولى الاشراف على بعضها وزير المالية . وهذه المصالح هى :

أولا — محامى الخزانة . وعمله ليس مقصورا، كما يدل عنوانه، على الأعمال القضائية المتعلقة بوزارة المالية ، ولكنه يتولى أيضا قضايا كثيرة من مصالح الحكومة ، كما يتولى وظيفة المدّعى الذى كان يقوم فى زمن الحرب العظمى بنظر قضايا غنائم الحرب .

ثانيا — المجلس الاستشارى البرلمانى . وهو يقوم بتحضير كل القوانين التى تعرض على البرلمان من الوزارات المختلفة التى ليس لديها قلم قضائى خاص بها كما يقوم بمراجعة القوانين التى وضعتها أقلام قضايا الحكومة قبل تقديمها الى البرلمان . وهو مكلف بمساعدة المصالح التى تطلب أية معونة فى تحضير مشروع قانون . ويجب عليه أن يقدّم كل مساعدة لأعضاء مجلس العموم ومجلس اللوردات

(١) راجع تقرير " اللورد ماكدونل " الذى صدر قبل الحرب والأخير الذى صدر فى السنة الحالية .

الذين يتقدّمون الى المجلسين بمشاريع قوانين . وعلى ذلك فهو إما بطريقــة مباشرة أو غير مباشرة مرجع الحكومة فى كل تشريعها البرلمــانى . ويرجع عهد إنشائه الى سـنة ١٨٦٩ ويديره مستشار أوّل تساعده طائفة من الموظفين القضائيين . ولهذا المجلس أن يستعين برأى الخبراء المختصين فى أية مادة من المواد أو فى أى موضوع من المواضيع ســواء أكانوا فى خدمة الحكومة أم خارجها إذا ما دعت الضرورة الى ذلك . وقد بلغ مجموع ما حضّره هــذا المكتب من القوانين فى ســنة ١٩٢٥ تسعة وثمــانين قانونا . وذلك بخلاف تنقيح مشاريع القوانين الخاصة التى يقدّمها الأعضاء للبرلمــان .

ثالثــا ــ مكتب الدافع العام . ووظيفته، كما قدّمنا، هى توحيد عملية الدفع فى الوزارات . وقد زاد عمل هــذه الإدارة فى السنين الأخيرة بزيادة عدد إدارات ومصالح الحكومة من جهة وبزيادة المصروفات من جهــة أخرى وعلى الخصوص بعد إدخال قانونى المعاشات فى سنتى ١٩٢٠و١٩٢٤ ويرأس هذه الإدارة موظف ســياسى يتغير بتغير الحكومة . ولكن الرئيس الدائم هو مساعده الذى يقوم بأداء الوظيفة عادة بناء على توكيل من الدافع العام .

علاقة وزارة المــالية بالوزارات الأخرى :

تنقسم وزارات ومصالح الحكومة بالنسبة لعلاقتها بوزارة المالية الى ثلاثة أقسام :

١ ــ المصالح التى تحت رياسة وزير المــالية .

٢ ــ المصالح التى لها وزراء خاصون بها .

٣ ــ المصالح التى ليس لها وزراء .

١ ــ أما القسم الأوّل فيشمل مصالح الدخل وهى الجمارك والايراد الداخلى . وهذه المصالح ملزمة، حسب تعليمات وأوامر البرلمــان، باتباع الأوامر التى تصدر اليها من وزير المــالية .

٢ — ويشمل القسم الثانى المصالح التى لهـا وزراء فى البرلمـان ولكن علاقة وزارة المالية بالنسبة لها تختلف فى حالة "وزارات الدفاع" عن الحالة فى الوزارات الأخرى . فبينما تقدّم وزارات الحربية والبحرية والطيران اعتماداتها مباشرة للبرلمـان على يد وزرائها فإن الوزارات الأخرى تقـدّم اعتماداتها عن يد وزير المـالية . وقد يظهر من بادئ الأمر أن الرقابة المـالية على وزارات الحـرب ليست قوية مثـل الرقابة على الوزارات الأخرى نظرا لهـذه التفرقة ولكن وزارات الحـرب لا تقدّم اعتماداتها إلا بعد الحصول على موافقة وزير المـالية على سياستها المـالية العامة أولا وبعـد ذلك تعرض على وزارة المـالية لأخذ موافقتهـا على التفصيلات . فالتفرقة فى الحقيقة شكلية أكثر منها عملية لأن موافقة المـالية لازمة فى كلتا الحالتين .

وقد نتج عن هـذه التفرقة أن وجدت فى وزارات الحرب أقلام للحسابات أكبر وأهم من الأقلام الحسابية التابعة للصالح الأخرى، ولكن تعليمات وزارة المالية تتبع وتراعى فى أقلام حسابات وزارات الحرب بنفس الدقة التى تراعى فى المصالح الأخـــرى .

٣ — أما القسم الثالث فيشمل بعض مصالح مثل مجلس الملك الخاص ومكتب مراقب الحسابات ودار الآثار البريطانيـة ؛ فان السكرتير المـالى يقدّم اعتمادات هذه المصالح الى البرلمـان . ويدخل تحت هذا القسم أيضا مصلحتان ربمـا ظهر من تسميتهما أنهما يكونان إدارات فى وزارة المـالية نفسها وهما : مصلحة إنقاص الدين الأهـلى ومصلحة رصيد ديون الأشـغال، ولكن هاتين الإدارتين مستقلتان عن الوزارة إلا فيما يختص بتقـديم كشوف الحسابات ؛ فان مصلحة إنقاص الدين الأهلى تدار بمعرفة لجنـة مكوّنة من وزير المـالية ورئيس مجلس العموم ووزير الحقانيـة . أما المصلحة الثانية فقـد جعلت إدارتها مستقلة حتى تكون بعيدة عن أى تأثير سياسى . ولكن هذه التفرقة بين مصـالح الحكومة المختلفة فى علاقتها بوزير المـالية مقصورة على الشكل ولا تؤثر فى الحقيقة فى الرقابة المـالية التى خوّلته إياها القوانين .

وقد نشأ من هذه الرقابة المالية كثير من الخلاف بين المصالح المختلفة ووزارة المالية لأن أوجه النظر بالنسبة للمصروفات تختلف؛ فبينما تنظر وزارة المالية الى الاقتصاد ترغب المصالح الأخرى فى زيادة منشآتها أو توسيع برامجها. وقد أدى هذا الخلاف الى قول بعض المصالح بوجوب تحديد سلطة وزير المالية وجعلها مقصورة على الايرادات أو على الأقل ترك التفصيل فى أبواب المصروفات الى الوزارات المختصة اذا وجد من الضرورى تحويل وزارة المالية حق رسم السياسة المالية العامة. ولكن يخشى دائما الأخذ بهذا الرأى مخافة أن تهمل مصلحة دافعى الضرائب اذا أعطيت سلطة واسعة لوزارات الصرف فى تحديد اعتمادات المصروفات .

وقد تعرّضت لجنة "اللورد هولدين" لهذه المسألة فى تقريرها واقترحت للتغلب على الخلاف بين الوزارات ووزارة المالية زيادة الاتصال الشخصى بين موظفيها وموظفى الوزارات الأخرى ، كما اقترحت تعيين لجنة دائمة لتعرض عليها وزارة المالية الاقتراحات التى تقدّم من الوزارات، على ألا يكون أعضاء هذه اللجنة من موظفى وزارة المالية وحدهم بل من كبار موظفى جميع الوزارات أيضا ؛ ولكن الحكومة الانجليزية لم تأخذ بهذا الرأى . والمتبع الآن هو أن لوزير المالية الرأى الأعلى والنهائى فى تقدير جميع الاعتمادات، وليس من المنتظر أن تخرج حكومة إنجليزية فى المستقبل عن هذه القاعدة الأساسية .

الفصـــل الثـانى
الميزانيـــة الانجلـــيزية

الميزانية العامة فى كل دولة هى مرآة لحالتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية ترى فيها جميع المبادئ التى تسير عليها هذه الدولة، فيظهر لك بشكل واضح ثراء هذه البلاد أو فقرها، وتقدّم التعليم فيها أو تأخره، وسموّ القضاء فيها أو انحطاطه، وتقدّم المـذاهب الاجتماعية التى تجـرى فى تلك البـلاد أو تأخرها . وعلى الجمـلة رقيها أو تدهورها . ولذلك رأيت أن أشـير فى هذا الكتاب الى ميزانيـة من الميزانيات الانجليزية وهى ميزانية سنة ١٩٣٢ — ١٩٣٣ لتكون هداية القارئ فى حالة انجلترا .

يطلق الانجليز لفظ ميزانيـة (Budget) على خطبـة وزير المـالية التى يلقيها فى مجلس العموم عقب انتهاء السنة المـالية فى ٣١ مارس من كل عام ويبين فيهـا للمجلس مصروفات و إيرادات السنة المـاضية، كما يعرض تقدير الاعتمادات لمصروفات وايرادات السنة الجديدة مشيرا الى ما يرى إدخاله من التعديلات على النظام المـالى كطلب زيادة أو نقص فى الضرائب أو طلب إعفاء فريق من الأهالى منهـا أو تطبيقها على فريق جديد . وهـذه الخطبة لا تعطى المجلس فى العادة إلا جدولا مختصرا بأرقام الحسابات فهى فى ذلك تختلف عن الميزانيـة فى البلاد الأخرى التى تصدر فى كتاب شامل لأرقام الحسابات بالتفصيل .

المصـــروفات :

تنقسم المصروفات فى الميزانية الانجليزية الى قسمين :

أوّلا — المصروفات التى لها بطبيعتها صفة الدوام وهى التى اعتمدها البرلمـان لمدة غير محدودة أو لزمن معين حتى يصدر قرارا آخر بالغائها أو تعديلها . وعلى ذلك لا يتوقف دفعها على تصريح سنوى من البرلمـان وانمـا تصرف بالاستمرار استنادا الى قرار البرلمـان الأصلى وهى تسمى مصروفات الرصيد وتشمل :

(أ) أقساط الدين الأهلى ومصروفات إدارته والأموال التى تصرف نظير استهلاك هذا الدين (Sinking Fund) .

(ب) مخصصات الملك والأسرة المالكة ومرتبات القضاة وبعض كبار الموظفين مثل المراقب العام لحسابات الحكومة .

(ج) المصروفات المخصصة لحساب الطرق والمبالغ التى تدفع لتخفيف الضرائب البلدية والمبالغ المعينة لشمال إرلندا .

ثانيا — المصروفات التى تحتاج الى تصريح سنوى من البرلمان وتشمل :

(أ) وزارات الدفاع وهى البحرية والحربية والطيران .

(ب) ومصروفات الوزارات التى تنتج دخلا وهى البريد والجمارك والايراد الداخلى .

(ج) مصروفات المصالح والوزارات الأخرى مثل الصحة والداخلية والخارجية .

ومصروفات المصالح الثلاث الأولى تقدم على يد وزرائها مباشرة للبرلمان ، وذلك بالطبع بعد موافقة وزارة المالية عليها . أما مصروفات الوزارات والمصالح الأخرى فتقدم للبرلمان بواسطة وزير المالية نفسه .

وتدفع مصروفات هذا القسم من الرصيد أيضا (Consolidated Fund) ولكن الإجراءات التى تتبع عند سحب الاعتمادات الدائمة تختلف عن الإجراءات الواجب مراعاتها عند سحب الاعتمادات الأخرى من هذا الرصيد . فبينما يجب الحصول على أمر ملكى موقع عليه من قومسيون المالية قبل أن تطلب وزارة المالية من مراقب عام الحسابات الصرف فى حالة الاعتمادات السنوية فانه لاحاجة لهذا الأمر الملكى بالنسبة للاعتمادات الدائمة ويكفى الصرف متى أذنت بذلك وزارة المالية واقتنع مراقب الحسابات بأن هذه المصروفات وفق القرارات البرلمانية الماضية .

ويرجع تاريخ إنشاء الرصيد الى أيام "وليم پت" الذى استصدر قانونا فى سنة ١٧٨٧ بمنع بعض المصالح من صرف إيراداتها ووجوب دفعها كلها فى هذا الرصيد الذى يشمل جميع إيرادات الحكومة . وقد اتبعت هذه الطريقة الى الآن ولم يدخل عليها إلا بعض تعديلات خفيفة للتسهيل على بعض المصالح بصرف جزء من دخلها ويسمون ذلك (Appropriation - in - Aid) وأقرب هذه الاستثناءات التصريح الذى أعطيته مصلحة الموانى والفنارات بالصرف على العوامات والفنائر من دخلها .

وبمراجعة ميزانية سنة ١٩٣٢ — ١٩٣٣ يتضح أن أبواب الدين الأهلى والمصروفات على ما يسمونه بالمسائل الاجتماعية (Social Services) وهى إعانة العمال المتعطلين والتأمين على العجزة وعلى الصحة العامة والتعليم وكذلك باب الدفاع وهى مصروفات وزارات الحربية والبحرية والطيران هى أثقلها حملا على الخزانة . فان الدين الانجليزى ، كما هو معلوم ، قد زاد زيادة كبيرة بعد الحرب العظمى ؛ فبعد أن كان حوالى ٦٦١ مليون جنيه فى شهر مارس سنة ١٩١٤ بلغ نحو ٧٦٤٤ مليون جنيه فى سنة ١٩٣٢ وبعد أن كانت مصاريف إدارته ومبلغ الفائدة التى تدفع عنه لاتزيد عن ٢٥ مليون جنيه سنويا قدّرت فى ميزانية ١٩٣٢ — ١٩٣٣ بمبلغ ٢٧٦ مليون جنيه ومن هذا الدين مبلغ ٦٤٦٣ مليون جنيه دين داخلى و ١٠٦٦ مليون جنيه دين خارجى منه ٩٠٣ مليون دين للولايات المتحدة الأمريكية .

وأما المصروفات على المسائل الاجتماعية الخيرية فقد بلغت فى سنة ١٩٣٢ مبلغا يزيد على ٣٠٠ مليون جنيه منها ١٧٠ مليون إعانة للعمال أثناء العطلة ومعاشات للعجزة ونحو ٥٠ مليونا من الجنيهات على التعليم و ١٥ مليونا للمساكن الصحية للفقراء .

أما مصروفات وزارات الدفاع فقد بلغت ١٠٦ مليون من الجنيهات فى تلك السنة منها ٥٠ مليونا على البحرية و ٣٦,٥ مليونا على الحربية و ١٧,٥ مليونا على الطيران .

وقد سببت هذه الزيادة الكبيرة فى المصاريف وعلى الخصوص مصاريف الدين ومصاريف المسائل الاجتماعية زيادة تقابلها فى الضرائب أدّت الى ارتفاع الضجة من أصحاب رءوس الأموال ورجال الصناعة الذين كانوا وما زالوا يجدون

فى فداحة الضرائب عائقا كبيرا لهم عن إصلاح مصانعهم لإمكان مزاحمة تجارة البلاد الأخرى التى يدفع ساكنوها ضرائب أقل مما يدفعه الانجليز[1] ويأخذ العمال فيها أجورا أقل بكثير مما يأخذه العامل الانجليزى . ولكن تيار الحركة الاشتراكية الذى كان يتقدّم فى انجلترا بسرعة قبل الأزمة الاقتصادية العالمية كان شديدا ومانعا من عمل أى اقتصاد فى هذا الباب . ورغما من احتجاج كثير من الماليين ورغما من تصريح وزير المالية فى وزارة العمال نفسها فى شتاء سنة ١٩٣١ بأن الضرائب فى انجلترا فادحة لم يمكن الحكومة الانجليزية أن تقوم بعمل فى هذه الناحية الا بعد أن منيت البلاد بنصيبها من الأزمة الاقتصادية العالمية فاضطرّت الحكومة ، رغبة فى موازنة الميزانية واتباعا لنصائح اللجنة التى ألفت فى سنة ١٩٣١ لدراسة الحالة الاقتصادية ، الى الاقتصاد فى باب ما يصرف على العمال المتعطلين وفى أبواب أخرى . ففى سنة ١٩٣٢ اقتصدت ٧٠ مليونا من الجنيهات منها :

١٠ ملايين جنيه من مرتبات المدرّسين .
٢٥ مليون جنيه من التأمين على العمال المتعطلين .
٤,٥ ملايين جنيه من مرتبات الموظفين بما فى ذلك الوزراء والقضاة .
٧ « « من مصروفات اصلاح الطرق .
٥ « « « « وزارات الدفاع .

على أن الحكومة لم توفق مع هذا الاقتصاد الى تقليل الضرائب .

أما الدين الأهلى فقد أمكن الحكومة الائتلافية الحاضرة أن تنجح فى تحويل جزء منه يبلغ ٢٣٦٦ مليون كانت تدفع ٥ ./. فائدة عن أكثرها . ولكن بعد التحويل صارت الفائدة ٣,٥ ./. وعلى ذلك أمكنها اقتصاد مبلغ ٣٨ مليون جنيه سنويا .

(١) كان مجموع مادفعه الانجليز من الضرائب المباشرة فى سنة ١٩١٣ نحو ١٦٣ مليونا من الجنيهات أى بمعدّل ٣ جنيهات و ١٠ شلنات سنويا عن كل فرد من السكان على حين بلغ مادفعه الفرنسيّون فى نفس السنة ٣٣٦٠ مليون فرنك أى بمعدّل ٤٨ فرنكا سنويا عن كل نفس أى ما يقرب من الجنيهين وقد زادت الضريبة بعد الحرب فبلغ ما دفعه الفرد فى انجلترا نحو ١٤ جنيها و ١٠ شلنات و ٦ بنسات فى عام ١٩٣٣ على حين قدّر مادفعه الفرنسى سنويا فى تلك السنة ١٣ جنيها و ٣ شلنات و ٣ بنسات والألمانى ٧ جنيهات و ١٤ شلنا و ٧ بنسات والأمريكى ٣ جنيهات و ١٢ شلنا و ٥ بنسات .

وأما الدين الخارجى فقد كان منتظرا بعد اتفاقية لوزان فى سنة ١٩٣٢ و بعد أن توقفت أكثر الدول عن دفع ديونها الخارجية الناتجة عن الحرب إثر إعفاء ألمانيا من التعويضات أن يتوصل الانجليز والأمريكيون الى ايجاد حل لهذه المسألة ولكن المفاوضات بين البلدين لم توصل الى اتفاق الى الآن ، وكل ماعملته انجلترا أن دفعت فى ميعاد قسط يونيه سنة ١٩٣٢ جزءا صغيرا من هذا الدين اعترافا منها به بدل دفع القسط المستحق وقدره ١٩ مليونا من الجنيهات الذهب، ولم تر الامتناع قطعيا عن الدفع لما فى ذلك من سوء الأثر فى سمعتها المالية . ولم ترد دفع الكل لما فى ذلك من الخسارة من جهة ولأنها لم تحصل الأقساط المستحقة لها عن ديونها الخارجية من جهة أخرى . وقد امتنعت فى هذه السنة عن دفع أى مبلغ لأمريكا بعد أن تشددت الأخيرة فى طلب الأقساط المستحقة بأكملها . على أن هذه المسألة بحذافيرها لا تزال قيد البحث بين جميع الدول المدينة و بين أمريكا الدائنة . ولولا اضطراب الحالة المالية فى أمريكا الآن لكان المأمول الوصول الى حل لهذه المسألة المعقدة.

أما مصروفات الدفاع فانها تعد بحق حملا ثقيلا على حاملى الضرائب، غير أن جميع الساسة الانجليز يرون أن برنامج الاقتصاد الذى نفذوه من بعد الحرب الى الآن هو أقصى ما يمكن القيام به مع عدم الاخلال بسلامة الدولة وعلى الخصوص ما دامت حالة التسليح فى العالم على ما هى عليه . وهم يذكرون أن انجلترا هى الدولة الكبيرة الوحيدة التى قامت بالاقتصاد فى هذه الناحية حتى أصبحت اعتمادات مصروفات بحريتها، وهى العامل الأساسى فى دفاعها، لا تزيد فى سنة ١٩٣٢ إلا ثلاثة ملايين من الجنيهات عما كانت عليه فى سنة ١٩١٣ ولذلك لا ينتظر إجراء أى اقتصاد جديد فى مصروفات الدفاع الا اذا أسفرت المؤتمرات والمناقشات الجارية الآن بين الدول العظمى عن اتفاق على تحديد السلاح البرى كما اتفقوا فى سنة ١٩٢١ على التسليح البحرى[(١)] .

(١) والآن وقد فشلت جميع المفاوضات الدولية الخاصة بتخفيض التسليح فقد اتجهت الحكومة الانجليزية الى زيادة ميزانية وزارات الدفاع وخصوصا ميزانية الطيران .

***

و بجانب أبواب الصرف التى ذكرناها تحسن الاشارة الى أبواب الصرف التى طرقتها الحكومة أخيرا لإحياء الزراعة والصناعة والتجارة، وذلك إما باعطائها المساعدات المالية المباشرة . وإما بتفضيلها على المصنوعات الأجنبية فى الأسواق الانجليزية من طريق الضرائب الجمركية، وإما بتسهيل قروض الاستثمار . وقد أصدرت الحكومة لهذه الغاية بعض القوانين نذكر منها ما يأتى :

١ — القانون الذى صدر فى سنة ١٩١٤ لتشجيع زراعة البنجر فان الحكومة قررت به تخفيض رسم الانتاج على السكر المصنوع من البنجر فى انجلترا حتى يتمكن من مزاحمة السكر الوارد من الخارج .

٢ — إعطاء مساعدة مالية للزراع الذين يقومون بزراعته وقد كانت تكاليف الحكومة فى سنة ١٩٣١ من نتيجة تنفيذ هذا القانون مبلغ ٨,٨١٠,٠٠٠ جنيه منه ٦,١٤٠,٠٠٠ جنيه مساعدة للزراع و ٢,٦٧٠,٠٠٠ جنيه خسارة من تخفيض رسم الانتاج .

رابعا — أصدرت الحكومة فى سنة ١٩٢٩ القانون المعروف باسم (Derating Bill) لإعفاء الأراضى الزراعية من الضرائب المحلية و إعفاء الأراضى التى تستعمل للصناعات المنتجة من ثلاثة أرباع الضريبة التى تدفع للخزانة العامة . وقد ترتب على هذا القانون أن فقدت الخزانة مبلغ ٢٦ مليون جنيه فى سنة ١٩٣١ . و يدرج هذا المبلغ فى الميزانية تحت باب مساعدة الهيئات المحلية .

خامسا — أصدرت الحكومة قانونا فى سنة ١٩٣١ لمساعدة الزراعة فى المستعمرات حتى تزيد قوتها الشرائية ، فتزيد بذلك مقدار ما تستطيع شراءه من المصنوعات البريطانية . وقد خصص لهذا الغرض بموجب هذا القانون مبلغ مليون جنيه سنويا . وهذه المبالغ تعطى بصفة ديون للمستعمرات .

سادسا — أصدرت الحكومة قانونا فى سنة ١٩٣٢ لتشجيع زراعة القمح فى انجلترا . وقد نص هذا القانون والتعديلات التى أدخلت عليه بعد اتفاقية "أتاوه"

على وضع ضريبة على الدقيق الوارد من الخارج ما عدا أجزاء الامبراطورية . وعلى تحديد ثمن القمح المزروع فى انجلترا بمبلغ ١٠ شلنات عن كل هندردويت (Hendred Weight) لمدّة ثلاث سنين على ألّا تزيد كمية القمح التى يضمن لها هذا السعر عن ٢٧ مليون هندردويت فيعطى المنتج الفرق بين سعر الأسواق و بين السعر الذى حدّدته الحكومة . وتحصل على المال اللازم لهذه الاعانة من ضريبة معينة على الدقيق الوارد من الخارج . وبلغ ما دفعته الحكومة لزراع القمح فى سنة ١٩٣٢ نحو ٥ $\frac{1}{2}$ ملايين جنيه .

على أن هذه المساعدات صادفت وتصادف الى الآن انتقادات مرة من أنصار حرية التجارة ومن كثيرين من الاقتصاديين والماليين . ولولا هذه الأزمة الطاحنة لما استطاعت الحكومة الانجليزية أن تقوم بعمل احتياطات من شأنها فى النهاية أن تزيد فى أسعار المواد الغذائية فتزيد بذلك من شكوى الطبقات الفقيرة .

*
* *

الايرادات :

أما الايرادات فانها تحصل من المصالح الثلاث الآتية :

أوّلا — الجمارك .

والإيرادات من هذا الطريق كانت محدودة نظرا لتمسك انجلترا الى سنة ١٩٣٢ بمبدأ حرية التجارة . والمواد التى كانت تؤخذ عليها رسوم جمركية الى سنة ١٩٣٢ على نوعين : (١) المواد التى يصنع مثلها داخل انجلترا وتأخذ عليها الحكومة رسما فى الداخل ، وأهمها : الكحول بأنواعه والبيرة والسكر والتبغ والكبريت والحرير الصناعى . (ب) المواد التى فرضت عليها ضرائب جمركية بموجب قانون (Safeguarding of Industries Act) الذى صدر فى سنة ١٩٢٢ لحماية بعض الصناعات المحلية وتأخذ عنها الحكومة رسما قدره ٣ و ٣٣ ٪ وقد كانت ألغتها حكومة العمال الأولى فى سنة ١٩٢٤ ولكن حكومة المحافظين أعادتها فى سنة ١٩٢٥

وما زالت باقية الى الآن، وتسمى "ضرائب ما كنا" نسبة الى وزير المالية الذى فرضها. وأهم الأصناف التى تدخل تحت هذا الباب هى الموتوسكلات والسيارات والدانتلا ومواد التطريز والأفلام السينماتوغرافية والساعات والآلات الموسيقية والقفازات.

وقد بلغ مجموع ما حصلته الحكومة من الجمارك على جميع الأصناف من هذين البابين فى السنة المالية ١٩٣١ — ١٩٣٢ نحو ١٢١ مليون جنيه .

غير أن الأزمة المالية والاقتصادية التى غيرت كثيرا من الاتجاهات السياسية والاقتصادية فى العالم أخرجت انجلترا من نظام حرية التجارة الذى اتبعته من منتصف القرن الماضى والذى هى مدينة له بشىء كثير من مركزها العالمى وبثروتها الحالية. فان الحكومة رغبة فى تشجيع وحماية بعض المصنوعات الأهلية مثل الحديد والمصنوعات القطنية ورغبة فى إيجاد الدخل لموازنة الميزانية ورغبة فى موازنة الميزان التجارى وعلى الخصوص بعد أن أصبحت تجارة الصادرات ضعيفة بسبب فرض الرسوم الجمركية العالية فى أكثر البلاد التى كانت تشترى البضائع الانجليزية، نظرا الى ذلك كله أخذت الحكومة الحاضرة بمبدأ الحماية الجمركية وأصدرت قانونا نفذ من أول مارس سنة ١٩٣٢ به فرضت رسوم جمركية أولية قدرها ١٠ ./٪ ثم زيدت فصارت تتراوح بين ٢٠ ./٪ و ٥٠ ./٪ على جميع الواردات ما عدا بعض المواد الغذائية وما عدا بعض المواد الأولية التى تستعمل فى الصناعة البريطانية مثل القطن وذلك خشية ارتفاع أثمان هذه المصنوعات . وشكلت الحكومة فى الوقت نفسه لجنة من رجال اقتصاديين مستقلين عن الأحزاب السياسية وعن رجال الصناعة لدراسة الرسوم الجمركية التى وُضعت وتأثيرها فى سير الصادرات والواردات لتقوم بارشاد الحكومة إلى ما ينبغى لتعديلها فى المستقبل .

وفى تلك السنة التى صدر فيها هذا القانون (سنة ١٩٣٢) تم اتفاق "أتاوه" الشهير بين انجلترا وأجزاء الامبراطورية المستقلة والهند. وقد أيّد هذا الاتفاق الحماية الجمركية مع منح بعض الأفضلية لتجارة انجلترا فى تلك البلاد وتخويلها حقا مماثلا له فى انجلترا . وقد دخلت انجلترا نهائيا بعد تطبيق القانون السابق الذكر و بعد اتفاق

" أتاوه " فى زمرة البلاد ذات الضرائب الجمركية العالية بعد أن استمرت زمنا طويلا من أنصار حرية التجارة، فقد كان ما أُعفى من الضرائب الجمركية يبلغ ٨٣٪ من مجموع البضائع الواردة الى انجلترا من الخارج قبل سنة ١٩٣٢ . أما بعد تنفيذ سياسة الرسوم الجمركية فى سنة ١٩٣٢ فقد نزل هذا الرقم الى ٣٠٪ وبعد اتفاق " أتاوه " نزل الى ٢٥٪ (١).

والجدول الآتى يبين توزيع الرسوم على الصادرات قبل وبعد الاتفاقية حسب تقدير مجلة " الايكونومست " :

نسبة البضائع التى كانت تدفع ضريبة قبل اتفاقية " أتاوه " .

٣٢٪ من البضائع تدفع ضريبة جمركية قدرها	١٠٪
١٥٪ » » » » » »	من ١١ الى ٢٠٪
٤٪ » » » » » »	٢٠٪

نسبة البضائع التى تدفع عنها ضريبة جمركية بعد الاتفاقية .

٢٨٪ من البضائع تدفع ضريبة جمركية قدرها	١٠٪
٢١٪ » » » » » »	من ١١ الى ٢٠٪
٧٪ » » » » » »	٢٠٪

وقد كان من نتيجة اتباع هذه السياسة أن قامت بعض البلاد التى تربطها مصالح تجارية بانجلترا تفاوض فى عقد معاهدات تجارية للحصول على أفضلية لصادراتها الى انجلترا. وبالفعل عقدت الحكومة فى سنة ١٩٣٣ معاهدات مع السويد والنرويج والدانمرك وفنلندا والارجنتين ضمنت بها بيع بعض البضائع الانجليزية فى هذه البلاد بالمعدل الذى كانت تبيع به اليها فى سنة ١٩٣٠ وذلك فى نظير إنقاص الرسوم على الواردات من هذه البلاد. ويقول ساسة الانجليز إن

(١) عن مجلة «الايكونومست» (Economist) الصادرة فى ٢٢ أكتوبر سنة ١٩٣٢

هــذا كان غرضا أساسيا من الأغراض التى دعت الحكومة الى الأخذ بمبدأ الحماية لأنهـا أرادت الحصول على سلاح للفاوضة . ويقول أنصار سياســة الحماية إنهـا بخلاف هذا قد ساعدت على تنشيط الصناعات الوطنيــة وايجاد عمل لجيش العمال المتعطلين الذى بلغ فى ســنة ١٩٣٢ نحو ثلاثة ملايين نفس، فان هذا العدد نقص فى تسـعة الأشهر الأولى من ســنة ١٩٣٣ ما يقرب من ثلاثة أرباع مليون عامل .

أما أثرها فى الايرادات فان ما دخل من الجمارك فى ســنة ١٩٣٠ — ١٩٣١ أى قبل اعلان الحمـاية الجمركية كان ١٢١ مليون وأما فى ســنة ١٩٣٢ — ١٩٣٣ أى بعد تطبيقها فقد زاد الرقم حتى وصل الى ١٦٧,٢٣٥,٠٠٠ وهذا هو تقدير السنة المـالية التالية .

ويلاحظ أن هذه الزيادة فى الايراد، وقدرها نحو ٤٦ مليون جنيه فى السنة وهى زيادة ضئيلة بالنسبة لميزانية انجلترا الضخمة، لم تكن هى الغرض الأساسى من زيادة الضرائب الجمركية فى انجلترا . وقــد ذكرنا من هذه الأغراض أن هــذه التعريفة أوجدت ســلاحا فى يد انجلترا لتتفاوض به مع الدول الأخرى للحصول منهـا على امتيازات لتجارتها . وقد تمتعت بهــذا الحق الى أقصى حد فى السنتين الأخيرتين .

كذلك كان من أغراض هــذه السياسة الجديدة السعى فى تقليــل الواردات الى انجــلترا وفى زيادة صادراتهـا ، أى السعى فى تحســين الميزان التجارى وهو عامل أساسى فى حياة هذه البلاد الاقتصادية ، فان انجلترا بعد أن قامت بجميع المجهودات والتضحيات لمعادلة ميزانيتها لم يبــق أمامها لتحسين حالتها الاقتصادية إلا السعى فى تحسين الميزان التجارى . وقد وصلت بفضل هذه المجهودات وبفضل السياسة الجمركية الجديدة الى تحسين فى هذا الباب ، فان الواردات فى الأحد عشر شهرا الأولى من ســنة ١٩٣٣ بلغت ٦١٣ مليون جنيه بنقص ٢٥ مليون جنيه عن المدة المقابلة لهـا فى سنة ١٩٣٢ . وبلغت الصادرات فى نفس المدة ٣٣٧ مليون جنيه بزيادة ٤ ملايين جنيه وكسور عن المدة المقابلة لهـا فى سنة ١٩٣٢ . وإذا قورنت

هـذه الأرقام بأرقام التجارة الخارجية فى سنة ١٩٣١ ، أى قبل إدخال التعديلات الجمركية الجـديدة ، وجد أن العجز فى الميزان التجارى نقص من ٣٦٩ مليون جنيه فى الأحد عشر شهرا الأولى من سـنة ١٩٣١ الى ٢٦٣ مليون جنيه فى نفس المدة من سنة ١٩٣٢ والى ٢٣١ مليون جنيه فى نفس المدة من سنة ١٩٣٣

على أن هذا النقص البيّن اذا كان جزء كبير منه ناتجا عن تطبيق الحماية الجمركية فانه يرجع أيضا الى عوامل أخرى وهى خروج انجلترا عن قاعدة الذهب ونقص الأثمان فيها والنقص العام فى التجارة العالمية نتيجة الأزمة الاقتصادية الحالية .

ثانيا — البريد .

بلغت ميزانية البريد فى سنة ١٩٣٢ مبلغ ٥٩,١٨٨,٠٠٠ جنيه ولم تزد ايرادات هذه المصلحة عن مصروفاتها إلا ١١,٧٠٠,٠٠٠ وايراد هذه المصلحة يأتى من البريد والتلغرافات والتلفونات ومن بعض الأعمال التى تقوم بهـا المصلحة نيابة عن بعض المصالح الأخرى لأنهـا بخلاف إدارتها لصندوق التوفير تقوم بدفع الإعانات للعمال المتعطلين وتحصيل ضرائب الرخص على السيارات والراديو وغيرها .

ثالثا — مصلحة الايرادات الداخلية .

والدخل من هذه المصلحة متنوع يشمل الأبواب الآتية :

(١) ضريبة الايراد — (٢) ضريبة الانتاج — (٣) ضريبة تركة المتوفى — (٤) ضريبة السيارات وعربات النقل — (٥) ضريبة الملاهى — (٦) ضريبة الدمغة — (٧) ضريبة المراهنات — (٨) ضرائب أخرى .

١ — ضريبـة الإيراد :

يرجع تاريخ تطبيق هـذا النظام فى انجلترا الى أيام الوزير "وليم پت" الذى أصـدر قانونا فى سنة ١٧٩٩ يقضى بدفع ضريبة قدرها ١٠ ٪ من إيراد كل فرد اذا زاد هـذا الايراد على ٢٠٠ جنيه فى السنة وقد استمر العمل على تحصيل هـذه الضريبة من هـذا التاريخ الى الآن مع كثـير من التعديل فى قيمتها وفى نظـام

تطبيقها من وقت الى آخر . والضريبة بشكلها الحالى من حيث تعريفها وطرق تطبيقها ترجع فى نظامها الى سنتى ١٩١٨ — ١٩٢٠ حينما أدخل القانون الانجليزى تعديلا يقضى بالتدرج فى تحديد هذه الضريبة أى إنها تزيد أو تقل بنسبة ثروة الشخص ، كما قضى هذا التعديل بالتفرقة بين أنواع الدخل كالتفرقة بين المتزوّج والأعزب و بين رب الأسرة الكثيرة العدد ومن لا ولد له ، كل ذلك رغبة فى الوصول الى ضريبة عادلة بقدر المستطاع يقع عبئها على الموسرين وتخف وطأتها على المتوسطين والفقراء . وتقضى ضريبة الإيراد التى أقرها البرلمان فى سنة ١٩٣١ بأن يدفع كل شخص خمسة شلنات عن كل جنيه من إيراده السنوى و يعفى منها الشخص الأعزب الذى يقل دخله عن ١١٠ جنيه فى السنة . ولا يدفعها الممول كاملة إلا اذا بلغ دخله السنوى ١٠٠٠ جنيه فاذا زاد دخله عن ألفى جنيه فى السنة دفع ضريبة إضافية (Super-tax) تتدرّج مع زيادة الإيراد حتى تصل الى ٥,٣ ١٢ (شلن بنس) عن الجنيه اذا ما وصل الدخل الى ١٠٠ ألف جنيه فى السنة . هذا بالنسبة للأعزب ، أما الشخص المتزوج فان القانون يعفيه من دفع أية ضريبة متى كان دخله يقل عن ١٧٠ جنيه فى السنة . كذلك يعفى من الضريبة اذا كان متزوجا وله أولاد متى قل دخله السنوى عن ٢٠٠ جنيه . والمقصود بالأولاد فى هذه الحالة من كان يقل عمرهم عن ١٦ سنة أو زاد عنها وكانوا لا يزالون فى دور الدراسة .

و يفرق قانون هذه الضريبة بين الشخص الذى يعيش من مهنة أو عمل يؤديه ، والآخر الذى يحصل على إيراده من طريق استثمار أمواله فى مشروعات لا يؤدى فيها عملا مثل استثمار السندات ؛ فإن الأول لا يبتدئ فى دفع الضريبة إلا اذا وصل إيراده الى ١٣٠ جنيها فى السنة على حين يبتدئ الثانى فى دفعها اذا وصل هذا الإيراد الى ١١٠ جنيه و يتدرّج هذا الامتياز فى التفريق بينهما بزيادة الإيراد .

وقد زاد دخل الحكومة الانجليزية من ضريبة الايراد فى السنوات الأخيرة زيادة كبيرة فقد كان المتحصل منها فى سنة ١٩١٣ حوالى ٤٤ مليون جنيه وقد

وصل هذا المتحصل الى ٤١٠ مليون فى سنة ١٩٢١ ونقص الى ٢٥١ مليون فى ميزانية سنة ١٩٣٢ — ١٩٣٣ . ويضاف الى هذا مقدار الضريبة الإضافية (Super tax) لمن يزيد إيراده السنوى عن ألفى جنيه . وقد بلغ المتحصل منها فى سنة ١٩٣٢ مبلغ ٦٠,٦٥٠,٠٠٠ مليون جنيه .

٢ — ضريبة الانتاج (Excise) :

تأخذ الحكومة الانجليزية ضرائب على مايقرب من خمس عشرة مادة مصنوعة داخل البلاد . وهى فى العادة من المواد الشائعة الاستعمال . والضريبة على هذه المواد ليست بنسبة واحدة بل تختلف باختلاف هذه المواد . فبينما تأخذ جنيها و ٤ شلنات و ٥ بنسات عن كل ٣٦ جالونا من البيرة إذ تأخذ على الجالون من النبيذ ٧ شلنات و ٦ بنسات . وكذلك تختلف الضريبة باختلاف المقادير التى تستهلك من هذه الأصناف، فتنقص بمقدار معيّن كلما زاد الاستهلاك . وذلك حتى لا تكون الضريبة عقبة فى سبيل نموّ هذه الصناعات . وقد بلغ دخل الحكومة من هذه الضريبة فى سنة ١٩٣٢ مبلغ ١٢٠ مليون جنيه .

٣ — ضريبة تركة المتوفى :

هذه هى إحدى الضرائب التى طبقت فى انجلترا وفى كثير من البلاد الأخرى فى العهد الأخير تحت تأثير انتشار المبادئ الاشتراكية . وطريقة تقرير هذه الضريبة تختلف فى بعض البلاد عنها فى البعض الآخر . فهى تجبى فى بعض البلاد على أساس قيمة التركة، وفى هذه الحالة يؤخذ جزء من هذه التركة يزيد زيادة مطردة كلما زادت قيمتها . وتجبى فى بلاد أخرى على أساس قرابة الوارث من المتوفى، فتقل الضريبة أو تزيد تبعا لدرجة هذه القرابة .

أما انجلترا فقد أخذت بالطريقتين معا، لأنه روعى فى الضريبة الانجليزية قيمة التركة مع درجة قرابة المتوفى . والجدول الآتى يبين الرسوم المختلفة بالنسبة لقيم التركات :

	جنيه انجليزى
١ ٪ إذا بلغت التركة أو زادت عن	١٠٠
٢ ٪ » » » »	٥٠٠
٥ ٪ » » » »	١٠,٠٠٠
٢٠ ٪ » » » »	١٠٠,٠٠٠
٣٠ ٪ » » » »	١,٠٠٠,٠٠٠
٤٠ ٪ » » » »	٢,٠٠٠,٠٠٠

أما فيما يختص بدرجة القرابة فإن هذه الضريبة لا تزيد عن ٥ ٪ إذا كان يرث المتوفى ابن أو بنت أو زوجة . وتصل إلى ١٠ ٪ إذا كان يرثه أخ أو أخت أو جدّ . وتصل الى حدها الأقصى اذا كان الوارث غير من ذكروا .

وقد بلغ مقدار دخل الخزينة من ضريبة التركات فى سنة ١٩٣٢ أكثر من ٧٧ مليون جنيه .

ويشكو الكثيرون من أغنياء انجلترا من فداحة ضريبة التركات وضريبة الايراد لأن ارتفاعها يؤثر تأثيرا سيئا فى الادخار ونمو الصناعات مهما كانت فائدتها فى تحسين الحالة الاجتماعية وفى إيجاد التوازن فى توزيع الثروة . ولكن المنتظر ألّا يحصل تغيير فى قيمة هذه الضرائب ما دامت الميزانية فى احتياج شديد إلى الموازنة ، وما دامت مسألة الديون التى بين الدول لم تحلّ بعد .

٤ — ضريبة السيارات وعربات النقل :

يدفع أصحاب السيارات فى انجلترا ضريبة تقدر على أساس قوة السيارة والوقود المستعمل لتسييرها وتبعا لنوع عجلاتها . وتختلف قيمة الضريبة باختلاف الغرض الذى تستعمل فيه السيارة . فالعربات الخاصة تدفع جنيها واحدا فى السنة عن كل قوة حصان . أما فى النقل المشترك فانها تقدر على أساس عدد المقاعد ، وهى تزيد زيادة كبيرة اذا لم تستعمل البنزين بل استعملت الزيوت الثقيلة غير النقية . وتتراوح الضريبة على عربات النقل المشترك بين ٣٠ جنيها و ١٣٥ جنيه فى السنة .

أما الضريبة على العربات المستعملة فى نقل الأثقال فانها تختلف أيضا بحسب مقدار حمولتها، ويدخل فى التقدير العوامل الأخرى الخاصة بنوع الوقود ونوع العجلات.

وتعفى عربات نقل المحصولات الزراعية من جزء غير يسير من هذه الضريبة.

وقد كان إيراد الخزانة الانجليزية من ضريبة السيارات بأنواعها المختلفة فى سنة ١٩٣٢ نحو ٢٨ مليونا من الجنيهات. هذا بخلاف ضريبة البنزين ويصرف المتحصل من هذه الضريبة فى إنشاء الطرق وإصلاحها.

٥ — ضريبة الملاهى :

تحصل ضريبة على أجور دخول الملاهى بالنسب الآتية :

أجرة الدخول	قيمة الضريبة
المقاعد التى تتراوح بين ١٠ بنسات وشلن وثلاثة بنسات	بنسان ونصف
المقاعد التى تزيد عن شلن وثلاثة بنسات	ثلاثة بنسات عن الشلن والثلاثة بنسات الأولى ويضاف اليها بنس عن كل خمسة بنسات تزيد عن ذلك

وقد بلغ مجموع ما حصلته الحكومة من هذه الضريبة فى ١٩٣٢ حوالى ٩ ملايين و٦٠٠ ألف جنيه.

٦ — ضريبة الدمغة :

والدخل من هذا الباب متنوع فهو يشمل المتحصل من تسجيل عقود البيع والايجار ومن تقييد الولادة والزواج وشهادات التأمين على الحياة وشهادات تسجيل الامضاءات، كما يشمل الضريبة التى تحصلها الحكومة على الشيكات والايصالات التجارية. وقد بلغ الدخل من هذا الباب فى سنة ١٩٣٢ مبلغ ١٩,٢٢٠,٠٠٠ جنيه.

٧ — ضريبة المراهنات :

تجبى هذه الضريبة من الأفراد المراهنين ومن المكاتب التى تقوم بعمليات المراهنة على سباق الخيل وما يشابهها؛ فيضطر الشخص الذى يتخذ المراهنة حرفة له

(Bookmaker) إلى أن يدفع عشرة جنيهات قيمة الرخصة التى يعطاها كما تحصل منه ٤٠ جنيها سنويا عن كل آلة تلفون يستعملها لهـذا الغرض . وقد بلغ دخل الخزانة من هـذه الضريبة فى سـنة ١٩٣٢ مبلغ ١٦٣٠٠٠ جنيه . وقـد ألغيت منذ سـنة ١٩٣٠ ضريبـة كانت تجبى على قيم المراهنات . وكان إيراد الحكومـة من هذه الضريبة فى سنة ١٩٢٨ يربو على مليون جنيه ونصف مليون . ولا تحصل الآن إلا الضريبة التى أشرنا اليها .

٨ — ضرائب أخرى :

وبجانب ماذكرنا من الضرائب تجبى فى انجلترا ضرائب أخرى ، منها الضريبـة على الأراضى ، وضريبة الرخص التى يدفعها كثير من المحترفين بالمهن المختلفة مثـل بائعى المشروبات الروحية ومن يشتغلون فى بيع و إيجار البيوت وفى الرهن والتسليف و بيوت المزادات العلنية . وقدكان دخل الحكومة من ضريبـة الأراضى فى سنة ١٩٣٢ يقرب من مليون جنيه، ومن ضريبة الرخص فى سنة ١٩٣٠ يقرب من خمسة ملايين جنيه .وكان أهم باب فيها هو باب الرخص التى يعطاها المتجرون بالمشروبات الروحية .

هذه هى أهم أبواب الايرادات والمصروفات فى الميزانية الانجليزية، وهى تشمل ميزانية انجلترا و بلاد الجال واسكتلندا . أما إرلندا الشماليـة فمع أن ميزانيتها يقرها البرلمـان الانجليزى و إيرادها يحصّل بطريق السلطات الانجليزية فانه بعد أن نالت هـذه البلاد نوعا من الاستقلال الداخلى فى سـنة ١٩٢٠ ترك لحكومتها التصرف فى تنظيم شئونها المـالية كما تركت لها حرية التصرف فيما يتبقى من إيرادها بعد خصم جزء من هذا الايراد للحكومة الانجليزية نظير الدفاع ونظير قسطها من الدين العام .

⁂

وممـا يلفت النظر فى الميزانيـة الانجليزية ضخامة المبالغ المخصصة لمـا يسمونه «الأعمال الاجتماعية» التى تقوم بها الحكومة. فانه منذ وضع "المستر لويد جورج"

ميزانيته فى سنة ١٩١١ وأخذ فيها ببعض المبادئ الاشتراكية المعتدلة أصبحت هذه المبادئ سياسة تقليدية لجميع الأحزاب والوزارات التى تولت الحكم على التعاقب تعمل على تأييد هذه المبادئ ، وأصبح نصب أعين جميع وزراء المالية إذا أقروا ضريبة مباشرة كضريبة الدخل إعفاء الفقير منها متى قل ايراده عن مبلغ معين . واذا فرضت ضريبة غير مباشرة كالضرائب على السكر والكبريت والضرائب الجمركية كان أهم ما يدور البحث حوله تأثير هذه الضريبة فى حالة العمال والطبقات الفقيرة حتى لا يكون من أثرها ارتفاع فى أثمان الحاجيات . ولا تقف المساعدة عند وضع الضرائب فحسب بل تمشى أيضا فى جميع أعمال الحكومة كالتعليم وبناء المساكن وتخويل العمال استشارة طبية خارج المستشفيات (Panel System) وإنشاء الأندية التى يجد فيها العمال التسلية أثناء الفراغ .

ويجب أن يلاحظ أن الميزانية الانجليزية وحدها لا تعبر عن جميع مرافق البلاد الحيوية ولا عن قيمة ما يصرف على هذه المرافق. فإن صح أن الميزانية العامة فى مصر مثلا تعبر تعبيرا تقريبيا عن كل ما يصرف على التعليم أو على الصحة العامة فان الميزانية الانجليزية لا تعبر عن ذلك . والسبب فى هذا هو أن أكثر المرافق الحيوية فى مصر فى يد حكومة مركزية تنشئها وتديرها وتتعهدها وتصرف عليها من الخزانة العامة . أما فى انجلترا فانه يدير ويهيمن على أكثر هذه المرافق أفراد وهيئات حرة ومجالس محلية ولا دخل للحكومة فى أكثر هذه الشئون . فالمدارس والمستشفيات والملاجئ وكثير من المعاهد العلمية هى من عمل الأفراد والجماعات ، وهم وحدهم الذين يديرون شئونها ويتولون الصرف عليها . كما أن المجالس المحلية تتولى إدارة جميع مرافق المدن وتنفق عليها من ضرائب محلية تفرضها على السكان زيادة على الضرائب العامة التى تحصلها الحكومة . وهى لا تتولى تنظيم هذه المدن وتوفير المياه النقية لسكانها وإنارتها بالكهرباء أو بالغاز وإنشاء المتنزهات فيها وتعبيد طرقها

فحسب بل يدخل تحت إدارتها أيضا الأمن العام والتعليم[٢] والصحة ، فلا دخل للحكومة المركزية فى هذه الشئون .

وهذه المجالس المحلية حرة فى تقدير الضرائب اللازمة لها فلا تتبع جميع هذه الهيئات تقديرا واحدا ؛ إذ تجد هذه الضرائب مرتفعة فى بعض المدن ومنخفضة فى البعض الآخر بحسب حالة المدن الاقتصادية واحتياجاتها .

وقد بلغت الميزانية الانجليزية فى سنة ١٩٣٢ — ١٩٣٣ مبلغ :

٨٤٨,١٠٣,٠٠٠ للمصروفات .

٨٤٨,٨٩٩,٠٠٠ للايرادات .

كما بلغت ميزانية المجالس المحلية فى انجلترا وبلاد الجال وحدهما فى سنة ١٩٢٨ مبالغ :

٥٠٥,١٤٨,١٦٣ للمصروفات .

٥١٦,٥١٤,٢٥٩ للايرادات .

وتبلغ ميزانية لندن وحدها نحو خمسين مليون جنيه تقريبا .

---

(١) مجموع مرتبات البوليس يبلغ سنويا نحو ١٦ مليون جنيه تدفع الحكومة المركزية نصفها وتدفع المجالس المحلية النصف الآخر .

(٢) تبلغ مرتبات المدرسين فى انجلترا سنويا نحو ٦٤ مليون جنيه تدفع منها الحكومة المركزية ما يقرب من النصف والباقى تدفعه السلطات المحلية .

الفصـــل الثـــالث
البنـــوك الانجلـــيزية

تمهيـــــد

نظام البنوك فى انجلترا هو كسائر نظمها الأخرى ثمـرة التطور البطىء فى سنين طويلة . وهـذا يفسر كثيرا من الظواهر التى تبدو لأول وهـلة غريبة متناقضة . كأن يكون مثلا بنـك انجلترا فى نظر القانون بنكا عاديا كسائر بنوك الأفراد ولكنه فى الواقع بنك الدولة بمعنى أنه يقدم المنفعة العامة ، أى ثبات الحياة المـالية وتوازنها ، على منفعة حاملى أسهمه . ومع أنه لا شأن للحكومة فى إدارته ظاهرا ، اذ هى لا تتدخل فى انتخاب الرئيس الأعلى لهذا البنك ولا ممثل لها فى مجلس إدارته ، فلها فى الحقيقة يد خفية فى إدارته لا ترتكز على القانون وانمـا تستمد وجودها من الواقع . وذلك ما يحملنا على أن نستعرض فيما يلى تاريخ هذا النظام بايجاز ، على أن ننتقل بعد ذلك الى دراسته كما هو قائم الآن .

ما بدأ القرن التاسع عشر حتى كان نظام البنوك فى انجلترا قد استقر فى نظم ثلاثة متميزة بعضها عن بعض ؛ أولها بنك انجلترا ، وثانيها بنوك الايداع فى لندن ، وثالثها البنوك الريفية . ولعل أسهل طريقة لدراســة تاريخ نظام البنوك فى انجلترا أن ننظر كيف نشأت هذه النظم الثلاثة المستقلة وتطورت حتى وصلت الى ما هى عليه الآن .

يرجع تاريخ إنشاء البنوك فى أوروبا الى القرن الثانى عشر ، وكان أول ما أنشئ منها فى الجمهوريات الايطالية ، ثم فى هولاندا والسويد . أما فى انجلترا فلم تظهر البنوك حتى القرن السابع عشر . فقد كان التجار الانجليز الى عام ١٦٤٠ يودعون أموالهم برج لنـدن (Tower of London) تحت يد الحكومة . ولكن حدث فى ذلك العام أن استولى "شارل الأول" على كل هذه الأموال وقدرها ١٣٠,٠٠٠ جنيه فزالت ثقة التجار فى أمانة الحكومة على الودائع ، واتجهوا الى الصيـاغ فأودعوهم أموالهم

وكان الصياغ قد جاوزوا إذ ذاك حدود أعمالهم الأولى وهى صياغة الذهب الى ما يشبه عمل البنوك، فقد كان الناس يودعونهم أموالهم لحفظها فى خزائنهم الحصينة. وكان الصياغ يقرضون بعض هذه الأموال بفائدة عالية بالرغم من القوانين المحرّمة للربا الفاحش، كما كانوا يباشرون عملية صرف النقود. بعد أن تضخمت خزائن الصياغ بما انصبّ فيها من أموال التجار بعد عام ١٦٤٠ عظم شأنهم، حتى كانت الحكومة تلجأ اليهم لاقتراض مبالغ كبيرة بين آونة وأخرى. ولكن حدث فى عام ١٦٧٢ أن توقفت الحكومة عن دفع ما عليها من الديون للصياغ وقد كان بلغ مقدارها ١,٣٠٠,٠٠٠ جنيه، فلم يأمن الصياغ أيضا بعد هذا جانب الحكومة وامتنعوا عن إقراضها. حتى اذا كان عام ١٦٩٤ أصابت حكومة "وليام الثالث" ضائقة مالية شديدة، وعبثا حاول أن يحصل على سلفة من الصياغ. فتقدّم إذ ذاك رجل اسكتلندى يدعى "وليام باترسون" (William Paterson) وعرض على الحكومة استعداده لأن يقرضها ما هى فى حاجة اليه اذا قبلت أن تصدر مرسوما ملكيا (Charter) بمنحه حق تأليف شركة مالية تباشر أعمال البنوك كقبول الودائع المالية وأعمال الخصم وأن يكون لها الحق فى إصدار أوراق نقدية بقدر ما على الحكومة من الدين لها، فقبلت الحكومة شروطه. وهكذا نشأ بنك انجلترا ونشأ معه دين انجلترا الأهلى.

وفى سنة ١٦٩٧ صدر أمر ملكى آخر "جعل لبنك انجلترا وحده — بصفته بنك إصدار أوراق بنك نوت — الحق فى أن يكون شركة مساهمة (Joint-Stock)".

وفى سنة ١٧٠٨ صدر قانون آخر "نص على أنه لا ينبغى أن يتجاوز عدد الشركاء ستة فى كل بنك يصدر أوراق بنك نوت ما دام بنك انجلترا قائما".

وفى سنة ١٧٥١ أسند الى بنك انجلترا إدارة شؤون الدين الأهلى. وقد فسر الأمر الملكى والقانون المذكوران آنفا بأن حق تأليف شركة مساهمة محبوس على بنك انجلترا وحده. وبهذه المثابة لم ينشأ فى انجلترا بنك على صورة شركة مساهمة غيره.

وكانت جميع البنوك الأخرى صغيرة محلية منتشرة فى طول البلاد وعرضها وقائمة على ثقة الناس فى أصحابها المعروفين لديهم .

وكانت أهم حادثة فى تاريخ البنك فى بداية القرن التاسع عشر أنه فى خلال حروب نابليون ألمت بانجلترا ضائقة مالية كان من أثرها أن أصدرت الحكومة أمرا بتحديد الدفع نقدا أى أنها جعلت للبنك الحق فى أن يدفع جزءا مما يطلب منه أوراق بنك نوت بدلا من العملة المعدنية . وكانت نتيجة ذلك أن ظهرت أوراق بنك نوت بقيمة صغيرة فظهرت أوراق النقد ذات الجنيه الواحد فى عام ١٧٩٧ وكان لا يسمح للبنك قبل ذلك باصدار أوراق تقل قيمة الواحدة منها عن خمسة جنيهات . لأنه عند ما صدر أمر تحديد الدفع النقدى كان من اللازم إصدار أوراق نقدية بقيمة صغيرة فصرح للبنك بإصدار هذه الأوراق . وبعد انتهاء هذه الضائقة كان البنك على استعداد للدفع بالعملة ، ولكن الناس كانوا قد ألفوا أوراق النقد واستسهلوا استعمالها ولم يحولها الكثيرون إلى عملة معدنية .

أما تاريخ إنشاء بنوك الإيداع فهو أبعد من تاريخ بنك انجلترا ؛ فان أصحاب هذه البنوك هم فى الحقيقة الصياغ الذين رأينا كيف كان الناس يودعونهم أموالهم فرأوا أن المهنة الجديدة أوفر ربحا من الصياغة فاختاروها عليها لمعظم شأنهم . ولكن هذه البنوك الصغيرة ظلت كثيرة العدد للسبب السابق شرحه آنفا من تفسير الأمر الملكى الصادر فى سنة ١٦٩٧ والقانون الصادر فى سنة ١٧٠٨ بأنهما يقصران الحق فى تأليف شركة مساهمة للاشتغال بأعمال البنوك على بنك انجلترا وحده، وظل الحال كذلك الى ابتداء القرن التاسع عشر .

أما البنوك الريفية فقد كان الأصل فى نشأتها أنه كان فى كل بلدة أو ناحية من نواحى الريف شخص له مكانة مالية يلجأ اليه الناس للاقتراض ؛ فجرت العادة بأنه بدل أن يعطيهم نقودا يكتب لهم وعودا على نفسه بالدفع فى سندات ذات قيم مختلفة بمعنى أنه متى قدمت اليه هذه السندات يقوم بدفع قيمتها فورا

إلى حاملها ، وكان من السهل تداول هــذه الأوراق من يد إلى يد إذ كانت ثقــة الناس بالذى أصدرها عظيمة . فصاحب المزرعة مثلا يدفعها ثمنا للبذور والسماد وأجرة عماله ، لأن بائع البذور وبائع السماد والعامل واثقون أنه يمكنهم فى أى وقت تحصيل قيمتها ؛ ثم إن العامل مثلا بدلا من أن يذهب بها إلى مصدرها لقبض قيمتها يشترى بها حاجته لدى البدال . وهكذا تدور الورقة دورة طويلة قبل أن تعود إلى الذى أصدرها ليؤدى قيمتها . ويكون فى أكثر الأحيان قد دفع اليه المدين الأول قيمة دينه وأخذ هو على ذلك فائدة عاليــة ، فيخرج مصــدر الأوراق بربح كبير مع أنه فى الحقيقة لم يدفع شيئا وانمــا استثمر ثقة الناس به .

وكان الذين يقومون بهذه العملية عادة حائكى الأقمشة وأصحاب معامل البيرة لرفعة مكانتهم المــالية فى السوق المحلية . فلمــا وجد هؤلاء أن هذه العملية رابحة وسّعوا نطاقها حتى طغت على عملهم الأصــلى ، ولم يلبثوا أن أصبحوا أصحــاب البنوك الريفية . ونشأ بذلك نظام إصدار الأوراق النقدية فى الأقاليم الريفية . وكانت هذه البنوك صغيرة محلية بحكم نشأتها وبحكم تفسير الأمر الملكى والقانون اللذين قد أشرنا اليهما . هكذا كان حال البنوك فى انجلترا عند ابتداء القرن التاسع عشر .

ومن هذا التاريخ بدأ نظام البنوك الانجليزية يتطور سريعا نحو ماهو عليه الآن . وكان أهم مظاهر هذا التطوّر حصر إصدار أوراق البنك نوت فى بنك انجلترا وحده وتقدمه حثيثا حتى يصير "بنك الدولة وبنك البنوك". وسنرى فيما يلى كيف تم ذلك بالرغم من أن مساهمى البنك أنفسهم كانوا يعارضون هذه الفكرة ويصرّون على أن يتولى بنكهم أعمال البنوك العادية وأن لهم كامل الحق فى منافسة تلك البنوك منافسة حرة وأن واجبهــم الأول هو جلب الربح لحامــلى أسهم البنك وأنه لا يصح تحميلهم مســئولية الرقابة على التوازن المــالى العام فى انجلترا وألّا يضــحوا فى ســبيل ذلك بأقل قدر من مصلحة حاملى الأسهم .

لمــا انفرجت الأزمة التى ســببتها حروب " نابليون " كان النــاس قد ألفوا

التعامل بالبنك نوت حتى إن الجمهـور على العموم لم يظهر أية رغبة فى اسـتبدال النقد بها مع أن بنك انجلترا كان مستعدا لذلك . لكنه فى سنة ١٨٠٩ أحس رجال المـال تضخما كبـيرا فى أوراق النقـد يُربى على ما هو مطلوب للأعمـال التجارية و يعللون ذلك بارتفاع أثمـان الحاجيات لغير مبرر ظاهر . وظهر بالبحث أن بنك انجلترا لم يزد أوراق النقد التى أصدرها زيادة كبيرة ، ولكن جاءت هذه الزيادة من البنوك الأخرى فى لندن والأقاليم .

وكان من جراء هذه الزيادة أن ارتفع ثمن الذهب فأصبح ١٢ شلن ٤ جنيه للأوقية مع أن الســعر الرسمى كان ½١٠ بنس ١٦ شلن ٣ جنيه فألّفت فى ســنة ١٨١٠ لجنــة لبحث ذلك سميت "لجنة الذهب" (Bullion Committee) وكان أهم عملهـا أنها أثارت موضوع وظيفة النقود ومركزها فى الحياة الاقتصادية ، وساعد تقريرها القيم على جلاء الموضوع . ومع أنها لم تصل الى نتائج حاسمة فقد كان لها أعظم الأثر فى إعادة تنظيم حركة إصدار أوراق النقد التى حدثت فى السنين التالية .

وفى سنة ١٨١٩ رأت الحكومة رفع القيود التى كانت قد قيدت بها الدفع نقدا إذ لم يكن ثمّ مبرر لبقائها . وقد ظهر فى الوقت نفسه رأى جديد ينادى بأنه لا بد من تغيير نظام البنوك فى انجلترا تغييرا أساسيا وتقريبه من نظام بنوك اسكتلندا حيث لا توجد بنوك صغيرة محلية بل توجد بنوك كبيرة لها فروع فى شتى الجهات . وقيـل إن ذلك يكون خير علاج لتلافى ما حدث بين عامى ١٨١٠ و ١٨١٧ من إفلاس كثير من البنوك الصغيرة ، إذ بلغ عدد ما أفلس من هذه البنوك فى هذه الفترة ١٥٧ بنكا . وكان الغرض من هذه الحركة إلغاء الأمر الملكى الصادر فى سنة ١٦٩٧ والقانون المؤيد له فى سنة ١٧٠٨ السابق ذكرهما .

ثم أفلس بعـد ذلك فى عامى ١٨٢٤ و ١٨٢٥ عدد آخر من البنوك بلغ السبعة والستين ، فعند ذلك صدر قانون سـنة ١٨٢٦ الذى أباح تكوين البنوك على هيئة شركة مساهمة وأباح لهـا الحق فى إصـدار الأوراق النقدية بشرط ألّا تزاول عملا

فى لندن وما حولها الى بعد ٦٥ ميلا ، إذ احتفظ بهذه المنطقة لبنك انجلترا وحده ، ولم يسمح لهذه البنوك بأن تصدر أوراقا بقيمة أقل من خمسة جنيهات .

وكانت هذه خطوة واسعة فى سبيل تغيير نظام البنوك الى ما هو عليه الآن ؛ إذ جعل كثيرا من بنوك الأقاليم يأتلف بعضها مع بعض لتكوين وحدات أكبر على شكل شركات مساهمة .

وفى عام ١٨٣٣ حل ميعاد تجديد الأمر الملكى الصادر بتأليف "بنك انجلترا" فانتهز الشارع هذه الفرصة وغيّر فى نصوصه لاباحة تأليف البنوك على صورة شركات مساهمة بشرط ألّا تصدر أوراقا نقدية فى دائرة العاصمة . فبدأ فى لندن نفسها تأليف البنوك على شكل شركات مساهمة ، وصحب ذلك ارتقاء نظام الحساب الجارى والشيك .

وقد جعل هذا القانون الأوراق النقدية التى يصدرها بنك انجلترا مقبولة فى التعامل قانونا . أى إنه لا يستطيع أحد رفضها اذا قدّمت اليه سدادًا لدين . وكانت هذه خطوة كبرى نحو جعل بنك نوت بنك انجلترا فى منزلة النقود التى تصدرها الحكومة . ولم تكن هذه الخطوة مبتسرة ولكنها جاءت فى دورها الطبيعى فى تطوّر نظام النقد فى انجلترا ، إذ كان ورق بنك انجلترا الى ذلك الوقت هو الورق النقدى الوحيد الذى تقبله الحكومة فى سداد الضرائب وغيرها من الرسوم الحكومية .

وعلى أثر ذلك هبت فى انجلترا حركة كبيرة غايتها تنظيم إصدار أوراق البنك نوت . ولم يلبث أن انقسم جمهور المفكرين الى فريقين — فريق ينادى بعدم تدخل الحكومة فى أمر إصدار هذه الأوراق وترك الشأن فى ذلك للبنوك أنفسها تسيرها القوانين الاقتصادية الطبيعية ، فلا يزيد عدد ما تصدره من الأوراق عن حاجة التعامل . وفريق يقول بأن التجربة العملية دلت على فساد هذا الرأى النظرى وأن ترك الأمر الى البنوك أدّى الى الافراط فى اصدار البنك نوت بغير موجب

وأن لا ضمان لإصدار أوراق بنك نوت مالم يحتفظ برصيد من الذهب يقابل قيمة هذه الأوراق .

وقد زاد فى تأييد هذا الرأى أنه فى عامى ١٨٣٦ و١٨٣٧ زاد عدد البنك نوت زيادة فاحشة فى الأقاليم ولم يمنع ذلك رفع الحدّ الأدنى لقيمة الورق الى ٥ جنيهات . وأعقب ذلك انهيار عام لم ينج منه بنك انجلترا نفسه فاضطر فى سبتمبر سنة ١٨٣٩ الى أن يستعين ببنك فرنسا لمساعدته .

وعلت الصيحة بأن لابد من إعادة النظر فى نظام البنوك فى انجلترا و إيجاد رقابة قوية على إصدار البنك نوت . وكان من نتيجة ذلك أن صدر مرسوم بقانون فى ٢٧ ابريل سنة ١٨٤٤ يعدل نظام بنك انجلترا تعديلا حدّد به حق البنك فى اصدار البنك نوت .

وصدور هـذا المرسوم هو أعظم حادث فى حيـاة بنك انجلترا اذ قـرر النظام الأساسى الذى يقوم عليه هذا البنك الآن .

وقد حدد هذا المرسوم نظام إصدار البنك نوت كالآتى :

١ — لبنك انجلترا الحق فى إصـدار بنك نوت مضمون بسـندات الحكومة الى حد لا يتجاوز قيمة الدين الذى للبنك على الحكومة .

٢ — كل ورقة بنك نوت يصدرها البنك بعد هذا الحد يجب أن يكون لديه مقابلها ذهب محبوس بقدر قيمتها خصيصا لضمانها .

٣ — لا حق لبنك أنشئ بعد تاريخ المرسوم فى إصدار بنك نوت .

٤ — جميـع البنوك التى كان لهـا الحق فى اصـدار البنك نوت لا يباح لهـا بعد هذا المرسوم أن تتجاوز فى المسـتقبل متوسط ما أصدرته من الأوراق فى بحر الاثنى عشر أسبوعا السابقة على يوم صدور المرسوم .

٥ — اذا انضم أحد البنوك الى بنك آخر فى شكل شركة مساهمة يسقط حقه فى إصدار ورق البنك نوت .

٦ — وفى هذه الحالة الأخيرة يصح لبنك انجلترا أن يزيد عدد ما يصدره من البنك نوت غير المغطى بالذهب الى مقدار لا يتجاوز ثلثى قيمة الأوراق الملغاة .

ويرى مما سبق أن الغاية من هذا التشريع هى حصر إصدار البنك نوت تدريجا فى بنك انجلترا ثم تحديد حق هذا البنك فى إصدار البنك نوت غير المغطى بالذهب .

على أن عملية حبس إصدار البنك نوت على بنك انجلترا كانت أبطأ بكثير مما قدر لها أولا اذ ظلت أوراق البنك نوت الريفية متداولة حتى عام ١٩٢٠ .

هذا، وإن امتياز بنك انجلترا بأن يكون وحده على شكل شركة مساهمة ثم احتكاره تدريجا حق إصدار البنك نوت جعله فى مركز لا يقاربه فيه أى بنك آخر فى انجلترا . فكان طبيعيا بعد ذلك أن تودعه جميع البنوك الأخرى أموالها الاحتياطية وأن تتخذه ملجأ لها وقت الشدة تستدين منه ما تسد به حاجتها وما يعاونها على الخروج مما تقع فيه من الأزمات . وفيما سبق تفسير معنى قولهم إن بنك انجلترا هو بنك البنوك ومركز الحياة المالية فى انجلترا . وقد ألفت البنوك هذا وقبلت عن رضا أن يكون بنك انجلترا إمامها وقائدها حتى بعد أن عظم شأنها حين وضحت الحقيقة التى لبثت خافية مدة طويلة وهى أن للبنوك أعمالا لا تقل أهمية عن إصدار الأوراق النقدية وهى تلك الأعمال المنوعة المعروفة كقبول الودائع والحساب الجارى والتعامل بالشيك، وأن أرباحها من هذه الأعمال كاف لاستمرارها .

وسنرى فيما يلى كيف أصبح هذا البنك قطب الحركة المالية فى العالم وظل كذلك الى وقت طويل، حتى شاركه أخيرا فى هذا الشأن الى حد ما بنك الاحتياطى الاتحادى بأمريكا وبنك فرنسا .

وقبل ختام هذه المقدمة التاريخية يصح أن نشير الى أنه منذ صدور قانون سنة ١٨٢٦ بدأت بنوك الأقاليم يندمج بعضها فى بعض وتتحول الى شركات مساهمة، كما أنه بعد صدور الأمر الملكى فى سنة ١٨٤٤ بدأت بنوك الايداع فى لندن ينضم

بعضها الى بعض فى شكل شركات مساهمة . وقد اتسع مع الوقت عملها وعظم شأنها حتى اندمج فيها معظم بنوك الأقاليم .

النظام الحاضر

ظهر من المقدمة التاريخية السابقة أن نظام البنوك تحدد آخر الأمر فى الأنواع الآتيـــة :

(ا) بنـــك انجلترا .

(ب) بنـوك الايداع : (The Deposit Banks) وهى خمسـة بنوك وتسمى "بالخمسة الكبيرة" (The Big Five) . ثم عدة بنوك أخرى صغيرة وهى التى بقيت بعـد عمليتى التركيز والاندماج اللتين أشرنا اليهما سابقا . وعمل هـذه البنوك مقصور بوجه عام على الأعمال الخاصة بانجلترا دون الخارج .

(ج) البيوت المـالية الأخرى : وأساس اختصاصها العمليات المـالية ذات العـلاقات بالتجارة الخارجيـة . ويطلق عليها كلها مجتمعة "سوق المـال الخارجى" أو "شارع لومبارد" (Lombard Street) . وأهم هذه البيوت :

أولا — بيوت القبول (Acceptance houses) .

ثانيـا — بيوت الخصم (Discount houses) .

(د) بنوك ما وراء البحار : (Overseas banks) وهـذه البنـوك نوعانـ :

الأول — بنوك المستعمرات (Colonial Banks) وبعضها مركزها الرئيسى فى لندن، وبعضها مركزها الرئيسى فى المستعمرات ولهـا مكاتب هامة فى لندن .

الثـانى — بنوك المبادلة (Exchange banks) وعملها تموين التجارة بالمـال بين بريطانيا من ناحية والهند والشرق الأقصى من الناحية الأخرى .

ولإتمـام صورة هذا النظام يحسن أن نضيف اليها ما يلى :

أولا — أن بنوك الايداع الوارد ذكرها فى البند الثانى يربط بعضها ببعض ما يعرف "ببيوت التصفية بلندن" (London Clearig House) ومهمتها تصفية حساب الشيكات بين البنوك .

ثانيـا — أن بنوك اسكتلندا تخضع لقانون تلك البلاد ولكنها متصلة اتصالا وثيقا مع بنوك لندن بواسـطة فروعها بهذه المدينة . كما أن كثيرا من هـذه البنوك اسـتولت على أسهمها بنوك لندن فأصبحت تابعة لهـا . وكذا الحال الى حد بعيـد فى بنوك إرلندا .

ثالثـا — أن بمدينـة مانشستر عدّة بنوك قاومت حركة الاندماج فى بنوك لندن، وهى الآن تكوّن مجموعة قائمة بذاتها .

رابعـا — أن بنوك لندن ومانشستر واسكتلندا و إرلندا وبنوك ماوراء البحار يربطها جميعا اتحاد أصحاب البنوك البريطانية (The British Bankers' Association) ومهمته النظر فى الصالح المشترك بين جميع هذه البنوك .

خامسا — أن هناك هيئة مالية لا يمكن بحال إدخالهـا فى دائرة نظـام البنوك ولكن لعلاقتها الوثيقة بهـذا النظام لا يمكن إغفالها وهى " بورصـة الأوراق " (Stock Exchange) .

الفصــل الأوّل

١ – بنــك انجلــترا

بنك انجلترا هو فى الحقيقة البنك المركزى لهذه البلاد أو بنك الحكومة، ولكنه فى نظر القانون بنك عادى كسائر بنوك الأفراد . فليس للحكومة ممثل فى هيئة إدارته وليس للحكومة حق التدخل قانونا فى شأن من شئونه . فهو قانونا شركة مساهمة تباع أسهمها فى بورصة الأوراق . و يفوّض حاملو أسهمه إدارة أعماله الى لجنة من المديرين (Board of Directors) عدد أعضائها ٢٤ وللبنك محافظ ووكيل تنتخبهم هذه اللجنة .

هذا من جهة القانون ؛ أما من جهة الواقع فان الحكومة تودع أموالها هـذا البنك دون سواه وتكل إليه إدارة شؤون الدين الأهلى ، وهو بعد ذلك يدير مصلحة ضرب النقود وينفرد باصدار أوراق البنك نوت . وهـذه الأعمال تجعله من غير ريب بنـك الحكومة بكل ما تحمل هـذه العبارة من معنى ، وللحكومة القول الفصل فى سياسته العامـة كما أن مديرى البنك هم مستشارو الحكومة فى الشؤون المـالية ،والصلة دائما وثيقة بين وزير المـالية ومحافظ البنك ، كما أن البنك هو واسطة الاتصال بين الحكومة والسوق المـالية أو "المدينة" (The city) كما يسمونها ، فانه عن طريق البنك يستطيع رجال المـال معرفة ما تتجه اليه نيات الحكومة فى الشؤون المـالية بوجه عام .

وقد قبل البنك أن يكون كذلك منذ نشر "وليم باجهوت" (William Bagehot) رسالته المعنونة "شارع لومبارد" فى سنة ١٧٨٣ وأبان فيها ما آل اليه حال البنك بعد التطوّر الطويل وكيف أنه أصبح البنك الأهلى لانجلترا وأنه يجب أن يحمل نظير ذلك المسئولية المترتبة على هذا المركز العتيد بأن يقدّم الصالح العام على صالحه الخاص وأن تكون غايته الأولى تدعيم الحياة المـالية و إيجاد التوازن بين نواحيها المختلفة وأن يلتزم فى سبيل ذلك بالاحتفاظ برصيد أكبر ممـا يحتفظ به أى بنك عادى ؛ ومعنى ذلك أن يترك جانبا من أمواله غير مستثمر ليكون دائما على تمام الأهبة للقاء الطوارئ .

أعمال البنك :

قد نص الأمر الملكى الصادر فى ٢٧ أبريل سنة ١٨٤٤ على تقسيم أعمال البنك الى قسمين (أو إدارتين) مستقل كل منهما عن الآخر تمام الاستقلال وعلى أن يسمى أولها قسم إصدار البنك نوت (Issue Department) والثانى قسم أعمال البنوك (Banking Department) . وقد أراد الشارع بهذا أن يكون إصدار البنك نوت بمعزل تام عن إدارة شؤون البنك العادية حتى لا تتدخل حاجات القسم الثانى فيما يقتضيه نظام إصدار البنك نوت من الدقة ومراعاة الأحوال المالية بوجه عام لا حاجات البنك نفسه بوجه خاص . وقد دلت التجربة على سداد هذه الفكرة وقام قسم الإصدار بما حقق قصد الشارع .

قسم الإصدار (Issue Department) :

نص مرسوم ٢٧ أبريل سنة ١٨٤٤ على أن للبنك الحق فى إصدار ما قيمته ١٤,٠٠٠,٠٠٠ جنيه بنك نوت غير مغطى بالذهب ومضمونا بالسندات ومن بينها سندات دين البنك على الحكومة . وله بعد ذلك اذا أراد إصدار بنك نوت أن يودع خزانته مقابل كل ورقة يصدرها ما يقابل قيمتها ذهبا . وقد زادت قيمة مايصدره البنك من البنك نوت غير المغطى الى ١٩,٧٥٠,٠٠٠ جنيه فى عام ١٩١٤ بما آل اليه من حقوق بنوك الأقاليم التى ألغى حقها فى إصدار البنك نوت ، كما شرحنا ذلك فى المقدّمة التاريخية .

وقد أباح القانون للبنك فى بعض الأحوال تجاوز الحدّ المقرّر له فى إصدار أوراق البنك نوت بعد الرجوع الى الحكومة ؛ فمتى أقنعها رئيس الوزراء بالاشتراك مع وزير المالية أصدرت أمرا يبيح للبنك تجاوز الحدّ المقرّر . ويعبر عن هذا (بايقاف مفعول القانون) (Suspension of the Bank Act) . وتتقدّم الوزارة بعد ذلك الى البرلمان باصدار قانون يعفى البنك من نتائج هذا التجاوز ، ويسمى هذا القانون بقانون الإعفاء (Indemnity Act) .

كان هـذا هو المتبع الى عام ١٩١٤، ثم جاءت الحـرب العظمى فاحتاجت الحكومة الى أموال طائلة تتجاوز بكثير ما يستطيع البنك إصداره، ولكنها لم تغير نظام الإصدار فى البنك بل أصدرت هى أوراقا نقدية من فئة الجنيه الواحد وفئة العشرة الشلنات وأصدرت منها كميات هائلة ولم تضع لنفسها حدا تقف عنده .

وكان يظن أن هذه الأوراق يمكن تغييرها بجنيهات من الذهب، ولكن الواقع أن هذا لم يحصل إذ صدر قانون يحرّم صهر الجنيه الذهب وتحويله الى سبائك فانتفت الحاجة الى الجنيهات الذهب، وكانت النتيجة ان اختفى الجنيه الذهب كأداة للتعامل وبخاصة بعد أن صدر قانون آخر يحرّم تصدير الذهب الى الخارج .

وبعد انتهاء الحرب فكرت الحكومة فى العودة الى نظام تحديد إصدار الأوراق النقدية، فأصدرت أوّلا قانونا ينص على أنه لا يجوز فى عام ما إصدار أوراق نقدية غير مغطاة بالذهب تجاوز فى عددها ما أصدر فى العام السابق عليه . وكان الغرض من ذلك إيقاف تيار الزيادة .

وفى عام ١٩٢٥ صدر القانون المعروف بقانون مقياس الذهب .

وقد نص هذا القانون على ما يأتى :

١ — أنه من تاريخ صدوره لا تجيب الحكومة أو البنك طلب من يرغب فى أن يستبدل بأوراقهما النقدية جنيهات من الذهب .

٢ — ولكن بنك انجلترا يكون ملزما (أ) أن يشترى ما يعرض عليه من
بنس شلن جنيه
الذهب بسعر محدّد هو ١٠ ٤ ٤ عن الأوقية من الذهب الخالص بصرف النظر عن سعر السوق . (ب) وأن يبيع ما يطلب منه من الذهب بسعر محدّد أيضا
بنس شلن جنيه
بشرط ألّا يقل ما يطلب فى المرّة الواحدة عن ٤٠٠ أوقية وذلك بسعر ١١½ ٤ ٤ عن الأوقية من الذهب الذى نقاوته $\frac{11}{12}$. وفى سنة ١٩٢٨ صدر قانون عرف بقانون "النقد والبنك نوت" (Currency & Bank Note Act 1928) نص فيه على إدماج أوراق النقد التى أصدرتها الحكومة أثناء الحرب فى بنك نوت بنك

انجلترا ليكون مصدر الاصدار واحدا وهو هذا البنك، أو بعبارة أخرى أبيح له اصدار بنك نوت يحل محل ورق الحكومة النقدى . ورفع بذلك الحد الأقصى لما يستطيع البنك إصداره من البنك نوت غير المغطى الى ٢٦٠,٠٠٠,٠٠٠ جنيه .

وجاء هـذا القانون أيضا بتغيير أساسى فى طريقة التصريح للبنك بزيادة قيمة ما يصدره من البنك نوت غير المغطى ؛ فبدلا من الطريقة القديمة المعقدة المعروفة "بايقاف مفعول قانون البنك" (Suspension of the Bank Act) جعل للبرلمان الحق عند الحاجة فى زيادة أو إنقاص هـذا الاصدار فى حدود ضيقة . ولمناسبة الأزمة الأخيرة استعمل هذا الحق؛ ففى أول أغسطس سنة ١٩٣١ رفعت قيمة ما يصدره البنك من البنك نوت غير المغطى الى ٢٧٥,٠٠٠,٠٠٠ جنيه لمدة ثلاثة أسابيع ثم تجدّد هذا جملة مرات .

وفى ٢١ سبتمبر سنة ١٩٣١ صدر أمر بالغاء مفعول قانون عيار الذهب الصادر فى سنة ١٩٢٥ من حيث الزام البنك ببيع الذهب بثمن محدّد، وكان ذلك نتيجة الضغط على رصيد البنك من الذهب وسحب كميات كبيرة منه الى الخارج فخرج الجنيه الانجليزى بذلك عن قاعدة الذهب .

ويمكن مما سبق ايجاز النظام الحاضر فى الكلمات الآتية :

١ — بنك نوت بنك انجلترا له "قوة العملة الاجبارية" (Legal Tender) بمعنى أنه لا يمكن رفضه عند دفع قيمة دين بالغا هذا الدين ما بلغ .

٢ — لا يجبر البنك على إبدال ورقة بنك نوت بمثل قيمتها ذهبا . وبعد قانون ٢١ سبتمبر سنة ١٩٣١ لا يجبر البنك على بيع الذهب بثمن محدّد .

وكانت النتيجة اختفاء الجنيه الذهب وانفراد بنك نوت بنك انجلترا بأن يكون وسيلة إجبارية للتعامل والى جانبها النقود الفضية والنحاسية وهى إجبارية فى دفع الديون ولكن الى حد معين فقط (الفضة الى ماقيمته ٢ جنيه، والنحاس الى ١٢ بنس) .

قسم أعمال البنوك العادية (Banking Department) :

يقوم هذا القسم بأعمال البنوك العادية، وأساسها إعطاء السلف مما يودع لديها من الأموال . ولذلك يمكننا شرح عمل البنك من ناحيتين :

١ — من أين يحصل البنك على هذه الاموال ؟
٢ — كيف يتصرف البنك فيها ؟

موارد البنـــك :

(١) داخليـــة وهى :

ا — الودائع العامة — تودع الحكومة أموالهـا بنك انجلترا ، وبهـذا يمتاز البنك على غيره من بنوك الايداع العادية . ويكفى لبيان أهميتها أنهـا بلغت إبّان الحرب ١٥٠,٠٠٠,٠٠٠ جنيه .

ب — الودائع الخاصة — يودع كثير من شركات الأعمـال وكذلك بعض الأفـراد أموالهم بنـك انجلترا ، فهو فى ذلك كباقى بنوك الايداع ؛ ولكن ثمّ فارق كبير وهو أن بنك انجلترا لا يدفع فائدة على الأموال الخاصة التى تودع لديه . وهذا يعلل أن هذه الأموال قليلة بالنسبة لمركز البنك. ثم إن جميع بنوك انجلترا الأخرى تودع احتياطيها بنك انجلترا ، وهذه إحدى مميزات نظام البنوك فى انجلترا و يعرف بنظام الاحتياطى الموحد (One Reserve System) . ومن هنا أيضا جاءت تسمية بنك انجلترا "بنك البنوك" وفى نظير تأييد البنوك الأخرى بنك انجلترا بايداعها أموالها الفائضـة لديه بغير فائدة يرى البنك نفسه ملزما بمعاونة كل بنك من هـذه البنوك وقت الحاجة .

وزيادة على ذلك فان جميع البيوت المـالية أو سوق المـال أو "شارع لومبارد" تودع فى الأحوال العادية الفائض من أموالهـا بنك انجلترا ، وهذا ممـا يجعل نظام البنوك فى انجلترا كتلة واحدة ترتبط أجزاؤها بعضها ببعض أوثق ارتباط .

(٢) خارجيـــة وهى :

ا — لمـا كانت لندن أعظم سـوق للإقراض فان كثيرا من الحكومات الأجنبية تكلف بنك انجلترا القيام باجراءات عقد قروض لها ، فيبقى ما يحصله البنك لحساب هذه الحكومات وقتا ما فى خزانته .

ب — يودع كثير من الأجانب المقيمين خارج بريطانيا أموالهم بنك انجلترا لما لهذا البنك من الشهرة العالمية من حيث الضمان .

تصرف البنك فى أمواله :

١ — تسليف الحكومة :

يحدث أن تكون الحكومة فى حاجة الى المال للانفاق على بعض الشؤون وتكون إيراداتها لم تحصّل بعد ، فتلجأ الى البنك لأعطائها سلفة وقتية الى أن تحصّل إيراداتها ؛ كما يحدث أن بعض المصالح تكون فى حاجة الى المال على حين يكون بعضها الآخر له أموال فائضة لدى البنك فيأخذ البنك من هذه المصلحة ما يعطيه الأخرى ، و بعبارة أخرى " يمسك البنك للحكومة حسابا جاريا " .

٢ — تسليف الأفراد :

كذلك يقوم البنك كسائر البنوك الأخرى بخصم الحوالات المالية والسندات ونحوها . ولكن عمليات البنك فى هذا الصدد قليلة نسبيا . وذلك بأن البنك يجنب قدرا كبيرا من ماله بصفة "احتياطى" ليكون تحت تصرف البنوك الأخرى التى تعتمد على معونته فلا مندوحة من أن يكون لديه من المال الاحتياطى ما يسد به هذه الطلبات غير المنظورة ؛ حتى لقد بلغت نسبة هذا الاحتياطى قبل الحرب الى الأموال المودعة لديه ٥٠ ٪ ولكن الذى قد يبدو غريبا هو اتساع عمليات البنك هذه أوقات الأزمات بقدر قلتها فى البنوك العادية . وتفسير ذلك أن البنوك الأخرى فى أثناء الأزمات تتشدد فى منح السلف ولكن بنك انجلترا يرى التساهل فى ذلك تهوينا على الناس ومساعدة على زوال الأزمة ببذل المال لمن هو فى حاجة ماسة اليه ونشر روح الثقة فى السوق المالية ، وفوق ذلك فان البنك يمد بالمال بيوت القبول والخصم عند حاجتها الوقتية اليه ؛ ومن هنا جاء نفوذ بنك انجلترا الكبير فى سوق المال .

٣ — يرى كثير من البنوك والبيوت المالية والتجارية فى خارج انجلترا مصلحتها فى فتح حساب جار لها فى بنك انجلترا ، إذ أن كثيرا من العمليات المالية والتجارية تصفّى فى لندن .

وعلى البنك قانونا أن ينشر أسبوعيا بيانا يتناول تفصيل مركزه المالى، ويصدر هذا البيان صباح يوم الخميس من كل أسبوع. ويشمل هذا البيان شقين منفصلين، وترى صورته فى الصفحة التالية :

الأول — قسم إصدار النقود الورق (Issue Dep.)

ويشمل التفصيلات الآتية :

١ — قيمة أوراق العملة المتداولة .

٢ — ما يوجد منها فى البنك .

٣ — قيمة دين البنك على الحكومة .

٤ — ديون البنك على البلاد الأجنبية .

٥ — النقود الفضية التى لدى البنك .

٦ — قيمة النقود الذهبية والسبائك التى فى خزائن البنك .

الشق الثانى — يشمل بيانا من نشرة البنك الأسبوعية عن أعماله العادية : "قسم أعمال البنوك العادية" (Banking Department)

وفيه البيانات التالية :

(١) الجانب الأيسر : فيه ما هو مطلوب من البنك (منه) وبيانه كما يأتى :

بنـــد ١ — مقدار رأس مال البنك الذى اكتتب به حاملو أسهمه .

بنـــد ٢ — مقدار ما يخصم من أرباح البنك ولا يوزع على حاملى الأسهم بل يجنب على ذمتهم . وقد جرت عادة البنك بألا يجعله ينقص عن ثلاثة ملايين جنيه .

بنـــد ٣ — أموال مصالح الحكومة المختلفة المودعة لدى البنك، وللبنك حساب جار مع الحكومة لا يعلن عن تفصيلاته للجمهور .

بنـــد ٤ — الأموال المودعة من البنوك والأفراد والهيئات التجارية ونحو ذلك . وكان البنك الى سنين قريبة لا يفصل ما أودعه البنوك إياه عن باقى الودائع بل يذكرها جملة . وكان هذا محل إنتقاد بعض الاقتصاديين ؛ فان ذكر ما أودعه

صورة من البيان الاسبوعى لبنك انجلترا وهى النشرة الصادرة فى يوم ٣٠ نوفمبر سنة ١٩٣٣

COPY].

BANK OF ENGLAND

AN ACCOUNT for the Week ended on Wednesday, the 29th day of November, 1933

ISSUE DEPARTMENT

	£		£
Notes Issued:		Government Debt ...	11 015 100
In Circulation ...	370 201 697	Other Gov^{t} Securities.	242 251 441
In Banking Department..	80 436 676	Other Securities	3 092 031
		Silver Coin	3 641 428
		Amount of Fiduciary Issue £	260 000 000
		Gold Coin & Bullion	190 638 373
	£ 450 638 373		£ 450 638 373

Dated the 30th day of November, 1933.

B. G. CATTERNS, *Chief Cashier.*

BANKING DEPARTMENT

	£		£
Proprietors' Capital...	14 553 000	Gov^{t} Securities......	70 941 066
Rest	3 287 515	Other Securities:	
Public Deposits— (including Exchequer, Savings Banks, Commissioners of National Debt, & Dividend Accounts)	13 637 336	Discounts and Advances. £ 8 570 416	
Other Deposits:		Securities. £ 13 755 818	22 326 234
Bankers. £ 106 910 361		Notes	80 436 676
Other Accounts. £ 36 494 336	143 404 697	Gold & Silver Coin...	1 179 751
7 Day & Other Bills ..	1 179		
	£ 174 883 727		£ 174 883 727

Dated the 30th day of November, 1933.

B. G. CATTERNS, *Chief Cashier.*

البنـوك وحده يكشف عن الحالة المـالية بوجه عام؛ إذ المعروف أن البنوك تزيد فى رصيدها عند توقع الأزمات .

بنــد ٥ — سندات مالية تصرف قيمتها فى مدة سبعة أيام من يوم إصدارها والبنك يعطيها عادة من اعتزم السـفر من عملائه بغير عمولة و بغير رسم التمغة و يمكن صرفها بسهولة فى أى بنك .

(ب) الجانب الأيمن : يمثل ما للبنك (له) و بيانه كما يأتى :

بنــد ١ — يمكن القول بأنه يمثل قيمة السلف الحكومية التى أقرضها البنك الحكومة بضمان سندات، وهو يكون جزءا من حساب الحكومة الجارى مع البنك .

بنــد ٢ — قد جرى البنك فى السنين الأخيرة على تفصـيله بتقسيمه الى قسمين متميزين :

الأول — قيمة حوالات مالية خصمها البنك، وقروض قصيرة الأجل لأفراد ولسوق المـال .

الثـانى — قروض مضمونة بسندات .

بنــد ٣ — قيمة أوراق البنك نوت التى لدى البنك بصفة احتياطى .

بنــد ٤ — قيمة الذهب والفضة التى لدى البنك بصفة احتياطى .

وهذان البندان يكوّنان احتياطى البنك . وقد قلنا فيما سبق إن نسبتهما المئوية الى الودائع بنوعيها تكوّن ما يعرف " بالنسبة " (Proportion) وأهميتهـا عظيمة فى بيان المركز المـالى بوجه عام، وقد كانت قبـل الحرب نحو ٥٠ ٪ وكان العمل جاريا على ألا تقل النسـبة عن ٣٠ ٪ ولكنها فى البيـان الأخير قـد انخفضت الى ٢٠ ٪ و يتبع البنك عادة الطريقة الآتية اذا أراد رفع النسبة، وهى أن يبيع بعض ما لديه من السندات حكومية كانت أوغيرها، فيدفع المشترون عادة الثمن بشيكات تسحب على بنوكهم فيرفع البنك هـذا من حساب البنوك العادية لديه فتقل قيمة هذا الحساب وترتفع النسبة تبعا لذلك .

الفصل الثـانى

بنـــوك الايداع

موارد البنوك : كانت هذه البنوك الى سـنين قريبة لا تتلقى أموالا من غير المودعين من البريطانيين وساكنى بريطانيا ، ولكن درج بعضها أخيرا (مثل بنك باركليز) على المعاملة مع الخارج ، وزادت عملياته التى من هذا القبيل تدرجا وتلقّى أموالا من مصـادر خارجية ، ولكن ما زالت القاعدة هى أن أعمال هـذه البنوك تنصرف عادة الى العمليات المـالية الداخلية . والأموال تودع لديها على طريقتين :

(الأولى) الايداع لزمن محدد . وهو الذى لا يباح لصاحبه سحبه قبل ميعاد يتفق عليه ، أو الذى يلزم صاحبه باخطار البنك قبل السحب بفترة معينة ، ويعطى البنك فائدة على ذلك . وقد جرت العادة فى لندن بأن تكون فترة الإخطار سبعة أيام بشرط أن يبقى المبلغ المودع شهرا على الأقل ينتهى بانتهاء فترة الإخطار للسحب . ويعبر عن ذلك "بالايداع تحت إخطار سبعة أيام" .

(الثـانية) الإيداع غير المؤقت . وهو الذى يبيح لصاحبـه سحب ماله وقتما يريد وهو " الحساب الجـارى " . وبنوك لندن لا تعطى فائدة على هـذا النوع من الايداع ، بل إنها قد تطالب المودع بعمولة معينـة فى نظير مسـك حسابه . أما بنـوك الأقاليم فتعطى عنه فائدة صـغيرة وتتقاضى فى الوقت نفسه عمولة على مسك الحسـاب ، وبذلك قد تصفى هـذه العملية لصالح المودع أو لصالح البنك حسب الأحوال .

تصرف البنك فى الأموال المودعة — إقراض الأفراد والجمـاعات بجميع أنواع الضمانات . وقد سـبق أن قلنا إن هـذه البنوك تحيا من الفـرق بين الفائدة التى تعطيهـا المودعين والفـائدة التى تتقاضاها من المقترضـين . ومهمة

البنـك الأولى معرفة المقدار الذى تستطيع فى وقت ما أن تقرضـه من الأموال المودعة لديه من غير أن يتعرض لعدم القدرة على رد هذه الأموال لأصحابها عند طلبهم .

هـذه هى المهمة الأولى والمسئولية الكبرى الملقـاة على عاتق مديرى البنوك ومن أجل هذا :

أولا — يودع كل بنك احتياطيا له لدى بنك انجلترا فى شكل "حساب جار".

ثانيـا — تجرى البنوك على عادة اعطاء سلف لفترات قصيرة قد تكون بضعة أيام فقط لكى لا تبقى أموالهـا بعيدة عنها مدة طويلة . وتكون حركة الأموال متواصلة بين خارج منها وعائد اليها .

ثالثـا — تجتنب البنـوك استثمار أموالهـا فى اقتناء الأراضى أو العقارات " الا ما كان لازما لاستعمالها لأن التصرف فيها بالبيع وقت الحاجة ليس سهلا ولا سريعا " .

فائدة الايداع : جرت عادة بنوك لندن أن يجتمع ممثلوها لتحديد سـعر فائدة الايداع لتكون سارية فى دائرة لندن .

وهـذا السعر يحدّد بالنسبة للأموال المودعة تحت "اخطار سبعة أيام" وهذا التحديد يتبع تحديد بنك انجلترا "لسعر فائدة الخصم" (Discount rate) لعلاقته به وكانت العادة قبل الحرب أن يكون سـعر فائدة الايداع أقل من سعر فائدة الخصم لدى بنك انجلترا ١ ½ ٪ ولكن المتبع الآن أن يكون أقل ٢ ٪ وقيـل فى تعليل هـذا إن مصاريف البنوك ازدادت كثيرا بعد الحرب بسبب زيادة مرتبات الموظفين ونحو ذلك . أما فى الأقاليم الصـناعية فى انجلترا الوسطى (Midlands) فان البنوك لا تتقيد بسعر فائدة الخصم لبنك انجلترا وهذا أثر من آثار التفرقة التاريخية بين بنوك لندن والأقاليم . وزيادة على ذلك فان بنوك الايداع فى انجلترا تقوم بجميع الأعمال الأخرى التى تقوم بهـا عادة جميع بنوك الايداع فى البلاد الأخرى ، وهى لا تتميز عن البنوك الأجنبية إلا بسهولة اجراءاتها وسرعة الانجاز فى عملها .

وأهم بنوك الايداع فى لندن هى :

(١) باركليز بنك (Barclays Bank Ltd.)

	جنيه
رأس ماله المدفوع	١٥,٨٥٨,٢١٧
الاحتياطى العام	١٠,٢٥٠,٠٠٠
مجموع الودائع	(١) ٣٨٠,٤٨٧,٧٤٨

بدأ هذا البنك حياته فى القرن الثامن عشر كبنك خاص ثم صار فى عام ١٨٩٦ شركة مساهمة بعد أن اندمج فيه تسعة عشر بنكا أخرى . وفى سنة ١٩٠٦ استولى على أسهم " بنك المقاطعات المتحدة " (United Counties Bank) ثم فى سنة ١٩١٨ على أسهم " بنك لندن والأقاليم والجنوب الغربى " (London Provincial & South Western) . وكان البنك الأخير نتيجة اندماج عدة بنوك كما يدل على ذلك اسمه ثم استولى على بنكين آخرين فى الأقاليم وأصبحت له السيطرة على " بنك يونيون فى مانشستر " (Union Bank of Manchester) إذ استولى على معظم أسهمه . واستولى فى اسكتلندا على " بنك التيل البريطانى " (British Linen Bank) ولبنك باركليز فروع فى الخارج فله باركليز بنك لفرنسا وباركليز بنك لايطاليا و باركليز بنك للمستعمرات المستقلة والمستعمرات وما وراء البحار .

(٢) بنك لويد (Lloyds Bank Ltd.) .

	جنيه
رأس ماله المدفوع	١٥,٨١٠,٢٥٢
الاحتياطى	٨,٠٠٠,٠٠٠
مجموع الودائع	(٢) ٣١٨,٢٤٢,٧٠٥

أسس فى سنة ١٧٦٥ وصار شركة مساهمة فى سنة ١٨٦٥ ثم اندمج فيه فى عام ١٩١٨ "بنك كابتال و بنك المقاطعات" (The Capital & Counties Bank) وفى السنة

(١ و ٢) هذه الأرقام تمثل مركز البنك فى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٣٢

التالية استولى على "بنك غرب يوركشر" (West Yorkshire Bank) وله فى اسكتلندا "البنك الأهلى لاسكتلندا" (National Bank of Scotland) وله السيطرة على "بنك لندن وأمريكا الجنوبية" (London and South American Bank) ومن بين الهيئات المالية الهامة التى اندمجت فيه "شركة كوكس" (Messrs. Cox & Co.) وقد اشترك "بنك لويد" مع "بنك ناشنال بروفنشيال" فى تأسيس بنك باسميهما للعمل فى فرنسا وبلجيكا وسويسره .

(٣) بنك ميدلند (Midland Bank) .

	جنيـــه
رأس ماله المدفوع...	١٤,٢٤٨,٠١٢
الاحتياطى العـام	١١,٥٠٠,٠٠٠
مجمـوع الودائع	(١) ٤١٩,٢٨٢,٩٦٦

أسس سـنة ١٨٣٦ وفى سـنة ١٩١٨ اندمج فيـه "بنـك لندن" (London Joint-Stock Bank) وله فى اسكتلندا "بنك كليدزديل و بنك شمال اسكتلندا" (Clydesdale and North of Scotland Bank) وله فى إرلنـدا "شركـة بلفاست" (Belfast Company) وليس له فروع فى الخارج .

(٤) بنك ناشنال بروفنشيال (National Provincial Bank Ltd.)

	جنيـــه
رأس ماله المدفوع...	٩,٤٧٩,٤١٦
الاحتياطى العـام	٨,٠٠٠,٠٠٠
مجمـوع الودائع	(٢) ٢٩١,١٥٩,٢٦٩

أسس فى سـنة ١٨٣٣ وفى عام ١٨٨٠ سجل كشركة مساهمة وفى سنة ١٩١٧ اندمج فيه "بنك يونيون أوف لندن اند سمث"
(Union of London and Smiths Bank)

وفى عام ١٩٢٠ صارت له السيطرة على "بنك كوتس"
(Messr Coutts & Company)

(١ و ٢) هذه الأرقام تمثل مركز البنك فى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٣٢ .

وقد اندمج فيه بنوك عديدة فى الأقاليم أشهرها "برسكوت بنك" وقد كان هذا البنك نفسه نتيجة اندماج عدّة بنوك إقليمية فى غرب انجلترا . وليس لهذا البنك مصالح مباشرة فى إرلندا واسكتلندا ويشترك هـذا البنك فى الخارج مع "بنك لويد" كما أشرنا .

(٥) بنك وستمنستر (Westminster Bank Ltd.)

	جنيـــه
رأس ماله المدفوع	٩,٣٢٠,١٥٧
الاحتياطى	٧,٥٠٠,٠٠٠
مجموع الودائع	(١) ٢٩٨,١٨٢,٩٣٥

وهو نتيجة اندماج عدّة بنوك، ففى عام ١٨٣٤ أسس "بنك لندن وستمنستر" كشركة مساهمة (London & Westminster Bank) وفى سنة ١٨٣٦ أسس "بنك لندن وكونتى" (London and county Banking Company) ثم اندمجا فى عام ١٩٠٩ كبنك واحد وفى سـنة ١٩١٨ اندمج "بنك بارز" (Parrs Bank) المؤسس سنة ١٨٦٥ فى البنك الجديد ولبنك وستمنستر بنوك فرعية فى الأقاليم أهمها "بنك ستكيز فى برستول والغرب" (Stuckeys Bank of Bristol & West) و"بنك كرومتون فى داربشر" (Comptons of Derbyshire) و"بنك بكتس فى يوركشير" (Beketts of Yorkshire) و"نوتنجام ونوتنجمشر" (Nottingham and Nottinghamshire) ولبنـك وستمنستر فى إرلنـدا "بنك ألستر" وله فى الخارج فرعان أحدهما فى فرنسا والآخر فى بلجيكا .

(١) هذه الأرقام تمثل مركز البنك فى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٣٢

الفصـــل الثـــالث

بيت التصفية ـ بيوت القبول ـ بيوت الخصم بورصـــــة الأوراق

بيت التصفية بلندن (London Clearing House) :

قلنا إن ذيوع استعمال "الشيك" كوسيلة للعاملة أدى الى اتساع نطاق عمل بنوك الايداع بالرغم من حرمانها حق إصـدار " البنك نوت " . وتفسير ذلك أن البنك إذا أودعه شخص مالا يفتح له — إذا شاء — حسابا جاريا ، فيكون للعميل الحق فى أن يسحب على البنك شيكات يقوم البنك بدفع قيمتها لمن سحبت لصالحه . لكنه نظـرا لشيوع هـذا النظـام فالغالب أن يكون لمن سحب الشـيك لصالحه حساب جار فى نفس البنك أيضا ، فلا يزيد البنك على أن ينقل قيمة الشـيك من حساب إلى حساب . ويكون البنـك لم يستعمل شيئا من ماله فى هذه العملية وزيادة على ذلك فان المسحوب له قـد يكون مدينـا لآخر بنفس المبلغ فلا يحتاج لتســديد مبلغه الا أن يحوّل هـذا الشيك للدائن . وهكذا يدور الشيك دورة كبيرة واسعة قبل أن يعود الى البنك لنقله من حساب الى حساب .

ولكن إذا كان بنك ساحب الشيك غير بنك المسحوب له ، فان العملية يكون معناها أن يدفع بنك الأوّل الى بنك الآخر قيمة الشيك . فاذا نفذت هذه العمليات بالدفع فعلا من بنك الى بنك كان هـذا إرهاقا للبنوك . والذى يحصل هو أن كل بنك يتلقى من عملائه فى اليوم الواحد آلاف الشيكات مسحوبة لصالحهم على بنوك مختلفة فيبقيها لديه الى آخر اليوم ثم يرتبها حسب أسماء البنوك المسحوبة عليها ويرسل بهـا فى صباح اليوم التـالى مع أحد موظفيه الى ما يعرف " بيت التصفـية " . وهناك يقوم موظفو هذا " البيت " بفرز هذه المجموعات كلها ويحررون لكل بنك

بيانا بالشيكات المسحوبة لصالح عمـلائه على بنوك أخرى، وبيانا آخر بالشيكات التى سحبها عملاؤه عليه لصالح عملاء البنوك الأخرى . وبمقارنة مجموع هذين البيانين يتضح ما لكل بنك وما عليه . وعلى هذه النتيجة إما أن يسحب البنك شيكا لصالح "بيت التصفية" على بنـك انجلترا أو يسحب "بيت التصفية" شيكا لصالح البنك على بنك انجلترا . وتسوى هذه العمليات بسحب الشيكات على بنك انجلترا لأن لجميع البنوك احتياطيا كبيرا فيه كما قدمنا؛ "ولبيت التصفية" حساب جار فى بنك انجلترا ولكن عملياته هناك تصفّى فى كل يوم . وبهـذا تكون قد تمت آلاف العمليات من غير تبادل نقود مطلقا . وغاية ما فى الأمر أن حساب كل بنك لدى بنك انجلترا يزيد أو ينقص بقـدر ما سحب منه أو أُضيف اليه من الشيكات، والبنك يسـوى احتياطيه مع بنك انجلترا إما بسحب الزيادة أو إكمال النقص حسب الأحوال .

وقد نشأ "بيت التصفية" تدريجا وطبقا للتطور السريع فى نظام البنوك . فقد جرت عادة البنوك قديمـا بأن يرسل كل منهم كاتبا يحمل ما سحب لصالح البنك من الشيكات فيطوف بهـا على جميع البنوك الأخرى ليجمع قيمتها، وكان يطلق عليهم "الكتبة السيارة" (Walk Clerks) وقد اهتدى هؤلاء مع مر الزمن الى أنه من الأسهل عليهم أن يلتقوا فى مكان متوسط فى المدينـة فيصفوا حساب بنوكهم فيما بينهم وكانوا عادة يختارون "حانة" قريبة . ولا يعرف التاريخ عن هذا العرف شيئا قبل عام ١٧٧٠ . وفى عام ١٧٧٣ اعتمدت البنوك رسميا هـذه العملية التى كانت من قبل تقبل نتائجها من غير أن تعترف بها . فاستأجر أصحاب البنوك فيما بينهم غرفة لهذا الغرض فى "دوف كورت بشارع لومبارد" (Dove Court, Lombard St.) . وما جاء عام ١٨٣٤ حتى كان أصحاب ٣٩ بنكا قد اشـتركوا فى شراء بناء كبير ليكون مقر "بيت التصفية" يعمل لهم دون سواهم حتى اذا كان عام ١٨٥٤ انخفض عدد هذه البنوك الى ٢٥ وذلك نتيجة اندماج بعضها فى بعض فأصبحت الدار أكبر من عمليات هذه البنوك ولذلك تساهل أصحابها فى قبول البنوك الأخرى فى نظير أجر معين وفى عام ١٨٩٥ نزل عدد البنوك المـالكة "لبيت التصفية" الى أربعة فقط وعند

هذا تقدم أصحاب بنوك لندن الأخرى جميعها واشتروا أسهم هذه الشركة المالكة لبيت التصفية وأصبحت هذه البنوك تسمى بعد ذلك "بنوك بيت التصفية" (Clearing Banks) .

ويدير شؤون هذا "البيت" رئيس (Principal) ونائب رئيس (Deputy) ومفتشون ، أما باقى موظفى البيت فتنتدبهم البنوك المختلفة من بين موظفيها ولا يبت فى أمر بغير الرجوع الى لجنة خاصة تسمى "لجنة بيت التصفية" (The Clearing House Committee) مكونة من ممثلى البنوك المختلفة . وزيادة على النظر فى الأعمال الادارية الخاصة بهذه الدار فان هذه اللجنة هى التى تحدد سعر فائدة الايداع فى "دائرة العاصمة" (Metropolitan Area) كما أن اجتماعاتها تهيئ للبنوك فرصة للتشاور فى صالحها المشترك .

وكان عمل "بيت التصفية" فى بادئ الأمر مقصورا على الشيكات المسحوبة على البنوك الكائنة فى المنطقة المعروفة "بالمدينة" (City) ثم أضيف الى ذلك الشيكات المسحوبة على فروع هذه البنوك بشرط أن تكون قريبة من الدار . ثم أنشئ فى سنة ١٨٥٨ قسم خاص لتصفية الشيكات المسحوبة على بنوك الأقاليم وفروعها وفى عام ١٩٠٧ خصص قسم للشيكات المسحوبة فى دائرة لندن (غير المدينة) فأصبحت الأقسام هى :

١ — "المدينة" وهى الأهم (Town) .
٢ — "العاصمة" (Metropolitan) .
٣ — "الاقاليم" أو "الريف" (Country) .

ولذلك فان "قسم التصفية" فى كل بنك عند ما تحول عليه الشيكات الواردة الى البنك من عملائه يرتبها حسب هذه الأقسام الثلاثة ويضع على كل شيك علامة تشير الى هذا . فعلى القسم الأول يضع حرف (T) أى (Town) وعلى القسم الثانى حرف (M) أى (Metropolitan) وعلى الثالث حرف (C)

أى (Country) . وبعد ذلك ترسل الى "بيت التصفية" كما شرحنا ذلك سابقا . ويجرى العمل بأن تصفى عمليات "المدينة" فى نفس اليوم الذى تصل فيه الشيكات الى "بيت التصفية" وعمليات "العاصمة" فى اليوم التالى وعمليات "الأقاليم" فى اليوم الثالث . ولبيان أهمية "بيت التصفية" يكفى أن نذكر أن قيمة ما صفى بواسطته فى عام ١٩٢٥ بلغت ٤٠,٤٣٧,١١٩,٠٠٠ جنيه وبلغ ما صفى فى يوم واحد ٢٦٣,٢٥٥,٠٠٠ جنيه .

ويجدر هنا أن نقول إن التعامل بالشيك أكثر ذيوعا فى أمريكا وانجلترا منه فى البلاد الأخرى؛ فانه لايزال العمل جاريا فى كثير من دول أوروبا على دفع الديون بطريقة الكمبيالات وكثير منها يحرّر للدفع مباشرة من المسحوب عليه لا عن طريق البنك، كما أن نظام الايداع لا يزال قاصرا فى أكثر هذه البلاد فانه لا يزال كثير من صغار التجار يحفظون أموالهم فى محالهم التجارية أو فى بيوتهم؛ بيد أنه فى انجلترا وأمريكا لا يكاد يوجد تاجر مهما صغر شأنه ليس له حساب جار فى بنك؛ بل إن الأفراد العاديين لا يحجمون عن وضع أموالهم فى البنك مهما قلت قيمتها وقصرت مدّة إيداعها . وقد ساعد على ذلك استعداد البنوك لإعطاء الفائدة على أصغر المبالغ وأقصر المدد، كما أن كثرة الفروع وانتشارها فى المدن والقرى والضياع جعلت البنوك فى متناول الجميع ولهذا كانت قيمة الأموال المودعة لدى البنوك عظيمة ، وقد زاد استعمال "الشيك" فى مرونتها وأصبحت أكبر عون للتجارة والصناعة .

"شارع لومبارد" : بيوت القبول — بيوت الخصم

إن وجود هيئات مالية خصيصة لقبول التحاويل المالية وأخرى لخصمها يدل على مبلغ ما وصل اليه نظام البنوك فى انجلترا من التخصص؛ فان هاتين العمليتين فى البلاد الأخرى تباشرهما البنوك العادية بل إنهما يكوّنان الجزء الأعظم من عملها كما يحصل فى فرنسا مثلا . وتتلخص هاتان العمليتان فيما يلى :

بيـــوت القبـــول :

رأينا أنه فى داخل البـلاد اذا شاء تاجرأن يدفع دينا الى تاجرآخر فالعادة أن يحرر شيكا على بنكه بالمبلغ المطلوب؛ ولكن يختلف الحال اذا أراد التعامل مع تاجر فى الخارج إذ يجرى العمل على الطريقة الآتية :

اذا أراد مصـدّر انجليزى أن يبيع الى مسـتورد فى بلد أجنبى بضاعة فانه بعد الاتفاق على الصفقة يشحن المصدّر هذه البضاعة ويأخذ شهادة بتسليمها للسفينة تبيح لحاملها تسلم البضاعة عند وصولها وتسمى هـذه الشهادة "شهادة الشحن" . فاذا كان الاتفاق على أن يكون الدفع عنـد التسلم فان المصدّر يسحب تحويلا ماليا على المستورد يدفع عند "النظر" ويرسل شهادة الشحن مع التحويل الى بنكه فى بلد المستورد فيخطره البنك بذلك فى حينه ليدفع قيمة التحويل ويعطيه شهادة الشحن ليتسلم البضاعة . أما اذا كان الاتفاق على أن يكون الدفع لأجَل فان المصدّر يحرر التحويل على أن يدفع فى الميعاد المتفق عليه ويرسـله مع شهادة الشحن الى البنك ليعرضه على المستورد ليؤشر عليه (بالقبول) وللمصدّر أن يأمر بنكه بعدم تسليم شهادة الشحن الى أن يحـل ميعاد الدفع . فاذا حل الميعاد ولم يقم المستورد بالدفع بيعت البضائع لحساب المصـدّر الذى يكون له الحق فى مطالبة المستورد بمـا يلحقه من الخسارة كما أن للمستورد الحق قبل حلول الميعاد فى أن يعدل عن الصفقة على أن يعوّض المصدّر .

ولكن يحدث أن عدم تسلم المستورد للبضائع بسرعة يعطل تجارته ويعوق عمله ، ولذلك يسعى دائمـا فى أن يكون الاتفاق على أن تسلم اليه شهادة الشحن قبل حلول ميعاد دفع التحويل . فاذا قبـل المصدّر ذلك فقد وضع نفسـه تحت رحمة المستورد الذى ربما تصرف فى البضائع ولم يدفع ثمنها . وهذه معضلة حلّتها "بيوت القبول" فى لندن بالطريقة الآتية :

يذهب المستورد الى ممثل أحد هذه "البيوت" فى بلده فيطلب منه أن يفتح لصالح المصدّر اعتمادا ماليا فى "بيت القبول" بمـا يوازى قيمة البضاعة فاذا كان

المستورد معروفا بالأمانة لهذا الممثل وافق على طلبه . وهنا يرسل المستورد الى المصدّر "خطاب اعتماد" يبيح له أن يسحب على "بيت القبول" بلندن تحويلا ماليا فيعتمده . فيكون "بيت القبول" قد حلّ بذلك محل المستورد ويكون ذلك ضمانا لسداده . ولزيادة هذا الضمان يستطيع المصدّر أن يشترط فى عقد اتفاقه مع المستورد أن يكون (خطاب الاعتماد مؤيدا) (Confirmed) بمعنى أنه لا يمكن بعد إصداره إلغاء الاعتماد لا من ناحيته ولا من ناحية "بيت القبول" فيصبح الضمان بذلك نهائيا . ومتى تمت هذه الاجراءات يكون للمستورد الحق فى تسلم شهادة الشحن قبل حلول ميعاد دفع قيمة التحويل .

فاذا حل ميعاد الدفع ودفع المستورد قيمة التحويل يكون "بيت التصفية" قد كسب العمولة التى حصلها فى نظير هذا الضمان . أما اذا توقف المستورد عن الدفع فان "بيت القبول" يدفع قيمة التحويل فورا ويعود بعد ذلك على المستورد . ومن هذا يرى أن عملية هذا "البيت" فى غاية من الخطورة وأن السلامة فيها منوطة بقدر معرفة "البيت" لأحوال المستوردين المالية . ولذا كان وجود هيئات قليلة العدد تختص بهذه العملية دون سواها من شأنه أن يجعلها ذات مقدرة فنية عظيمة فى جمع المعلومات وتتبع أحوال المستوردين المالية فى البلاد المختلفة .

وهذا هو الحال فى "بيوت القبول" فى لندن فان عددها قليل ورأس مال كل واحد منها كبير ولها تاريخ طويل جعل أصحابها بما لديهم من المعلومات فى مركز ممتاز حتى إن الولايات المتحدة عند ما بدأت تأخذ بهذا النظام كان أكبر عائق أمامها حداثة المشتغلين فى هذا العمل . وقد أنشأت هذه "البيوت" فروعا لها فى كثير من البلاد الأجنبية مثل : هولاندا وألمانيا واسكندنافية وأمريكا ، فاتصالها بهذه البلاد وثيق ومعرفتها بها واسعة .

و إن الثقة بكفاية هذه "البيوت" فى لندن هى التى جعلت التحاويل التى تقبلها فى المكان الأول من حيث الضمان ولذلك فانها تتداول بسهولة من يد الى يد

تداول الشيكات . ولزيادة الايضاح فى هذه النقطة نقول إن المصدّر (وبخاصة اذا كان فى غير لندن) عند ما يصل اليه خطاب الاعتماد يذهب به الى بنكه فيشتريه البنك منه بقيمة الاعتماد المفتوح بعد خصم مبلغ معين فى نظير ذلك ، ثم إن البنك يسحب حوالة على "بيت القبول" و يرسله الى مندو به فى لندن فيقدّمه هذا الى "بيت القبول" للتأشير عليه بذلك . و بعد هذا يستطيع البنك خصم التحويل فى "بيوت الخصم" أو بيعه لتحويله . فيدور التحويل من يد الى يد فتتم بذلك صفقات تجارية كثيرة قبل أن يحل ميعاد دفعه . وهذه المساعدة القيمة التى تقدّمها "بيوت القبول" الى عالم التجارة هى التى جعلت بعض الناس يطلقون عليها اسم "بنوك التجار" (Marchant's Banks) . وهذه التسمية غير صحيحة لأن عمل البنك الأصلى هو التسليف من الودائع المالية ، وهذا ما لا تقوم به " بيوت القبول". والبيوت القبول عمل آخر . فمعظم الحكومات الأجنبية تلجأ الى أصحابها فى الاستشارات الفنية ، وهى التى تنظم لبعض هذه الحكومات إدارة شئون سلفها إذا لم تكن هذه السلف تحت إشراف بنك انجلترا ذاته . كما أنها تدير شئون سلف بلديات معظم العواصم الأوروبية .

بيوت الخصم :

بعد قبول التحويل تتم العملية الأولى نحو سداد قيمتها ولكن فى الفترة بين القبول والسداد يصح أن يبقى التحويل "جامدا" حسب التعبير المالى (Frozen Money) ولكن ذلك لا يحصل عمليا فان حامل التحويل يستطيع أن يقترض عليه سلفة فيقبض قيمة التحويل مخصوما منها قيمة الفائدة ولذلك اصطلح على تسمية هذه الفائدة « بالخصم » ومتى حل وقت السداد حصل حامل التحويل على قيمته من المسحوب عليه و إلا فمن " بيت القبول " .

ومن ظواهر التخصص فى جميع العمليات المالية فى انجلترا أن يقوم بالخصم هيئات مالية خاصة تسمى " بيوت الخصم " وهى عبارة عن هيئات بعضها

فى شكل شركات مساهمة والبعض الآخر فى شكل شركات خاصة و يعتمد كل منها فى عمله على :

١ — رأس ماله الخاص وهو كبير فى بعض هذه "البيوت" .

٢ — ما يودعه الناس لديه من الأموال . ويشبه عمل "بيت الخصم" فى هذا عمل بنوك الإيداع العادية ، غير أنه ليس لديه من الوسائل ما لدى بنوك الإيداع لجلب العملاء ككثرة الفروع مثلا ، ولذلك فانه يزيد عادة فى مقدار ما يدفعه فائدة على الإيداع من ¼ الى ½ فى المائة سنويا أكثر من بنك الإيداع .

٣ — ما يقترضه من البنوك العادية خصيصا لخصم التحاويل . وفى هذا يعمل "بيت الخصم" مع البنوك فى شبه محاصّة . فان البنك غالبا بدلا من أن يخصم هو بنفسه التحاويل يقرض أحد بيوت الخصم ليقوم هذا بهذه العملية وفائدة "بيت الخصم" من ذلك أنه يدفع للبنك فائدة تقل عما يتقاضاه فى نظير الخصم ومن هذا سميت بيوت الخصم « سماسرة التحاويل » (Bill Brokers) .

ولبيوت الخصم مصدر آخر للمال ، وذلك أن البنوك تقبل من آونة لأخرى أن تعيد خصم التحاويل التى تكون قد خصمت لدى "بيوت الخصم" . وتفسير ذلك أن البنوك تحتفظ عادة بعدد من التحاويل التى تكون قد خصمتها لتعتمد على قيمتها عند تحصيلها فى سداد ما ينتظر أن يطلب منها وقت ذلك ، وقد يحصل أن جزءا من هذه التحاويل يحين موعد سداده فى وقت واحد فيرى البنك أن خزانته كادت تخلو من التحاويل فيعوّض ذلك باعادة خصم بعض التحاويل التى تكون لدى أحد بيوت الخصم و "بيت الخصم" يرحب بذلك لأن هذا يكون بمثابة إقراضه مالا يستطيع به أن يوسع معاملاته .

ويرى من هذا أن هذه البيوت تقوم للبنك بعمل الخازن للتحاويل المالية يلجأ اليها البنك عند الحاجة وهى فوق هذا تضمن للبنك سداد ما يقدّم اليه من التحاويل بالرغم من أنها غير ملزمة بذلك قانونا ، وهذه خدمة أخرى تقدّمها هذه البيوت للبنوك إذ تقوم بعمل الخبير الفنى فى اختيار التحاويل المضمونة .

ومن جهة أخرى فان هذه "البيوت" تلجأ الى البنوك لاستقصاء بعض الأخبار عن حالة بعض قابلى التحاويل، فتسأل البنك مثلا أيعلم أن شخصا ما أو هيئة ما قد أكثر أو أكثرت من قبول التحاويل . وبهذا التعاون بين البنوك و"بيوت الخصم" تسهل الرقابة على حركة قبول التحاويل ويكشف النقاب عن كل حركة يكون أساسها المضاربة المحضة .

سعر الخصم :

هو الربح الذى تتقاضاه "بيوت الخصم" فى نظير عملياتها . وهذا السعر محدود بحدّين : أقصى وأدنى؛ فيحده من أعلى سعر الخصم لدى بنك انجلترا فلا يصح أن يتجاوزه وإلا اتجه الناس الى بنك انجلترا ؛ ويحدّه من أدنى سعر فائدة الايداع إذ أن البنوك الأخرى لا تقرض "بيوت الخصم" بفائدة أقل مما تدفعها الى المودعين بل إنها قد تطمع منها فى الزيادة .

هذا والبنوك تقرض "بيوت الخصم" الى أجل لا يتجاوز السبعة الأيام . وهذا هو السر فى أنها تجرى على تقييد المودعين لديها بأن يخطروها قبل سحب أموالهم المودعة بسبعة أيام كاملة حتى يكون لديها الوقت الكافى لسحب ما أقرضته "بيوت الخصم" .

مدّة التحاويل :

إن الأكثرية العظمى من التحاويل تكون مسحوبة لمدة ثلاثة أشهر لأنها هى الشائعة فى التعامل . وسبب ذلك أن بنك انجلترا لا يقبل خصم التحاويل التى تجاوز مدتها تسعين يوما . على أنه قد تقضى حاجة بعض الصفقات أن تكون المدّة أطول من ذلك فتسحب التحاويل الى ستة أشهر . وهذه تقبلها "بيوت الخصم" وتبقيها لديها الى أن يكون الباقى من مدتها ثلاثة أشهر ثم تخرجها بعد ذلك للتعامل بها . و"بيت الخصم" يجنى عند خصم مثل هذه التحاويل فائدة أى أنه يزيد سعر خصمه فى نظير أنه يجنب جزءا من ماله مدّة إبقائه التحويل فى خزانته .

التجاء "بيوت الخصم" الى بنك انجلترا :

اذا استدان "بيت الخصم" من بنك ما، فانه فى الأحوال العادية متى مرت السبعة الأيام يكون البنك مستعدا للتجديد . ولكن قد يحدث أن يكون البنك فى حاجة الى نقد، فعندئذ يرفض التجديد ويطالب "بيت الخصم" بالدفع فيدفع؛ وبذلك يقل رأس ماله المعد للخصم بقدر ما دفعه . فاذا كان ذلك مبلغا كبيرا وكانت الحال عامة، بمعنى أن جميع البنوك رفضت التجديد لبيوت الخصم جميعها فان النتيجة الطبيعية لذلك تكون ارتفاع سعر الخصم حتى يقرب من سعر الخصم لدى بنك انجلترا وأن ينصرف الناس لذلك الى بنك انجلترا . ولكن السمسار يبادر الى بنك انجلترا ليحصل منه على مال يعوض به ما دفعه للبنوك العادية؛ ويكون ذلك باحدى طريقتين : (١) إما أن يخصم عند البنك بعض ما لديه من التحاويل (٢) أو يستصدر منه سلفة . وهو فى الغالب يلجأ الى الطريقة الأخيرة لأنها أقل نفقة فى العادة، إذ أن السلفة يمكن أن تكون لأجل قصير وتكون لهذا بفائدة قليلة على حين قد لا يكون لديه من الحوالات ما هو قصير الأجل فيضطر الى الخصم بفائدة عالية نسبيا .



ويمكن اختصار ما تقوم به "بيوت الخصم" فيما يأتى :

١ — تحمل عن البنوك العادية الى حد كبير مسئولية اختيار التحاويل الموثوق بها .

٢ — تهيئ شبه مستودع عام للتحاويل تلجأ اليه البنوك عند الحاجة لاستثمار ما هو فائض لديها من الأموال؛ وبذلك تستطيع البنوك أن توظف أموالها وتستعد فى المستقبل بشرائها تحاويل يحل أجلها فى موعد معين تتوقع البنوك أنها ستكون فى حاجة الى قدر معين من المال فيه .

وبهذا تتميز بنوك انجلترا عن بنوك الولايات المتحدة مثلا حيث لا توجد سوق للخصم لها متانة سوق لندن ولا مرونتها . فليس أمام البنوك هناك إلا أن تعرض

أموالهـا فى سوق بورصة الأسهم والسـندات لتموين السماسرة بها، ولكثرة البنوك وضيق السوق تتناول البنوك أرباحا ضئيلة .

وقد كان من نتيجة هذا أن كثيرا من البنوك الأمريكية ترسـل أموالهـا الى سوق لندن لاستثمارها .



بورصـــة الأوراق

بورصة الأوراق هى هيئة مالية قائمة بذاتها لا تدخل تحت نظام البنوك، وانما يربطها بها أن أعضاءها دائمـا يقترضون أموالا من البنوك يستعينون بها على القيام بأعمالهم . ويكون الاقتراض عادة لمدة لا تتجاوز أسبوعين .

وتنظر البنوك الى سـوق الأوراق كسوق مضمونة ورابحـة لاستثمار أموالهـا فان أعضاء البورصة يعملون تحت نظام من المراقبة بالغ أقصى حدّ مـن الشدّة، فسمعتهم المـالية من هذه الناحية حسنة . وبذلك يضمن البنك عودة أمواله اليه فى الوقت الذى يقدّر فيه أن ستكون حاجته الى المـال ماسة . وهذا كما سبق بيانه أهم ما تهتم له البنوك .

التحاويل :

تصفى الصفقات فى التجارة الداخلية بواسطة "الشيك" ثم "الكمبيالات" ثم "النقد" على ترتيب أهميتها فى انجلترا . أما فى التجارة الخارجية فيكون ذلك بواسطة "التحاويل" (Bills of Exchange) . وقد أبنّا كيف تنشأ الحوالة وكيف تبقى قائمة الى وقت تسديد قيمتها، ورأينا كيف يمكن الانتفاع بها عن طريق خصمها . ثم إن هناك طـريقة أخرى للانتفاع بالتحاويل بعـد قبولهـا وذلك بأن يشتريهـا التجار الذين هم فى حاجة الى تسـديد ديون عليهـم فى الخارج . وهـذه الطريقة فى العمل معقدة ويمكن تبسيطها بالمثل الآتى :

اشترى تاجر أمريكى بضاعة من انجلترا بمبلغ ١٠٠٠ جنيه وفى الوقت نفسه اشترى تاجر انجليزى بضاعة من أمريكا بمبلغ ٤٨٦٠ دولارا (أى بما يساوى ألف جنيه) .

فالنتيجة أن التاجر الأمريكى يكون مكلفا أن يدفع مبلغ ١٠٠٠ جنيه ، كما أن التاجر الانجليزى يكون مكلفا أن يدفع مبلغ ٤٨٦٠ دولارا ، وعلى الأول أن يشترى من سوق نيويورك تحويلا مسحوبا على هذه المدينة بمبلغ ٤٨٦٠ دولارا ويرسله الى التاجر الانجليزى ؛ وفى الوقت نفسه يشترى التاجر الانجليزى من سوق لندن تحويلا بمبلغ ١٠٠٠ جنيه ويرسله الى التاجر الأمريكى فى نظير التحويل السابق ، وبذلك يستطيع كل من التاجرين دفع دينه بغير حاجة الى إرسال نقود .

وفى المثل السابق كان تبادل التحويلين على حسب نسبة سعر الجنيه الانجليزى بأساس الذهب الى الدولار الأمريكى بأساس الذهب أيضا . ولكن قد تختل هذه النسبة تبعا لقانون العرض والطلب ؛ فانه اذا فرضنا أن قلّ عدد المشترين الأمريكيين من انجلترا عن عدد المشترين الانجليز من أمريكا ، فمعنى ذلك أن يكون الطلب للتحاويل المسحوبة على لندن أقل من الطلب للتحاويل المسحوبة على نيويورك ، وبذلك تعلو قيمة التحاويل المسحوبة على نيويورك بالنسبة لقيمة التحاويل المسحوبة على لندن . أو بعبارة أخرى : اذا أراد المستورد الانجليزى أن يشترى تحويلا على نيويورك قيمته ٤٨٦٠ دولارا فانه لا بد أن يدفع ثمنا له أكثر من ١٠٠٠ جنيه .

فاذا ساء الحال فقد يصل الى أن يرى التاجر الانجليزى من الأربح له أن يشترى ذهبا خالصا من بنك انجلترا بسعره المحدّد وأن يرسله الى نيويورك وفاء لدينه إذ يكون ثمن الذهب مضافا اليه مصروفات الارسال والتأمين ونحو ذلك أربح له من شرائه تحويلا ماليا ؛ وهذا ما يعبر عنه " ببلوغ نقطة الذهب " (Gold point) . ومعنى هذا أن يزيد الطلب على شراء الذهب الموجود فى بنك انجلترا ، وهو لا يستطيع رفض ما يرد عليه من الطلبات ما دام قانون عيار الذهب قائما .

ولتلافى ذلك :

١ — فى الأحوال العادية يرفع البنك سعر الخصم .

٢ — فى الأحوال غير العادية تلغى الحكومة قانون عيار الذهب، وقد تحرم تصدير الذهب بتاتا، كما قد تحرم شراء عملة أجنبية إلا ما كان لازما للأعمال التجارية العادية .

سعر الخصم لدى بنك انجلترا :

ويسمى عادة "سعر البنك" (Bank rate) وهو قيمة الفائدة التى يتقاضاها هذا البنك عما يقرضه من المال بضمان التحاويل المالية . أو بعبارة أخرى هو ما يرفعه البنك من أصل قيمة التحويل الذى يعرض عليه لخصمه لديه، أو بعبارة أوجز : هو النسبة المئوية لما يخصمه البنك من أصل التحويل . وتجتمع لجنة مديرى بنك انجلترا صباح يوم الخميس من كل أسبوع لتقرير سعر الخصم الأسبوعى . وسعر الخصم فى سوق المال يكون عادة أقل من سعر البنك (بنك انجلترا) ولكن هذا البنك يخصم تحاويل عملائه بسعر السوق احتفاظا بهم حتى لا يخسر هذا النوع من المعاملات؛ وهذا مظهر آخر من مظاهر تضحية البنك بصالحه الخاص . إذ لو أنه خصم بسعر السوق لكان منافسا خطيرا لسوق المال كلها .

ولسعر البنك أهمية عظمى فى حفظ التوازن المالى فى انجلترا، فهو الوسيلة التى يلجأ اليها البنك فى الأحوال العادية لدرء خطر تدفق الذهب الى الخارج بل لتحويل هذا التيار من الخارج إلى انجلترا .

وشرح ذلك : أنه إذا انخفض سعر الجنيه الانجليزى فى الأسواق العالمية أو بعبارة أخرى : إذا كان " سعر المبادلة " (Rate of exchange) ضد انجلترا فان الناس يرون من صالحهم دفع ديونهم الخارجية ذهبا فيزيد الطلب على الذهب المحفوظ بالبنك ، إذ أنه يمكن شراؤه بثمن محدد (حسب قانون عيار الذهب) وهنا يرفع البنك سعر الخصم؛ فترفع البنوك الأخرى فائدة الايداع تبعا للقاعدة التى تجرى عليها فى جعل هذه الفائدة لاحقة لسعر البنك . فتكون النتيجة أن يكثر الايداع لدى هذه البنوك طمعا فى الفائدة العالية فتتضخم خزائنها . وهى لذلك إما أن تزيد

رصيدها لدى بنك انجلترا أو ترسل هذا المال الفائض الى "شارع لومبارد" لاستثماره فتقل طلبات سوق المال على بنك انجلترا ؛ وهكذا إما أن يتدفق المال من داخلية البلاد الى خزائن البنك و إما أن يقف تيار الطلبات عليه .

ثم إن زيادة الأرباح للأموال الموظفة فى سوق لندن تجتذب المال من الخارج ؛ إذ القاعدة أن المال يذهب حيث الفائدة الأعلى ؛ وبهذا يقف تيار الذهب الى الخارج بل قد تنعكس الآية فيفيض الذهب الى سوق لندن .

ومتى عادت الأحوال الى مجاريها الطبيعية عاد البنك الى جعل سعره فى المستوى العادى .

يرى مما سبق أن عملية رفع سعر البنك ينتج عنها أمران فى داخل البلاد :

١ — عدم تشجيع الاقتراض لارتفاع الفائدة على القروض .

٢ — تشجيع الايداع لارتفاع الفائدة على الأموال المودعة .

وهذا معناه احتفاظ البنك بأكثر ما يمكن من رصيده بل زيادته الى حد ما . و يزيد على ذلك العامل الخارجى وهو اتجاه الأموال الى سوق لندن فيتعادل التيار الخارج مع التيار الداخل و ربما تغلب ثانيهما على الأول .

ومما يجدر ذكره أن هذه العملية تتطلب لتمامها وقتا ليس بالقليل ، وهى لاتنتج ثمرتها الا فى الأحوال العادية أى عند ما تكون زيادة الواردات على الصادرات مؤقتة ولا ترجع إلى أسباب بعيدة الغور فى حياة البلد الاقتصادية بوجه عام .

علاقة سعر الخصم بفائدة الإيداع :

يضع سعر الخصم الحد الأقصى للفائدة التى تؤخذ فى نظير الاقراض . ولما كانت البنوك تستثمر الأموال المودعة لديها بطريقة إقراضها فعليها أن تلاحظ هذا الحد الأقصى عند ما تحدد هى ما تدفعه للمودعين لديها حتى تستطيع أن تأتى من عملها بربح .

كلمة عامة عن نظام البنوك الانجليزية :

تختلف "بنوك الإيداع" عن "بيوت القبول" بأن الأولى يقوم أساسها على نظام الشركات المساهمة فحاملو أسهمها كثيرون ومعظمهم من صغار المستثمرين، وأسهمها تباع فى بورصة الأوراق فتنتقل من يد إلى يد . أما الثانية فان رءوس أموالها فى يد طائفة صغيرة من كبار الماليين ، وهم عادة مديرو هذه "البيوت"، بل قد ينحصر رأس مال "البيت" الواحد فى أسرة واحدة "كبيت روتشلد" . ولم يخرج عن هذه القاعدة فى لندن غير " بيت القبول" الذى شاء أن يسمى نفسه "بنك هامبروز" .

وحاملو أسهم كل بنك من "بنوك الايداع" يفوّضون إدارته الى لجنة تعرف بلجنة المديرين كما رأينا ذلك فى " بنك انجلترا " . ولهذه اللجنة الإشراف العام على سياسة البنك والنظر فى تحديد ما يدفع من الأرباح السنوية الى حاملى الأسهم و إقرار الصفقات الكبيرة الهامة وتعيين كبار موظفى البنك وترقيتهم . وأعضاء هذه اللجنة تنتخبهم الجمعية العمومية لحاملى الأسهم التى تعقد عادة سنويا والتى يباح حضورها لمن يحمل من الأسهم ما لا يقل عن عدد معين، وفى كل عام يسقط عدد منهم و ينتخب غيره ، وهذه هى الفرصة التى تتاح لحاملى الأسهم للإشراف على أعمال المديرين، و بخاصة فيما يتعلق بتعيين الأرباح؛ فتستطيع الجمعية العمومية رفض تقرير المديرين ، فينبنى على ذلك سقوطهم جميعا وانتخاب لجنة جديدة . وللجمعية العمومية الحق فى تعيين مراقبين لحسابات البنك (Auditors) يدرسون حسابه كله و يبدون ملاحظاتهم للمديرين فيتلافون فيما بينهم كل ما يدعو الى عدم رضاء حاملى الأسهم . وقد نشأ مع اتساع نظام البنوك فى انجلترا طائفة من الإخصائيين الحسابيين لهم سمعة حسنة فى طهارة الذمة والدقة فى العمل . وكان من أثر خدماتهم إزالة ما كان يحدث من الاحتكاك بين لجان المديرين والجمعيات العمومية ، وذلك لثقة الطرفين بهم . على أن هذا لم يمنع أن بعض البنوك الصغيرة خرجت عن دائرة أعمال البنوك العادية الى دائرة المضاربات فرفعت قيمة ماتدفعه

فائدة على الأموال المودعة طمعا فى اجتذاب العملاء ولكن لما كان بقاء بنك ما معلقا على ما يكسبه من الفرق بين ما يعطيه فائدة على الأموال المودعة وما يأخذه من الفائدة على الأموال التى يقرضها ، فقد لجأت هذه البنوك الى الاقراض بفائدة كبيرة دون الاستيثاق من الضمانات التى تأخذها ، فآل أمرها الى الافلاس ، فدعا هذا الى التفكير فى وضع نظام أدق لتعيين مراقبين للحسابات ، فاقترح البعض تعيين مفتشين من رجال الحكومة للاشراف على حسابات البنوك كما يحصل فى أمريكا ، ولكن هذا الرأى لم يرق لا لدى الحكومة ولا لدى البنوك لتنافيه مع الاستقلال الشخصى الذى طبع عليه الخلق الانجليزى . واقترح آخرون أن يجعل للمراقبين شبه صفة عامة ، وذلك بأن تصدر الحكومة كشفا سنويا بأسماء الأشخاص الذين يصح اختيارهم مراقبى حسابات حتى لايندس فى هذه الطائفة من ليس ذا سمعة طيبة وحتى يمكن حذف اسم من يثبت عليه عدم القيام بواجبه على الوجه الأتم ، ولكن لم يصدر الى الآن تشريع بذلك .

هذا ، وإن أعمال البنك اليومية يقوم بها موظفو البنك تحت إشراف الرئيس العام (General Manager) وله سلطة واسعة لا يحدها إلا سلطة لجنة المديرين . ولرؤساء الفروع (Managers) شبه استقلال ، ولكن نظام البنوك يميل فى الأكثر الى تركيز الأعمال فى الادارة الرئيسية للبنك ، ولذا كان من أعمال المديرين (Directors) العادية الطواف على الفروع والنظر فى شؤونها ، ولهم وحدهم حق تقرير إنشاء الفروع الجديدة أو الغاء الفروع غير الناجحة . وهذا النظام يختلف عن النظام فى أمريكا حيث تسند أعمال البنك كلها الى الرئيس العام ، وأما لجنة المديرين فسلطتها محدودة .

هذا ، وإن من أهم ما تعنى به البنوك تدريب موظفيها وإعداد من سيحل منهم فى المراكز الهامة عند خلوها . وتقبل البنوك عادة فى خدمتها الشبان من سن السابعة عشرة الى الحادية والعشرين وتسند اليهم أصغر الأعمال الكتابية ويرقون بعد ذلك تدريجا وتراقب أعمالهم أدق مراقبة . فاذا بدا من أحدهم مالا يدعو الى الأمل

فى تقـدمه أُخرج فورا من خدمة البك ؛ أما النجباء فانهم يشجعون وتسـند اليهم الأعمـال ذات المسئولية حسب كفاياتهم واستعدادهم، ومن هؤلاء يخـرج رؤساء البنوك وعظماء الإخصائيين فى الشؤون المـالية .

ولتدريب الموظفين من الوجهة الفنيـة أنشأت البنوك فيما بينهـا هيئة تعرف "بمعهد البنوك" (Institute of Bankers) وتقوم هذه الهيئة بالقاء المحاضرات وإعطاء الدروس وعقد الامتحانات وتوزيع الجوائز على الفائزين . وتعتـبر شهادة هذا المعهد علامة امتياز هامة فى نظر البنوك ، ولكنها ليست كل شيء بل إن أهم ما يعتمد عليه البنك هو، كما قلنا، ما يظهره العمل من صفات الموظف من حيث الاستقامة والأمانة والمواظبة والمثابرة وسرعة الخاطر وبعـد النظر وحسن التدبير . ومما يعين البنك على الوصول الى ذلك نظام التفتيش الدقيق الذى هو من خصائص الادارة المركزية .

ولكل بنك عناية خاصة بالاحتفاظ بموظفيه، فهو يخلق لهم شبه جو عائلى ؛ فيندر أن ينتقل موظف فى بنك الى بنك آخر . ولموظفى كل بنك من البنوك الكبيرة نقابة داخلية (Internal Guild) تنظر فى صالحهم المشترك وتبلّغ رغائبهم الى لجنة الادارة . والذى يلاحظ أن هـذه النقابات الداخلية لم تتخذ يوما ما موقفا عدائيا نحـو المديرين بل يسـود كل مناقشاتها روح الوفاق والنظر الى صالح البنـك رب الأسرة كلها .

الباب الرابع

التعليم فى بريطانيا

أغراضه وتطوراته

نظام التعليم فى بريطانيا ، كالنظام الدستورى والقضائى والأنظمة الأخرى فيها ، نظام بريطانى ؛ فهو ليس بالنظام المنقول عن ألمانيا أو سويسرا أو فرنسا أو أى بلد آخر بل هو نظام أهلى صميم . فلقد يحترم الإنجليز آراء "بستالوتزى" فى التعليم ولكنهم لا يعترفون بأنه كان لآرائه أى أثر فى نظام مدارسهم الابتدائية . وقد يسلمون "لفروبل"(1) بأنه أول من أذاع ضرورة تعليم الأطفال الصغار دون أن يسلموا بأنهم أخذوا عنه شيئا .

والتعليم فى هذه البلاد يختلف فى غرضه الأساسى عنه فى أكثر البلاد الأخرى ؛ فاذ يستعمل الفرنسيون مثلا كلمة التعليم دائما (Instruction) لا يستعمل الإنجليز إلا كلمة التربية (Education) . وهذا الاختلاف فى التسمية يقابل الاختلاف بين الشعبين ؛ فبينما نرى الفرنسيين لا يألون جهدا فى شحن أذهان النشء بمختلف الحقائق العلمية وفى ترويج المعلومات وتكوين المذاهب نرى الانجليز يكدون و يكدحون فى تربية العادات فى أبنائهم وأخذهم بالآداب العامة وغرس غريزة الشعور بالواجب فيهم وتكوين النظريات والمبادئ الحية التى لها أثر صالح فى سلوك الأطفال الشخصى ؛ و بالاختصار يساعدون النشء على أن يشقوا طريقهم فى الحياة مستعينين فى ذلك بتنمية مواهبهم الفطرية جسمية كانت أو أخلاقية أو عقلية .

---

(1) فروبل هو مؤلف كتاب (Education of Human Nature) فى سنة ١٨٢٦ وهو يعتبر مؤسس مدارس الأطفال . ولقد تأسست فى انجلترا سنة ١٨٢٤ أول مدرسة لتعليم الأطفال الصغار فى (Walthamstow) .

ولا شك أن إدراك الإنجليز للتربية بهذا المعنى يقرب كثيرا من رأى الفلاسفة فى معنى التربية؛ فقد عرّف "أفلاطون" التربية قديما فقال: إن "غرض التربية أن تمى فى الجسم والروح معا كل ما يستطيعان إدراكه من معنى الجمال والكمال". وقد عرّفها "ستيوارت مل" حديثا فقال "إنها كل شىء يساعد على تكوين المرء وتقويمه".

ومع أن أغراض التربية الانجليزية تقرب كثيرا من آراء الفلاسفة كما قدمنا، فمن المسلّم به أن أنظمة التعليم الانجليزى لم تكن فى وقت ما نتيجة نظريات فلسفية أو نتيجة بحوث فنية قام بها الإخصائيون فى أمر التعليم أو سنّها الساسة أو شرعها الفلاسفة، و إنما هى نتيجة تجارب طال أمدها حالفها النجاح مرة وأصابها الفشل أخرى، ضمّت بين طرفيها كثيرا من التقاليد والعادات الشعبية، فحاجة الوقت ودواعيه هى التى أملت على الشعب الإنجليزى خطط التعليم وتجاربه.

ومع اهتمام الانجليز بأمر التربية الأخلاقية والجسمية فانهم لم يهملوا أمر التربية العقلية؛ فهى فى نظرهم ركن مهم من أركان التربية، وقد لعبت ولاتزال تلعب دورا مهما فى نظريات التربية الحديثة. ولكن من الخطأ الكبير أن نفهم أن نظرياتهم فى التثقيف العلمى تتفق تماما مع نظريات الأمم اللاتينية مثلا. فالانجليز يعتقدون أن المدرسة واسطة لا نهاية، فيجب ألا يعلّم الناشئ فى المدرسة من مبادئ العلوم إلا ما يساعده على الاطلاع والبحث الشخصى بعد المدرسة. وهم يرون أنه خير لهذا الناشئ أن يعلّم قليلا من العلم تستطيع ذاكرته الضعيفة وعيه وتقدر خلايا مخه الآخذة بالنمو على فهمه وهضمه من أن يعلّم الكثير الذى لا يستطيع إدراكه واستيعابه. ومن أمثالهم السائرة "إن تعلم المرء إنما يقاس بما يبقى فى ذهنه وتعيه ذاكرته بعد أن ينسى كل ما تعلمه فى المدرسة".

والانجليز قد لا يختلفون عن غيرهم من الأمم الأخرى فى هذه النظرية الأساسية وهى أن المدرسة واسطة التعليم لا نهايته، ولكنهم لا شك يختلفون فى كمية ما يجب تدريسه من العلوم فيها ليستطيع الشاب مواصلة الدرس بعد المدرسة؛ والدليل على

ذلك هو أن الواقع أن ما يتعلمه الشاب الانجليزى الآن فى أية مدرسة أقل مما يتعلمه مثيله الفرنسى أو الألمانى فى المدرسة الفرنسية أو الألمانية التى تقابلها . والانجليز يعرفون ذلك، وهم لا يقرون به فقط بل يعتبرونه مزية من مزايا طريقتهم التى يفخرون بها و يرونها سببا من أسباب مجدهم . وهم يعتقدون أن هذا المحصول العلمى القليل الذى يصل اليه الشاب الانجليزى عند نهاية دراسته يصبح أكثر من محصول زميله فى البلاد الأخرى بعد مضى بضع سنوات بعد المدرسة، ويقولون إن السبب فى ذلك أن طريقتهم التعليمية تدفع أكثر من غيرها الى حب القراءة والاطلاع طول الحياة بتعويد الناشئين إياهما منذ الطفولة و بما تغرسه فى نفوسهم من الاستقلال والكرامة والطموح، عدا ما يستفيده الناشئ فى كل مدرسة انجليزية وقوته الجسمية من مزايا الهواء الطلق والرياضة البدنية وما تؤثره فى نشاطه الفكرى .

فالألعاب الرياضية تكون جزءا أساسيا من برنامج كل مدرسة وكل جامعة، بل هى كثيرا ماتطغى على ساعات الدراسة الأسبوعية . والانجليز يحبون الرياضة البدنية لأنهم يؤمنون بنظرية "العقل السليم فى الجسم السليم" إيمانا شديدا و يعتقدون أنها الواسطة الوحيدة لتربية آداب الجماعة (Team Spirit) وحب النظام . بل هى تربى فضيلة الانصاف والنزاهة؛ وذلك لأن اللاعبين فى أكثر الأحوال يتكونون من جماعتين كل جماعة مؤلفة تأليفا عسكريا تحت قيادة واحد منها، وهو مطاع الأمر لأنه عادل يأمر بالمعقول والمستطاع، ويحكم بين الفرقتين فى النهاية حكما نزيها عدلا و يجب أن يقبل حكمه بالرضاء التام . ثم يخرجون بعد هذه المعركة الشديدة أصدقاء متصافحين متعانقين، وهذه التجربة تجرى تقريبا كل يوم فى طول الحياة الدراسية ولمدة طويلة بعدها . ولقد نشأت عن ذلك تلك الفضيلة الانجليزية التى يصح أن يطلق عليها كلمة "الانصاف" (Fair Play) والتى يصعب فى الواقع ترجمتها الى أية لغة أخرى ولذلك استعار الفرنسيون وغيرهم هذه الكلمة الى لغتهم .

ولهذا كانت الرياضة البدنية جزءا أساسيا ليس فى المدرسة فقط بل فى الحياة الانجليزية العامة أيضا . و يعتقد الانجليز أن أطفالهم يتعودون مكارم الأخلاق لا فى غرف

الدراسة وإنما فى ميدان "الكركت" أو "كرة القدم" . كذلك يلاحظ أن تمرين الشبان على الألعاب الرياضـية ، حتى يصبح الولوع بها عادة لاصقة بهم حتى سنّ الشيخوخة ، قد ترتب عليـه أنهم لا يشكون طول حياتهم سأم الفراغ ، كما أبعدتهم ميادين الألعاب عن غشيان الأمكنة التى يضر غشيانها أو لا يفيد .

وقد يقال إن الرياضة البدنية لم تصبح مزية خاصة بالتعليم الانجليزى بعد أن أدخلت فى أكثر المدارس فى البلاد الأخرى ، ولكن الواقع أن الروح الذى يملى على جميع هذه المدارس الأجنبية الاهتمام بالألعاب الرياضية هو روح تقليدى ينقصـه كثير من اقتناع الانجليز الذين أصبحوا الآن بحق خلفاء اليونان القـدماء فى عبادة الرياضة البدنية .

وقد ترتب على ما قدّمنا من اهتمام المدارس بجميع أنواعها بالألعاب الرياضـية واحتياجها الى ميادين فسيحة أن أكثر هـذه المدارس قد ابتعد عن المدن الضيقة الأرض الفاسدة الهواء الى الأقاليم التى اتخذتها المدارس مكانا لهـا ، فلا ترى الآن داخل المدن إلا مدارس خارجية خاصة بالفقراء .

كذلك نشأ عن عقيدة الانجليز فى فائدة الحياة المدرسية المستمرة وفائدة اجتماع التلاميذ بعضهم مع بعض تحت إشراف معلميهم وأساتذتهم أن كثرت الرغبـة من قـديم الزمان فى المدارس الداخليـة التى أصبحت هى نوع المدارس المعتمـدة . ولا يدخل المدارس الخارجية فى الواقع إلا أولاد الفقراء الذين لا يستطيعون القيام بمصروفات المدارس الداخلية ، ولذلك صار من المسلّم به أن الشاب الانجليزى ينتهى دائما من مدرسـته أكثر مرونة من سواه بآداب الحديث والاجتماع وأكثر إدراكا للتكاليف العامة وآداب الفرد فى هذا المجتمع ، ذلك لأن حياته المدرسية غرست فيـه هذه العادات فأصبحت صفات لاصقة به لا يسـتطيع التخلى عنها . لم يكن شأنه أنه اختلط فى المدرسة مع مئات من التلاميذ بحيث لا يستطيع أن يرتبط بهم برباط الألفة والصداقة ولا يستطيع أن يتذكر أسماءهم ، بل هو يخالط عددا محدودا

قد لا يزيد عن عشرات قليلة ، وهو يعيش معهم عيشة اختلاط مستمر فى داخل الفرقة وفى غرفة الأكل وفى الحديقة وفى ميدان الألعاب ليلا ونهارا . وهو فى كل هذا وفى كل أدوار دراسته يعيش تحت إشراف معلميه أو تلميذ من فرقة عليا . وعلى هؤلاء إرشاده باستمرار الى واجباته نحونفسه ونحو إخوانه ونحو جميع مواطنيه . بل قد لا يقصّرون حتى فى أن يُشْربوا نفس التلميذ حب الحيوانات وحسن معاملتها والرفق بها . فهو يخرج من المدرسة وقد تربت فيه هذه الصفات فأصبحت مع الزمن عادة راسخة . وما هذا الموظف الانجليزى الذى نراه يرتدى رداء السهرة قبل أن يتناول بمفرده طعام العشاء فى خيمة فى صحارى السودان الا أسير تلك العادات المتأصلة .



لم يكن التعليم فى انجلترا فى أى وقت من الأوقات حكوميا بالمعنى المفهوم من هذه الكلمة . فهو غير خاضع تمام الخضوع لأية إدارة رئيسية مركزية كما هو فى أوروبا وفى مصر. فان أبغض شيء الى الروح السكسونية هو احتكار الحكومة للتعليم وتسلطها عليه على النمط الذى نراه فى فرنسا مثلا تحت النظام الذى وضعه نابليون والذى كان من شأنه أن أوجد نظاما تعليميا موحدا ومدارس على نسق واحد فى نظامها و برنامجها بل فى بنائها فى طول البلاد وعرضها . والانجليز فضلا عن كراهيتهم لتسلط الحكومة المركزية على التعليم يعارضون فى أن تسير مدارسهم فى أنحاء بلادهم على نسق واحد . ذلك لأن انجلترا أخذت منذ زمن بعيد بنظام الحكم اللامركزى ، فان لندن لا تحكم انجلترا كما تحكم باريس فرنسا وكما تحكم القاهرة مصر . فالمجالس البلدية والمحلية فى المدن ومجالس المقاطعات فى الأقاليم ، وكلها هيئات منتخبة ، تتمتع بشيء كثير من الاستقلال فى حكمها لا مثيل له فى البلاد الأخرى حتى البلاد التى أخذت بنظام اللامركزية . فلهذه المجالس الكلمة النهائية لا فى مرافقها البلدية كمسائل النور والمياه والمواصلات

فحسب، بل هى المرجع النهائى أيضا فى مسائل الصحة العامة والتعليم، بل أكثر من ذلك هى السلطة العليا فيما يتعلق بمسائل الأمن العام كالبوليس . لذلك كان من غير المعقول مع هذه السلطة الواسعة التى منحتها هذه المجالس تدريجيا ومن زمن بعيد أن تُرفع مسائل التعليم من اختصاصها بعد أن عُهد اليها بما هو أخطر شأنا من مسائل التعليم .
وقد ساعد أيضا على انتهاج الحكومة هذه الخطة فى سياسة التعليم أن قامت الأفراد والجماعات الخيرية والدينية المختلفة بانشاء المدارس منذ القدم . وقد سارت الحكومات الانجليزية المتوالية على سياسة تقليدية هى ترك أهالى البلاد يقومون بكل مايستطيعون القيام به لترقية بلادهم دون تدخل منها قد يجر الى فتور فى غيرتهم أو ضعف فى همتهم . وهى لا تتدخل إلا إذا ضعفت همة الأفراد أو زاد العمـل عن طاقتهم . فكم من المنشآت العظيمة علميـة كانت أو أدبية أو مالية أصلها عمل فردى أو عمل بضعة أفراد . وكم من الأعمال العظيمة ما زالت الى الآن أعمال أفراد أو جماعات ؛ فان الحكومة الانجليزية لم تنشئ مستشفى واحدا فى أى عهد من تاريخ انجلترا ؛ وما هذه المستشفيات الضخمة المنتشرة فى البلاد إلا عمـل أفراد أو جماعات . كذلك هذه الجامعات الفخمة والمدارس الكبيرة إنما أنشئت بأموال الأفراد والجماعات .

وقد سـاعد أيضا على انتهاج الحكومة هـذه الخطة ما هو مغروس فى نفوس الانجليز من عدم ملاءمة الأخذ بنظام واحد و برنامج واحد لمدارس المملكة واعتقادهم أن كل إقليم محتاج لتعليم وتربية تلائمه، ولا يستطيع بأى حال وزير يقيم فى مكتبه فى لندن أن يرسم الخطط التعليمية التى تفيد مدينـة صناعية "كمانشستر" ومدينة زراعية "كنورفلك" أو مدينة من مدن الفحم فى "ويلز". فيجب أن تترك الحرية التامة لأهل هذه البلاد فى وضع البرامج التى تتفق مع حاجتهـم ومع أغراضهم من التعليم، وهم أقدر من غيرهم على فهم احتياجات إقليمهم . وقد ترتب على كل ذلك أن الحكومة الانجليزية لم تنشئ فى أنحاء المملكة مدرسة واحدة، فان جميع هذه المدارس منشآت أهلية . و إن كل ما تعمله الحكومة الآن هو مساعدة بعض هذه المدارس، كالمدارس الأولية الالزامية، لتستطيع قبول أولاد الفقراء مجانا أو بأجور ضئيلة، و إعانة

المدارس الأرقى لتستطيع قبول النابغين من هؤلاء الأطفال الفقراء. وهى فى نظير هذه المساعدة المالية جعلت لنفسها حق إرشاد هذه المدارس الى اتباع أمثل الطرق لتؤدى وظيفتها على أتم وجه. ولكن لا يصل هذا الارشاد فى أى حال الى الالزام؛ فلا تزال هذه المدارس تتمتع بقسط كبير من استقلالها فى تحضير برامجها وتعيين مدرسيها واختيار أمكنتها . ولقد ترتب على ذلك نتيجة أخرى هى أنه يندر أن تجد عدّة مدارس أخذت بنظام واحد؛ فان كل مدرسة تحرص على اتباع نظام خاص بها وأصبحت كل واحدة تفخر بشخصيتها واستقلالها . وهذا الاستقلال التام ظاهر بنوع خاص فى المدارس الثانوية المسماة (Public Schools) كأيتون وفى الجامعات أيضا كما سيأتى بيانه .

وكيف يتسنى للحكومة أن تتسلط على التعليم وهو فى الواقع أقدم من نظام الحكم فيها . فان الجامعات الانجليزية القديمة أنشئت فى انجلترا قبل أن يبدأ الملك "ادوارد الأول" فى سنة ١٢٩٥ بوضع أول حجر فى أساس الحكم النيابى بقرن على الأقل. واذا كانت الجامعات البريطانية أقدم من نظام الحكم فان المدارس الأخرى وجدت فى انجلترا قبل أن توجد أمة بريطانية ينطبق عليها تعريف الأمة. فقد كان بمدن "كانتربرى" و "يورك" مدارس قبل أن تحس الأمة الانجليزية بجنسيتها[1] .

ويحسن أن نشير فى هذا المقام الى أنه مع قدم هذه المنشآت المدرسية وضياع تاريخ إنشاء بعضها فى مجاهل التاريخ الانجليزى فان الاتصال بين المعهد الواحد منها الآن وبينه وقت إنشائه لا يزال وثيقا؛ وهذه ظاهرة بارزة فى التطور البريطانى لا فى التعليم فقط بل فى جميع مظاهره الأخرى أيضا؛ فان أكسفورد القرن العشرين لم تقطع كل اتصال بينها وبين أكسفورد القرن الثالث عشر بل بينهما اتصال وثيق فى العادات والتقاليد والطقوس والأبنية فى حين لا تجد أى اتصال بين السوربون الحالية وبين سوربون القرون الوسطى بعد أن قطعت بينهما كل علاقة من زمن بعيد.

---

(١) راجع ص ٤ من كتاب (Schools of England) تأليف (Dover Wilson) .

*
* *

وقد مر التعليم فى بريطانيا فى تاريخه الطويل بأدوار مختلفة، فكان يرتفع مستواه وينخفض طبقا لارتفاع أو انخفاض مستوى الأمة السياسى والاجتماعى . فبينما كان غرض التعليم مقصورا فى القرون الوسطى على تكوين طبقة محدودة تتولى وظائف الدولة العامة، وكان التعليم إذ ذاك احتكارا فى يد رجال الدين لا يتولاه غيرهم وكان أساسه بجميع أنواعه حتى الفنى منه دينيا بحتا ، إذ ترى مستواه ارتفع ارتفاعا عظيما فى عهد الملكة "اليزابت" ذلك العهد الذى بهر العالم فى زمن قصير، لا بتقدّم الصناعة والتجارة والملاحة واتساع نطاق المملكة فقط بل أيضا بكثرة بحوثه العلمية والفلسفية وكثرة الشعراء والروائيين فيه . ثم تلا هذا الارتفاع العظيم انخفاص أعظم فى نهـاية القرن الثامن عشر وبداية التاسـع عشر عنـد ما شغلت انجلترا بحروب نابليـون . فلقد ذكر لورد ألدون (Eldon)[1] الذى كان وزيرا للحقانية والذى نال شهادته النهائية من أكسفورد سنة ١٧٧٠ أنه نال هذه الشهادة لأنه استطاع أن يجيب على السؤالين الآتييـــن :

أما الســؤال الأول فكان ما هى الكلمة العـبرية التى تعـبر عن "الجمجمة"؟ فأجاب (Golgotha) ففاز فى امتحان العبرى . والسؤال الثانى من أسس "كلية الجامعة"؟ فأجاب الملك "ألفرد" ففاز فى التاريخ وأخذ شهادته النهائية .

*
* *

وكما أن التعليم حرّ كما قدّمنا فالمتعلم أيضا يتمتع بقسط كبير من الحرية . فالمدرسة لا تزال تعتبر فى أوروبا اللاتينية واسطة دعاية ذات أثر كبير يطبع فيها المعلم تلاميذه بالطابع الذى يريده أو الذى يطلب منـه، ويستعمل فى الوصـول الى ذلك جميع

---

(١) كتاب (Life of Lord Chancellors) لمؤلفه (Campbell) سنة ١٨٤٧ — الجزء السابع ص ١٤ — ٥١

وسائل الضغط المادى أو العقلى فيخرج منها التلميذ وقد ضاعت شخصيته وارتسمت فى خلايا مخه الضعيف — ولكن بدون اقتناع أو تفكير — نظريات علمية واجتماعية ودينية لا يستطيع التخلص منها طول حياته . ولكن المدرسة فى نظر الانجليز هى واسطة لتنمية ملكات التلاميذ الطبيعية لإعدادها لفهم و إدراك هذه النظريات الفلسفية والاجتماعية . فهى لا تحترم استقلال هذا المخلوق الناشئ فحسب بل هى أيضا تنمى فيه هذا الاستقلال وتساعد شخصيته على الظهور والبروز . وقد أصبح من مستلزمات كل مدرسة وكل كلية وجامعة فى انجلترا أن يُنشأ بجانبها للطلبة جمعيات وأندية للجدل والمناقشة . وقد صارت هذه الأندية منشآت أساسية لا تستغنى عنها أية مدرسة ، وهى نامية بنوع خاص فى المدارس الثانوية أو ما يعادلها وفى الجامعات المختلفة . والمناقشات فيها حرة طليقة من كل قيد فهى تناقش فى الدين وهى تناقش فى الأدب وهى تناقش فى السياسة وهى تناقش فى العلم . وقد تدهش أحيانا إذ ترى كاتبا من كبار الكتاب أو سياسيا من السياسيين الظاهرين يتطوع بالذهاب الى نادى مدرسة أو جامعة ليدافع عن رأى معين أو عن سياسة خاصة ؛ فترى مثلا « السير جون سيمون » وزير الخارجية يذهب فى العام الماضى الى نادى أكسفورد ليدافع عن الحكومة الانجليزية الحاضرة وسياستها أمام هجوم فريق من الطلبة أعضاء النادى عليها واتهامها بالتقصير .

وهكذا ترى كيف يحترم الانجليز آراء طائفة لا يُعبأ برأيها السياسى فى كثير من البلاد .

ولم ينشأ عن هذه الحرية ما كان ينتظر من إغراق التلاميذ والطلبة فى المناقشات السياسية وانصرافهم عن دروسهم ، بل لقد حصل عكس ذلك تماما ؛ فان هناك إجماعا بين رؤساء التعليم على أن أندية الجدل والمناقشات لا تأخذ من أوقات الطلبة إلا ما يبقى منها بعد الدروس وبعد الرياضة البدنية ، كما أنهم يجمعون على أن هذه المناقشات قد كان لها أثر كبير فى تربية مدارك الطلبة وسلامة حكمهم ، فانها تدفعهم الى القراءة الكثيرة وتقوّى فيهم شهوة البحث ورغبة الوقوف على جميع

الآراء قبل التورط فى الدفاع عن رأى معين، كما أنمت فيهم رغبة الاشتغال بمصلحة بلادهم . وبالاختصار كان من نتيجة هذه التقاليد أنها ربّت فى التلاميذ روح الاستقلال واحترام شخصيتهم كما ربت فيهم احترام آراء غيرهم .



على أثر هـذا التدهور فى مستوى التعليم فى نهاية القرن الثامن عشر ارتفعت أصوات طلاب الإصـلاح وتكوّن فى البلاد رأى عام قوى يلح فى وجوب هـذا الإصلاح . فبدأت الحكومة تصغى لهـذه الأصوات، وأصدرت فى سنة ١٨٣٣ أوّل قرار فى هذا الصدد ، بأن خصصت مبلغ ٢٠ ألف جنيه للتعليم؛ وكان هذا أوّل مبلغ صرف من الخزانة العامة فى شؤون التعليم . أما مصروفاته قبل هذا التاريخ فلم تكن إلا من طريق الاكتتابات العامة والأوقاف المرصودة من المحسنين .

وفى سنة ١٨٣٩ خطت الحكومة خطوة ثانية فأنشأت مصلحة مستقلة للتعليم أسمتها "لجنة مجلس التعليم". وزاد البرلمـان مخصصات التعليم فرفعها الى ١٣٩ ألف جنيه . وفى السنة عينها بدأت اللجنـة عملها بأن وضعت مشروعا لمدارس المعلمين أثارت فيه مسألة التعليم الدينى ووجوب إشرافها عليه، كما قررت أنه يجب أن يدرس بجانب تعاليم الكنيسة الانجليزية تعاليم الأديان والمذاهب المختلفة المنتشرة فى انجلترا فيدرس كل طفل تعاليم مذهبه . فلم يرق هذا المشروع فى أعين أكثر رجال السياسة . ومن الغريب أن حمل عليه فى الوقت نفسه حملة شعواء "جلادستون" زعيم الأحرار كما حمل عليه " دزرائيلى " زعيم المحافظين ووصـفاه بأنه " هجوم على دين الدولة وعرشها وبداية لتدخل الحكومة فى شؤون التعليم وتسلطها عليه ورجوع بالتعليم من الحرية التى ينشدونها الى مراقبة الحكومة وهو ما لا يرضونه بأى حال " . ولم ينته هـذا الخلاف إلا فى سـنة ١٨٤٠ حيث ساد الوئام بين رجال الكنيسة أنفسهم ولجنة مجلس التعليم، إذ وصلت الأخيرة الى حل أرضاهم فقبلت ألّا يعين أحد فى وظائف التدريس إلا برضا رئيس أساقفة المقاطعة .

وفى سـنة ١٨٤٣ قررت اللجنة منح إعانات مالية لإنشاء مدارس للعلمين وهى أوّل منحة حكومية صرفت على التعليم نفسه ، فان جميع المنح الحكومية السابقة لهذا التاريخ كانت للصرف على بناء المدارس .

وفى سنة ١٨٤٦ أخذت مدارس المعلمين تخطو الى الأمام عندما أنشئ النظام المعروف بنظام مدارس المعلمين وهو النظام الذى استطاع به التلاميذ الذين يرغبون فى الاشتغال بالتدريس " أن يتعلموا على نفقة المملكة " .

وفى منتصف القرن التاسع عشر حاول كثير من المصلحين عبثا أن يضعوا نظاما قوميا للمدارس الأوّلية لتكون مدارس للتعليم الإلزامى . وأساس هذا النظام وضع ضرائب جديدة محلية يدفعها أصحاب الأملاك ويخصص إيرادها للتعليم . ومن أهم الاقتراحات التى قدّمت فى ذلك الشأن اقتراحات " السير روبرت بيل " و" اللورد جون رسـل " فى سنة ١٨٤٢ و ١٨٥٣ وكانت ترمى الى جعل التعليم الأوّلى إلزاميا بالتدرّج . ولكن البرلمـان لم يوافق عليها فى ذلك الوقت . وفى سنة ١٨٥٦ وافق البرلمـان على قانون يقضى باعتبار رئيس لجنـة "مجلس التعليم" وزيرا مسئولا أمام البرلمـان عن شؤون التعليم .

ولكن الخطوة الكبرى كانت فى سنة ١٨٧٠ حيث أخرج "المستر جلادستون" مشروعه فى إصلاح التعليم ، وقد قضى هذا المشروع بتوسيع اختصاص لجنة مجلس التعليم فوُكل اليها التفتيش على جميع المدارس الأولية وعهد اليها بالبحث عن أماكن للتعليم فى جميع الجهات التى لا تسـع مدارسها جميع الأطفال القاطنين فيها ، كما زيد مجموع الإعانات المخصصة للتعليم . ولكن اشـترط ألا تمنح إعانة للمدارس الدينيـة أو للـمدارس الأخرى فى نظـير قيامها بالتعلـيم الدينى ، فلا تتحمل الخزانة العـامة مصروفات هذا التعليم . وقد وصل مقدار الإعانات المقـرّرة فى سـنة ١٨٧٠ الى مايقرب من مليون جنيه . وقد زاد بموجب هذه اللائحة عدد الأمكنة المعدة للتلاميذ فوصل فى سنة ١٨٧٠ الى مليونى محل ووصل فى سنة ١٨٧١ الى ثلاثة ملايين ونصف .

وجاءت بعد هـذه الخطوة الكبرى التى خطاها "جلادستون" بالتعليم الخطوة الثانية التى لا تقل عنهـا شأنا فى سـنة ١٨٧٦ إذ قررت حكومة "دزرائيلى" أنه "يجب على والدى كل طفل أن يسعيا فى تعليمه مبادئ القراءة والكتابة والحساب، ومن لم يقم بذلك الواجب كان معرضا للأحكام والغرامات المنصوص عنها فى لائحة المدارس" فكان هذا بداية التعليم الإجبارى العـام . وقد تم هـذا النظام فى سنة ١٨٨٠ حيث طبقت أحكامه فى جميع المقاطعات، ورفعت الإعانة السنوية التى تمنحها الحكومة الى ٠٠٠ و ٢٠٠ و ٢ جنيه وزادت نسبة المتعلمين إذ كانت فى سـنة ١٨٧٦ : ٨ ٪ من عدد السـكان فصارت فى سـنة ١٨٨١ : ١٠ ٪ وأصبحت البلاد منذ ذلك التاريخ تتمتع بنظام قومى للتعليم الأولى . وفى سنة ١٨٨٨ صدر قرار بإنشاء المدارس الفنية التى يدخلها من أتموا دراستهم الأولية لتعلم بعض الفنون والصناعات اليدوية .

وفى سنة ١٨٩٩ صدر قانون بإنشاء "مجلس التربية" (Board of Education) وإلغاء "مجلس لجنة التعليم" القديم الذى نوهنا عنه . ومع صدور قانون إنشاء هذا المجلس فى أغسطس سنة ١٨٩٩ فانه لم ينشأ فعلا إلا فى أبريل سـنة ١٩٠٠ وقد آلت الى هذا المجلس جميع الحقوق التى كانت لسابقه، كما آلت اليه جميع الامتيازات التى كانت لمندوبى الكنيسة فيما يتعلق بالأوقاف الخيرية والهبات المرصودة للتعليم، كما صـدرت لائحة فى سـنة ١٩٠٢ أحالت على هـذا المجلس حق الإشراف على المدارس الدينية من غير أن يمس ذلك صبغتها .

أما التعليم الأولى الراقى فقد أخذ منذ إنشائه ينسج على منوال المدارس الفرنسية المشابهة له . فان المدارس الأوليـة الراقية التى أنشئت فى انجلترا لقبـول الأطفال الذين تزيد سنهم على الرابعة عشرة حذت فى برنامجها وخططها حذو المدارس الفرنسية المسماة (Ecoles Primaires Superieures) .

وفى سنة ١٩١٨ صدر قانون ينظم العلاقة بين سلطة "مجلس التربية" والسلطات المحلية، فأصبحت تشترك بموجب هذا القانون كل سلطة محلية مع المجلس فى تأسيس مصلحة محلية للتعليم، تضع كل واحدة فى دائرة اختصاصها نظم التعليم وخططه وتدبر سياسته .

ولما وضعت الحرب أوزارها ونمت الروح الديمقراطية نموا لا مثيل له زاد اهتمام جميع طبقات الشعب بمسائل التعليم . فدفع ذلك الحكومة الانجليزية الى القيام بسن تشريع جديد يتفق مع مطالب الشعب وأطماعه فى التعليم، فصدر فى سنة ١٩١٨ القانون المسمى "قانون فيشر" نسبة الى وزير المعارف الذى وضعه، وهو الى اليوم دستور التعليم الأولى . وصدر فى سنة ١٩٢١ قانون آخر. وقد حسّن كلا المشروعين حالة المدارس والمدرسين الذين زادت مرتباتهم ونظمت حقوقهم فى المعاش . كذلك ألغيت المصروفات المدرسية من جميع المدارس المخصصة لتعليم الفقراء وحرمت تعليم نصف اليوم، وقررت ألا يهجر التلميذ المدرسة قبل أن يبلغ الرابعة عشرة . كما أعطيت مجالس التعليم المحلية سلطة واسعة فى إعداد مشروعات التعليم اللازمة لها وأن ترسم لذلك خطة تتناول برنامجا بعيد المدى ثم تناقش الهيئة المركزية وهى "مجلس التربية" فى ما رسمته من الخطط ليتفقا فى النهاية على برنامج نهائى .

وقد عنيت هذه القوانين الجديدة بمسألة الغلمان الذين تتراوح سنهم بين الرابعة عشرة والسادسة عشرة والذين لم يتناولهم مشروع التعليم الالزامى القومى ويبلغ عددهم فى انجلترا وويلس نحو مليون غلام، وذلك بأن حتمت على كل غلام "أن يذهب الى المدرسة ويحضر فيها عددا من الساعات لايقل عن ٣٢٠ ساعة فى السنة أى بمعدّل ٤ ساعات فى يومين من أيام الاسبوع الى أن يبلغ الثامنة عشرة من عمره" .

وقد قامت فى انجلترا أخيرا حركة ترمى الى مدّ التعليم الالزامى الى سن الخامسة عشرة وقدمت حكومة العمال فى سنة ١٩٣٠ لمجلس العموم تشريعا لهذا الغرض، ولكن اعترض أثناء القراءة الثانية لمشروع القانون كثيرون من الأعضاء فسحبته الحكومة

واستقال إثر ذلك وزير المعارف . ويرجع السبب الأكبر فى هذا الفشل الى العوامل الاقتصادية أولا ثم الى معارضـــة النواب الكاثوليك حتى من حزب العمال نفسه . وحجتهم فى الرفض أنه لا يوجد بمدارسهم الحالية مكان للتلاميذ الجدد الذين يشملهم المشروع . ولو نفذ هـــذا القـــانون لكلف الحكومة ثمـــانية ملايين جنيه زيادة فى الســـــنة .

هذه هى أهم التطوّرات التى مرّ بها التعليم فى انجلترا منذ القرن المـــاضى . وسنتكلم بعد ذلك على "مجلس التربية" وهو الذى يقوم بعمل وزارة المعارف فى البلاد الأخرى ، ثم نأتى باختصار على كل نوع من أنواع المدارس الانجليزية ، ونختم هـــذا البحث ببيان عن الجامعـــات . ولن نطيل الكلام على البرامج الدراسية لأنهـــا غير موحدة فى جميع المدارس ويطول الكلام على كل منها على انفـــراد . ولكنا مع هذا سنذكر شيئا عن المواد التى تشترك أكثر المدارس فى تدريسها .

الفصـــل الأول

مجلس التربيـــة

(Board of Education)

أصبح هذا المجلس منذ ابريل سنة ١٩٠٠ هو السلطة الحكومية الوحيدة التى بيدها مسائل التعليم وشؤونه فى انجلترا . أما مقاطعة "ويلز" فلها مصلحة خاصة بشؤون التعليم فيها مع أنها داخلة فى الميزانيــة العامة . ولم تنشأ هــذه المصلحة فى "ويلز" إلا فى سنة ١٩٠٧ لكى تكفل تحقيق الآمال الوطنية لسكان تلك المقاطعة .

ويتألف هذا المجلس طبقا لقانونه التأسيسى من :

١ — رئيس هذا المجلس وهو وزير المعارف .

٢ — رئيس الـــوزارة .

٣ — وزير المـاليـــة .

٤ — بعض وزراء الدولة الرئيسيين .

وكان المقرر لهذا المجلس أن يجتمع بين آن وآخر لتقرير ميزانية التعليم وجميع المسائل المتعلقة به ؛ ولكن الواقع أن هذا المجلس اجتمع مرة واحدة منذ إنشائه ، وأن إدارة هذا المجلس كلها فى الواقع فى يد الرئيس وهو الوزير المختص المسئول أمام مجلس العموم عن شؤون التعليم . ولوزير المعارف وكيل برلمـانى هو عضو فى مجلس العموم يتغيّر مع الوزير بتغير الوزارة ، وهو الذى يمثل الوزير فى البرلمـان أثناء غيابه . وللوزير أيضا وكيل دائم وهو كبير موظفى الوزارة والمستشار الفنى للوزير ، ويساعده فى العمل الفنى مراقب للتعليم الأولى ومراقب للتعليم الثانوى ومراقب ثالث للتعليم الفنى .

وينحصر عمل مجلس التربية فيما يأتى :

أ — تحضير وتقديم التشريع الخاص بمسائل التعليم للبرلمـان .

ب — توزيع الإعانات المقرّرة فى الميزانية العامة للتعليم .

ج — يقرّر بوجه عام مناهج الدراسة وطرق التعليم التى يجب اتباعها فى مدارس الاعانة ، وذلك بالاتفاق مع السلطة المحلية التعليمية . ويفتش على مدارس الإعانة بواسطة خبراء يقدمون ملاحظاتهم للمدرسين ويرشدونهم الى كل ما يحسن عمله لرفع مستوى التعليم فى مدارسهم .

د — تعهد تعليم المعلمين والإنفاق عليه .

ه — أنشأ المجلس إدارة هامة على رأسها خبراء فى جميع فروع التعليم وظيفتها إعطاء البيانات والمعلومات لمن يطلبها من الجماعات والأفراد .

و — يدير المجلس متحف كليــة الفنون الجميلة الملكية ودور الآثار الآتية : "فكتوريا والبرت" و "بتنال جرين" و "متحف العلوم" .

فليس لمجلس التربية :

١ — أن يدير مباشرة أية مدرسة أو معهد فنّى عدا ما ذكرنا .

٢ — لا سلطة للمجلس على الجامعات أوالكليات الجامعية ، ولكنه على اتصال بهـا فيما يختص بتعليم المعلمين وتوزيع الجوائز الحكومية المدرســية وتعليم الفنون الجميلة . ويدفع المجلس للجامعات جميع النفقات لتعليم المعلمين .

٣ — ليس للمجلس أى حق فى أن يتدخل فى شؤون معهدى "ايتون" و "ونشستر" . أما فيما يختص بالمعاهد الأخرى التى من هــذا النوع والتى تسمى "المدارس العــامة" (Public Schools) وهى "هارو" و "وتشاترهوس" و "ورجبى" و "وشروز برى" فله هــذا الحق ، ولكن بعد موافقة الهيئات التى تهيمن على هذه المدارس .

٤ — لا سلطة للمجلس على المدارس الأهليــة التى يديرها أصحابهـا بدون إعانة من المجلس .

٥ — لا سلطة للمجلس على فروع التعليم التابعة للمصالح الأخرى "كاصلاحيات الأحداث" و "المدارس الصناعية" و "مدارس الفقراء" و "مدارس الحربيــة والبحـــرية" .

٦ — أصبح التفتيش الطبي على المدارس من حق وزارة الصحة وحدها فلا دخل للمجلس فى ذلك .

٧ — ليس للمجلس أن يعيّن أو يرقى أو يقيل أى مدرّس حتى لو كان من مدرّسى مدارس الإعانة . ولكن عليه أن يمنح معاشات للمستحقين منهم بموجب لائحة معاشات المدرسين متى بلغوا السن القانونية أو متى أصبحوا عاجزين عن العمل .

٨ — لا يقرر المجلس الكتب المدرسية التى تستعمل حتى فى مدارس الإعانة؛ ولكن لمفتشيه أن ينتقدوا الكتب التى يرونها غير صالحة للدراسة .

٩ — ليس للمجلس الحق فى تفسير لوائح التعليم أو الفصل فى المسائل القانونية أو حلّ سلطات التعليم المحلية . وليس عليه أن يجهز الأمكنة اللازمة للتعليم .

١٠ — لا يراجع المجلس حسابات سلطات التعليم المحلية، بل يقوم بذلك موظفون منتدبون من قبل وزارة المالية .

وقد انقسمت انجلترا من حيث التعليم الى سبعة أقسام جغرافية يكوّن كل واحد منها إدارة إقليمية للتعليم تديرها هيئة منتخبة من بين أعضاء المجالس البلدية ومجالس المقاطعات ينضم اليهم الموظفون الذين تعيّنهم هذه المجالس للاشراف على التعليم فيها . وهذه الإدارات الإقليمية هى التى تتولى أمر الإنفاق مع مجلس التربية فى لندن على جميع شؤون التعليم الخاص بمناطقهم ، وليس للمجلس أن يرغمهم على شىء بل عليه أن يقدّم النصيحة لهم، وهم أحرار فى وضع برنامجهم وفى جميع الشؤون الأخرى التعليمية فى دائرتهم .

التفتيش والامتحانات والسلطات المحلية

التفتيش :

لمجلس التربية هيئة تفتيش منظمة قسمت الى خمسة أقسام وهى أقسام التعليم الرئيسية : التعليم الأولى — التعليم الثانوى — التعليم الفنى — تعليم المعلمين — الفنون الجميلة .

وفى إنجلترا الآن ثلاثة من كبراء المفتشين، واحد منهم للتعليم الأولى، والثانى للتعليم الثانوى، والثالث للتعليم الفنى . ويشغل أحد هؤلاء الثلاثة وظيفة كبير المفتشين

وهو وحده المسئول عن إدارة التفتيش وتنظيم شؤونه العامة وعن التفتيش فى كليات المعلمين ومدارس الفنون الجميلة .

كذلك يوجد عدد من المفتشات ؛ وينحصر عملهن فى التفتيش على التدبير المنزلى والتطـريز . وهناك أيضا كبيرة مفتشات مسئولة عن تفتيش موضـوعات التدبير المنزلى وعن الفصل فى الشؤون الخاصة بالنساء والبنات وصغار الأطفال .

ويلى هؤلاء فى المرتبـة تسعة من مفتشى المنـاطق ثم هيئـة المفتشين وعددها ١٢ رجلا و١٠ سيدات ثم عدد من موظفى الفرع الطبى للتفتيش على مدارس ذوى العاهات العقلية والجسمية من الأطفال، وعلى قسم التمرينات البدنية .

وقد أنشئت هيئة تفتيش خاصة بمقاطعة "ويلز" منذ سنة ١٩٠٧ وأسندت مراقبتها الى سكرتير دائم تابع لمصلحة التعليم الخاصة بهذه المقاطعة .

الامتـــحانات :

المدارس الأوّلية — يمتحن التلاميذ الذين بلغوا العاشرة أو الحادية عشرة من عمرهم فى هذه المدارس فى اللغة الانجليزية والحساب. وقديما كان يقصد بهذه الامتحانات اختيار التلاميـذ الجديرين بالمجانيـة فى المدارس الثـانوية ؛ أما الآن فأصبحت تتخذ كمؤهل لقبول التلاميذ على اختلاف طبقاتهم فى المدارس الثانوية . ويقوم بعمل هذا الامتحان فى كل مدرسة أساتذتها .

المدارس التحضيرية — يؤهل التلاميذ للقبول بالمدارس العامة امتحان دخول عام يجتازونه فى المدارس التحضيرية متى بلغوا الثانية عشرة من عمرهم .

وأهم موضوعات هذا الامتحان : اللاتينية والعلوم الرياضية بما فيها الحساب والجبر والهندسة . وكذلك يعقد فى المدارس العامة امتحانات مسابقة للجوائز المدرسية . وهذان النوعان من الامتحان يقرّران مناهج الدراسة ومستواها فى المدارس التحضيرية للأولاد .

المدارس الثانوية — يقوم على ترتيب الامتحانات فى هذه المدارس "لجنة امتحانات المدارس الثانوية" التى يعينها مجلس التربية وتتألف من ٢٣ عضوا يراعى فيهم أن يمثلوا كل فروع التعليم الانجليزى . ويتولى عقد هذه الامتحانات وإدارتها ٨ هيئات جامعية معترف بها وهى : برستول — كمبردج — درهام — لندن — المجلس المشترك لجامعات الشمال — اكسفورد — المجلس المشترك لاكسفورد وكمبردج — الادارة المركزية لمقاطعة ويلز .

إجازة إتمام الدراسة — تنقسم هذه الامتحانات الى نوعين :

١ — الامتحانات المعروفة "بشهادة إتمام الدراسة" ويدخلها التلاميذ متى بلغوا السادسة عشرة من عمرهم فى جميع أنواع المدارس الخصوصية ومدارس الاعانة . وعلى الطالب أن يثبت للممتحن جدارته فى عدد معين من الموضوعات الآتية : (ا) اللغة الانجليزية وفروعها . (ب) اللغات الأجنبية . (ج) الرياضة والعلوم . (د) قسم موضوعاته اختيارية ، يدخل فيه الموسيقى والرسم والأشغال اليدوية والمنزلية .

ويعدّ هذا الامتحان بمثابة "البكالوريا" ويؤهل الطلبة لدخول الجامعات .

٢ — امتحانات "الشهادة العليا" ويتقدم اليها الطالب عند بلوغه الثامنة عشرة من عمره بشرط أن يكون قد جاز الامتحان الأول وتخصص فى دراسة معينة .

ولا يعلق الانجليز أهمية كبرى على الامتحانات والشهادات فهم يعتقدون أن هذه الامتحانات لا تدل فى أكثر الأحيان على معلومات التلميذ ودرجة تثقيفه ، وكما تلقى الشهادات فى روع التلاميذ فكرة فى أكثر الأحيان خاطئة ، ذلك بأن توهمهم أنهم وصلوا الى نتيجة من العلم لا تتفق كثيرا مع الواقع . ولذلك فان إجراء الامتحانات فى المدارس الانجليزية هو تغيير كبير فى سياسة الانجليز التعليمية ، ولو أنهم لا يزالون على عقيدتهم فى قلة اعتمادهم على نتائج هذه الامتحانات المدرسية .

ومن الصعب أن يدرك المرء مبلغ ما كان عليه العقل البريطانى منذ زمن طويل من كراهته للتفتيش والامتحانات ، إذ أن ذلك فى نظره يدعو الى نشر شرور الامتحانات الخارجية العامة فى المدارس الأولّية، ويجر الى غرس بذور الحقد بين المدارس المختلفة ومدرسيها، كما يعطى أهمية لشهادة المرور فى الامتحان لا تتناسب مع قيمتها الحقيقية .

السلطات المحلية التعليمية :

يبلغ عدد السلطات المحلية فى انجلترا وويلز ٣١٨ سلطة للتعليم ، منها ٦٣ سلطة للمجالس البلدية و٨٢ سلطة إقليمية و١٣٧ سلطة قروية .

ومن خصائص الحكومة المحليـة الانجليزية أن السلطات المحلية لا تقوم فقط بما رسمه القانون لها من السلطة بل هى تعمل كل ما تراه صالحا للجموع مما لم ينص القانون على تحريمه . ويبلغ عدد الاشخـاص الذين يشتغلون فى لجان تعليمية فى انجلترا وويلز ٩٨٠٠ شخص يشتغل معظمهم فى لجنة فرعيـة أو أكثر أو فى لجان فرعيـة جزئية . وهناك سبع لجان فرعية دائمة . ولا يتقاضى أعضاء اللجان أجرا جزاء ما يقومون به من العمل ولا تدفع لهم مصروفات شخصية ولا بدل انتقـال .

الجوائز المدرســية :

يستطيع أى غلام فى المدارس الأوّلية له حظ من الذكاء الفطرى والمواهب العقلية أن يسير فى جميع مراحل الدراسة الى أن يصل الى الجامعة بما يحصل عليه من إعانات وجوائز مدرسية . واليك الخطوات التى توصله الى ذلك :

(ا) يستطيع مثل هذا الغلام وهو فى الحادية عشرة من عمره أن يحصل على الجائزة المدرسية الخاصة بصغار الأطفال فيتمتع بها مدة ٤ سنوات ثم يدخل الامتحان

العام ، فاذا جازه أصبح له الحق فى دراسة سنتين فى المدارس الثانوية يدخل بعدهما الامتحان النهائى ، فاذا نجح فتحت له أبواب التعليم الجامعى .

(ب) من لم يستطع أن يواصل كل الخطى المذكورة فى (١) يمكنه أن يحصل إذا ثبتت كفايته على مكان بالمجانية فى المدارس الثانوية ، ثم يواصل خطاه على النمط السابق .

(حـ) من لم ينجح فى ١ ، ب يصح أن يختار المدارس المتوسطة (وهى تشبه مدارس التجارة والصناعة المتوسطة عندنا) حيث يدرس فيها أربع سنين (من سن ١٢ الى ١٦) دراسة تجارية أو صناعية . وعند بلوغه السادسة عشرة من عمره يعطى عملا يشتغل به . وفى هذه المدارس كثير من المحال المجانيـــة .

ويبين الجدول الآتى الاعتمادات البرلمانية التى تقررت فى سنة ١٩٣١ — ١٩٣٢ للتعليم فى انجلترا وويلز والتى صرفت بمعرفة مجلس التعليم وكذلك الأوجه التى صرفت فيها :

	جنيه
التعليم الأولى	٣٣٬٨٩٠٬٧٩٠
« « العالى	٩٬٨٨٤٬٣٩٥
مصاريف المجلس والتفتيش	٦٤٧٬٧١٢
معاشات المدرسين	٥٬٩٣٢٬٤٩٤
مكافآت للتلاميذ النابغين	٢٢٠٬٤٧٣
دور الآثار التى يديرها المجلس	٢١٠٬٢٣٢
المجموع	٥٠٬٧٨٦٬١٠٠

وبين الجدول الآتى قيمة ما يصرف على التعليم العام فى بريطانيا من الميزانية العامة ومن ميزانية المجالس البلدية والمحلية[1] .

السنة	عـــدد التلاميـــذ	مايدفع من المجالس المحلية	مايدفع من الميزانية العامة	المجمـــوع	مصاريف التلميذ الواحد	نسبة مصاريف التعليم إلى الميزانية العامة فى المائة
١٩١٣	٦,٢٣٤,٧١٠	١٦,٢١٢,٠٠٠	١٥,٥٩٩,٠٠٠	٣١,٨١١,٠٠٠	٥	٤٩
١٩٢٢	٦,١٦٧,١٤٨	٣١,٩٢٥,٠٠٠	٤٣,٦٠٦,٠٠٠	٧٥,٥٣١,٠٠٠	١٢	٥٧
١٩٣١	٥,٩٣١,٧٧٦	٣٨,٩٧٧,٠٠٠	٤٩,٨٥٥,٠٠٠	٨٨,٨٣٢,٠٠٠	١٥	٥٦

(١) نقلا عن تقرير لجنة المصاريف الأهلية سـنة ١٩٣١ Committee on National Expenditure 1931 ولا يدخل فى هـذه المبالغ ما يصرف على التعلـيم من إيراد الأوقاف المرصودة أو من إيرادات الجمعيات الخيرية المنتشرة فى البلاد والقائمة بالتعليم .

الفصـــل الثـانى
التعليم الأوّلى العـام ــ التعليم الثـانوى

غاية التعليم الأوّلى هى "تكوين وتقوية أخلاق الأطفال وتنميـة مداركهم" هذا هو التعريف الرسمى لمهمة هذا النوع من التعليم كما جاء فى دستور مجلس التربية .

ويرجع تاريخ التعليم الحكومى الالزامى فى بريطانيا الى عهد قريب كما قدمنا . فان مهمة التعليم فى هذه البلاد ظلت ملقاة على عاتق الأفراد والجماعات الدينية والجمعيات الخيرية الى منتصف القرن التاسع عشر . وكان الرأى العام يلحّ فى بداية ذلك القرن متأثرا بمبادئ الثورة الفرنسية فى وجوب اهتمام السلطات العامة بأمر تعليم أولاد الفقراء ولكن الساسة البريطانيون كانوا وقتئذ فى شـغل تام عن أمر التعليم بمحاربة "نابليون" ومراقبة حركات "مترنيخ" فلم يأبهوا فى أوّل الأمر بهذه الحركة . ولم يبدءوا بالاهتمام بأمر التعليم إلا منذ سنة ١٨٣٣ حيث قرّر البرلمـان أوّل اعتماد للتعليم وقدره ٢٠ ألف جنيه كما ذكرنا . وقد قرّر البرلمـان فى الوقت نفسه وجوب ضم هـذا المبلغ الى ما يجمع بالاكتتاب العـام وصرفه على بناء مدارس لتعليم أولاد الفقراء . فلم تكن النية إذ ذاك أن يكون هذا المبلغ بداية لاعتمادات سنوية لاحقة، ولم يكن الغرض منه إلا بناء بضعة مدارس . ولكن تمشيا من جانب الحكومات المتتابعة مع رغبات الرأى العام فى البلاد لم تتحوّل هـذه الاعانة المؤقتة فيما بعـد الى إعانة ثابتة فحسب بل تحوّلت هذه الآلاف القليلة فى المـائة سنة الأخيرة الى أكثر من خمسين مليونا سنويا .

المدارس الأوّليـــة :

يفرض القانون على الآباء أن يرسلوا أولادهم الى المدرسة من سن الخامسة الى الرابعة عشرة . وقد بلغ عدد المدارس الأوّلية حسب تعداد سنة ١٩٢٧ فى انجلترا ومقاطعة ويلز ٢٠٧٢٣ مدرسـة أوّلية عامة تسع من التلاميـذ ٧٫٥٦٠٫٢٥٠

يضاف الى ذلك ١٢٠ مدرســة خاصــة بالعمى والصم تسـع من الطلاب ٨٩٧٦ وكذلك ٤٣٨ مدرســة لذوى العـاهات والأمراض العصبية من الأطفال تسـع ٣٧٣١٢ تلميذا .

وقد مرّ التعليم الابتدائى منذ نشأته بالأدوار الآتية :

١ — ســنة ١٨٣٣ — كانت المدارس الأوّليــة مدارس حرّة قامت ببنائهـا وإدارتها والصرف عليها جمعيات خيرية أو دينية أو أفراد متطوعون ، وكانت وحدها تعمل فى ميدان التعليم ونشره بين طبقات الشعب .

٢ — من سنة ١٨٣٣ الى سنة ١٨٧٠ — فى هــذه المدّة زاد عدد المدارس زيادة كبيرة نظرا لدخول الحكومة فى ميدان التعليم الأولى باعطاء إعانات سنوية لبناء هــذه المدارس . وكان فى سنة ١٨٧٠ عدد هذه المدارس ٨٧٩٨ مدرسة .

٣ — بين سنة ١٨٧٠ وسنة ١٩٠٢ — ظهر فى الميدان نوع جديد من هذه المدارس ليست إدارته فى يد شخص واحد أو جمعية خيرية بل فى يد مجلس إدارة .

٤ — فى سنة ١٩٠٢ صدر قانون يضع جميع المدارس بأنواعها المختلفة تحت إدارة ســلطة التعليم المحليــة وحدها ، ولكنه أشرك معها مديرى هــذه المــدارس فى الاشراف عليها . وقد قضى هذا القانون أن تؤلف سلطة محلية للتعليم تمثل فيها كل مقاطعة وكل دائرة انتخابية ممثلة فى البرلمـان وكل قرية يزيد سكانها عن عشرة آلاف . فكانت سلطة التعليم المحلية تؤلف من أربعة أشخاص يعينون طبقا لشروط المؤسسين وشخص من مجلس المقاطعة وآخر يمثل الدائرة الانتخابية .

وبهذا تدرج التعليم الأوّلى العام فى انجلترا فى خمسين سنة من مجهودات فردية مبعثرة الى نظام تعليمى متين يكاد يكون مجانا بحتا متصل الحلقات يربط بعضه بعضا . فاذا أتم الطفل دراسته الأوّليــة أمكنه أن يذهب إما الى المدارس الفنية وإما الى المدارس الثانوية . واذا ظهر على الطفل شئ من الذكاء والنجابة فى المدارس الأوّلية أمكنه أن يحصل بسهولة على إحدى الجوائز المدرسية التى تسهل عليه تتميم دراسته

مجانا فى مختلف المدارس . ومن هذا ترى أن هناك طريقا معبّدا يصل ما بين بيت العامل والجامعة .

منـاهج الدراســة :

لا يعنينا كثيرا أن نسرد هنا مواد الدراسة التى تدرس فى تلك المدارس بالتفصيل، فهى تختلف باختلاف المدارس؛ وإنما يجب أن نقول إن المدارس الأوّلية فى بريطانيا العظمى تُمتع بحرية فى اختيار موادها الدراسـية قلما توجد فى غيرها من البـلاد . نعم إن القانون يقرر مواد الدراسة ويعدّدها ولكنه لا يصرّ على تدريسها جميعها فى كل مدرسـة إذ يترك الخيار للمدرسة نفسها ، ولكنه يصرّ على أنه مهما يكن من مواد الدراسة التى تختارها المدرسة فعليها أن تدرس تلك المواد بروح الحرية والسخاء .

ويشتمل التعليم فى المدارس الأولية بوجه عام على اللغـة الانجليزية . مبادئ الرياضة . دروس الملاحظات . دروس الأشياء . الجغرافيا . التاريخ . الموسيق والغناء . الرياضة البدنيـة . دروس فلاحة البساتين . الرسم . وعـلاوة على ذلك دروس التدبير المنزلى للبنات بمـا فيها أشـغال التطريز والطبخ . والحرف اليدوية للأولاد . وتعمل المدرسة على رفاهية الطفل وسـعادته فتهيئ له مراكز للألعاب وأماكن للرياضـة البدنية وتمدّه بالإسـعافات الطبية وتساعده على اختيار المهنـة التى يميل اليها . ويعلَّم الدين أيضـا فى تلك المدارس على أنها لا تمنح إعانة خاصة جزاء قيامها بذلك التعليم . وفى الفصول العليا يربى الأطفال على عادة القراءة الصامتة وفقا لمـا جاء فى "المـادة الحادية عشرة" من أن نظام التعليم يجب أن يحتوى على : "القراءة الكثيرة تحت الارشاد المناسب لكى يتعود الطفل الدراسة المنظمة والميل إلى آداب اللغة" . ويعد التهذيب الخلق فى هذه المدارس جزءا من أهم أجزاء مناهج الدراسة توجه العناية اليه .

وحرية المدارس الأوّلية الراقية أطلق فى اختيار المواد الدراسـية ومقررها أعلى فى اللغة الانجليزية والرياضة والتاريخ والجغرافيا؛ وفضلا عن ذلك يجب أن يحتوى المنهج على الحرف اليدوية للأولاد والتدبير المنزلى للبنات .

المدارس التحضيرية (Preparatory Schools) :

تكلمنا فى الفصل السابق على المدارس الأوّلية العامة . وهى مدارس لا يؤمها إلا أولاد الفقراء الذين يتعلّمون فى أكثر الأحيان مجانا . أما أولاد الأغنياء فيبـدأ تعليمهم فى المنزل بواسطة مربية ثم فى مدرسة الحضانة أو "الكندر جارتن" (Kindergarten) حتى سن السابعة، ثم يرسلون عادة بعد ذلك إلى نوع من المدارس تسمى المدارس التحضيرية . وهـذه المدارس من المدارس الداخليـة التى تقبل هؤلاء الأطفال من سن السابعة أو الثامنة إلى الثالثة عشرة من عمرهم . وهى مثال مصغر من نوع المدراس الثانوية المسماة "بالمدارس العامة" (Public Schools) وهى مثال مصغر للكليات الجامعية فى انجلترا .

والمدارس التحضيرية تسـير على نظـام انجليزى بحت ، فالطفل الذى يلتحق بها ينتزع من والديه ويربى مع الأطفال الآخرين بعيدا عن بيئته المنزلية ولا يتصل بأبويه إلا مدّة العطلة المدرسية فقط .

وتهيئ المدارس التحضيرية الأطفال لدخول المدارس العامة ومدرسة البحرية والحربية . ويربو عدد المدارس الموجودة الآن من هذا الصنف على ٧٠٠ مدرسة يستمر التلاميذ فيهـا الى أن ينجحوا فى امتحان الدخول للمعاهـد التى يريدون الالتحاق بها .

ويقبـل النجباء من هؤلاء التلاميذ مجانا أو بنصف مصروفات فى المعاهد التى يريدون الالتحاق بها إذ يحصلون عادة على جوائز مدرسـية أو هبات جامعيـة تخوّل لهم ذلك .

ويختلف حجم المدارس التحضيرية اختلافا كبيرا، فبينما لا يسع بعضها أكثر من ثلاثين تلميـذا اذا بأخرى تسع بضع مئات منهم ؛ إلا أن أكثرها يسع ما بين ٦٠ و ١٠٠ تلميذ . والغرض من هذه المدارس أن يتم الاتصال بين التلميذ والمدرس وبين الطـالب وإخوانه ، فانه يتكوّن عادة من كل مدرسـة أسرة واحدة يعيش بعضها مع بعض مدّة طويلة فى كل سنة .

***

لقد نشأ فى الربع الأخير من القرن الماضى مذاهب وطرائق عدة فى التربية أثرت كلها تأثيرا بليغا فى التعليم الأولى فمنها ما يرمى الى الخروج على النظام المتبع فى التدريس فى الفصول . وأبلغها أثرا فى ذلك هو مذهب "دولتن" وطريقته الأمريكية تقضى : "بأن يقسم تلاميذ الفصل الواحد الى عدّة فرق صغيرة تخصص كل وقتها لدرس مادة واحدة فى وقت واحد بطريق التعاون والتساند لكى تنتج جهودهم الثمرة المرجوة منهم " وبهذه الطريقة لا يركن التلاميذ الى المعلم ، فهم الذين يقومون وحدهم بقراءة الموضوع وبحثه ومناقشته من جميع وجوهه والرجوع الى المراجع والمصادر الخاصة به . كل ذلك مع قليل من إرشاد المعلم ورعايته فى بعض الأحيان . ويزعم أنصار هذه الطريقة أنها تبث روح العمل جماعة فى الأطفال وتذكى فيهم الشعور بالحرية وتربى فيهم عادة التآزر والتعاون فى العمل .

ومن هذه المذاهب أيضا مذهب "مدام مونتسورى" وطريقتها الإيطالية تعتبر " أن أنجع الوسائل لتربية الطفل تربية حقة هى أن تدعه يفعل ما يشاء كيفما يشاء وأن تهيئ له الفرص التى تساعده على تكوين شخصيته وتشكيل فرديته" وهى طريقة آخذة فى الانتشار .

أما فى انجلترا فقد نشأ أخيرا مذهب جديد يشبه المذهبين السابقين يدعو : "الى إحراز الحرية الفردية والتعليم فى آن واحد، وذلك بانشاء فصول يتعاون فيها التلميذ والمعلم معا" وصاحبة هذا المذهب "مس تشارلوت ميسون" التى أنشأت نموذجا للمدرسة التى تدعو اليها فى "أمبلسيد" (Ambleside) .

ويقول أنصار هذا المذهب والذائدون عنه : "إنهم بهذه الطريقة يحصلون على يقظة التلميذ وتشوقه الى الدرس وإنهم قد حصلوا فعلا على نتائج باهرة فى المدارس الأولية فى " جلوستر " وغيرها تحت إرشاد المدرسين المدرّبين وكذلك الحال فى المدارس الإعدادية الخاصة " .

*
* *

المدارس الثـانوية :

بمـا أن كلمة " التعليم الإبتدائى " ليست مستعملة فى النظام الانجليزى فقـد أصبحت كلمة "التعليم الثانوى" لامعنى لها أيضا ؛ ولكننا نستعملها الآن وصفا للمدارس الانجليزية التى ينتهى فيها التعليم عادة فى سن السادسة عشرة ، وذلك لتقريب هـذا الموضوع من أذهان القراء . وقد عرّفتها مقدمة اللائحـة التى سنت نظام المدارس الثـانوية بأنها : " تزود كل طالب من طلبتها بتربية تهذيبية عامة جسمية وعقلية وأخلاقية الى سن السادسة عشرة ، وذلك بدرس مقرر من العلوم أوسع نطاقا وأعلى درجة من المقرر الذى يعطى فى المدارس الأولية" .

وللتعليم الثانوى أنواع من المدارس مختلفة أهمها :

١ — "المدارس العامة" (Public Schools) وهى مدارس ذات نظام داخلى .

٢ — "مدارس داخلية" تقبل إعانة مجلس التربية وهى فى نظامها تشبه كثيرا المدارس العامة .

٣ — مدارس تسمى " مدارس النحو أو الأجرومية " وهى مدارس قديمة أسست فى القرن السادس عشر، وقد استولت عليها حديثا السلطات المحلية للتعليم . وهذه المدارس تشمل عادة قسمين قسما داخليا وآخر خارجيا .

٤ — مدارس خارجية وتسمى "المدارس النهارية" (Day Schools) وهى مدارس حرة أسستها جمعيات خيرية أو دينية وقد كانت مستقلة فى ادارتها ولم تقبل إعانة من مجلس التربية إلا ابتداء من سنة ١٩٠٣

المدارس العامـــة :

قبل أن نتكلم عن هذه المدارس يحسن أن نوضح التباسا قد ينشأ من اسمها ؛ فانها فى الواقع " مدارس خاصة " لا يؤمها إلا الطبقات الغنية لارتفاع أجورها أو من ساعدهم الحظ من النابغين من أولاد الفقراء اذ يحصلون على مكان فى هذه المدارس

مكافأة لهم على نبوغهــم من رجل غنى محســن أو من جمعيــة خيرية أو إعانة من مجلس التربية .

وهــذه المدارس هى : أيتون (Eton) . — هارو (Harrow) . ونشستر (Winchester) . "رجبى" (Rugby) و"هيلبرى" (Haileybury) و"مارلبره" (Marlborough) . وهى مــدارس قديمة أخذت صــبغة خاصة منذ نشأتها فى برامجها وفى أنظمتها وفى حياتها المدرسية فصارت تمثل نوعا خاصا لا يشبه نظام أى مدرسة أخرى . وقــد امتازت بأنها جميعها داخليــة، فليس بين تلامذتها من يقبل خارجية إلا عددا قليلا ممن يعيشون فى القرى التى أنشئت فيها هذه المدارس يكونون تحت نوع من رقابة المدرســة فى غير أوقات الدروس . كذلك امتازت بارتفاع مصروفاتها الدراسية التى تتراوح بين ١٥٠و٤٠٠ جنيه فى السنة. ولا يدخل فى هذا أثمــان كتب الدراســة ولا الأدوات المدرســية المختلفة . وكذلك تطالب بمصروفات خاصة اذا احتاج التلميذ لدروس إضافيــة لضعفه فى مادة من المواد . وهى تمتاز أيضا بأنها لا تسكن تلاميذها الذين يتراوح عددهم بين الخمسمائة والألف فى بناء واحد، بل توزع كل عشرين أو ثلاثين منهم على بيت من البيوت يكون عادة بيت أحد المعلمين. ويتكوّن من هذا البيت فرقة خاصة منهؤلاء التلاميذ يعيشون دائمــا كأسرة واحدة مع أستاذهم وزوجه ســواء فى أوقات دراستهم أو فى أوقات رياضتهم أو فى تناول الشاى أو العشاء . ويساعد الأستاذ فى الإشراف على التلاميذ أربعة أو خمسة منهم أنفسهم يطلق عليهم اسم "العرفاء" (Monitors) وهم يختارون من بين التلامذة المجتهدين النجباء الذين يمتازون بمتانة خلقهم أو يتفوقون فى عملهم الدراسى لتلق تلك المسئولية عليهم. ويتولى هؤلاء "العرفاء" مراقبة إخوانهم داخل البيت وفى المدرســة وخارج البيت والمدرسة ، وعليهم دائما أن يبلغوا الأســتاذ كل مايلاحظونه على التلاميذ الآخرين من سوء تصرف أو عمل غير لائق . وقد جرت هذه المدارس على عادة قديمة لاتزال باقية الى الآن وهى أن يطلب الى صغار التلاميذ

أن يقدّموا لعرفائهـــم كل خدمة يطلبونها منهم فهم يقـــدّمون لهم الشاى، بل يحصل فى بعض المدارس أن يطلب اليهم تنظيف حذاء العريف . وترى هـــذه المدارس أنه لاغضاضة على التلميذ الصغير من أن يقوم بهذه الخدمات ما دام سيكون له الحق بعد ذلك أن تردّ له ممن هو أصغر منه سنا . كما أنهم يقولون إن من نتائج هذا التقليد أن أوجد توازنا ديمقراطيا بين جميع الطلبة الذين يؤمون هذه المدارس وسوّى بين أولاد الأغنياء وأولاد المتوســطين والفقراء الذين يتعلمون فيها . كما فتح هـــذا التقليد بابا لكل تلميذ أن يسير سيرة حسنة وأن يسعى فى تحصيل العلم ما استطاع ليتولى هذه المهمة وليخرج من صف الخادم الى صف المخدوم ومن صف المراَقب الى صف المرشد .

وتمتاز أيضا هـــذه المدارس بتقليد آخر هو السماح بالعقوبات البدنيـــة، وهى عقوبة تنفذ على التلميذ لســوء السلوك فقط، ولا تستعملها بعض هـــذه المدارس الا فى حالة ثبوت الكذب . ويحكم الأســتاذ بتوقيع العقوبة وينفذها أحد العرفاء أمامه، وهى ضرب التلميذ على ظهره بعصى صغيرة أحيانا انفراديا وأحيانا أمام تلاميذ فرقته وأحيانا اذا كانت العقوبة جسيمة أمام جميع تلاميذ المدرسة .

وأول من بدأ فى وضع هـــذه الأنظمة لهذه المدارس هو "الدكتور توماس أرنولد" المتخرج فى جامعة أكسفورد والذى كان فى أوائل القرن التاسع عشر ناظرا لمدرســة "رجبى" . نفذها أولا فى مدرسته، ولم يمض زمن طويل بعد ذلك حتى أخذت طريقتـــه جميع المدارس العامة الأخرى ، وكانت نظريتـــه : "أن من شأن هذه الطريقة أن تربى فى التلاميذ الصغار حسن السلوك والاستقامة الأخلاقية فى جميع الأوقات حتى تصبح عادة راسخة، كما تنمى فى نفوس التلاميذ الكبار عاطفة الاهتمام بشــؤون غيرهم وتعويدهم تحمــل المسئوليات منذ زمن الدراســة" ويرى الكثيرون من كتّاب الانجليز أن طريقـــة "أرنولد" التعليمية كان من أثرها مع مضى الزمن أن أوجدت صنفا جديدا من الانجليز هم الذين قاموا بأعباء الدولة

المختلفة من عهد الملكة "فكتوريا" الى الآن . ودليلهم على هـذا أن جميع البارزين من رجال السياسة أو الأدب أو العلم أو الاقتصاد فى بريطانيا الحديثة انما هم من خريجى هذه المدارس العامة التى سارت جميعها على طريقة "أرنولد" ولكن قامت فى الأيام الأخيرة حركة انتقاد لا يزال وطيسها مستعرا الى اليـوم . فقد ظهرت كتب بأسماء مؤلفيها وأخرى بأسماء مستعارة وكلها تحمل روح العداء للنظام الحاضر الذى تعتبره قضاء على شخصية التلاميذ بحجة أنه نظام يغذى الروح الحزبية ويخفى بين طياته مبادئ المحافظين من الانجليز، كما تتهمه بأنه بينما يشـجع الآداب فاذا به يحتقر العلوم وأن لا أثر فيه للتربية الادارية والتجارية والاقتصادية .

المدارس الثانوية الأخرى :

وهى بجميع أنواعها تقبل اعانة سنوية من مجلس التربية، ويدخل فيها: "المدارس الداخلية" التابعة لمجالس المقاطعات "ومدارس النحو" والمدارس الخارجيـة التى تسمى "بالنهارية" .

أما المدارس الداخلية ومدارس "النحو" فتسير فى برنامجها وطريقتها على برنامج المدارس العـامة وهى تقلد طريقتها التعليمية فى كثير من أركانها . وتبلغ المصروفات الدراسية فى أكثرها نحو خمسة جنيهات عن كل ثلاثة أشهر . والمعلمون فيها من الحاصلين عادة على درجة شرف من إحدى الجامعات أو إجازة التدريس من مدارس المعلمين العالية، ويفضل دائما من اشتغل بالتدريس فى المدارس العـامة . وتقسم التلاميـذ، كما يحصل فى المدارس العامة، الى جماعات قليلة العـدد يشرف على كل جماعة منهم أستاذ وبعض المساعدين من كبار التلاميذ . وهى كثيرة العناية بالألعاب الرياضية، وجميعها تحت إشراف مجلس التربية ومجلس المقاطعة .

وقد أصبح الكثيرون من الآباء يطرقون أبواب هـذه المدارس لتعليم أولادهم لما ثبت فى السنين الأخيرة من كفاية التعليم فيها وحسن تهذيبها للأطفال وتشجيعهم على تنمية ما يميلون اليه من الصناعات المختلفة أو من الفنون الجميلة كالرسم والموسيقى

والتمثيـــل . وزادت هـــذه المدارس فى المدّة الأخيرة برنامج مواد التـــدريس فيها خصوصا المواد العلمية .

ولهذه المدارس أندية خاصة داخل المدرسة يجتمع فيها طلابها للسمر والمحاضرات والمناقشات العلمية والاجتماعية والسياسية بعد انتهاء عمل المدرســة .

أما المدارس الخارجية فهى تشبه فى نظامها نظام المدارس المصرية ، وهى أيضا تحت إشراف مجلس التربيـــة ومجالس البلدية ومجالس المقاطعات . وأحسن هـــذه المدارس هى مدارس المدن الكبيرة كمدارس لنـــدن . وبعض هذه المدارس قديم جدا يرجع تاريخه الى عهد الملك "الفرد" ومنها ما أنشىء فى القرن السابع عشر . ومن أقدم هذه المدارس ما تأسس منها فى "كنتربرى" و"يورك" .

وتختلف المصروفات المدرسية باختلاف المدارس ، ولكنها فى الأكثر تتراوح بين ١٠ جنيهات و ٢٠ جنيها عن كل ثلاثة أشهر . وقد حدد مجلس بلدى مدينـــة لندن مصروفات الدراسة فى مدارسه باثنين وأربعين جنيها عن كل قسط .

ويحتوى الجـــدول الذى نشره مجلس التربية فى ســـنة ١٩٢٦ على أسماء ١٤٧٣ مدرسة ثانوية توافرت فيها شروط الجدارة — منها ٢٩٥ مدرسة لم تقبل إعانة من المجلس — هذا عدا المدارس التحضيرية .

مدارس البنات الثـــانوية :

تشبه خطة الدراسة المتبعة فى مدارس البنات على وجه العموم منهج الدراسة فى مدارس البنين . ولقـــد كانت الجامعات أوّل من فكر فى تعليم البنت وترقية مستواها العقلى ، ثم تدرّج ذلك الى المدارس الثانوية . وقد وجهت اللجنة التى ألفت فى سنة ١٨٦٧ لفحص أمر المدارس عنايتها لمدارس البنات وكان لها عظيم الفضل فى إنشاء كليـــات البنات بجامعة "كمبردج" . ولم تكتف بذلك بل حثت الشعب وأيقظت شـــعوره لدرجة شاهدت فيها الســـنون الأخيرة إنشاء أوّل جمعية من جمعيات مدارس البنات الخارجية العامة فى ســـنة ١٨٧٣ وإنشاء المدارس العالية

المستقلة مثل مدرسة "منشستر العليا" . ثم أنشأت لجنة مدارس الأوقاف الخيرية بما حصلت عليه من الإعانات "مدرسة الملك إدوارد السادس" للبنات فى برمنجهام ومدارس " بدفورد " وغيرها كالمدرسة الموجودة بجنوب لندن .

وفى سنة ١٩٠٢ كان عدد مدارس البنات التابعة لمجلس المعارف ٩٩ مدرسة زادت الى ٤٠٥ فى سنة ١٩٢٥ وفى المدة عينها زاد عدد المدارس التى يتعلم فيها الذكور والاناث معا من ١٨٤ مدرسة الى ٣٦١ مدرسة ، وزاد عدد التلميذات من ٣٣١٥٩ الى ١٧٣٢٧٣ تلميذة أى نحو خمسة أمثال .

وقد قال "مستر نور وود" ناظر مدرسة هارو : " إن فضل النساء فى النهوض بالتعليم أعظم من فضل الرجال ، إذ قد فطن الى قيمة التربية وفائدة التعليم فوجهن عنايتهن الى إتقان الطريقة ووسائل الايضاح" .

ومما يلاحظ أن التحسينين العظيمين الحديثين فى هذه الجهة من التعليم يرجعان الى سيدتين أخذتا تقرنان العلم بالعمل ، وأعنى بهما "مدام منتسورى" التى لطريقتها تأثير كبير فى التعليم فى السنين الأولى من حياة الطفل ، " ومس ميسون " التى أخذت طريقتها تنتشر فى كثير من المدارس الأولية والمدارس الثانوية الخاصة فى هذه البلاد .

أما تعليم الصبية والصبيان معا فتلك مسألة لا تزال موضع نزاع ومثار جدل بين الكثيرين ، فبعض المدارس التى يعلم فيها الجنسان معا قامت على أسس اقتصادية فقط فى حين أن هناك مدارس أخرى يعتقد المشرفون عليها اعتقادا راسخا بوجوب تعليم الجنسين معا منذ نعومة أظفارهما . وعلى كل فان الشطر الأكبر من المعلمين والمعلمات ، ويشاركهم فى ذلك معظم الشعب الانجليزى ، مجمعون على أنه وإن صلح تعليم الذكور والاناث معا فى سنى دراستهم الأولى ثم بعد ذلك فى الجامعات فانه من مصلحة الجنسين معا أن يعلَّم كل منهما على انفراد فى السنين التى تتخلل التعليمين .

تعليم البالغين :

ونعنى بهم هنا أولئك الذين انتهوا من التعليم الالزامى ولم يستطيعوا إتمام دراستهم ولا يستطيع أهلهم إتمـام تعليمهم .

تقوم كل الجامعات تقريبا والكليات الجامعة فى انجلترا وويلز بتعليم هذه الفئة إما فى أبنية خاصة بذلك وإما فى الجامعات نفسها .

وهناك جمعيات أخرى خيرية تقوم بتعليمهم مجانا وهى :

١ — "جمعية تعليم العمال" — وهى جمعية خيرية ينتمى اليها ٤٨٠٠٠ طالب .

٢ — "جمعية تعليم المواطنين" وترتبط بها ست كليات داخلية و ١٦ مركزا من مراكز التعليم وهى تعلم ٨٠٠٠ طالب .

٣ — "الاتحاد الوطنى لمعاهد البنات" — وغرضه أن يمكن الفتيات من أن يأخذن بنصيب أوفر فى تقدم الحياة القروية بترقيـة حالتهن الأدبية والاجتماعية . ويوجد الآن ٤٧٠٠ معهدًا من معاهـد البنات منبثة فى القرى والمـدن الصغيرة فى انجلترا وويلز وهى تعلم ٢٩٠٠٠٠ فتاة .

٤ — "المجلس الوطنى لكليات العمال" — وهو قائم على المعونات التى ترده من نقابات العمال ويعلم ٣٠٠٠٠ عامل .

ويمنح مجلس المعارف وكذلك السلطات المحلية للتعليم ، إعانات للمعاهد التى تقوم بتعليم البالغين . والهيئات الثلاث الأولى معترف بها من مجلس المعارف ، ويمنحها إعانة سنوية عن الفصول التى تقوم بتعليمها سواء أكانت الدراسة فى تلك الفصول تستمر لمدّة ثلاثة أشهر أم لمدّة سنة أم طول مدّة الدراسة . وكذلك يمنح إعانات لأقسام التعليم الجامعى للطلبة الخارجيين .

وهناك فصول للتعليم تعقد لمدّة ٢٤ أسبوعا فى السـنة وتجتمع فى كل أسبوع لمدّة ساعتين ، ومدّة هـذه الفصول ثلاث سنين ، وتشرف عليها اللجان المتحدة

للجامعات . و يعين نصف أعضاء تلك اللجان من قبل الجامعات والنصف الآخر من قبل جمعية تعليم العمال .

أما السلطات المحلية للتعليم فانها تساعد الطلبة الذين يدرسون المناهج المعترف بها فقط، ولكنها فى بعض الأحوال تمنح إعانات لصيانة معاهد التعليم وغيرها من المعاهد .

وقد أنشأ مديرو السجون فصولا فى سجونهم لتعليم البالغين ، حضرها منهم ٩٠٠٠ شخص فى سنة ١٩٣٣ وبلغ عدد هذه الفصول نحو ٦٠٠ فصل تطوع المدرسون بالتدريس فيها .

٥ — "المعهد البريطانى لتعليم البالغين" — وهى هيئة قائمة بذاتها لا تقوم بالتعليم قياما فعليا ، ولكنها تشرف على هذا النوع من التعليم فى جميع معاهده ، وتساعد على انتشاره ، وتجمع الإعانات لمساعدة القائمين به .

* * *

نموذج من جدول الدراسة فى إحدى مدارس لندن الأوّلية فى الفصول الراقية

الدروس	عدد الساعات فى الأسبوع
التعليم الدينى...	٢ $\frac{1}{2}$
اللغة الانجليزية (بما فيها القراءة والكتابة والحساب)	١٠
الجغرافيا والتاريخ والغناء والرقص	٥
العلوم والأشغال العملية (بما فيها أعمال التطريز والتدبير المنزلى ... للبنات وأشغال الخشب والمعادن للصبيان)	٥ $\frac{1}{2}$
التربية البدنية	١ $\frac{1}{2}$
مجموع ساعات الدراسة	٢٤ $\frac{1}{2}$

* * *

نموذج من منهج الدراسة بإحدى المدارس الثانوية

١ — الكتاب المقدّس .

٢ — آداب اللغة الانجليزية والانشاء .

٣ — تاريخ انجلترا وأوروبا ومختصر تاريخ العالم .

٤ — الجغرافيا .

٥ — اللغات الأجنبية الحديثة .

٦ — الرياضة .

٧ — العلوم (الكيمياء — الطبيعة — دروس فى علم النبات — وعلم الحيوان — وعلم وظائف الأعضاء) .

٨ — موضوعات تجارية .

٩ — علم الصحة .

١٠ — الجمباز والألعاب الرياضية .

١١ — بعض الحرف اليدوية .

وتدرس كل هذه المواد فى مدارس البنات ولكن تستبدل فيها بالأعمال اليدوية كالتطريز والطبخ والموسيقى والغناء .

الفصل الثالث

الجامعات

الجامعات والكليات الجامعية التى هى أرقى معاهد التعليم الانجليزى هى معاهد مستقلة بحكم نفسها تعيش بايراد أملاكها وتبرعات المحسنين لها وإعانة من الحكومة . وهذه الجامعات على ثلاثة أنواع مختلفة :

أولا — الجامعات القديمة ذات التقاليد الراسخة وهى : " أكسفورد " و " كمبردج " .

ثانيا — الجامعات الحديثة وهى عشر جامعات : " لندن " — "برمنجهام" — "منشستر" . "ليڤربول" — "برستول" — "درهام" — "ليدز" — "ردنج" — "شيفيلد" — "ويلز" .

ثالثا — الكليات الجامعية وهى أربعة : " اكستر" — "نوتنجهام" — "سوثمبتن" — "لامبتر" .

ممثلو الجامعات فى البرلمان — لكل من جامعات : " أكسفورد" و "كمبردج" و "لندن" ممثلان فى البرلمان . ولكل من الجامعات الآتية ممثل واحد، وهى : "درهام" و "منشستر" و "ليڤربول" و " برمنجهام" و "ليدز" و "شيفيلد" و "برستول" .

ويوجد ثلاثة ممثلين عن جامعات " اسكتلندا " وممثل واحد عن كل من مقاطعتى "ويلز" وشمال "ارلندا" .

وقد كان عدد الذين انتسبوا الى هذه الجامعات من الطلبة فى سنة ١٩٣٠ ٣٤٤٠٠ طالب تتراوح أعمارهم بين ١٨ و ٢٢ سنة . وكان من بين هؤلاء الطلاب الذين التحقوا بالجامعات ٦٤٢ طالب يتمتعون بجوائز حكومية أى يدفع " مجلس التربية" مصروفات تعليمهم .

ولإمكان انتساب الطالب الى الجامعة عليه إما أن يجوز بنجاح الامتحان النهائى للمدارس الثانوية أو يؤدّى امتحان دخول أمام الجامعة التى يريد الانتساب اليها . ومدّة الدراســة الجامعية تسـتغرق فى العادة ثلاث سـنين ينال الطالب فى آخرها "درجة عادية" (Pass) أو "درجة الشرف" (Honours) .

وهناك فى العــادة امتحانان متوسط ونهائى ، يمنح الطالب الذى يجوزهما درجة " بكالوريوس فى الآداب " (.B. A) أو " بكالوريوس فى العـلوم " (.B. Sc) أو " بكالوريوس فى التجارة " (.B. Com) . أما درجة الأسـتاذية (ماجستير) فى " الآداب " (.M. A) أو فى " العلوم " (.M. Sc) فيحصل عليها الطالب بدراسة أعلى وبعد جواز الامتحان نهائى .

أما فى "أكسفورد" و" كمبردج "فبينما يشترط لمنح درجة (.B. A أو .B. Sc الخ) أن يجوز الطالب الامتحان المطلوب لهذه الدرجات، لا يشترط أن يجوز امتحانا ما لكى يحصــل على درجة (M. A) بل عليه أن يدفع مصروفات أخرى بعــد مضى سنتين أو ثلاثة .

" أكسفورد" و"كمبردج " :

كانت " أكسفورد " و" كمبردج " الجامعتين الوحيدتين فى انجلترا حتى القرن التاســع عشر، ويعد نفوذهمــا أعلى بكثير من أى جامعــة أخرى فى انجلترا وويلز واسكتلندا .

أسست "أكسفورد" فى القرن الثانى عشر "وكمبردج" فى الثالث عشر . وهما فى الأصــل جامعتان دينيتان تتكون أبنيتهما من الأديرة المختلفة . أما اليوم فكلتاهما مجموعة من الكليات المعــدة للسكنى المبنية على الطراز اللاهوتى . تحتفظ كل منهما بشخصيتها وتستغل ملكها الخاص . والكليات أوفر ثروة وأعظم غنى من الجامعة التى تقوم كل كلية بقسطها فى إعانتها . ويحكم كلتا هاتين الجــامعتين مجلس من الأساتذة المقيمين داخل أبنية الجامعة، على أن الكلمة العليا لمجلس الأساتذة العــام

المقيمين منهم وغير المقيمين . ولقد تغيرت "أكسفورد" و"كمبردج" فى السنوات الأخيرة تغيرا كبيرا ، فنزعت عنهما الصبغة الطائفية بابطال الفوارق الدينية وفتح باب الجوائز المدرسية على مصراعيه للتسابقين . وهذا بدع حديث ، وأحدث منه فتح الباب للطالبات فى كل ناحية من نواحى الدراسة فى " أكسفورد " . وهو تغير لم تساهمها فيه "كمبردج" كل المساهمة بعد ، وإن كانت ستضطر الى ذلك فى النهاية .

وقد كان عدد الطلبة الذين انتسبوا فى سنة ١٩٣٠ "لأكسفورد" ٤٥٧٢ منهم ٨٠٧ من الاناث ولهنّ حق الحصول على الدرجات . ومعرفة اللاتينية إجبارى على المنتسبين إلا من أعفى من ذلك . وكان عدد الطلبة الذين انتسبوا "لكمبردج" فى تلك السنة ٥٦٧١ طالبا واللاتينية إجبارية ، إلا من أعفى منها .

ومن الصعب أن يقدر الانسان "أكسفورد" و"كمبردج" حق قدرهما من غير أن يقضى ردحا من الزمن فيهما أو على الأقل من غير أن يزور ، زيارة دراسة ، هاتين المدينتين اللتين احتفظتا ببناء القرون الوسطى وعصر الاصلاح ، واللتين خلقت تقاليدهما جوا خاصا بهما . وهناك صفة أخرى تميزهما عن غيرهما وهى الأهمية العظمى التى تجعل فيهما للتربية البدنية المقام الأول . وتعتبر كلتا الجامعتين معهدا قوميا يمثل الحياة الانجليزية فى جميع مظاهرها أكثر من أى جامعة أخرى . وفيهما بجانب الطلبة الانجليز طلبة أجانب يزيد عددهم يوما فيوما بالرغم من قلة عدد الأمكنة التى يمكنهم الحصول عليها . وهناك أيضا طلبة من كل جزء من أجزاء الأمبراطورية البريطانية . وبالرغم من أن الدخول فى هاتين الجامعتين محاط بقيود كثيرة فكل الطبقات ممثلة فيهما ، وتلك حسنة من حسنات نظام الجوائز العلمية .

ومن أهم مايلاحظ فى هاتين الجامعتين متانة الصلة بين الطالب وأساتذته وعلى الأخص مرشده الخاص الذى له عليه رقابة خاصة والذى ينصح له ويهديه فى دراسته . وهناك شعور كبير بالألفة بجانب الشعور القوى الذى يحكم أواصر الصلة بين أفراد الكلية الواحدة ثم بين أفراد الجامعة كلها . وقد ساعد هذا على تكوين الصداقة الخالدة والتعاون الدائم الذى كان له أثره فى تقدم الشعب السياسى والاجتماعى .

ومع أن الغاية من الكلية أن تكون مكانا للدراسة والسكنى فان أهم دور تقوم به هو مراقبة الطلبة وإرشادهم الى كيفية الانتفاع بمحاضرتهم وتكوين حلقة الاتصال بينهم وبين الجامعـة؛ إذ فى كل كليـة "عريف" يستقبل الطالب عند دخوله ويبحث معه فى كل مايتعلق بمحاضراته وموضوع دراسته . والكلية عن طريق هذا "العريف" تراقب سلوك الطالب وحياته الخاصة .

أما الجامعـة فتنظم مراحل الدراسـة والمحاضرات وتعيـن المدرّسين وترتب الامتحانات ، وبهذه الطريقة يستطيع المدرس أن يلقى محاضراته على طلبة من مختلف الكليـات .

الدستور والادارة — لا يوجد فـرق عظيم بين جامعتى "أكسـفورد" و"كمبردج" فى دسـتورهما وإدارتهما؛ ففى كلتـا الجامعتين يكوّن رئيس الجامعة وأساتذتها وطلابها جسما واحدا متجانسا . وأكبر موظف فى الجامعة هو رئيسها ، ويشـغل وظيفته طول حياته ، وهو فى العادة من السياسـيين البارزين وعضو من أعضاء الجامعة الممتازين . وفى "أكسفورد" تنتخب هيئة كبار الأساتذة رئيس الجامعة ، أما فى "كمبردج" فينتخبه مجلس شيوخها .

وتتكوّن هيئـة الأساتذة من جميع الأشخاص الحاصلين على درجة "أسـتاذ" فى الآداب أو درجة "الدكتوراه" والذين توجد أسماؤهم فى سجلات الجامعـة . وتكاد تكون جميع السلطة التنفيذية بيد وكيل الجامعة الذى يجب أن يكون "عميدا" لاحدى الكليات .

وفى "أكسفورد" يعيـن وكيل كل سنة . أما فى "كمبردج" فينتخبه مجلس شـيوخ الجامعة . وللوكيل نائبان يعينان سـنويا بالدور من كليتين من الكليات ، ويعهد اليهما بأمر النظام .

ومجلس الإدارة فى "أكسفورد" هو "المجلس الأسبوعى" الذى يتكوّن من الرئيس ووكيله ونائبى الوكيل ومن ثمانية عشر عضـوا تنتخبهم الجمعية العمومية من بين رؤساء الكليات وأساتذتها لمدّة ست سنين .

ويقوم مجلس الادارة بسن القوانين الخاصة بالجامعة وعرضها على هيئة كبار الأساتذة، وله الاشراف على جميع أعمال الجامعة وسياستها . وقد انشئت "الجمعية العمومية" فى "أكسفورد" فى سنة ١٨٥٤، وتشمل جميع أعضاء هيئة كبار الأساتذة القائمين بالتدريس والادارة والساكنين لمدة معينة على مسافة لاتزيد عن ميلين ونصف ميل من برج الساعة الكائن فى وسط المدينة والمسمى "كارفاكس" وكذلك بعض الموظفين الآخرين .

ومجلس الادارة فى "كمبردج" هو مجلس الشيوخ مجتمعا فى هيئة جمعية عمومية وهو وحده صاحب السلطة التشريعية . ولا يحق التصويت فيه إلا لرئيس الجامعة ووكيلها وللأشخاص الحاصلين على درجة "دكتور" أو "أستاذ" فى اللاهوت أو القانون أو الطب أو العلوم أو الآداب أو الموسيقى .

لجنة مجلس الشيوخ — وتتكوّن من رئيس الجامعة ووكيلها وستة عشر عضوا من أعضاء مجلس الوصاية .

ويتكوّن مجلس الوصاية من النواب الذين يمثلون الجامعة فى مجلس العموم وموظفى الجامعة ورؤساء الكليات وأساتذتها وسكرتيريها وأعضاء لجان مجلس الشيوخ وجميع الأشخاص الحاصلين على لقب "رفيق" .

وينتخب المدرسون مجلس الكليات العام، وهو وحده المسئول عن نظام التدريس والاشراف عليه، واقتراح تعيين "الرفقاء" كمحاضرين فى الكليات بعد استشارة مجلس الكلية الخاص .

وتتكوّن كل كلية من عميدها ومن الرفقاء وهم الذين يكوّنون مجلس إدارة الكلية ومن الطلبة . والعميد هو المسئول عن سير الدراسة العام فى الكلية . ويشرف أحد الرفقاء على الطلبة فى دراساتهم الخاصة إشرافا مباشرا .

الامتحانات — وللحصول على درجة من جامعة "أكسفورد" يجب تأدية الامتحانات الآتية :

١ — امتحان الدخول — وهو فرض على كل من يريد الالتحاق بالجامعـة ولا يعفى من ذلك إلا حملة الشهادة المسماة " شهادة مغادرة المدرسة " .

٢ — الامتحان الأوّل لدرجة الشرف أو لدرجة معتادة — و يكون الأخير على هيئة دبلوم فى علم خاص .

٣ — الامتحان النهائى للدرجة .

أما فى "كمبردج" فالامتحانات الواجب تأديتها للحصول على درجة هى الآتية :

١ — امتحان الدخول أو ما يعـادله — و يكون فى خمس مواد إحداها " اللغة اللاتينية " .

٢ — امتحان فى المـادة الرئيسية مع إقامة الدليـل على دراسـة ثلاث مواد أخرى فرعية .

وعلى الطلبة الذين يريدون الحصول على "درجة الشرف" أن ينجحوا فى امتحان الدخول مع زيادة بعض المواد ، و بعـد ذلك لهم أن يتقدّموا للحصـول على درجة الشرف فى أحد الموضوعات الآتية :

الرياضة . اللاتينية واليونانية . علوم الأخلاق . علوم الطبيعة . اللاهوت . القانون . التاريخ . اللغات الشرقية . لغة العصـور الوسطى واللغات الحديثـة . العلوم الآلية . الاقتصاد . علم الانسان . اللغة الانجليزية . علم طبقات الأرض . علم الحفر والتنقيب .

أما كلية "أول صولز" (All Souls) فى "أكسفورد" فهى خاصـة بالرفقاء الذين يقومون ببحوث علمية أو أدبيـة فقط ، ولا يقبل بها الطلبة الذين لم يحصلوا على درجاتهم .

الحياة الاجتماعية فى الجامعات — ينتسب الطلبة الى أندية وجمعيات مختلفة داخل الجامعة كجمعيات "التمثيل" والموسيقى وفقه اللغة واللاهوت والفلسفة وعلم الآثار وغيرها ، وتقوم هذه الجمعيات بكثير من الأعمال والمناقشات الاجتماعية والأدبية والسياسية والعلمية الخ .

الاتحاد — وأعظم هذه الجمعيات وأشهرها هو "اتحاد الجامعة" . وكان الأصل فى إنشائه أن يكون مركزا للمناظرة والجدل ولكنه أصبح بمرور الزمن المنتدى الأكبر فى كل جامعة . وإدارته خاصة بالطلبة فقط .

وفى "أكسفورد" ينتخب الطلبة رئيس الاتحاد ووكيله والسكرتير واللجنة الادارية مرة فى كل ثلاثة أشهر . أما أمين الصندوق وأمين المطعم وأمين المكتبة فينتخبون سنويا من بين الطلبة المسجلة أسماؤهم للحصول على درجة أستاذ فى الآداب .

وتشتمل أبنية الاتحاد على مكتبة كبيرة مزودة بالآلاف من الكتب وقاعة كبيرة للمناظرات وحجرة للجلوس وأخرى للتدخين وغيرها للكتابة وقاعة للطعام .

وهناك عدا الاتحاد جمعيات سياسية تتعدّد بتعدّد الأحزاب السياسية الانجليزية . فهناك جمعية للمحافظين وأخرى للأحرار وثالثة للعمال وجمعية للفاشست نشطت أخيرا فى "أكسفورد" . وقد حاول أحد المراقبين أخيرا أن يقمع جمعية الشيوعيين غير أن وكيل الجامعة أعلن فى يوم ٨ نوفمبر سنة ١٩٣٣ رضاءه عن المناقشات التى تدور فيها ما دامت تتناول المسائل ذات المصلحة العامة أو المصلحة الجامعية ، كما أعلن سخطه على مغالاة الطلبة فى الإعلان عن اجتماعاتهم فى الجرائد أو إشراك غير الطلبة فى هذه المناقشات .

النظام — تختلف طبيعة النظام الذى تفرضه الجامعة على الذين يستجدون من طلبتها باختلاف سنهم وكذلك باختلاف عادات البيئة التى يعيشون فيها . وللمراقب ووكيله وأعضاء مجلس الكلية أن يدوّن اسم كل من يراه يعبث بالنظام فيبلغه لادارة الكلية . وللمراقبين ووكلائهم أن يلزموا الطلبة بلبس اللباس الجامعى فى أوقات معينة ، وعليهم أن يحفظوا النظام بين الطلبة خارج الكليات . ويعدّ التدخين ذنبا يعاقب عليه الطالب ما دام مرتديا رداءه الجامعى . وللمراقب أو نائبه أن يدخل أى مسكن من مساكن الطلبة ، وعليه أن يقمع أى أمر يوجب للشغب والفتنة فى تلك المساكن .

وتغلق أبواب الكليات ومساكن الطلبة فى الساعة العاشرة مساء، ولا يسمح لأحد بالدخول أو الخروج بعد هذه الساعة الا بإذن خاص . ويبلغ اسم كل طالب يصل بعد هذه الساعة الى عميد الكلية والى المعلم المشرف على الطالب . واذا تأخر الطالب فى الخارج الى ما بعد منتصف الليل بغير إذن عدّ ذلك خرقا بليغا للنظام . ويؤدى الطلبة صلاة الصباح وصلاة المساء من كل يوم فى كنيسة الكلية . ويجب على الطالب أن يحضر صلاة الجماعة مرة على الأقل فى يوم الأحد وعددا من المرات أثنـاء الأسبوع، كما يجب عليه أن يتناول طعام العشاء مع إخوانه خمسة أيام فى الأسبوع على الأقل بمـا فيها يوم الأحد الا اذا حصل على إذن خاص من المعلم المشرف عليه .

هـذا ، وقد أنشئ معظم الكليات بفضل جهود المحسنين؛ ولا تزال التبرعات والهبات الفردية هى منبع ثروة الكليات، واليهـا يرجع السبب فيما نراه كل يوم من إنشاء أماكن جديدة للعلماء والبحوث العلميــة والجوائز المدرسية وجوائز المسابقات والمعاهد الفنية ومجموعات الصور والنقوش وغيرها .

ثانيـا ــ الجامعات الحديثة :

كانت مهمة الجامعات الحديثة أن تمهد للحياة العقلية مكانها فى العالم الحديث وتنهض باستخدام العلم فى الصناعة . وقد فتحت هذه الجامعات طريق الدراسة العالية لكثيرين كانوا محرومين منها وجعلتها فى متناول كل الطبقات من السكان .

ولقد قال مستر نوروود : "إن انعزال أكسفورد وكمبردج نفّر أصحاب المهن العقلية من الصناعة والتجارة؛ فلما جاءت الجامعات الحديثة أتت معها بروح جديدة وقربت مسافة الخلف وأثرت فى الجامعات القديمة وجعلتها تدرك روح العصر الجديد" .

نعم إن موضع الضعف فى الجامعات الحديثة هو خلوها من روح التعاون بين الطلبة غير أن العمل جار على تلافى هذا العيب باقامة الأروقة التى يعيش فيها الطلبة معا . ومن هذه الوجهة فقط تشبه الجامعات الحديثة جامعات القارة الأوروبية .

جامعة لندن — من أهم الجامعات الحديثة جامعة لندن ، وهى مكوّنة من وحدات وكليات منفصلة بعضها عن بعض ولكن يجمعها لواء الجامعة .

ويبلغ عدد المتسببين إليها فى هذه السنة ٩٥٥٠ بينهم ٣٢١٧ طالبة . وليست اللغة اللاتينية إجبارية بها . ومن أهم كلياتها "الكلية الجامعة" وعدد أعضائها ألفان نصفهم من الإناث . ثم "كلية الملك". أما كليتا "بدفورد" و "هولوى" فخاصتان بالإناث . هـذا الى مدرسة الاقتصاد والمدارس الطبيـة ومستشفياتها وكليات ومدارس أخرى قد يكون من غير الضرورى ذكرها هنا .

التعـليم الطـبى :

الى سـنة ١٨٥٨ كانت كل جامعـة أو كلية ملكية للأطباء والجراحين أو دار للصيدلة فى بريطانيا العظمى تضع لوائحها الخاصة بالدراسة والامتحانات فيها وتمنح درجاتها و إجازاتها بلا تدخل من الحكومة . فلما جاءت سنة ١٨٥٨ أُسس "المجلس الطبى العـام" للاشراف على تعليم الطب وتسجيل أسماء الأطباء المعترف بهم رسميا فى سجل خاص . وكان يتكوّن من ٢٣ عضوا منهم ١٧ عضوا تعينهم الهيئات المختصة و ٦ أعضاء يعينهم التاج . وفى سنة ١٨٨٦ صدر قانون بتعديل المجلس الطبى العام وزيادة أعضائه الى ٢٩ عضوا على أن يكون من بين الستة الأعضاء الزائدين ثلاثة يختارهم أرباب المهنة الطبيـة كممثلين لهم . وكذلك أنشئ قسم التسجيل الطبى لتسجيل أسماء الأطباء الحاصلين على دبلومات أو إجازات طبية من إحدى الهيئات الطبية المعترف بها بعد أن جازوا امتحانهم . وقد عرّف قانون سنة ١٨٨٦ الامتحان الذى يخوّل لمن جازه ممارسة مهنة الطب بأنه : "امتحان فى الطب والجراحة والولادة تديره إحدى الجـامعات أو الجمعيات الطبيـة التى يجب أن تكون قادرة على منح دبلومات فى الطب والجراحة" .

ويجب أن يجتاز الطالب امتحانا فى المواد الآتية قبـل أن يسمح له بالبـدء فى دراسة الطب :

(أ) اللغة الانجليزية : بمـا فيها القواعد والانشاء .

(ب) اللغة اللاتينية : بمـا فيها القواعد والترجمة من كتب مقررة .

(ج) الرياضـــة : الحساب والجبر (الى المعادلات البسيطة) والهندسة .

(د) واحد من الموضوعات الاختيارية الآتية : اللغة اليونانية — الفرنسية — الألمـانية — الايطالية الخ .

ويعفى الطالب من الامتحان فى اللغة الفرنسـية إذا كان حاصـلا على شهادة معترف بها فى الآداب أو العلوم .

وعلى الطالب الذى يريد الاحتراف بمهنة الطب أن يقوم بالشروط الآتية :

(أ) أن يقيد اسمه فى سجل تلاميذ الطب .

(ب) أن يمضى خمس سنين دراسـية من تاريخ تسجيل اسمه الى الامتحان النهائى "لأية دبلوم تسيغ له تسجيل آسمه فى سجل الأطباء" .

(ج) أن يدرس الموضوعات الآتية :

(١) الطبيعة . (٢) الكيمياء . (٣) مبـادئ علم الحياة . (٤) علم التشريح . (٥) علم وظائف الأعضاء . (٦) علم العقاقير الطبية . (٧) علم الأمراض . (٨) علم العـلاج . (٩) علم الطب البـاطنى . (١٠) علم الجراحة . (١١) علم الولادة والأمراض الخاصـة بالنساء والأطفـال الحديثى الولادة . (١٢) التطعيم . (١٣) الطب الشرعى . (١٤) علم الصـحة . (١٥) الأمراض العقلية .

(د) يجب أن يمضى الطالب السـنة الأولى فى أية مدرسة معترف بهـا من الهيئات الطبية التى تمنح إجازات الطب . ويصح أن يمضيها فى أية جامعة أو معهد تدرس فيه علوم الطبيعة والكيمياء وعلم الحياة .

ويجب أن يقضى الطـالب فى قسم الولادة ثلاثة أشهر فى التمرن فى إحدى

مستشفيات الولادة أو أن يحضر على الأقل ٢٠ حالة من حالات الولادة يكون المشرف على خمس منها طبيب معتمد مسجل آسمه فى سجل الأطباء .

أما السنة الخامسة فيجب أن تقضى فى إحدى المستشفيات العامة أو الصيدليات انجليزية كانت أو أجنبية معروفة .

تعليم القانون — أما طلبة القانون فى انجلترا فعليهم :

١ — أن يحصلوا على درجة يحضرون لها فى الجامعات أو الكليات أو يدرسون لها دراسة مستقلة ويمنح "مجلس الحقانية" تلك الدرجة .

٢ — أن ينتسبوا الى إحدى الهيئات القانونية الأربع المعروفة بالأسماء الآتية : " أنرتمبل " (Inner Temple) و " مدل تمبل " (Middle Temple) " ولنكلنزان " (Lincoln's Inn) " وجريزان " (Gray's Inn) .

التعليم البحرى :

يشتمل التعليم فى البحرية على عدة أنواع من المعاهد . فلديوان البحرية معهد فى الكلية الملكية بجرينتش ، وله معهد فنّى آخر فى الكلية الملكية للهندسة البحرية فى كيهام ، وله مدرسته العامة فى "دار تموث" . ويقبل التلاميذ فى الأخيرة بين سن ١٢ ½ و ١٣ ½ بامتحان يعقد لهم . وهذه المدرسة هى المعهد الوحيد لتدريب الضباط البحريين فى هذه السن الصغيرة ، ومصروفاتها السنوية ١٢٠ جنيها .

ولقد كان الضباط البحريون للقسم التمرينى يدرسون فيما مضى دراسة فنية ابتدائية لمدة ١٥ شهرا على ظهر السفينة المدرسية "بريطانيا" وهم فى الخامسة عشرة من عمرهم ، ولكنه تقرر منذ سنة ١٩٠٣ أن يندمج القسم التمرينى مع القسم الهندسى وقسم البحارة . وتستعمل الآن السفينتان "اريبوس" و"ديفونبورت" للتدريس . أما صغار البحارة الذين يجيئون من المدارس العامة وسنهم ١٦ أو ١٧ فتضاعف لهم الدروس لكى يصلوا الى مستوى طلبة مدرسة " دار تموث " البحرية فى أسرع ما يمكن من الزمن .

التعلـــيم الحـــربى :

بدأ التعليم الحـــربى الفنى فى انجلترا منــذ أكثر من مائة وخمسين ســنة ، ففى سنة ١٧٤١ أسست الأكاديمية العسكرية الملكية فى "ووليش" ومدة الدراسة بها ١٨ شهرا ، ويبدأ الطلبة دراستهم وهم فى الثامنة عشرة أو التاسعة عشرة من عمرهم ، ثم ينتقلون الى قسم المدفعيــة أو قسم الهندســة أو قسم الاشارات الملكية . وتبلغ مصروفات الدراسة بها ٢٠٠ جنيه سنويا عدا بعض المصروفات الخاصة .

وكان نظام التعليم الحربى فى جملتــه موجودا فى سنة ١٧٥٠ وفى ســنة ١٨٠٢ أسست الكلية الملكية العسكرية فى "ساندهرت" حيث يدرب المشاة (بمـا فيهم حرس الملك) . وفى سنة ١٩١٨ أنشئت هيئة تعليمية جديدة للجيش مؤلفة من بعض كبار الضباط الخبيرين بشؤون التعليم الحربى ، ومهمتها تتلخص فيما يأتى :

(ا) تعلـــيم الجنـــود .

(ب) تنظيم ومراقبة واختيار أنواع التعليم الحربى .

(حـ) إلقاء محاضرات على قواعد وطرق التعليم فى مدارس الجيش فى "نوانكلف"

(د) تعليم تلاميــذ الحربية فى الكلية العسكرية الملكية متبعة فى ذلك نظام التعليم فى الجامعات .

(هـ) إمداد كليــة "ديوك اوف يورك" العسكرية الملكية ومدرســة الملكة فكتوريا بالموظفين العسكريين .

(و) تعليم التلاميذ فى المدارس الفنية العسكرية .

(ز) الاشراف على التعليم الأولى لأبناء الجنود .

وهناك فى "كمبرلى" كليــة للموظفين العسكريين يؤمها ضباط الجيش ليدرسوا دراسة عالية مختلفة تؤهلهم للترقى .

قـــوّة الطيرانـــ :

نظام تعــليم قوّة الطيران نظام حديث بحــكم طبيعته روعى فى إعداده أن يفى بحاجاته الخــاصة . ولقوّة الطيران كليتها الملكيــة فى "كرانول" و "لنكشير" وهى

تضارع كلية "ساندهرست" للجيش. وهناك مدارس أخرى لمن يريدون التخصص فى العلوم الهندسية أو (اللاسلكى) أو صناعةالأسلحة. ولكل دراسة نظامها الخاص بها. وتقوم الكلية الملكية لموظفى الطيران فى "اندوفر" باعداد الموظفين وتدريبهم.

ولحداثة عهد قوة الطيران وعدم وجود دراسة عليا لها تشبه ما لمدارس البحرية والحربية فى "جرينتش" و"ولتش" قد اتفقت وزارة الطيران مع الجامعات المختلفة على أن تقبل بعض ضباطها كطلبة داخليين فى كمبردج أو تلاميذ فى الكلية الامبراطورية فى "سوث كنزنجتون". مثال ذلك أن يختار من ظهرت براعته من الضباط لدراسة الهندسة العليا فى جامعة كمبردج حيث يقضون سنتين فى معاملها ثم يرسلون الى الكلية الامبراطورية فى "سوث كنزنجتون" لسنة أخرى يدرسون فيها علم الملاحة الجوية. وتستمد قوة الطيران رجالها من شبان تتراوح أعمارهم بين السادسة عشرة والثامنة عشرة سنة.

ويلزم لهذه القوة سنويا نحو ألف تلميذ للتمرن على الطيران فى السفن الهوائية ونحو ١٢٠ كاتبا. ويدرب التلاميذ (وعددهم ٣٠٠٠ تلميذ) على الطيران فى مدارس خاصة فى "هولتن كامب" و"فلوردون".

***

إيراد الجامعات:

جدول ببيان مقدار الإعانات الثابتة والمؤقتة التى دفعها "مجلس التربية" من الميزانية العامة للجامعات البريطانية سنة ١٩٣١ — ١٩٣٢:

جامعات انجلترا استولت على مبلغ ثابت قدره	١,٣٥٢,٠٠٠	جنيه
« ويلز « « « «	١٣٩,٠٠٠	«
« اسكتلندا « « « «	٣٣٦,٠٠٠	«

كذلك دفع المجلس فى تلك السنة إعانات مؤقتة قدرها ما يأتى:

جامعات انجلترا	٧٤٤٥٠	جنيه
« ويلز	١٣٥٠٠	«
« اسكتلندا	١١٥٠٠	«

وعلى ذلك فقــد كان مجموع ما خصص فى الميزانية العامة تلك السنة للجامعات البريطانية هو ١,٨٢٨,٣٥٠ جنيها .

هذا فيما يختص باعانات الحكومة المركزية ،وقد ذكرنا أن لهذه الجامعات إيرادا وافرا يأتى لهـا من مصادر أخرى أهمها الأوقاف الكثيرة المرصودة عليها والهبات التى ترد اليها . وقد بلغ إيراد هذه الجامعات فى سنة ١٩٣١ — ١٩٣٢ ما يأتى :

الجامعات الانجليزية	٤,٦٤٢,٠٧٢	جنيه
جامعات ويلز	٣٦٦,٧٠١	«
« أسكتلندا...	٨٦٦,٠٠٥	«
المجموع	٥,٨٧٤,٧٧٨	.

وكان إيراد الجامعات المبينة فيما يلى مايأتى :

جامعة لندن ومعاهدها	١,٦٤٠,٥٥٦	جنيه
« كمـــبردج	٦١٥,٠٨٤	«
« أكسـفورد	٤٣٩,١٦٥	«
« برمنجـــهام	٢٠٧,٢١٩	«
« مانشســـتر	١٣٣,٠٢٥	«

التعلـــيم فى أســـكتلندا

التعليم فى أسكتلندا مستقل كل الاستقلال عنه فى انجلترا وويلز، ولا علاقة له مطلقا "بمجلس التربية". ويشرف وزير أسكتلندا على موارده المـالية. ويحتم القانون الأسكتلندى على الآباء أن يقوموا بتعليم أولادهم تعليما إجباريا من سن الخامسة الى الخامسة عشرة من عمرهم .

وكان عدد المدارس الأولية فى أسكتلندا سنة ١٩٢٧ (٢٩٠٣) مدرسة تسع من التلاميذ ٨٦٥٦٧٤ تلميذا . وكان عدد المدرّسين ٣٧٢٧ مدرسا و ١٤٩٤٦ مدرِّسة .

ويوجد فى أسكتلندا مدارس تحضيرية وثانوية، وهى والمدارس الأولية تحت إشراف سلطة واحدة . وكان عدد الأقسام التحضيرية فى سنة ١٩٢٧ (٢٠٦) بها من التلاميذ المقيدين ٧٠١٥٢ تلميـذا وكان عدد الأقسام الثانوية ٢٥١ قسما بهـا ٧٦١٢٥ تلميذا .

وجميع المدرسين من الحاصلين على إجازات التدريس .

وأهم الجامعات الأسكتلندية هى الآتية :

جامعة "سنت اندروز" التى أسست فى سنة ١٤١١

جامعة "جلاسجو" المؤسسة فى سنة ١٤٥٠

جامعة "أبردين" المؤسسة فى سنة ١٤٩٤

جامعة "أدنبرة" المؤسسة فى سنة ١٥٨٢

وتختلف هذه الجامعات كل الاختلاف عن جامعتى أكسفورد وكمبردج .

وهى تشبه فى كثير من الوجوه الجامعات الانجليزية الحديثة .

الباب الخامس
نظام القضاء الانجليزى

تمهيد

غرضنا من هذا التمهيد أن نلق نظرة عاجلة على النظام القضائى الانجليزى محاولين أن نبرز مميزاته وخصائصه ونبين العلاقات بين جهاته المختلفة وسير العمل فيها ، وذلك قبل أن نتناول بالايجاز شرح هذا النظام .

١ — المقصود بالنظام القضائى هنا هو النظام المعمول به فى انجلترا وويلز . فقد احتفظت أسكتلندا بنظامها القضائى حين انضمت الى انجلترا فى سنة ١٧٠٧ . كما استقلت إرلندا بالتشريع لنفسها يوم نالت حق الحكم الذاتى سنة ١٩٢١ أما شمال إرلندا فقد مُنح نظاما قضائيا خاصا بقانون صدر فى سنة ١٩٢٠ .

ومما يحسن ذكره أن إرلندا بقسميها ما زالت محاكمها تطبق القانون الانجليزى المعروف "بالقانون العام" (Common Law) . أما أسكتلندا فالعمل جار فيها بما اقتبسته من مبادئ القانون الرومانى منذ عهد النهضة الأوربية .

٢ — للقانون فى حياة الشعب الانجليزى سلطان تكاد تمتاز به انجلترا عن سائر البلاد ، فهو لا يسيطر على حياة الأفراد الخاصة فحسب ، بل هو أيضا متغلغل فى حياتهم العامة . فالحرية الشخصية مثلا صدر بها قانون برلمانى فى سنة ١٦٧٩ تطبقه المحاكم وهو المسمى (Habeas Corpus)، كما أن للحاكم أن تأمر موظفا عاما أو شخصا قائما بخدمة عامة أن يقوم بعمل من أعمال وظيفته أو يمتنع عن عمل تجاوز فيه اختصاصه القانونى ، ولها أن تعاقب من خالف أمرها بالحبس ولو كان يقوم بذلك بناء على أمر صدر اليه من رئيس وجبت عليه طاعته .

وتعاقب أيضا بالحبس لأجل غير محدود كل من تناول حكما من أحكامها بنقد اذا رأت فى ذلك أى مساس بالاحترام الواجب لها .

وقد قيل فى تعليل ذلك إنه عند ما نشأت الهيئات الانجليزية وترقّت عقب عهد الإقطاع كانت الروح القانونية هى المسيطرة على الحياة العامة . فان العهد الكبير (Magna Charta) لم يكن فى صلبه وأساسه سوى إخضاع التاج لسلطان القانون. وقد سارت انجلترا بعد ذلك على تدعيم سيادة القانون، فأصبح التاج والبرلمان إنما يعبران عن ارادتها بقوانين (Statutes) تفسرها المحاكم وتطبقها الى جانب القوانين التى استنبطتها هى من أحكامها . بل لقد نازعت المحاكم البرلمان حينا، وبخاصة فى القرن السابع عشر، فكانت تضع قوانينها فوق القوانين البرلمانية غيرةً منها على سلطانها وخوفا من أن يلجأ البرلمان الى التحيّز. فلما اطمأنت الى أنه لا غاية للبرلمان سوى إقرار الحق والعدل صارت تقبل قوانينه قبولا حسنا ، واستقر الأمر بعد ذلك على أن للبرلمان أن يعدّل بقانون ما جرت عليه المحاكم، إذ البرلمان إنما يعبر فى ذلك عن روح الانصاف ويقرر ما يطلبه الرأى العام .

والقانون فى انجلترا هو ما تطبقه المحاكم ، فلا تمييز بين قانون دستورى وقانون إدارى وقانون عادى .

٣ — وقد كان من نتائج سيادة القانون فى الحياة الانجليزية أن أصبح للمحامين مركز سام فى الحياة العامة . وقد حافظ المحامون على مركزهم هذا بما فرضوه على أنفسهم من الواجبات الأدبية الصارمة . فالنابهون منهم يخطون مباشرة الى أرقى مراتب الدولة . فمنهم وزير الحقانية دائما وهو أيضا رئيس مجلس اللوردات، ومنهم قاضى القضاة والنائب العام والوكيل العام والصفوة من رجال الدولة . والمحامون الظاهرون فى انجلترا يجمعون إلى الاضطلاع بالفقه فى القوانين سعةَ الاطلاع والتبريز فى عالم الآداب .

٤ — والقضاة بمراتبهم المختلفة ينتخبون جميعا من المحامين النابهين بشروط خاصة بمدّة مزاولة المهنة . وهذا خلاف الحال فى مصر وأوروبا حيث القضاة طبقات يرقى فيها من الأدنى الى الأعلى . فمرتبة القاضى فى انجلترا هى غاية المحامى الناجح يطمح اليها لما يحفّ بها من قداسة وإجلال . وهو إن ظفر بها قد يضحى

فى سـبيل ذلك تضحية مالية كبيرة، إذ أنه كثيرا ما يزيد إيراده أضعافا على مرتب القاضى، والقضاة فى انجلترا يتمتعون بأعلى المرتبات .

ومع أن المحامين فى انجلترا كثيرو الاشـتغال بالسياسة ، وانتخابهم للقضاء كثيرا ما يتم على يد حكومة من رأيهم السياسى ، فانهم متى ارتدوا الرداء الأحمر أو الأسود والشعر المستعار المنسدل على جانبى الرأس وجلسوا فوق منصة القاضى للحكم بين الناس نسوا تاريخهم السياسى وأخلصوا حياتهم لخدمة القانون والعدل والحق . وليس ثمّ ما يصرفهـم عن ذلك، فهم بعـد تعيينهم لا يرقون من درجة الى درجة ولا ينقلون إلا فى أحوال خاصة بشروط وقيـود . ومن خلفهم الرأى العام يؤيدهم بكل قوته،ومن ورائهم بعد ذلك تاريخ طويل مجيد فى الدفاع عن استقلالهم ظفروا فيه بالتأييد التام حين صدر قانون برلمـانى عام ١٧٠١ جعل قضاة المحكمة الكبرى غير قابلين للعزل إلا لسوء السلوك،على أن يكون ذلك بناء على طلب مجلسى البرلمـان معـا . ويعرف هذا القانون "بقانون التسوية" (Act of Settlement) ثم أعيد النص على ذلك فى قانون سنة ١٨٧٥ الذى نظم المحكمة الكبرى
(Supreme Court of judicature Act 1875)

والرأى عند جمهور كبير من القضاة أنهم لايخضعون لغير سلطان القانون، فهم بهذا لا يدخلون فى زمرة موظفى الحكومة. وفى قضية نظرت فى نوفمبر سنة ١٩٣٣ أمام المحكمة الكبرى أعلن القاضى "ماكنجتن" هذا الرأى فقال: "يجب ألا يفترض أن للتاج الحق فى التدخل فى قضية تنظر أمام المحاكم، ولا أن تعتبر المحكمة بحال من الأحوال خاضـعة للتاج . فان قضاة هـذه المحكمة قد أصبحوا بعـد صدور قانون التسوية سنة ١٧٠١ (Act of Settlement) مستقلين تمام الاستقلال عن التاج[1]

---

(١) صرح القاضى بهـذا فى قضية مرفوعة من البوليس على رجل كان يسـوق سيارة ورفض محامى البوليس أن يقـدم أحد المستندات بناء على أوامر من رئيس البوليس فصرح القاضى بما ذكر وأمره بتقديم المستند فورا .

وواجبهم هو تطبيق القانون فيما ينشأ من النزاع بين بعض أفراد الرعية وبعض أو بينهم وبين التاج " .

٥ — وللقانون فى انجلترا أسس ثلاثة : (١) القانون العام (Common Law) (٢) قانون العدالة (Equity Law) (٣) القوانين البرلمانية (statutes) .

أما القانون العام فهو الشريعة المستنبطة من الأحكام التى تصدرها المحاكم من يوم نشأت فى انجلترا مقرة بها العرف الشامل والعادات المرعية . وقد توحّدت يوم تركز القضاء الانكليزى بعد الفتح النورماندى فى المحاكم الملكية بوستمنستر . والقانون الجنائى يكاد يكون كله من هذا النوع . وكذلك الحال فى القانون المدنى فيما هو خاص بطرق التملك وصحة العقود والمسئولية المدنية .

أما قانون العدالة فقد نشأ بعد ذلك منذ أصبح الناس يشكون الى الملك قصور الشريعة العامة فيحيل أمرهم الى أحد رجال بلاطه — ولقبه المستشار (Chancellor) — ليتصرف باسم الملك فى الشكاوى بما يتراءى له إنصافا وعدلا غير مستند الى قانون ثم ينذر المشكو أن يطيع الأمر أو يحبس . ولم يلبث ديوان المستشار أن أصبح محاكم دونت أحكامها فى مجموعة هى قانون العدالة . وأهم ما يدخل فى هذا النوع التصرف الشبيه بالوقف عندنا ويعرف "بالترست" (Trust) ومواد الإفلاس . ويطلق الكتّاب على هذين النوعين من القوانين اسم القوانين التى سنها القضاة بأحكامهم (Judge-made Law) تمييزا لها عن النوع الثالث أى القوانين البرلمانية . وهذه القوانين البرلمانية لاحقة لها فى تاريخ نشأتها . وقد كانت فى مبدأ الأمر قليلة لكنها زادت من بعدُ زيادة كبيرة مطّردة وإن كانت ما تزال الى اليوم أقل بكثير من قوانين القضاة .

وتصدر قوانين برلمانية أحيانا تضم مجموعة من قوانين القضاة ، وذلك "كقانون المبادلة" الذى صدر فى سنة ١٨٨٤ (Bill of Exchange act) "وقانون البيع" الذى صدر فى سنة ١٨٩٣ (Sale of Goods Act) .

والذى يلاحظ على القانون الانكليزى كثرة التشعب وفرط التعقـد فى بعض الأحوال وبخاصـة فى مواد القـانون المعروف " بالشريعة العامة " ؛ كما يلاحظ فداحة الرسـوم فى بعض الأحيـان حين يراد السـير بالدعوى الى أقصى درجات الاستئناف . وإنمـا يلطّف من هـذا كله أن طائفة من المحامين المعروفين بوكلاء الدعاوى (Solicitors) تنظم العلاقات القانونيـة بين النـاس وتمنع كثيرا من الاشكالات التى تنشأ عن الجهل أو سوء النية ، وذلك أن الناس يتحاشون الاقدام على أى عمل قد ينجم عنه دعوى بغير مشورة وكلاء الدعاوى . وهؤلاء يباشرون فعلا هذه الأعمال بطريق الوكالة عنهم ، فتكاد تنحصر بين وكلاء الدعاوى معظم الأعمال التى لها أقل مساس بالقوانين .

٦ — ويمكن تقسيم المحـاكم فى انجلترا الى نوعين : المحاكم المدنيـة والمحاكم الجنائية . أما عن الأولى فان المحاكم المدنية العادية هى محاكم المقاطعات فى الأقاليم أو كما يسميها الانجليز " محاكم الكونتيات " ؛ إذ تنقسم انجلترا وويلز الى أكثر من خمسين دائرة (Circuit) فى كل دائرة عدد من المراكز (District) ولكل دائرة قاض يجلس بالتوالى فى كل مركز مرة على الأقل فى كل شهر .

وتستأنف بعض أحكام هـذه المحاكم الى المحكمة العليـا (High Court of Justice) ولهذه المحكمة اختصاص ابتدائى أيضا . ومن فوقها محكمة الاستئناف المدنية (The Court of Appeal) ثم مجلس اللوردات منعقدا بصفة محكمة .

أما المحاكم الجنائية فأساسها محاكم قضاة الصلح[1] (The Justices of the Peace) وهؤلاء ليسوا قضاة بالمعنى الحقيقى بل هم طائفة من الأعيـان يوكل اليهم القضاء

---

(١) راعينا فى الترجمة اتباع المألوف فى ترجمة اسم نظرائهم فى القانون الفرنسى (Juges de Paix) ولو أن الفرق هو أن عمل قضاة الصلح الفرنسيين تغلب عليه الصفة المدنية وتبدأ اجراءاتهم بمحاولة الاصلاح بين طرفى النزاع . أما قضاة الصلح فى انجلترا فان المواد الجنائية هى اختصاصهم الحقيقى . ولو أريدت الترجمة الحرفيـة لكان الأولى أن يسموا "ولاة الأمن" أو "رعاة الأمن" إذ أنهـم ليسوا قضاة بالمعنى المعروف كما أن التفويض الذى يعين اختصاصهم ينص على أنهـم مكلفون بالمحافظة على أمن الملك
Preserve the peace of our Lord the King.

الجنائى فى حدود خاصة ، كما سنشرحه فيما بعد . وتسمى محاكمهم المحاكم الجزئية (Petty Sessions) حين تعقد بحضور قاضيى صلح أو أكثر بغير محلفين . وتقضى فى الجرائم التى تعرف فى مصر بالمخالفات ، وفى بعض الجنح القليلة الأهمية . وتعقد فى الأقاليم فى مراكزها المختلفة ؛ وفى بعض المدن ينوب عن قاضيى الصلح قاض واحد معين يعرف بالقاضى الجزئى : (Stipendiary Magistrate)

وإلى جانب هذه المحاكم المحاكم الربع السنوية (Quarter Sessions) التى تنعقد بحضور محلفين للنظر فى الجنح الهامة إلا ما استثنى بنص صريح وفى الأحكام المستأنفة من المحكمة الجزئية .

وفى بعض المدن يعين قاض بدل قضاة الصلح يجلس مع محلفين ويسمى "المسجل" (The Recorder) . ولمدينة لندن وكونتية مدلسيكس محكمة جنايات خاصة . وينتدب من المحكمة العليا السابق الاشارة اليها قضاة ينتقلون الى الأقاليم . ويقضى بعض هؤلاء فى المسائل المدنية فيما هو داخل فى اختصاص المحكمة العليا ، وبعضهم يقضى فى المسائل الجنائية فيما خرج عن اختصاص المحاكم الربع السنوية اى الجنح المستثناة والجنايات الهامة؛ وتسمى هذه المحاكم بالمحاكم الدورية (The Assizes) .

وتستأنف الأحكام الجنائية الى محكمة استئناف الجنايات فى لندن (The Court of Criminal Appeal) . والاستئناف الأعلى فى المواد الجنائية يكون الى مجلس اللوردات منعقدا بصفة محكمة . ولهذا المجلس اختصاص ابتدائى فى حالات خاصة سنشرحها فيما بعد .

٧ — والقضاء فى انجلترا عريق فى تاريخ الأمة الانكليزية نشأ معها وترقّى تبعا لمقتضيات الأحوال فى كل عصر . فليس النظام الحاضر سوى الحلقة الأخيرة من سلسلة تاريخية طويلة يغيب مبدؤها فى غياهب تاريخ انجلترا فى القرون الوسطى ، وإن كانت هذه السلسلة متصلة لم تنقطع ومتجدّدة لم تجمد . فترى النظام الحاضر لا يزال يحمل من الآثار ما ينمّ على تاريخه الأول . وهو فى هذا يختلف عن نظام

القضاء فى مصر أو بعض البلاد الأوربية التى ابتدعت قوانين ولوائح لا أصل لها فى تاريخها ، ولذلك يكفى التوفر على دراستها وحدها لاستيعاب النظام كله .

٨ — والنظام القضـائى الانجليزى بطبيعة نشوئه مصبوغ بالصبغة العملية المحضة ، فهو لم يكن ثمرة بحوث نظرية ومقارنات فقهية ، بل كان كل تعديل أُدخل عليه إنما أُدخل بدافع الحاجة الملحّة لسد نقص ظهر ، وبقدر ما يقتضيه سد هذه الحاجة فقط . وقد احتفظ النظام بحيويته من هـذه الناحية وتضاعف فى السنين الأخيرة نشاطه وسرعته ، وبخاصة فى أمر الإجراءات حتى ؛ لقد مُنحت المحاكم الحق فى وضـع قواعد للاجراءات (Procedure Rules) فان لم يعترض عليها البرلمـان فى فترة من الزمن لا تزيد عن ٤٠ يوما صارت قوانين واجبة التنفيذ ؛ وبذلك أمكن تحاشى الأدوار الطويلة التى يقتضيها التشريع بالطريقة العادية .

***

ليس فى الدسـتور الانجليزى قاعدة تنص على فصـل السلطة القضائيـة عن السلطتين التشريعية والتنفيذية . ولئن كان "منتسكيو" قـد نقل نظرية فصل السلطات عن النظام العملى فى انجلترا ، فان فى النظام الانجليزى ما هو خرق ظاهر لهذه القاعدة . فوزير الحقانية هو رئيس المحكمـة الكبرى ، فهو بذلك يزاول عمل القضاة ، وهو وزير يساهم فى أعمال السلطة التنفيذية ، وهو بحكم مركزه رئيس مجلس اللوردات فهو يشترك فى الأعمال التشريعية . والنائب العام ووكيله وزيران . وقضاة المحاكم الجزئيـة يعينون بناء على ترشيح وزير الداخلية ، وإليـه ترجع إدارة المحاكم . وقضاة المحكمة الكبرى يعزلون بنـاء على طلب البرلمـان . وقضاة محاكم الكونتيات يعزلون بناء على إشارة وزير الحقانية .

ولكن الواقع أن السلطات الثلاث تستقل كل واحدة منهـا عن الأخرى رغم هذا الامتزاج ، ولا تفكر سلطة فى الاغارة على اختصاص ليس لها ، ولكل منها عمل لا تتعداه . وقد نشأ هـذا الاحترام المتبادل مع الزمن وثبتت أسسه وقواعده على

تعاقب الأجيال؛ حتى إن هـذا الامتزاج الظاهر بين السلطات قد استنبطت منه أسباب لتدعيم الانفصال وتقويته . فوزير الحقانيـة بصفته قاضيا يكون وجوده بين الوزراء مانعا أن يتجه رأى السلطة التنفيذية الى الاعتـداء على سلطة القضاء، وبصفته رئيسا لمجلس اللوردات يدفع كل فـكرة قد يكون من شأنها الاخلال بالاحترام الواجب للهيئة القضائيـة . بل إن مجلس اللوردات نفسه ينعقد بصفة محكمة ويرى فى هذا أصلا من أصول عظمة سلطانه؛ حتى إنه عند ما فُكر فى إلغاء سلطته القضائية كان من أهم أسباب العدول عن هذا تشبث اللوردات بإبقاء هذا الحق القديم لهم مع أنه لا يجلس للحكم منهـم إلا القليلون العالمون بالقانون . وأخيرا عند ما تألفت لجنـة للنظر فى تعـديل النظام القضائى لم يصرح لهـا بالتعرض لاختصاص مجلس اللوردات .

من هذا يرى أن استقلال القضاء فى انجلترا ليس خيالا ولكنه حقيقة متأصلة فى تاريخ الشعب ممتزجة بلحمه ودمه ؛ ومن هـذا نشأت جميع عنـاصر القوّة التى تكوّن هيبة القضاء. وقد حافظ القضاة فى تاريخهم الطويل على ما نالوه من حقوق وأحسنوا سياستها؛ فلم يقل أحد بإنقاصهـا ، بل رأى الكثيرون تدعيمها زيادة فى الضمان لحـرية الأفراد وتوزيع العدل بين الناس . وبعض هـذه الحقوق هى التى أشرنا اليها عند الكلام على اختصاص قسم الأريكة الملكية كأوامر التكاليف والمنع والإفراج ومحاكمة الموظفين العموميين كباقى الأفراد؛ وهو بلا شك من باب إخضاع السلطة التنفيذية للسلطة القضائية . وإنما يبررها قولهم إن جميع السلطات إنما تخضع لسطان القانون، والمحاكم هى أولى السلطات بمراقبة حسن تطبيقه وتنفيذه.

هـذا والقضاء الانجليزى مضرب الأمثال فى الاسـتقلال ، وللقضاة فى انجلترا مركز منفرد بسموّه وبُعـد شاغليه عن كل مظنة أو شبهة . وقـد كان هذا لتوافر عوامل أهمها طريقة انتخاب القضاة ، فهـم يختارون من بين الممتازين من رجال طبقة معروفة بتشدّدها فى الاحتفاظ بكرامتها وصرامتهـا فى إقصاء العناصر الفاسدة عنها وهى طائفة المحامين . فالقضاة خلاصة طيبة فى ذاتها . وهم بحكم هذا الاختيار

لا يعانون صعوبة ما فى تأييـد احترام زملائهم السابقين لهم . ثم إنهم بعـد ذلك يحاطون بكل ما يضمن لهم سمو المنزلة والبعد عن كل مؤثر قد يدعوهم الى ملق أو مداهنة، فمن ذلك :

أولا — أن مرتباتهـم تكاد تكون أعلى مرتبات فى الدولة، وهى تصرف من مال ثابت غير خاضع لقواعد المصروفات العامة فى الميزانية، ولا يجوز إحداث تغيير فيه إلا بقانون خاص من الملك ومجلسى البرلمـان .

ثانيـا — هذه المرتبات مقررة ثابتة لا تغيير فيها؛ فليس ثَمّ ما يغرى القاضى بالعمل لنيل علاوة أو درجة جديدة .

ثالثـا — لا يرقى قاض فى المحاكم الى محكمة أعلى، فلا مطمح لقاض فى أن يسعى لتحسين مركزه المـالى أو الأدبى من هذه الناحية .

رابعـا — لا ينقـل القاضى من محكمة عيّن فيها إلا فى ظروف نادرة، فليس ثَمّ ما يحمله على أن ينظر الى محكمة أخرى يرى فى نقله اليها فائدة ما، وهو ليس مهدّدا بالنقل بين آن وآخر فلا محل عنده لرغبة أو رهبـــة .

خامسا — لا يعزل القاضى بالمحاكم العليا إلا بناء على طلب البرلمـان .

ومن وراء هذه الضمانات كلها الرأى العام الذى نشأ وربى على احترام القضاة؛ فلا يتصوّر أن تقـدم حكومة على المساس بهم من غير أن يكون نصيبها الخـذلان العاجل .

والآن نتناول ببعض التفصـيل ما أجملناه من الضمانات التى قلنا إنهـا تؤيد استقلال القضاء :

١ — التعيين — القاعدة أن يعين قضاة المحاكم الصغرى من بين المحامين الذين مارسوا مهنتهم سبع سنين على الأقل، وقضاة المحاكم العليا من الذين مارسوا المهنة عشر سنوات[1]، ولكن العمل جار على التشدّد فى هذه الشروط، فلا يكاد يعين فى المحاكم العليا من اشتغل أقل من ١٨ سنة، وكثيرون عينوا بعد أن اشتغلوا بالمحاماة ٣٥ سنة .

(١) وتزداد هذه المدة إلى ١٥ سنة لقضاة محكمة الاستئناف .

وتعيين القضاة يكون بأمر ملكى يصدر بناء على ترشيح وزير الحقانية . غير أن قاضى القضاة يعين بناء على ترشيح رئيس مجلس الوزراء وكذلك قضاة محكمة الاستئناف المدنية . أما القضاة الجزئيون فيعينون بأمر ملكى بناء على ترشيح وزير الداخلية .

٢ — المرتبـات — لقاضى القضاة مرتب ثابت قدره ٨٠٠٠ جنيه فى العام وحافظ الجداول ٦٠٠٠ جنيه ووزير الحقانية ١٠٠٠٠ جنيـه منها ٦٠٠٠ بصفته قاضـيا و ٤٠٠٠ بصفته رئيسا لمجلس اللوردات . ولكل قاض من قضـاة المحكمة الكبرى ٥٠٠٠ جنيه فى العـام ، فى حين أن مرتبات الوزراء تتراوح بين ٢٠٠٠ و ٥٠٠٠ جنيه .

ويعطى لكل قاض من قضاة محاكم المديريات والمحاكم الجزئية ١٥٠٠ جنيه فى العام ، وهذا يعادل مرتب وكلاء الوزراء .

٣ — عدم الترقية — لا يرقى قضاة المحاكم الصغرى الى المحاكم العليا ، بل يختار لكل منهما من طائفة المحامين بالشروط التى ذكرناها آنفا . فهما لذلك طائفتان مستقلتان . وأفراد كل طائفة متساوون لا تكاد تكون ثمة مفاضلة بينهم . ووزير الحقانية وقاضى القضاة وحافظ الجداول يعتبرون قضاة فى كل من محكمة الاستئناف والمحكمة العليا . ويجوز ندب قاض من المحكمة الابتدائية العليا للجلوس فى محكمة الاستئناف ، كما يجوز ندب قاض من محكمة الاستئناف للجلوس فى المحكمة الابتدائية العليا ، فإنه وإن كان يشترط فى اختيار قضاة محكمة الاسـتئناف أن يكونوا من بين المحـامين الذين قضوا فى المهنة ١٥ سـنة كما يشترط فى قضاة المحكمة العليـا أن يكونوا قـد مارسوا المهنة عشر سـنوات فقط فانه قلّ أن يكون الاختيار عند هذا الحدّ الأدنى ، وبذلك قد يتساوى الأمر فى الحالين . واختيار قاضى القضاة لا يكاد يقيد بشرط ما ، فقـد ينتخب من بين القضاة من غير نظر الى الأقدمية ، وقد ينتخب من المحامين مباشرة .

٤ — عدم النقل — قضاة المحكمة الكبرى لا ينقلون بطبيعة الحال لأنه لا يوجد فى انجلترا غير محكمـة كبرى واحدة مركزها العاصمة ، فهم لا يخرجون من العـاصمة إلا بصفة محاكم دورية تعقد فى الأقاليم أربع مرات فى السنة .

وقضاة المديريات يعين كل قاض منهم فى محكمة لا ينقل منها الى غيرها، و إنما أجيز فقط أنه إذا خلت وظيفة قاض فى محكمة ما وأراد قاضى المحكمة الأخرى أن ينقل اليها فله أن يطلب ذلك من وزير الحقانية فينقل اليها بعد موافقته، ولكن قلّ أن يحدث ذلك، لأن المرشح لوظيفة القاضى فى المديرية يكون عند التعيين قد رتب شؤونه على أساس الإقامة الدائمة فيها .

٥ — نظام الإجازات — ومما يتصل بما سبق وضع نظام ثابت للإجازات، فالمحكمة الكبرى تعطل من أول أغسطس الى الثانى عشر من أكتوبر، ويغيب كل القضاة إلا اثنين بالتناوب كل عام لعقد الجلسات المستعجلة ، وتعطل أيضا ثلاثة أسابيع فى عيد الميلاد وأسبوعين فى عيد الفصح وعشرة أيام فى عيد العنصرة ويوم عيد ميلاد الملك . وفى محاكم المديريات تعطل المحاكم شهر سبتمبر، و إذا أراد القاضى تغيير هذا الشهر فعليه أن يتفق على ذلك مع وزير الحقانية .

٦ — عدم القابلية للعزل — ليس فى انجلترا قاعدة عامة صارمة تحرم عزل القضاة، و إنما جعل الحق فى عزل قضاة المحكمة الكبرى لمجلسى البرلمان، وقد قيل فى تبرير ذلك إن البرلمان هو المصدر الأعلى لجميع السلطات فهو رمز لإرادة الأمة.

والواقع أن البرلمان كان كيّسا فى استعمال هذه السلطة . فهو ينظر الى هذا الحق على أنه حق سلبى، فاذا اقترح عليه عزل قاض لمرض أو شيخوخة اكتفى بلفت نظر القاضى الى ذلك وترك الأمر الى تقديره .

أما إذا اقترح عليه العزل لغير ذلك من الأسباب حققت هذه الأسباب لجنة مشكلة من أعضاء البرلمان . ومما يحدّ من هذه السلطة أيضا أن فى مجلسى البرلمان حماة للقضاة؛ ففى مجلس اللوردات وزير الحقانية ووزراء الحقانية السابقون ولوردات الاستئناف، بل إن مجلس اللوردات نفسه ينعقد بصفة محكمة . وفى مجلس العموم النائب العام والوكيل العام وعدد كبير من المحامين الذين يعتبرون القضاة رءوس أسرتهم القضائية .

وقد سار البرلمان الانجليزى على تقليد قديم هو ألّا يسمح بمناقشة أمر خاص بأحد القضاة إلا إذا كان ثمّ اقتراح بعزله ، وبذلك يحمى القضاة من تعرض أعضاء البرلمان لهم لأتفه الأسباب . ولم يحدث منذ مائتى عام أن استعمل البرلمان حقه هذا .

أما قضاة محاكم المديريات فعزلهم بيد وزير الحقانية لسبب سوء السلوك أو عدم المقدرة على العمل . ولم يحدث أن استعمل هذا الحق .

٧ — الإحالة الى المعاش — ومما يتصل بما سبق إحالة القضاة الى المعاش؛ فليست ثمّ سن محدّدة للاحالة الى المعاش وانما الأمر متروك للبرلمان كما سبق أن بينّا؛ وقد حدث أن بقى قاض يباشر عمله الى سن الثانية والتسعين، وبقى آخر ثلاث سنوات بعد أن كُفّ بصره . ولا يوجد قانون يوجب إعطاء القضاة معاشا، ولكن العادة جرت بمنحهم معاشات سنوية بالمقدار الآتى :

١ — ٥٠٠٠ جنيه لوزير الحقانية (بصفته قاضيا لا وزيرا) .

٢ — ٤٠٠٠ « لقاضى القضاة .

٣ — ٣٧٥٠ « لحافظ الجداول .

٤ — ٣٥٠٠ « لقاضى المحكمة الكبرى اذا كان قد قضى ١٥ سنة فى الخدمة .

٥ — مبلغ لا يزيد عن ألف جنيه ويختلف باختلاف مدّة الخدمة لقضاة محاكم المديريات .

٨ — الرأى العام والقضاة — الرأى العام هو السند الأخير للقضاء والدعامة القوية التى يقوم عليها استقلاله . فالناس فى انجلترا يقدّسون القضاء لما خلّده القضاة مدى العصور الطويلة من آثار عدلهم واستقامتهم وعدم تحيزهم وبعدهم عن الشؤون الحزبية والسياسية . والشعب الانكليزى بطبعه مطيع للقوانين يحترمها أكثر مما يخافها . والقضاة من ناحية أخرى فى مأمن من أن يهابوا الرأى العام أو يخشوا مقاومته فيما يرونه حقا وعدلا ، فقد سلحهم الشرع بحق غير محدود لمعاقبة من يتعرّض لأحكامهم أو أشخاصهم بما قد ينطوى على أخف أنواع التشهير

أو المساس بكرامتهم . ولا ينفع المتهم أن يحتمى بحقـه فى النقد المباح فانه يعاقب حتى على هذا النقد متى كان جارحا أو بلفظ قاس ينم على عدم الاحترام ولو لم يبلغ أهون مراتب السب أو القذف . ولا تجيز المحاكم إثبات الوقائع فى هذه الأحوال؛ فقد حدث أن نشر أحد النـاس فى إعلانات ألصقها على الجدران أن قاضيا ساعد خصمه على إخفاء الأدلة فى دعوى طلاق، فلمـا مثل أمام المحكمة صمم على ادعائه وقال إن السبب فى إلصاقه الاعلانات هو رغبته أن ترفع عليه دعوى القذف فيستطيع بذلك إثبـات الواقعة وإعادة النظر فى قضيته؛ فلم تلتفت المحكمة الى قوله وقضت بحبسه أربعة أشهر، وقالت إنه لا يصح الاستهانة بكرامة القضاة على هذه الطريقة مهما كانت الأسباب[1] .

ولم يحـدّد الشرع مدّة الحبس ولم يجعل للملك العفو عن هذه الجريمة . على أن القضاة لم يسيئوا استعمال هذا الحق وإن كانوا لم يتهاونوا فيه قيد شعرة . فقد حدث أن حكم بالحبس على شخص الى أجل غير مسمى ومات الرجل فى السجن لارتكابه جريمة إهانة القضاة .

(١) حكم نشر بجريدة التيمس بتاريخ ١٣ أكتوبر سنة ١٩٢٢ .

الفصـــل الأول

موجز تاريخ النظـام القضائى

أشرنا فى التمهيد الى أن النظام القضائى الانجليزى الحالى هو ثمرة تطوّر مطّرد ساير تاريخ البلاد وتمشّى مع تقدّمها السياسى والاجتماعى والاقتصادى . فالهيئات القضائية بالحالة التى هى عليها الآن ينظمها قانون صدر فى سنة ١٨٧٥ يسمى قانون المحكمـة الكبرى (The Supreme Court of Jndicature Act 1875) . وعدّل بقوانين أخرى لاحقة . ولكن هذه القوانين جميعها جاءت فى بعض الأحيان مقرّة للنظام القـديم، وقـد احتفظ فى الكثير منها بأكثر المصطلحات والمسميات القديمة ، ممـا يجعل فهمها بغير عود الى تاريخ القضاء على قدر كبير من الصعوبة .

ولهذا لا بدّ لنا من البدء بكلمة تاريخية موجزة تعين على تفهم عناصره الهامة .

القضاء فى عصر الفتح النورماندى :

إن تاريخ القضاء قبل الفتح النورماندى سنة ١٠٦٦ يكتنفه الغموض. ويمكن القول بأن القانون والنظام القضـائى فى ذلك الحين كانـــ مرجعهما الى العرف والعادات السائدة التى جلبها الأنجلوسكسونيون معهم . أما القانون الرومانى فلا يكاد يكون له أثر فيهما .

وقد بدأ القانون والنظـام القضائى يتطوران سريعا بعد الفتح النورماندى . والثابت هو أن فضـل النورمان فى تركيز القضـاء وجمع شـتات العادات المحلية أكبر منه فى إدخال عناصر جديدة عليه . فلم يكن "وليم الفاتح" ولا "هنرى الأول" مشرّعين ولكنهما كانا من الكفاية الإدارية بمكان . فلهذا لم يكن القضاء فى عصر الفتح النورماندى نظاما مسـتقلا عن باقى نظم الدولة بل كان متداخلا فى الشـؤون التنفيذية والتشريعية ، شأن انجلترا فى ذلك شأن كل البلاد الأخرى فى بدء مدنيتها .

فقد كانت انجلترا مقسمة الى ولايات أو مديريات ، تسمى كونتيات ، كانت فى الأصل مستقلة ثم انضوت تحت لواء ملك واحد، ولكن بقى لكل كونتية وال (Earl) مختص بادارة شؤون كونتيته الداخلية، على أن يدفع إتاوة للملك وأن يمده فى الحرب بعدد معين من الجنود والفرسان. وكان يعاون الوالى مجلس يسمى "مجلس الكونتية" (The Country Court) يتكون من المولين فيها . وكانت كل كونتية مقسمة الى دوائر تعرف بالمئوية (The Hundred) وفى كل دائرة نائب للحاكم يسمى "المُحضر" (The Bailiff) يعاونه مجلس من المولين يسمى "مجلس المائة" (The Hundred Court) . أما الملك فكان الى جانبه "مجلس العرش" (Curia Juris) مكونا من كبار الملاك ورجال البلاط ، وكان هذا المجلس هو المشرف على شؤون الدولة كلها يشير على الملك بما يرى . وكانت هذه المجالس كلها تعقد للفصل فى المنازعات على اختلاف أنواعها ، ويقضى كل منها بحسب اختصاصه فى القضايا التى تعرض عليه .

وكانت الإجراءات أمام هذه المجالس بسيطة أولية، وطرق الاثبات تغلب على بعضها الصبغة الدينية .

من ذلك أنها كانت تجعل المتهم الذى ترجح لديها إدانته يغمس ذراعه فى الماء المغلى أو يحمل قطعة محماة من الحديد ويسير بها ثلاثة أقدام، فان برئ من إصابته بعد ثلاثة أيام قضى ببراءته . ومع أن الوالى والمحضر كانا يرأسان مجلسى الكونتية والمئوية على الترتيب فانهما كانا لا يشتركان فى إصدار الحكم بل يقتصر عملهما على أن يطلبا من المجالس أن تحكم؛ ولهذا سميت هذه المحاكم بالمحاكم الأهلية — (Popular or Communal Courts) لأن أعضاءها كانوا طائفة الملاك من الشعب .

وكان يصح التظلم من أحكام هذه المحاكم الى مجلس العرش، فان أقر حكمها أيده، وإن رأى أن هذه المحاكم خرجت عن جادة الحق حكم بتغريم أعضائها . وهذا هو الأصل فى تنحى الوالى والمحضر عن إصدار الأحكام .

وكان الى جانب هـذه المحاكم محـاكم أخرى تعرف بمحـاكم الالـتزام (Manor Courts) تنظر فى المنازعات على ملكية الأراضى . ويرجع الأصل فى قيام هذه المحاكم الى أن الأراضى كلها كانت تعتبر ملكا للملك يُقطعها من يشاء . ولمن أقطعه الملك أرضا أن يقطعها آخرين . وكل من أُقطع أرضا التزم خراجها يؤدّى من طبقة الى ما فوقها حتى يستقر فى خزائن الملك . وكان يسمى من يقطعهم الملك إقطاعات واسـعة باسم كبار التابعين أو اللوردات وهؤلاء كانوا يقطعون مَن دونهم ويسمون باسم كبار المستأجرين (Tenants-in-Chief) ويعرف من دونهم باسم صـغار المستأجرين (sub-tenants) وكان كل جماعة من صـغار الحائزين تابعين للورد . فاذا حصـل نزاع بين إحدى هـذه الجماعات على حق فى أرض فاللورد هو الذى يفصل فى ذلك باعتباره أعلم الناس بها لأنه الحائز الأصلى لها .

ولكن اللورد كان يتنحى عن أن يصدر الحكم بنفسه، فيعقد مجلسا أو محكمة من سائر الحائزين التابعين له تحت رياسته ويعرض هو النزاع ويقضى المجلس فيه ليكون المجلس مسئولا عن قضائه أمام مجلس العرش الذى يرفع اليه التظلم من هذه الأحكام أيضا .

فمجلس العرش يُتظلم اليه ، كما رأينا ، من أحكام المحاكم الأهلية والالتزامية . ثم إن له بعد ذلك اختصاصا فى نظر الدعاوى ابتدائيا بين كبار التابعين الذين لا يصح أن يتقاضوا أمام المحاكم الأخرى لأن أعضاءها أقل مرتبة منهم ؛ والقاعدة ألّا يحاكم الفرد إلا لدى أقرانه (His Peers or equals) . وللمجلس اختصاص أيضا فى أن ينظر ابتدائيا فى الدعاوى التى للملك أو بيت المـال مصلحة فيها ، وفى جميـع الجرائم المخلة بالأمن العام .

وكان جائزا أن يرفع التظلم الى الملك قبـل نظر الدعوى وفى أثناء نظرها ، ومن هنا جاءت الأوامر الملكية الآتية :

١ — أمر انتزاع (Writ of Certiotari) بسحب الدعوى من محكمة ونظرها أمام مجلس العرش .

٢ — أمر منع (Writ of Prohibition) لمنع محكمة من نظر الدعوى .

٣ — أمر تكليف (Writ of Mandamus) لأمر المحكمة بنظر الدعوى حسب أحوال التظلم . ففى الحال الأولى حينما يخشى صاحب الدعوى عدم إنصافه، وفى الثانية اذا نظرت محكمة دعوى من غير اختصاصها ، وفى الثالثة اذا امتنعت محكمة عن نظر دعوى داخلة فى اختصاصها . وقد أساء بعض الملوك استعمال الأمر الملكى الأول فصاروا يبيعونه لمن لم يرد أن تقضى المحاكم العادية فى دعواه بغير نظر الى أحقية طلبه . وقد كان ذلك وسيلة الى تحويل الناس عن المحاكم العادية وتمهيدا لنشوء المحاكم الملكية التى سيأتى ذكرها .

تطوّر نظام القضاء بعد عصر الفتح النورماندى :

أراد الملوك النورمان أن يعززوا نفوذهم فى الأقاليم ومالوا الى النظام المركزى، فأرسلوا من لدنهم موظفا يسمى بالشريف (Sheriff) — وأصلها رئيس ولاية (Shire reeve) — بدعوى معاونة الوالى و إن كان الغرض الحقيق من إنشاء هذه الوظيفة الحدّ من سلطة الولاة إذ أُشرك الشريف فى كل اختصاصات الوالى . ثم جعلوا يرسلون بين آونة وأخرى من أعضاء مجلس العرش للتفتيش على سير الإدارة وجباية الأموال والقضاء . وكان هؤلاء يسمعون ما يعرض عليهم من المنازعات و يفصلون فيها، واذا علموا بوجود مجرم قبضوا عليه وحاكموه؛ وكانوا يعللون عملهم هذا بأنهم ممثلو مجلس العرش الذى هو فوق المجالس كلها .

وما لبث التفتيش أن أصبح نظاما مقررا فى مواعيد منتظمة، وصار المفتشون طليعة ما عرف فيما بعد بالمحاكم الدورية (The Assize Courts) و زاد هذا الأمر فى لفت نظر الناس الى مجلس العرش بصفته الهيئة القضائية العليا فصاروا يرفعون دعاواهم اليه متخطّين مجالس الكونتيات والمجالس المئوية . ورحّب الملوك بهذا الميل لأنه يتمشى مع غرضهم ولأنه يدرّ عليهم الكثير من الأموال، فشجعوا الناس على ذلك بأن جعلوا من الممكن رفع الدعوى الى مجلس العرش مباشرة اذا تجاوز

نصابها ٤٠ شلنا . وقد أدّى هذا الى تدهور المحاكم الأهلية، إذ فسر الناس الأمر الملكى بأنه يجعل نهاية النصاب فى هذه المحاكم أربعين شلنا فصارت لا ترفع اليها إلا الدعاوى التافهة، وساعد على ذلك التدهور أيضا إكثار الملوك من إرسال المفتشين الذين كانوا يفوّضون فى نظر الدعاوى المدنية والجنائية .

هذا ومما دفع الناس أيضا الى تخطى مجالس الكونتيات أن النورمان أدخلوا فى نظر القضايا نظام التحقيق وأبطلوا الطرق القديمة وأظهروا من العدالة وعدم التحيز مالم يكن متوافرا فى كثير من ولاة الأقاليم الذين كانوا يسيطرون على مجالسها . وكذلك أتى النورمان بطريقة جديدة هى تحكيم ذوى السمعة الحسنة من أهل الناحية فى كل نزاع يقع على ملكية أرض بها (Inquest of Assize) ، وما زالوا يتوسعون فى تطبيق ذلك حتى شمل الدعاوى كلها مدنية وجنائية، فنشأ بذلك نظام المحلفين .

وخشى الملوك ألا يكفى إشراك الشريف مع الوالى للحد من سلطته ؛ فابتدعوا طبقة جديدة وهى طبقة الكورونار أو "مندوب التاج" (Coroner)[1] وأسندوا الى كل واحد منهم فى الولاية التى يعمل فيها رعاية حقوق الملك وتحقيق حوادث القتل .

ولم يكتف الملوك فى إضعاف سلطة حكام الأقاليم بأن يشركوا معهم الشرفاء ومندوبى التاج بل عمدوا الى الحد من سلطة هذه الطوائف جميعا بخلق طائفة جديدة فى أواخر القرن الثالث عشر هى طائفة قضاة الصلح (قضاة الأمن) على الترتيب الذى أسلفناه . وكان الملك فى مبدأ الأمر يرأس المحكمة الثالثة ومن هذا أصل تسميتها . لكن مجلس العرش ظل يعقد من كبار أعضائه للنظر فيما يستأنف اليه من أحكام هذه المحاكم الثلاث، فلما نشأ البرلمان من مجلس العرش انتقل هذا الاختصاص الى مجلس اللوردات لأن أعضاءه هم الذين كانوا يجلسون فى مجلس العرش عند نظر استئناف هذه الأحكام .

---

(١) أصلها (Crowner) أى ممثل التاج أو مندوب التاج .

استـــدراك

الكلام المبتدئ بكلمـة : (Justices of the peace) فى السطر التاسع عشر من صـفحة ٣٤٧ والمنتهى بجملة : « الثـالثة — محكمـة الأريكة الملكية (The Court of the King's bench) » فى السطر الثامن عشر من صفحة ٣٤٨ مكانه فى الترتيب بعد كلمة : «قضاة الأمن» فى السطر السابع عشر من صفحة ٣٤٦ وقبل كلمـة : « على الترتيب الذى أسلفناه » ، ثم هو متصل بعد ذلك .

على أن نزع الاختصاص الاستئنافى من مجلس العرش لم ينزع منه اختصاصه الابتـدائى بالنظر فى كل ما يعرض على هذه المحاكم لأنه الأصل . فهى إنما تقضى بطريق الوكالة عنه والتفويض منه .

فمن ذلك أن بقى فى المجلس نفسه لجنة للنظر فى المسائل الجنائية عرفت بمحكمة "غرفة النجم" (The Court of star Chamber) وأخرى للنظر فى المسائل المدنية عرفت "بمحكمة الالتماسات" (The Court of Requests) وقد ألغيتا فى منتصف القرن السابع عشر عنـد ما اعترضت المحاكم بعـد تمـام تكوينها على اختصاصهما الاستثنائى وعدم تقيدهما بالقـانون والاجراءات المتبعة فى المحاكم وخروجهما عن جادة العدل فى كثير من الأحايين .

وقد سميت المحاكم التى انفصلت عن مجلس العرش بالمحاكم الملكية (King's Courts) تمييزا لهـا عن المحاكم الأهلية التى سبقت الاشارة اليها . وقد استقرت هـذه المحـاكم جميعا فى وستمنستر بالعـاصمة، وكانت قبـل ذلك تطوف أحيانا مع الملك .

ثم نشأت بعد ذلك محكمة تستأنف اليها أحكام المحاكم الثلاث السابقة، سميت محكمة "غرفة بيت المـال" (The Court of Exchequer Chamber)؛ وقد نشأت بسبب عادة جرى عليها قضاة المحاكم الملكية الثلاث ؛ فقد كانوا يجتمعون للتشاور فيما بينهم كلما عرضت لهم نقطة قانونيـة عويصة وكان اجتماعهم فى بهو بيت المـال . ولمـا تبينت فائدة هـذا النظام العرفى رئى الاسـتفادة منه وصـدر قانون بانشاء المحكمة سنة ١٥٨٥ (Justices of the peace) وأعضاؤها من الأعيان ينتخبهم الملك من الكونتية و يكلفهم بمساعدة الحاكم والشريف والكورونار (مندوب التاج) فى حفظ الأمن وضبط المجرمين؛ واتسع مع الزمن نطاق سلطتهم فأصبحت لهم ولاية الشرطة والقضاء الجنائى، وعرفت محاكمهم فيما بعـد بالجلسات الجزئية (Petty Sessions) والجلسات الربع السنوية (Quarter Sessions)

نشوء المحاكم من مجلس العرش :

ولما كثرت الدعاوى المحالة على مجلس العرش وتعقدت لتقدم العمران واشتباك مصالح الناس وتعددها ، كان من اللازم عقده فى فترات متقاربة بل متتالية حتى يمكنه الفصل فيها من غير تأخير ضار قد يصرف الناس عنه . ولما كان هذا متعذرا لأن للمجلس أعمالا أخرى كثيرة ولأنه كان ينتقل مع الملك ويصحبه فى رحلاته إلى أملاكه فى دوقية نورماندى ، فقد ندب لجنة من بين أعضائه الملمين بالقانون للنظر فى الدعاوى المدنية بين الأفراد ، وصار المجلس ينعقد بكامل هيئته للنظر فى الدعاوى التى تتعلق بحقوق الملك وهى دعاوى بيت المال والدعاوى الجنائية . ولما كثرت مصالح الدولة المالية وتشعبت اختصت بالنظر فيها لجنة سميت بيت المال (The Exchequer) تشرف على جباية الأموال وتحاسب الملتزمين وتنظر دعاواهم على المولين وشكاوى المولين من الملتزمين . فلما كثرت هذه الدعاوى صار النظر فيها من عمل لجنة خاصة مؤلفة من بعض أعضاء بيت المال . وبقى للمجلس كله من الاختصاص القضائى الحكم فى الجرائم التى تمس الأمن العام الى أن رئى أن تختص بنظرها لجنة ثالثة . وهكذا تفرع من مجلس العرش ثلاث لجان أو محاكم سميت :

الأولى — "محكمة الدعاوى الفردية" (The Court of Common pleas)

الثانية — "محكمة بيت المال" (The Court of the Exchequer)

الثالثة — "محكمة الأريكة الملكية" (The Cour of the King's bench)

وقد نشأ الى جانب المحاكم الملكية (ا) محاكم ينتدب قضاتها من المحاكم الملكية للجلوس فى الولايات وسميت "بالمحاكم الدورية" (The Assize Courts) لأنها تعقد فى أدوار محددة . (ب) محاكم يطبق فيها قانون خاص يسمى "قانون العدل" (The Equity Law) وسميت "محاكم ديوان المستشار" (The Chancery Courts) وسنخص كل نوع منها بكلمة قصيرة لبيان تاريخ نشأتها .

ا ــ المحاكم الدورية :

رأينا أن الملوك كانوا يرسلون الى الأقاليم مندوبين من مجلس العرش للتفتيش على الادارة والقضاء، وأن هؤلاء أصبحوا ينظرون فيما يرفع اليهم من الدعاوى ويحاكمون المجرمين بصفتهم ممثلى مجلس العرش . ثم إن هذا النظام إطّرد حتى أصبحت ترسل لجنتان قضائيتان مفوّضتان بالنظر فى الدعاوى فقط، فكانت إحداهما تنظر الدعاوى المدنية والجنائية بوجه عام، والثانية تنظر الدعاوى الجنائية للمقبوض عليهم، وكانتا تتكونان من مندوبى مجلس العرش وبعض أعيان المقاطعة، وكانت تسمى الأولى "اللجنة المفوّضة بسماع الدعاوى وإنهائها" (Commission of oyer and Terminer) والثانية "اللجنة المفوّضة بإخلاء السجون" (Commission of Gaol Delivery)

ثم حل محل هاتين اللجنتين قاض واحد ينتدب من المحاكم الملكية ويجلس معه بعض المحامين والأعيان، ثم صار يجلس القاضى وحده فى عاصمة المقاطعة . ولم يلبث أن أصبحت هذه المحاكم منظمة لها أوقات معينة تعقد فيها، فتنظر القضية وتؤجل إلى دور مقبل يبدأ بنظرها فيه من حيث وُقفت . وكان التفويض الذى يصدر إلى القضاة مؤقتا محدّدا بمدة . ولكن فى منتصف القرن الرابع عشر صدر أمر ملكى فوّض اليهم نظر كل ما يحوّل عليهم من المحاكم الملكية ، فأصبحت هذه المحاكم الدورية فرعا من المحاكم الملكية .

ب ــ محاكم ديوان المستشار :

كان المستشار (The Chancellor) سكرتير الملك وقسيسه الخاص وحامل خاتم الدولة الأكبر (Great Seal) وقد أصبح أكبر رجل فى الدولة بعد أن صار نائب الملك عند غيابه ، وكان للمستشار ديوان خاص يسمى باسمه (Chancery) ، وكان من أعماله أن يصدر الأوامر الملكية التى بدونها لا تأخذ الدعوى مجراها أمام المحاكم الملكية ، وتسمى "الأوامر الأصلية" (Original Writs) فكان الأمر

يصدر بناء على طلب المدعى يلخص فيه موضوع الدعوى بغاية الايجاز، ويوجه الى الشريف أن يكلف المدعى عليه بارضاء المدعى وإلا وجب أن يحضر أمام المحكمة لتنظر الدعوى . وكان لا بد من أن يكون الأمر قائما على أساس فى القانون العام، أى على سابقة فيه، فلما جمدت مع الزمن أحكام هذا القانون جمدت معها هذه الأوامر وتحدّدت بذلك الدعاوى التى يمكن رفعها إلى المحاكم الملكية . ولم ينفع أن أعطى المستشار بقانون صدر فى سنة ١٢٨٥ يسمى "قانون وستمنستر رقم ٢" الحقّ فى ابتداع أنواع جديدة من الأوامر قياسا على الأوامر الملكية الأصلية In Consilimi Casu فان المحاكم بعد أن قبلت كثيرا من هذه الأوامر الجديدة حينا ما بدأت تعارض فكرة التجديد على اعتبار أنها ستجعل حدود الشريعة العامة غير معروفة، فصارت تحكم بالغاء ما صدر من الأوامر على خلاف السابقات المعروفة وغلّت بذلك يد المستشار وبدأ الناس يشكون قصور القانون الى الملك . كما أن بعضهم كان يشكو أحيانا عدم ضمان العدالة لهم فى المحاكم لأسباب أخرى كجهلهم بالقانون وفقرهم مع قوّة خصومهم وبراعتهم فى استنباط الحيل القانونية . فكان الملك يأمر المستشار بالنظر فى هذه الالتماسات وإقرار العدل فيها من غير طريق المحاكم . وعرف الناس ذلك فصاروا يرفعون التماساتهم الى المستشار مباشرة . وكان هذا المستشار فى مبدأ الأمر من رجال الدين الممتازين بالعلم فى ذلك العصر، ثم صار بعد ذلك ينتخب من العالمين بالقانون . فكان إذا ثبتت له وجاهة الالتماس أصدر أمرا "مشمولا بالجزاء" (Writ of Subpoeua) الى المدعى أن يحضر أمامه وإلا عوقب، ولا يذكر فى الأمر شيئا عن موضوع الدعوى، فمتى حضر قام المستشار بتحقيق الموضوع بكل الوسائل المؤدية الى كشف الحقيقة غير مقيد بالأوضاع الخاصة بالشريعة العامة، ثم يقضى فى الدعاوى بما يراه مطابقا لروح العدالة والحق، ويوقع أمره بخاتم الملك؛ فان عصاه المدعى عليه حبس لعصيانه أمر الملك . فكان الناس خشية العقاب ينفذون هذه الأوامر بالرغم من مخالفتها لشريعة البلاد . وقد قوبلت هذه السلطة الجديدة من مبدأ نشأتها فى القرن

الثالث عشر بالشيء الكثير من المقاومة من جانب المحاكم . لكن ساعدت على إقرارها روح العدالة التي كانت تشف عنها قرارات المستشار ، وأن هذه السلطة الجديدة أقرت أنواعا من المعاملات يرغب الناس فيها أكبر الرغبة ، وأهمها النظام القريب من الوقف ويسمى (Trust) .

وكان المستشار فوق ذلك اذا فحص مسألة ورأى أن حكم المحاكم فيها حسب الشريعة سيكون حتما مخالفا لروح العدالة أمر محرّك الدعوى أن يقفها وإلا عوقب ، وكذلك اذا أصدرت المحاكم حكما كما تقتضيه الشريعة العامة ورآه المستشار بعيدا عن الانصاف فانه كان يأمر من صدر الحكم لصالحه ألّا ينفذه وإلّا اعتبر عاصيا للملك . وكانت المحاكم تكره هذا التحدى من جانب المستشار فتصدر أمرها بالإفراج عن المحبوس لأنه حبس بغير وجه حق . واشتد النزاع بين المحاكم الملكية والمستشار ؛ فأصدر "جيمس الأول" أمرا ملكيا فى سنة ١٦١٦ بمشروعية حق المستشار فى نظر الشكاوى ولو كانت من اختصاص المحاكم وإصدار ما يراه من الأوامر فى شأنها . وبذلك تأيدت سلطة المستشار قانونا ، وأصبح ديوانه (The Chancery) محكمة عرفت باسم "محكمة ديوان المستشار" (The Chancery Court) . وكانت قد اجتمعت مع الزمن مجموعة كبيرة من المبادئ صارت مرجع العمل فى المحكمة الجديدة وصارت تعرف "بشريعة العدل" (The Equity Law) .

وكثر العمل على المحكمة الجديدة . وكان المستشار فى أول الأمر يقضى فى الدعاوى بمفرده زيادة على أعماله الأخرى ، فلما كثر عليه العمل صار ينتدب بعض قضاة المحاكم ويفوّض اليهم الحكم نيابة عنه فيما يحيله عليهم من الدعاوى .

وكان بمحكمة ديوان المستشار من مبدأ الأمر طائفة من الكتّاب اكتسبت مع الزمن خبرة تامة فى المسائل القانونية والطرق والإجراءات ، فكان المستشار يكلفهم بتحضير الدعاوى ويفوّض اليهم تحقيق بعض المسائل ، وكان لقب كل منهم "الأستاذ" (Master) وسمى رئيسهم "حافظ الجداول" (Master of the Rolls) لأنه كان

فى الأصـل يحفظ جداول قضايا المحكمة . وقد خول له مع الزمن سلطة الفصـل فى الدعاوى ، وصار ينظر اليه كوكيل المحكمة فى غياب المستشار .

وقد انقسمت المحكمة بعد ذلك الى دوائر يرأس إحداها المستشار وتستأنف الى دائرته أحكام باقى الدوائر . غير أن مواد التفاليس كانت تستأنف الى محكمة خاصـة أنشئت عام ١٨٥١ . وتستأنف أحكام دائرة المستشار ومحكمة التفاليس الاستئنافية الى محكمة مجلس اللوردات .

وأهم ما استحدثته محاكم ديوان المستشار : ادارة أموال المتوفّى حتى تقسم التركة بين ورثته ، وادارة أموال القصر حتى يبلغوا الرشد ، وارغام المتعاقد على التنفيذ العينى دون الاكتفاء بالتعويض المـالى كما يقضى به القانون العام ، وعدم تنفيـذ الشرط الجزائى اذا كان مبالغا فيه ومتجاوزا ما وقع من الضرر فعلا فى حين يقضى القانون العـام بتنفيذ الشرط الجزائى كائنا ما كان ، وفسخ العقود اذا بنيت على خطأ قانونى أو كانت مجحفة بأحد المتعاقدين ، ثم دعاوى حل الشركات وتعيين حقوق الشركاء بعضهم قِبَل بعض ، ومواد التفاليس ، وإنشاء التراست (الوقف) والحكم بمنع الضرر قبل حصوله .

وظل نظام المحاكم على هـذه الصورة الى أن صدر قانون فى سنة ١٨٧٥ رتب المحاكم على طريقة جديدة سنشرحها فيما بعد .

بقى بعد ذلك أن نتكلم عن محاكم قضاة الصلح وهى التى تعرف بالمحاكم الجزئية (The Petty Sessions) والمحاكم الربع السنوية (Quarter Sessions) . وقد بينا إجمالا كيف كانت نشأة قضاة الصلح نتيجة رغبـة الملك فى الحد من سـلطة رؤساء الأقاليم وهم الوالى والشريف والكورونر ، إذ كان الملك ينتخب فى كل مديرية أفرادا من الأعيان لمعاونة هؤلاء الرؤساء .

وقد رأينـا فيما سـبق عند الكلام على نشأة المحـاكم الدورية أن من أعيان المقاطعات من كانوا يجلسون مع مندوبى مجلس العـرش لنظر الدعاوى المدنيـة

والجنائيـة فكانت خطوة طبيعية بعـد ذلك أن يختص بعض الأعيان بنظر بعض الدعاوى وحدهم ؛ ففى عام ١٣٤٤ رئى أنه مع ازدياد العمران قد أُثقـل كاهل " مندوبى مجلس العرش المتنقلين " بالتفتيش على مصالح الدولة المتشعبة ، وأريد التخفيف عنهم ، ففُوّض الى " معاونى " ورؤساء الأقاليم من الأعيان تولى البحث عن المجرمين والقبض عليهم وتحقيق ما هو منسوب اليهم ثم محاكمتهم اذا كان جزاء التهم المسـندة اليهم بسـيطا ، وإلا أحالوهم على المحـاكم الملكية أو الدورية . وعرف هؤلاء الأعيان بعـد ذلك باسم " قضاة الصلح " . وفى عام ١٣٥٢ أُمروا بعقد جلساتهم لهـذا الغرض أربع مرات فى السـنة على الأقل . وفى سنة ١٣٦٠ صدر قانون حدّد الجرائم التى ينظرها قضاة الصلح . وفى سنة ١٣٨٨ صـدر قانون آخر عدّل من القانون السابق ونص على أنه " لا ضرورة لحضور جميع قضاة الصلح فى الجلسـة الواحدة بل يصح انعقادها بحضـور اثنين على الأقل ، وتكون المحاكمة بحضور محلفين فى الجرائم ذات الأهمية وتسمى محاكمهم إذ ذاك "الجلسات الربع السـنوية" نسبة الى أدوار انعقادها فى السـنة . أما الجرائم القليلة الأهميـة كالمخالفات فتصح المحاكمة فيها بغير حضور محلفيـن ، وتسمى المحـاكم إذ ذاك " الجلسات الجزئية " . ويجلس مع قضاة الصلح دائمـا كاتب من الملمين بالقانون يرجعون اليه فيما يعزب عنهم . وفى سنة ١٨٧٩ جعل للمحاكم الربع السنوية اختصاص استئنائى لأحكام المحاكم الجزئية .

وكانت تستثنى من اختصاص هـذه المحاكم الجرائم ذات الأهمية الخاصة والتى تحتوى على نقط قانونية عويصة ، وكذلك الجرائم الكبرى التى يعاقب عليها بالسجن مدّة طويلة وبالأشغال الشاقة وبالاعدام ، وهذه كلها تحال بعد التحقيق الى المحاكم الملكية وفروعها الدورية فى الأقاليم .

ولقضاة الصلح فوق عملهم القضائى أعمـال إدارية كثيرة بقيت لهم مدة ستة قرون حتى أنشئت مجالس المديريات عام ١٨٨٨ فحوّل اليها اختصاصهم الإدارى وبقى لهم اختصاصهم القضائى الى الآن . وقد اتسع اختصاصهم هذا بما صار يحال

عليهم من مراقبة تطبيق اللوائح الكثيرة ومعاقبة مخالفيها والنظر فيما يحدث من المنازعات بين العمال وأصحاب المصانع .

ولم يفشل نظام قضاة الصلح إلا فى مدينة لندن و بعض المدن الكبرى لاختلاف حياة المدن عن حياة الريف . ففى سنة ١٣٧٩ عُدل فى لندن عن طريقة انتخاب قضاة الصلح الذين لم يكونوا يتناولون مرتبات على أعمالهم ، وعُيّن فى وظائفهم تدريجا محامون من الذين مارسوا المهنة سبع سنين على الأقل وجعل لهم راتب مناسب، واتبعت سائر المدن الكبرى ذلك فى سنة ١٨٣٥ ؛ وفى سنة ١٨٦٣ أجيز تعيين قاض بمرتب فى كل مدينة يزيد عدد سكانها عن ٢٥ ألف نسمة اذا طلب مجلسها المحلى ذلك . هذا وقضاة الصلح لا يتناولون مرتبات على عملهم .

طرق الاثبات القديمة ونشوء نظام المحلفين :

لم تكن انجلترا المنبت الأصلى لنظام المحلّفين؛ فقد نشأ على أصح الأقوال فى فرنسا ونقله عنها الملوك النورمان الى انجلترا وهو فى مهده الأول ، فنما وترعرع ثم عاد الفرنسيون الذين كانوا قد أهملوه فنقلوه يافعا الى بلادهم عام ١٧٩١ واقتبسته بعدهم بلاد أخرى حتى عم بلاد أوروبا .

ولقد كانت طرق الاثبات فى عصر الفتح النورماندى هى : (١) التزكية (Compurgation) وهى أن يحلف المدعى يمينا بصيغة معينة و يحلف آخرون على أن الحالف ممن يوثق بأيمانهم . و يدفع المدعى عليه هذه اليمين بقلة عدد الذين زكوا المدعى . (٢) البينة (Witnesses) يحلف الشهود بصيغة معينة على ما قد رأوا أو سمعوا . ولم يكن فى مبدأ الأمر للخصم حق فى مناقشتهم، فان اتفقت شهادتهم أخذ بها . (٣) الامتحان (Ordeal) وقد سبقت الاشارة اليه . وقد أدخل النورمان طريقة جديدة وهى المصارعة (Battle) لتحل محل الامتحان الذى نفروا منه، وخلاصتها أن يتصارع الخصمان الى أن يغلب أحدهما الآخر، فاذا لم يتفوّق

أحدهما على الآخر استمرت المصارعة الى غروب الشمس، فإن لم يَغلب أحد حكم للدعى عليه باعتبار أنه لم يُغلب فيكون الحق معه . وكانت التزكية تقبل فى دعاوى الحقوق الشخصية ، والبينة فى دعاوى الحقوق العينية ، والامتحان والمصارعة فى الدعاوى الجنائية؛ وكان يؤخذ بالمصارعة أيضا فى دعاوى ملكية الأرض .

وقد رأى "هنرى الثانى" (سنة ١١٥٤ — ١١٨٩) أن طرق الاثبات هذه إن جازت بين الأفراد فلا تجوز فى حقوق الملك ، لذلك أمر أن يكون إثبات هذه الحقوق بطريقة سؤال أهل الناحية بعد أن يقسم هؤلاء على أن يقولوا الصدق ، ثم أصبح ذلك سنّة متبعة فى جميع دعاوى ملكية الأرض؛ إذ جُعل للدعى عليه دون المدعى الحق فى إحالة دعواه الى المحاكم الملكية لتحكم فيها بعد سماع أقوال أصحاب الأملاك المجاورين للأرض المتنازع عليها . أما المحاكم الأهلية فكانت لا تعترف بهذا النوع من الاثبات؛ بل كانت الطريقة فيها أن يختار الشريف أربعة من كبار الأعيان المعروفين بحسن السيرة وطهارة الذمة ، وهؤلاء يوكل اليهم انتخاب اثنى عشر من الأهالى المجاورين للأرض ، ثم يحلف هؤلاء وهؤلاء يمينا بين يدى الوالى أن يقولوا الحق . ثم تعرض عليهم الدعوى على أن يكونوا حكما بين المتنازعين؛ فاذا اختلفوا فيما بينهم ولم يتفق منهم اثنا عشر على رأى واحد يزاد عددهم مرة بعد مرة حتى يصل اثنا عشر منهم الى الاتفاق على رأى يكون هو الفاصل فى الدعوى .

ويرى من هذا أن الأعيان المختارين كانوا يحكمون فى موضوع الدعوى ويقضون فى حق الخصوم . ثم إن الملك "هنرى الثانى" ابتدع فى سنة ١١٦٦ نوعا جديدا من الاجراءات فى دعوى الأرض الغرضُ منها حماية وضع اليد تفاديا من إجراءات دعوى الملكية الطويلة المعقدة . فمن نُزعت يده عن أرض قد وضع يده عليها مدّة طويلة من الزمن كان له الحق فى أن يرفع دعواه الى عضو مجلس العرش المتجوّل، وهذا يفصل فى الدعوى بطريقة سؤال جيران الأرض فيستدعى له الشريف اثنى عشر منهم ليسألهم : أكانت الأرض تحت يد المدعى لمدة طويلة قبل أن يضع

المدعى عليه يده عليها أم لا ، ثم يحكم بعد ذلك . وبهذا تمت خطوة جديدة نحو تحوّل نظام المحلّفين إلى ماهو عليه الآن ؛ إذ أن الجيران يسألون عن الوقائع ولا يتعرضون للحكم بشيء . وسمى هؤلاء "محلفى وضع اليد" (The Possessory Assize) .

ولقد كان قيام هذا النظام الجديد مما لفت الناس إلى عيوب النظام القديم ونقائصه ، فاتجهت الرغبة الى تعميمه ولم يلبث أن نشأ عرف جديد هو أن تتبع المحاكم هذا النظام فى نظر الدعوى إذا تراضى عليه الطرفان ، ثم أصبح من حق القاضى إجبار أحد الطرفين على قبوله إذا ارتضاه الطرف الآخر .

ولما استقر هذا النظام واتسع نطاقه ، كما رأينا ، صار القاضى كلما عرضت عليه دعوى يطلب من "الشريف" اثنى عشر عدلا من أهالى الناحية العارفين بعاداتها والملمين بتفاصيل النزاع ليسألهم أى الخصمين صادق ويحلفهم اليمين أن يعدلوا فى شهادتهم ، ولذلك أطلق عليهم لقب "المحلفين" ، وهكذا نشأ نظام المحلفين فى الدعاوى المدنية .

أما فى الدعاوى الجنائية فكانت نشأة المحلّفين على الوجه الآتى :

لم ير ملوك النورمان من يوم أتوا الى انجلترا إثبات الجرائم بطريقة الامتحان ونحوها ، ولذلك أدخلوا عليها تعديلا يقربها الى العدالة . ففى سنة ١١٦٦ قرر "هنرى الثانى" أنه متى نزل مندوب عضو مجلس العرش المتجول فى مقاطعة فعليه أن يأمر الشريف بأن يدعو اثنى عشر من أعيان كل دائرة مئوية من المعروفين بطهارة الذمة وأربعة من كل قرية ليسألهم عمن اشتهر بارتكاب جرائم نهب أو سرقة أو إيواء مجرم ، ومن اتهمه هؤلاء قُدّم للمحاكمة . فاذا لم يحضر مندوب مجلس العرش المتجول قام بذلك الشريف الذى كان يزور كل دائرة مئوية مرتين فى السنة ، وكانت تعرف محكمته باسم "محكمة الشريف المتنقلة" .

ولما حلّت المحاكم الدورية محل مندوب العرش المتنقل وحل قضاة الصلح محل الشريف ، صارت تنظر الدعاوى الجنائية بأن تسمع دعوى المدعى وشهوده

فى حضور ٢٣ عدلا من أهالى الناحية ينتخبهم الشريف، وتطلب منهم المحكمة أن يقرروا أثمّ وجه للاتهام ؛ فان كان جوابهم إيجابا أحيل المتهم الى جلسة أخرى للمحاكمة . وهذا أصل "محلفى الاتهام" (The Grand Jury) .

ولما أنشئت وظيفة "الكورنر" سنة ١١٩٤ كان يقوم بالتحقيق علنا وبحضور اثنى عشر عدلا منتخبين من الدائرة المئوية التى بها محل الحادثة، وكان يسألهم رأيهم فى التحقيق بعد تمامه ، فاذا أسندت جريمة القتل الى شخص معين أحيل الى المحاكمة . وهذا أصل " محلفى التحقيق" (The Coroner's Jury) .

فاذا كانت المحاكمة، لم يكن للمتهم سبيل إلى دفع التهمة إلا بالامتحان حسب النظام القديم، ثم صار له أن يشترى بدل ذلك الحق فى المحاكمة على يد محلفين، ثم أُلغى الامتحان نهائيا فى سنة ١٢١٥ فلم يبق سوى المحاكمة لدى المحلفين، إذ لم يكن ثمة ما يجبر المتهم على قبولها إذ أنها من قبيل الحق لا الالزام . فاذا لم يرض المتهم أن يحاكم بهذه الطريقة لم يكن سبيل الى محاكمته بها . لذلك كان يلقى به فى السجن حتى يقبل . وكثيرا ما كان المتهم يرضى بالسجن إذ كان يرى أن محلفى المحاكمة هم محلفو التحقيق أو الاتهام أنفسهم، فلا رجاء له فى عدولهم عن رأيهم الأول . ولما كان معظم الجرائم معاقبا عليه بالاعدام و بمصادرة الأملاك وعدم أيلولتها للورثة كان المتهم يؤثر السجن المؤبد لأنه أخف وقعا .

وظل الحال على ذلك خمسة قرون حتى حُلّ الاشكال بجعل محلفى الاتهام غير محلفى المحاكمة . وذلك بأنه فى أوائل القرن الرابع عشر ابتدأت هيئة محلفى المحاكمة تؤلف بعضها من محلفى الاتهام وبعضها من أهالى الناحية المجاورة لمحل الحادثة . ثم فى سنة ١٣٥١ أجيز للمتهم أن يردّ المحلفين ، فصار يستعمل هذا الحق لابعاد كل من اشترك فى التحقيق أو الاتهام بل كل من يعلم أن له علما سابقا بالدعوى يكوّن له فيها رأيا خاصا . فلما أصبح الحال كذلك صار المحلفون ينتخبون من سائر المقاطعات لا من أهالى ناحية الحادثة بوجه خاص .

ومع إحاطة المتهم بكل هــذه الضمانات للوصول الى محاكمة عادلة فقد لوحظ أن بعض المتهمين الذين يرون التهم لاصقة بهم وأن عقابهم الاعدام يرفضون المحاكمة بواسـطة المحلفين فلا يكون ثمّـة سبيل الى الحكم عليهم بما يستحقون . لذلك سُنّ فى سـنة ١٧٧٢ قانون نُصّ فيـه على أن سكوت المتهم يعـدّ اعترافا منه بالجريمة فيحكم عليه بغير محاكمة . فاذا تكلم فلا بد أن تسمع أقواله أمام المحلفين . وكانت هذه هى الطريقة الوحيدة القانونية لتقدير أقواله . وفى سـنة ١٨٢٧ عُدّل هذا القانون بقانون آخر اعتبر سكوت المتهم إنكارا والانكار طريقة من طرق الدفاع . والمحلفون هم الذين ينظرون فى تقـدير الدفاع حسب القانون . وبذلك تم نظـام المحاكمة فى الجرائم بواسطة المحلفين .

وقد صحب هذا التطوّر فى اختيار المحلفين تطوّر فى طريقة استقائهم معلوماتهم عن القضية؛ فقد كان المحلف فى أول الأمر يُختار من أهالى الناحية العالمين بظروف الدعوى، وكان المحلف يحكم بعلمه، وله أن يقابل الخصوم على انفراد ويسمع أقوالهم ويناقشهم فيها، وله اذا شاء أن يطلع على المستندات وحده. ولكن لمـا كثر تجريح الخصوم للمحلفين رئى أن يكونوا من غير العالمين بوقائع الدعوى منعاً لتعطيل سـير الإجراءات؛ وأصبحت القاعدة فى القرن السابع عشر أن الشاهد لا يكون محلفا؛ وتأيدت هذه القاعدة فى القرن التاسع عشر بأن صار المحلفون ممنوعين من الحكم فى غير ما يعرض عليهم علناً فى الجلسة؛ وأصبح واجب القاضى أن يكون مرشدا للمحلفين وأن يمنع كل ما يؤثر فى صحة حكمهم؛ فهو مثلا يمنع تلاوة شهادة غير مقبولة قانونا أو الاعتماد على رواية سماعية أو الاشارة الى إشاعة عامة، كما يمنع المحامى أن يشير الى وقائع لم يرد ذكرها فى جلسة المحاكمة .

وقد حدث كذلك تطوّر فيما يعتبر رأى المحلفين فى الدعوى؛ فكان فى بدء الأمر يُكتفى بأن يتفق اثنا عشر محلفا من ثلاثة وعشرين على رأى واحد، ثم ظهر فساد العمل بهــذه الطريقة؛ إذ رئى أن من المحلفين من لا يهتم بتحرّى ظروف الدعوى فينضم الى من يكون معهم أكثرية فتنقضى الدعوى ويتخلص هو من هذا التكليف

الثقيل، كما رئى أن وجود أقلية معناه وجود شك؛ ولا عدالة فى حكم يصحبه شك . فصار قرار المحلفين لايصح إلا بالإجماع، فكانوا يحجزون فى غرفة المداولة فلا يأكلون ولا يشربون ولا يتدفئون حتى يُجمعوا على رأى . وبقى الحال كذلك الى عام ١٨٧٠ حيث أبدل بهذا النظام آخر من مقتضاه أن تكون هيئة المحلفين مشكّلة من اثنى عشر عضوا ، وأنهم اذا اختلفوا تحلّ هيئتهم ويستبدل بها غيرها . هذا فى غير الجنايات أما فى الجنايات فلا يتفرقون من وقت تحليفهم الى حين انتهاء الدعوى . وفى عام ١٨٩٧ أجيز التفرّق فى غير جناية القتل وخيانة الوطن الى حين الاجتماع نهائيا للمداولة .

تطوّر مسئولية المحلفين :

كان للتضرر من قرار المحلفين أن يشكوهم الى الملك . فاذا رأى فى الشكوى أسبابا وجيهة أجاز له أن يخاصم المحلفين بأمر ملكى خاص (Writ of attaint) "أمر مخاصمة" فتجتمع هيئة محلفين كبرى مكوّنة من ٢٤ من كبار الأعيان؛ فان ثبت خروج المحلفين الأوّلين عن جادّة العدل فإنهم يُلغون قرارهم ويأمرون بحبسهم ومصادرة أملاكهم . ولا يعرف على التحقيق متى نشأ هذا الحق، ولكن الثابت أنه كان شاملا كل الدعاوى فى عام ١٣٦٠ . ويظهر أنه كان من القواعد التى قررتها هيئة المحلفين الكبرى أنه متى كانت الأدلة فى نظرهم كافية لإثبات شىء معين فان عدم أخذ المحامين الأوّلين بها دليل نهائى على سوء نيّتهم فيستحقون العقاب لأجل ذلك . ولكن لم يطل الزمن على هذا التعسف بل نشأت فكرة جديدة لم تلبث أن قويت، وهى أنه لا يجوز تولية شخص الحكم بين الناس ثم لا يكون له الحق فى تقدير الأدلة حسب ما يرى . ولقد كان من أثر هذه الفكرة الجديدة أن خُفف عقاب المحلفين الى الغرامة فقط فى أحوال الإخلال بالواجب مع وجود حسن النية كعدم الحضور أو الامتناع عن إبداء رأى أو الاتصال بأحد الخصوم عرضا . أما اذا اتجهت شبهة الى سوء نية المحلّف فإنه يحقق معه ويعاقب بعد ذلك لدى المحكمة أو المجلس المخصوص . ولما كانت إجراءات ذلك طويلة ندر اتهام المحلفين من

أجل قرار أصدروه . وفى سنة ١٨٢٥ صدر قانون (County Juries Act 1825) أيد العرف الذى كان قد وجد وهو عدم جواز اتهام المحلفين .

توحيد نظام القضاء بقانون سنة ١٨٧٥ والقوانين اللاحقة :

لقد نشأت المحاكم، كما رأينا، واحدة تلو الأخرى تبعا للحاجة الملحّة وتفاديا من نقص ظهر أثره. وهذا التطوّر البطيء وإن كان له مزاياه — أهمها أن يكون للبلاد محاكم متأصلة فى تاريخها متابعة لحاجاتها مشربة بروحها — لا تلبث عيوبه أن تطغى على هذه المزايا . وأهم هـذه العيوب فقدان التجانس بين أجزاء النظام كله، ووهن الروابط التى تربط بعضها ببعض، بل نشوء التضارب والتباين بينها . وقد كان هذا خلاصة النقد الذى وُجِّه الى النظام القضائى الانجليزى فى مستهل القرن التاسع عشر. فكان لا بدّ من إصلاح يخرج من الأجزاء المتفرقة كلًّا متماسكا قويا . وقد شاهد القرن التاسع عشر سلسلة إصلاحات فى النظام القضائى الانجليزى آلت الى :

١ — توحيد المحاكم وتوحيد القانون والاجراءات .

٢ — تنظيم حال موظفيها وبخاصة من حيث ربط مرتبات ثابتة لهم .

توحيـد المحاكم :

كانت المحاكم الى منتصف القرن التاسع عشر كثيرة بلغ عددها نحو الثلاثين محكمة، تكاد تستقل كل واحدة منها بنظامها وإجراءاتها بل بالقانون الذى تطبقه، وتتعارض اختصاصاتها فى كثير من المواد، فرئى توحيدها جميعا حتى تصبح فى البلاد كلها محكمة عليا واحدة تقسم الى محاكم، والمحاكم الى دوائر أو أقسام يشمل اختصاصها اختصاصات المحاكم القديمة . وقد صحب هذا توحيد نظام الإجراءات فى المحاكم كلها .

ففى عام ١٨٧٣ صدر قانون توحيد المحاكم (The Supreme Court of Judicature Act 1873) ولكن علّق العمل به الى سنة ١٨٧٥ حتى يكون معروضا

للنقد؛ وهى فكرة حسنة إذ سمعت فى هذه الفترة آراء كثيرة وفحصت اقتراحات مختلفة فأدخلت بعد ذلك تعديلات أساسية على القانون .

وبموجب هــذا القانون أنشئ مجلس القضاء الأعلى (The Supreme Court of Judicature) ومقره العاصمة، وقسم الى محكمتين واحدة ابتدائية وسميت المحكمة العليا (The High Court of Justice)، والأخرى استئنافية وسميت المحكمة الاستئنافية (The Court of Appeal) . وقسمت المحكمة العليا الى دوائر أو أقسام حلت محل المحاكم القديمة وسميت باسمها واختصت بنظر قضاياها؛ وهذه الأقسام هى :

١ — قسم الأريكة الملكية ... ... King's Division

٢ — « الدعاوى الفــــردية ... ... Common Pleas Division

٣ — « بيت المــال ... ... „ Exchequer

٤ — « التفــاليس ... ... „ Bankruptcy

٥ — « ديوان المستشار (وزير الحقانية) „ Chancery

٦ — « الوصــايا ... ... „ Probate

٧ — « الطـــلاق ... ... „ Divorce

٨ — وكان هناك محكمة قديمة تسمى محكمة أمير البحر (The Lord High Admiral Court) كان لها اختصاص مدنى وجنائى فى المسائل الخاصة بالشؤون البحرية، وكانت هذه المحكمة تعقد من أيام "هنرى الأول". وقد كونت لها مع الزمن طائفة من الأحكام جمعت العرف والعادات البحرية، فنقل اختصاصها المدنى الى دائرة أضيفت إلى المحكمة الكبرى وسميت قسم البحرية (Admiralty Division)؛ أما الاختصاص الجنائى فقــد نقل الى المحكمة الجنائية المركزية بلندن سنة ١٨٣٥ ثم أشركت معها المحاكم الدورية فى ذلك سنة ١٨٤٤

وفى ســنة ١٨٨٠ ضمت دائرة بيت المــال ودائرة الدعاوى الفــردية الى قسم الأريكة الملكية .

وفى سنة ١٨٨٣ ضمت اليها أيضا دائرة التفاليس. وفى سنة ١٩٢٥ ضم قسما الوصايا والطلاق الى قسم البحرية وكون منها قسم واحد عرف باسم "قسم الوصايا والطلاق والبحرية" (Probate, Divorce and Admiralty Division)

فأصبح الآن عدد الأقسام ثلاثة : (١) قسم الأريكة (٢) قسم ديوان المستشار (٣) قسم الوصايا والطلاق والبحرية .

أما المحكمة الاستئنافية فقد اختصت بنظر الاستئناف المرفوع اليها عن أحكام المحكمة العليا ، وبذلك حلت محل محكمة ديوان المستشار الاستئنافية ومحكمة غرفة بيت المال والمجلس المخصوص .

ومن المحكمة العليا صارت تشكل المحاكم الدورية .

وفى سنة ١٨٤٣ ألفت محكمة جديدة للجنايات فى مدينة لندن اسمها محكمة الجنايات المركزية . (The Central Criminal Court) حلت محل المحاكم الربع السنوية فى لندن ومحل محكمة العمدة بمدينة لندن (The Mayor's Court) التى كانت تنظر جميع القضايا الجنائية .

وفى سنة ١٨٤٦ صدر قانون نظم محاكم الكونتيات وحلت محل المحاكم القديمة التى كان يطلق عليها هذا الاسم بعد أن عدل نظامها ووسّع اختصاصها وسهلت الاجراءات فيها . ولم يلبث أن عم نظام محاكم الكونتيات سائر البلاد .

توحيد القانون فى المحاكم المدنية :

نص قانون توحيد المحاكم فى الشؤون المدنية على أن كل قسم يجوز له أن يطبق القانون العام أو قانون العدالة ، فان اختلفا فى الحكم عمل بالثانى . وبهذا زال التضارب فى تطبيق القوانين ، كأن يكون الشاهد مقبول الشهادة امام محكمة وممنوعا منها أمام المحكمة الاخرى ، وصاحب الحق يحكم له به فى محكمة ولا يحكم له به فى غيرها ، وكأن توقف الدعوى التى قاربت النهاية فى محكمة تطبق القانون العام ، بأمر تحذير يصدر اليها من المحكمة التى تطبق قانون العدالة .

توحيد الاجراءات :

أما توحيد الاجراءات فقد تم بقوانين أهمها قانون توحيد الاجراءات الصادر فى سنة ١٨٣٢ (Uniformity of Process Act 1832) وقوانين أخرى صـدرت فى سنة١٨٥٢ وسنة ١٨٥٤وسنة ١٨٦٠، وقانون توحيد المحاكم سنة ١٨٧٣ فألغيت صور الأوامر العتيقة الجامدة التى كان لا بد أن ترفع بها الدعاوى (original Writs) والتى كانت قد كثرت حتى كاد يكون لكل دعوى صورة خاصة؛ فكان على المدعى أن يلتزم صورة معينة لرفع دعواه و إلا رفضت .

أما القـوانين الجديدة فقـد بسّطت الاجراءات فى رفع الدعاوى والسـير فيها وجعلتها قائمة على قواعد عامة وشواذ قليلة تبعا لطبيعة الحق المطالب به؛ فمثلا صارت ترفع الدعاوى عادة بأمر حضور بسـيط الى المدعى عليـه مبين على ظهره خلاصة الطلبات بغير تقيد بالصورة القديمة .

بنـاء المحـاكم :

كانت المحاكم فى لندن فى أبنية متفرقة، بل كانت تعقـد الجلسات فى مكان وتكون مكاتب القضاة فى مكان آخر وأقلام الكتّاب فى مكان ثالث،وكانت فى ذلك مشقة على المتقاضين وعلى المحـامين والوكلاء الذين كان عليهـم أن ينتقلوا بين محكمة وأخرى وبين أجزاء المحكمة الواحدة. ففى سنة ١٨٨٤ بنيت للمحاكم سراى نخمة بالقرب من أروقة المحامين وجمعت فيها محاكم لندن كلها؛ وهى على الطراز الغوطى ومن أجمل البنايات فى انجلترا، وفيها نحو ثمانمائة غرفة وقاعة .

ربط مرتبات موظفى المحاكم :

لعل أسوأ ما كان متبعا فى المحـاكم هو جعل مرتبات موظفيها من إيراداتها . وقد أُلغى هذا النظام بقوانين صدرت سنة ١٨٢٦ وسنة١٨٥٣ ، فرُبطت للموظفين مرتبات ثابتة وإن كان بعض الكتّاب ما زالوا يأخذون زيادة على مرتباتهم إتاوات بنسبة معينة من إيراد المحاكم .

الفصـــل الثـانى

النظـام الحـاضـــر

بيّنا فى التمهيد ترتيب المحاكم من حيث تقسيمها الى عليا ودنيا وعلاقة بعضها ببعض وخلاصة اختصاص كل منها ؛ وسنتناول بالشرح هنا كل محكمة على حدة . ولسهولة البحث سنجعل المحاكم طائفتين : (١) محاكم مدنيـة . (٢) محاكم جنائية ، وعلى رأسها جميعا مجلس اللوردات منعقدا بصفة محكمة هى المرجع الأعلى لجميع الأحكام .

المحـاكم المدنيـــة

تنظر المواد المدنية أمام المحاكم التالية :

١ — مجلس القضاء الأعلى وتقسيمه : (أ) المحكمة العليـا ويتبعها المحـاكم الدورية (ب) محكمة الاستئناف .

٢ — محاكم الكونتيات (أو المديريات) .

٣ — المحـاكم الجزئيـــة .

والى جانب هـذه المحاكم ذات الاختصاص الرئيسى محـاكم ذات اختصاص استثنائى، أهمها : (١) محكمة عمدة مدينة لندن . (٢) محكمتا جامعتى أكسفورد وكمبردج . وسـنفرد لهذه المحـاكم كلمة خاصة فى نهاية الكلام عن المحاكم بقسميها المدنى والجنائى .

مجلس القضاء الأعلى

(The Supreme Court of Judicature)

ليس هذا المجلس محكمة بالمعنى المعروف لهذه الكلمة، وإنمـا هو جمعية عمومية لقضاة المحكمة العليا ومحكمة الاستئناف، وهى تجتمع مرة واحدة فى السنة تحت رياسة وزير الحقانية — ويطلق عليه اسم المستشار (The Lord Chancellor) — لتوزيع

العمل على الأقسام المختلفة، وللنظر فيا أظهره العمل من عيب أو نقص فى القوانين ولوائح الإجراءات فى جميع المحاكم، ومعالجة ذلك بما يتراءى لها من الاقتراحات . وتشكل منها لجنة تسمى لجنة قواعد الاجراءات (The RulesCommittee) تؤلف من وزير الحقانية رئيسا وقاضى القضاة وحافظ الجداول ورئيس قسم الوصايا والطلاق والبحرية وأربعة قضاة ينتخبهم الوزير واثنين من المحامين واثنين من وكلاء الدعاوى ينتخبهم الوزير أيضا . ويوكل اليها وضع قواعد الاجراءات، وهى توزع فى لوائح (orders) وتودع مكتب البرلمان؛ فان لم يعترض عليها فى مدى ٤٠ يوما كانت واجبة التنفيذ .

المحكمة العليا

(The High Court of Justice)

وهى تقسم الى ثلاثة أقسام :

١ — قسم الأريكة الملكية (The King's Bench Division)

٢ — قسم ديوان المستشار (The Chancery Division)

٣ — قسم الوصايا والطلاق والبحرية (The Probate, Divorce, and Admiralty Division)

وعدد قضاة هذه الأقسام جميعا ٢٥ قاضيا غير قاضى القضاة والمستشار " وزير الحقانية " . وهؤلاء القضاة موزعون على الأقسام المختلفة بعدد معين ، غير أن للمستشار الحق فى أن ينتدب قاضيا من قسم إلى آخر لإنجاز الأعمال بعد موافقة رئيس القسمين .

١ — قسم الأريكة الملكية

رئيسه قاضى القضاة ومعه ستة عشر قاضيا . وهذا القسم هو أهم الأقسام جميعا وأوسعها سلطة . وقضاته يجلسون فى لندن، وينتدب بعضهم للجلوس فى الأقاليم ، وتسمى محاكمهم حينئذ بالمحاكم الدورية (Assize Courts) . ويجلس قضاة هذا القسم وحدهم أو بحضور محلفين، وتنعقد الجلسة بحضور قاض واحد اذا كان ذلك

للنظر فى الدعاوى الابتدائية، وبحضور قاضيين عادة إذا كان ذلك للنظر فى الاستئناف المرفوع اليها من محاكم الكنتيات أو محاكم الصلح الجزئية ، وتسمى الجلسة وقتئذ "محكمة جزئية" (Divisional Court) ويصح أن تشكل من أكثر من اثنين اذا رأى رئيس القسم ذلك بعد موافقة أكثرية القضاة . وعند ما تشكل من اثنين يرفض الاستئناف اذا اختلفا فى الرأى ؛ فاذا تألفت من أكثر من اثنين يكون الحكم بالأكثرية . ويجلس فى كل يوم قاض للنظر فى المسائل التمهيدية ، وتسمى جلسته "غرفة القاضى" (The Judges'Chamber). .

ويقسم العمل بين القضاة حسب أنواع الدعاوى، فيجعل لكل نوع جدول ، وتوزع الجداول على دوائر مختلفة؛ فهناك جدول المواد التجارية، وجدول الدعاوى القصيرة، وجدول قضايا ضريبة الايراد... الخ. ومزية هذا التقسيم أن تكون القضايا التى تنظرها دائرة ما متشابهة فى موضوعها ، وألا تتعطل القضايا التى يجب البت فيها سريعا "كالقضايا التجارية" أو التى يمكن البت فيها سريعا "كالدعاوى القصيرة" انتظارا للانتهاء من دعاوى هى بطبيعتها بطيئة ، وبخاصة لأن العمل جار فى انجلترا بنظام "الرول المستمر" وخلاصته ألا تنظر دعوى لاحقة حتى الانتهاء من دعوى سابقة عليها فى الرول . ويستمر نظر الدعوى من يوم الى آخر حتى يتم الفصل فيها ثم يخلو الطريق للدعاوى التى تليها . والقاعدة فى القيد ألا تعين جلسة معينة بل تنظر الدعوى فى دورها بعد الانتهاء من الدعوى التى قبلها . ويقوم قلم الكتاب بإخطار المحامين ووكلاء الدعاوى فى الوقت المناسب لافتاً نظرهم الى اقتراب موعد نظر دعاواهم ليكونوا على استعداد .

وهذ النظام ناجح فى انجلترا كل النجاح. والسبب فى ذلك هو التدقيق فى تحضير الدعاوى بحيث تندر الأسباب الداعية للتأجيل .

واختصاص قسم الأريكة الملكية يمكن تلخيصه فيما يلى :

١ — النظر فى المواد المدنية (ويدخل فيها التجارية) فى جميع بلاد انجلترا و ويلز.

فهى فى هذا تشترك مع محاكم الكونتيات فيما هو داخل فى اختصاص هذه المحاكم. وليس يخرج من هذا الاختصاص إلا ما اختص به قسم ديوان المستشار وقسم الوصايا والطلاق والبحرية . على أن القاعدة فى هذا أنه يجوز لأى قسم أن ينظر دعاوى مما يقع أصليا فى اختصاص قسم آخر. والغرض من ذلك أن يسهل على محكمة معينة النظر فى جميع النقط والدفوع الفرعية التى تتفرع من دعوى أصلية منظورة أمامها بغير حاجة الى إحالة هذه النقط والدفوع الى محكمة أخرى وانتظار الفصل فيها .

٢ — الفصل فى المنازعات الخاصة بضريبة الايراد والضريبة الاضافية وضريبة الدمغة وضريبة الوفاة ؛ فينظر القاضى شكاوى الأفراد من تقدير الايراد وانطباق قوانين الضريبة ، كما ينظر فى شكاوى الحكومة الخاصة بعدم دفع ضريبة أو إبداء شخص بيانات غير صحيحة ونحو ذلك . ولا تدخل مسائل الضريبة الجمركية ورسم الانتاج فى اختصاص هذا القسم . ويطلق الكتّاب على هذا الجانب من عمل المحكمة اسم " جانب الايراد " إذ أن المحكمة قد ورثت هذا عن محكمة بيت المال القديمة .

٣ — إصدار الأوامر الملكية المعروفة بالأوامر الامتيازية (Prerogative Writs) وفى هذا قد ورثت المحكمة اختصاص مجلس العرش القديم وحق الملك الامتيازى. وكان المرجع فيه الى سلطته العليا لا الى سلطته الدستورية ؛ ولذلك يطلق الكتّاب على هذا الجانب من عمل المحكمة اسم الجانب الملكى (The Crown Side) . وسلطة إصدار هذه الأوامر هى الأصل فيما تتمتع به المحاكم من سلطان واسع فى الحياة العامة ؛ إذ الغرض من الأوامر المذكورة توفير العدالة حين يعجز القانون العادى عن توفيرها . وأهم هذه الأوامر ما يأتى :

ا — أمر التكليف (Writ of Mandamus) .

وهذا أمر تصدره المحكمة تكلف به شخصا أن يقوم بعمل حين لا يكون ثمة

شك فى أنه مكلف بأدائه قانونا، وهو يصدر عادة الى الموظفين العموميين أو المكلفين بخدمة عامة[1] .

ب — أمر الافراج (Writ of Habeas Corpus) .

تصدره المحكمة تأمر به شخصا من رجال السلطة التنفيـذية قد حبس آخر أن يتقدّم اليها بالمحبوس فى يوم تحدّده له ليبدى أمامها سبب حبسه هذا الشخص ثم يقبل بعـد ذلك أمر المحكمة فى هذا الشأن وينفذه . وهـذا الأمر تصدره المحكمة فى الأحوال التى يصل فيها الى علمها أن شخصا قد حُبس بغير وجه حق .

ج — أمر الانتزاع (Writ of Certiotary) .

تصدره لنقل قضية تنظر أمام المحاكم الصغرى، مدنية أو جنائية، لكى تنظر أمام المحكمة العليا، وتصدره المحكمة الى قاضى المحكمة الصـغرى تكلفه بارسال ملف الدعوى الى المحكمة العليـا . والأصل أن تصـدره المحكمة اذا خشيت عدم توافر العـدالة فى المحكمة الصغرى لسبب من الأسـباب . وهو يصـدر عادة لتستطيع المحكمة العليا إلغاء أوامر أو إجراءات غير صحيحة صدرت من المحكمة الأخرى .

د — أمر المنع (Writ of Prohibition)

تصـدره المحكمة الى قاضى المحكمة الصغرى أو الى الخصوم فى الدعوى أمامها أو اليهـم جميعا لوقف الدعوى التى بدئ فى نظـرها وقفا تاما أو معلقا على شرط، شاملا للدعوى كلهـا أو لجزء منها . والغرض من هـذا الأمر منع مجاوزة المحاكم الصغرى اختصاصاتها .

هـ — الابلاغ فى صورة أمر بيان استحقاق .

---

(١) قد حدث فى عام ١٩٢١ أن امتنع مجلس أحد الاقسام البلدية الفرعية لمدينة لنـدن عن جباية ضرائب لازمة لانشاء طريق عام قررها المجلس البلدى العام محتجا بفقر سكان الحى، فاستصدر مجلس بلدية لنـدن العام أمرا من المحكمة يلزم المجلس الفرعى بجباية هـذه الاموال فعصى الامر فأمرت المحكمة بحبس الأعضاء جميعا .

وهو أمر تصدره المحكمة الى شخص اغتصب وظيفة عامة أو ادّعى حق إعفاء أو امتياز ليحضر أمامها ليبين لها السبب الذى يبرر استحقاقه لهذه الوظيفة أو هذا الحق . وهو يصدر مثلا اذا تجاوز موظف عام حدود وظيفته .

و — أمر قبض لإهانة المحكمة .

وهو يصدر ضد من عصى أمر المحاكم أو امتنع عن تنفيذ حكم صدر منها أو تناول بالنقد حكما أو تصرفا لها بما يشعر بعدم الاحترام .

٤ — الحكم فى القضايا التى ترفع على الحكومة :

القاعدة "أن الملك لا يرتكب خطأ" . ولذلك لا يرفع شخص دعوى على حكومة الملك وانما يلتمس من الملك بعريضة التماس (Petition of right) ويقدّمها الى وزير الداخلية فيحيلها على النائب العام ؛ فان وجد أن لمقدّمها شبه حق أحال الأوراق الى قسم الأريكة الملكية لتنظر الدعوى أمامها كباقى الدعاوى . ومن هذه القضايا ما يرفعه المقاولون الذين قاموا بعمل للحكومة بناء على عقد بينهم و بينها .

٥ — البت فى صحة الانتخاب لمجلس النواب .

منذ عام ١٨٦٨ صار الطعن فى صحة انتخاب أعضاء مجلس العموم يحال على محكمة الدعاوى الفردية ؛ وقد ورث هذا الاختصاص منها قسم الأريكة الملكية ؛ فهو ينظر الطعن ويقضى فيه ويبلغ قراره لرئيس مجلس العموم الذى يأمر بناء على ذلك باقرار الانتخاب أو إلغائه .

٢ — قسم ديوان المستشار

رئيسه المستشار (وزير الحقانية) ، ويندر أن يجلس للحكم ، غير أنه يباشر دائما أعماله التى أساسها إدارة المحاكم وتوزيع العمل فيها كندب قاض من قسم الى قسم أو نقل قضية من أحد أقسام ديوانه الى قسم الأريكة الملكية وحضور لجنة قواعد الاجراءات وغير ذلك .

وعدد قضاة هذا القسم ستة يقسمون الى ثلاث مجموعات كل مجموعة منها قاضيان ، ويخصص لكل مجموعة قلم كتاب خاص وغرفة مشورة .

ولا يجلس مع قضاة هذا القسم محلفون مطلقا . وقد أباح قانون توحيد المحاكم سنة ١٨٧٣ لمحاكم هذا القسم أن تقضى حسب القانون العام ، ولكنه خصها بموادّ معينة تحكم فيهـا بقانون العـدالة . وأهم هـذه المواد ادارة أموال المتوفين ، وحل الشركات، ومسائل الرهن، و بيع الأملاك التى عليها حقوق، وتوزيع المتحصل من ثمنها بين أصحاب هذه الحقوق، وتأييد حجج الملكية ونحوها من المستندات المكتوبة أو إلغاؤها ، والالزام بالتنفيـذ العينى فى عقود شراء الأرض وقسـمتها ، والوصاية على القصر وكل ماهو داخل فى قوانين "الترست" .

وفى عام ١٩٢١ أضيف الى هذا القسم دعاوى الافلاس، وكانت قبـل ذلك من اختصاص الأريكة الملكية .

٣ — قسم الوصايا والطلاق والبحرية :

عدد قضاته ثلاثة يرأسهم رئيس منهم، ولهم قلم كتاب خاص مكانه «سومرست هوس» وأهم ما ينظر أمام هذا القسم :

أولا — الدعاوى الخاصـة بالبت فى صحة الوصية (من حيث أهلية الموصى وتنفيذ شروط الوصية لا فيما يتعلق بأركانها فإن هذا من اختصاص قسم ديوان المستشار) ، والدعاوى الخاصـة بتركات من يتوفون بغير وصـية ويكون لهم عقار فى انجلترا أو منقول موجود بالفعل فيها أو آت فى طريقه اليها، ولا يهم بعد ذلك أن يكون المتوفى انجليزيا أو أجنبيا ولا أن يكون متوطنا فيها أو غير متوطن كما لا ينظر الى مكان تحرير الوصية .

ثانيـا — إلغاء الزواج ، والطلاق والفرقة والنفقة . وفى إلغاء الزواج وفى الطلاق يحدّد اختصاصَ المحكمة توطُّنُ أحد الزوجين فى انجلترا وقت الدعوى بصرف النظر عن مكان العقد ، أما فى المسائل الأخرى فان الذى يحدّد الاختصاص هو الاقامة لا التوطن .

ثالثـا — المسائل الخاصـة بالشؤون البحرية . وقـد ورث هـذا القسم الاختصاص المدنى لمحكمة أمير البحر القديمة كما بيّنا من قبل . وتتميز دعاوى هذا النوع

بأن معظمها لا يرفع على أشخاص بل على السفن . وهذا القسم هو الذى يقضى فى مسائل الغنائم ، ويصدر الملك بذلك تفويضا خاصا الى رئيسه .

وتشكل الجلسة فى هذا القسم من قاض واحد،ولكنها تشكل من قاضيين كلما رفع اليها استئناف من محاكم الكونتيات عن مسائل البحرية والوصايا ؛ ومن محاكم الصلح الجزئيــة فى مسائل الفرقة وغيرها الداخلة فى قانون النساء المتزوجات (Married Women Act 1895)

المحاكم الدورية (The Assize Courts) :

تقسم انجلترا وويلز الى ثمانى دوائر(Circuits) . وتعقد فى أهم مدينة من كل دائرة محكمة ينذب للحضور فيها أحد قضاة المحكمة العليا (قضاة قسم الأريكة الملكية) وعند الحـاجة أحد المحامين الحاملين لقب " مستشار الملك " أو أحد قضـاة محكمة الكونتية ، ويكون ذلك بأن يصدر الملك تفويضا لبعض قضاة المحكمة العليا وقضاة المديريات ومستشارى الملك يخوّل لهم حق الجلوس فى الأقاليم لنظر الدعاوى المدنية ؛ ويكون هـذا التفويض عادة لعدد كبير ولكن لا يباشر العمل إلا عدد معين بقـدر ما تقتضيه الحـاجة . والذى يحدّد هـذا العدد ويضع جدول الأعمال لكل منهـم هى جمعية من قضاة قسم الأريكة الملكية تحت رياسة قاضى القضاة ، ويرفع ذلك الى المستشار لتنفيذه . وهى تراعى فى ذلك حالة العمل فى كل دائرة .

والقاعدة أن يجلس للحكم قاض واحد ، فان زاد العمل عما كان مقـدّرا له ، نُدب أحد مستشارى الملك فى تلك الدائرة أو قاضى المديرية ممن شملهم التفويض للساعدة فى نظر بعض القضايا .

أقلام الكتّاب والموظفون التابعون للمحكمة العليا :

١ — الأساتذة وتحضير الدعاوى :

يعاون القضاة موظفون يعرفون بالأساتذة (Masters) يعيّنهم وزير الحقانيـة وقاضى القضاة وحافظ الجداول (وهو رئيس الأساتذة المباشر) من المحامين ووكلاء

الدعاوى بشرط أن يكونوا قد مارسوا مهنتهم خمس سنين على الأقل . وأعمالهم كثيرة متنوّعة، أهمها تحضير الدعاوى قبل وصولها الى القاضى؛ فهم فى ذلك أشبه بقضاة التحضير فى القانون المصرى، إلا أن إجراءات التحضير فى القانون الانجليزى دقيقة صارمة، فلا تصل الدعوى الى القاضى إلا بعد أن تكون قد حُصرت جميع نقط الخلاف فيها فى أضيق مدى ممكن وتكون جميع المستندات التى يرتكن اليها الخصوم موجودة فى ملف الدعوى، ولا يصح لخصم أن يشير الى واقعة لم يشملها التحضير . والخصوم مقيدون بما أبدوه أمام « الأستاذ » لا يسمح لهم أن يغيروا منه شيئا .

فالمدّعى فى دور التحضير يشرح دعواه فى بيان مقسم الى بنود مرقّمة، يسلسل فيها الوقائع الخاصة بالدعوى لا يتعداها بكل وضوح وجلاء . و يرد المدّعى عليه على هذه البنود ببنود تقابلها؛ فإما أن ينكرها، و إما أن يعترف بالوقائع ولكنه يأتى بغيرها تعدلها أو تلغى أثرها، كأن يذكر ظروفا محيطة بالوقائع لم يذكرها خصمه؛ و إما أن يقرر أنه حتى مع ثبوت الواقعة لا تعطى المدّعى حقا قانونيا . وللمدعى أن يرد على هذا ببيان ثالث، ولا يزاد عليه إلا باذن خاص من الأستاذ . ويشدّد القانون الانجليزى فى ضرورة الصراحة التامة فى كتابة هذه البنود؛ إذ ينبنى على مخالفة ذلك شطب البيان كله، ومعنى ذلك فى النهاية شطب الدعوى لعدم استكمال تحضيرها .

وفى القانون الانجليزى قاعدة أخرى ليس لها نظير فى القانون المصرى تُعين على استكمال الدعوى فى دور التحضير وسيرها سريعا بعد ذلك فى دور المحاكمة، وهى إلزام الخصوم بابراز جميع المستندات التى لها علاقة بالدعوى ولو كانت ضارة بحائزها . ففى مستهل التحضير يطلب كل من الخصمين أن يصدر "الأستاذ" أمرا بابراز المستندات المتعلقة بالدعوى؛ فيقوم كل من الطرفين بناء على هذا الأمر بتقديم المستندات نفسها أو بتقديم بيان بها وموضوع كل منها ومحالّ وجودها إن لم تكن تحت يده، ويحلف يمينا على أن هذه هى كل المستندات المتعلقة بالدعوى . فان ظهر كذبه بعد ذلك وأنه

كان يعلم بغيرها وأخفى أمرها عن المحكمة حُكم عليه بالحبس لإهانة المحكمة (Contempt of Court) كما يحكم على شاهد الزور، وقد يُقضى فى الدعوى ضده .

ولا يخرج عن هذه القاعدة إلا بعض مستندات معينة تسمى "الممتازة" كالوثائق الحكومية والمستندات التى ينبنى على إبرازها إثبات جريمة على صاحبها .

وهنالك قاعدة ثالثة تُعين على استيفاء التحضير وهى أن يقدم خصم الى آخر سؤالا مكتوبا ، بعد موافقة الأستاذ ، ويطلب اليه الاجابة عليه كتابة . وينبنى على مخالفة هذا الأمر ما ينبنى على عدم تقديم المستندات .

وقد تحيل المحاكم على الأساتذة التحقيق فى مسائل معينة . وجميع أوامر الأساتذة تستأنف الى غرفة المشورة فى القسم التابعين له . والأساتذة هم المهيمنون على المحكمة الكبرى من حيث شؤونها الادارية والنظامية . وكل أساتذة قسم الأريكة الملكية من المحامين (Barristers)، أما أساتذة قسم ديوان المستشار فهم من وكلاء الدعاوى (Solicitors) .

٢ — الأقلام الفرعية فى الأقاليم :

قد أنشئت فى دوائر المحاكم الدورية أقلام فرعية يقوم بالعمل فيها موظفون يسمون بالمسجلين (Registrars) وهم يقومون بوظيفة الأستاذ . وبعد تحضير الدعاوى يحيلونها على المحكمة العليا بلندن أو المحكمة الدورية للحكم فيها حسب الأحوال . وتستأنف أوامرهم الى إحدى غرف المشورة بلندن .

٣ — المحكَّم الرسمى (The Official Referee) :

أنشئت هذه الوظيفة بقانون توحيد المحاكم سنة ١٨٧٣ . ويوجد الآن منهم ثلاثة فى المحكمة العليا، ومركزهم الأصلى لندن، ولكن يصح أن ينتقلوا الى الأقاليم . وعملهم بوجه عام هو البتّ فيما يحال عليهم من مسائل التحكيم الواردة فى قانون سنة ١٨٨٩ الخاص بالتحكيم (The Arbitration Act 1889) .

٤ — المسجلون فى مـــواد الافلاس والسنديك الرسمى (Official receiver) :

يخصص فى قسم ديوان المستشار قاض للنظر فى مواد التفاليس ويسمى قاضى التفاليس . ويتبع هـذا القاضى موظفون يسمون المسجلين ، ويختصون بالنظر فى طلبات إعلان الافلاس وإصدار بعض الأوامر التحضيرية فى مواد التفاليس والتحقيق مع المدينين والموافقة على الصلح . وتستأنف أوامرهم الى القاضى ثم الى محكمة الاستئناف فمجلس اللوردات . وعددهم الآن خمسة يعيّنهم وزير الحقانية .

ويوجد موظف آخر تابع لقاضى التفاليس يسمى السنديك الرسمى يعينه وزير التجارة . وأهم عمل له تحرّى سلوك المدينين والتحقيق معهم علانية ؛ وهو يقدّم تقريرا بنتيجة بحثه الى قاضى التفاليس ، كما أنه يقوم بدور هام فى الاتهام فى أحوال التفاليس الجنائية .

محكمة الاستئناف

وقضاتها العاملون هم حافظ الجداول (The Master of Rolls) وخمسة قضاة يسمون قضاة الاستئناف يعينون بناء على رأى رئيس الوزراء من قضاة المحكمة العليا الذين قضوا فى العمل فيها سنة واحدة على الأقل أو من المحامين الذين زاولوا المهنة خمس عشرة سنة على الأقل . ويجلس للقضاء فيها أحيانا وزير الحقانية الذى يعتبر قانونا رئيسا لها وكل وزير حقانية سابق وقاضى القضاة ورئيس قسم الوصايا والطلاق والبحرية ؛ وهؤلاء يعتبرون أعضاء فيها بحكم وظائفهم .

وتقسم المحكمة الى قسمين يرأس أحدهما حافظ الجداول ، ويرأس الآخر أقدم القضاة .

وتشكل الجلسة من :

١ — ثلاثة قضاة على الأقل اذا كان موضوع الاستئناف حكما قطعيا .

٢ — قاضيين على الأقل اذا كان موضوع الاستئناف قرارا أو حكما غير قطعى فى الدعوى .

٣ — قاض واحد لإصدار أوامر غير نهائية فى الدعوى . وتستأنف أوامره الى الجلسة التى تنظر موضوع الاستئناف نفسه ؛ فعمل القاضى هنا تحضير الدعوى كعمل الأستاذ فى المحكمة العليا .

اختصاص المحكمة — استئناف المواد المدنية فقط ، فهى تنظر فى الاستئناف المرفوع اليهـا عن أحكام المحكمة العليا والمحاكم الدورية ، وعن أوامر قضاة هـذه المحاكم كلها فى غرف مشورتهم . والحكم يصدر بأغلبية الآراء مع ذكر رأى الأقلية . وهـذا خلاف الحال فى استئناف المواد الجنائيـة حيث لا ينص على رأى الأقلية إلا فى أحوال استثنائيـة .

محاكم الـكونتيات (The County Courts)

هى أساس المحاكم المدنية فى انجلترا وويلز، فانه يبلغ عدد ما يعقد من جلسات محاكمها أكثر من خمسمائة . وقد نظِّمت بقانون صدر فى سنة ١٨٤٦ ثم وسِّع اختصاصها بعدّة قوانين تاليـة الى سـنة ١٨٨٨ حين صدر قانون عام شامل لسـائر القوانين وهو المعروف بقانون محاكم الكونتيات لسـنة ١٨٨٨ . وقد عدِّل هـذا القانون بقوانين أخرى .

دوائر الاختصاص :

لا تتفق دوائر اختصاص المحـاكم مع تقسيم البـلاد الجغرافى الى كونتيات كما قد يشعر بذلك اسمها . فان القانون يقسم انجلترا وويلز الى دوائر (circuits) بغـير نظر الى حدود الكونتيات . ويصـح تغيير حدود الدوائر بأمر ملكى . وتقسم كل دائرة الى أقسـام يختلف عددها فى كل دائرة حسب أهميتهـا ، ويعين لكل دائرة قاض واحد يعقد محكمته فى أقسامها واحدا بعـد الآخر مرة واحدة فى كل شهر على الأقل . ويبلغ عدد الدوائر أكثر من خمسين دائرة . ويبلغ عدد الأقسام فى بعض الدوائر اثنى عشر .

وتشترك محاكم الكونتيات مع المحكمة العليا فى النظر فى مسائل كثيرة، ويفصل اختصاصها عن المحكمة العليا بعض القيود، أهمها نصاب الدعوى . فلها اختصاص فى مواد القانون العام ومواد قانون العدالة ومواد التجارة البحرية والوصايا والطلاق . بل إنه اذا اتفق طرفا الدعوى فى مادة من مواد القانون العام صح أن ترفع الدعوى الى محكمة الكونتية مهما بلغت قيمتها أو كانت مما هو خارج عن اختصاصها قانونا كدعاوى القذف والسب ودعاوى الإغراء ودعاوى فسخ خطبة الزواج . وفى بعض المدن الهامة فى الأقاليم تخصص جلسة للنظر فى مواد التفاليس وتسمى "محكمة التفاليس"، ولها فى هذا مثل اختصاص المحكمة العليا .

وتنفرد محاكم الكونتيات باختصاص لا يشترك معها غيرها فيه . فقد صدرت قوانين برلمانية عدة جعلت محاكم المديريات دون غيرها المختصة بالنظر فيما ينشأ عن تنفيذ بعض القوانين من الدعاوى . وقد زادت هذه القوانين من عمل قاضى الكونتية الى حد كبير، حتى قيل إنه الآن يحمل أثقال الدعاوى المدنية فى انجلترا وويلز . ومن هذه القوانين :

(أ) قانون الأملاك الزراعية (The Agricultural Holdings Act 1932.)

(ب) قانون مسئولية صاحب العمل (The Employers Act 1880) .

(ج) قانون صاحب العمل والعامل The Employers and Workmens Act 1875 .

ويصح أن تحيل المحكمة العليا أية دعوى لتنظر أمام محاكم الكونتيات اذا كان ذلك لمصلحة المدعى . والقاعدة الأصلية هى أن ترفع الدعاوى الى المحكمة التى يقيم فى اختصاصها المدعى عليه أو أحد المدعى عليهم وقت رفع الدعوى . ولكن يجوز

للمحكمة أن تأذن بالخروج عن هذه القاعدة اذا وجدت أن ذلك أوفق للأكثرية من الخصوم والشهود، فيكون نظر الدعوى :

١ — أمام المحكمة التى أقام أو اشتغل فى اختصاصها المدعى عليه أو أحد المدعى عليهم قبل رفع الدعوى بستة شهور على الأكثر .

٢ — أمام المحكمة التى نشأ فى دائرتها موضوع النزاع كله أو بعضه . ومع ذلك اذا رفعت دعوى الى غير المحكمة المختصة وبدون إذن سابق فان القاضى لا يحكم لزاما بعدم الاختصاص، بل له أن ينظر الدعوى اذا كان هذا من مصلحة الخصوم، كما اذا حضروا جميعا وحضر الشهود وكانت الدعوى صالحة للنظر من كل وجه . وله أن يحيلها على المحكمة المختصة فتنظرها بغير حاجة الى إعادة الاجراءات . بل للقاضى المختص بنظرها أن يحيلها الى محكمة أخرى بناء على طلب أحد الخصوم، اذا رأى من المصلحة ذلك، كسهولة المعاينة أو ارتباط الدعوى بدعوى أخرى منظورة أمام المحكمة التى أحالها اليها . فيرى مما سبق أن أساس الاختصاص قد جعل مرنا ليتمشى مع مصلحة الدعوى .

موظفو المحاكم :

١ — القضاة يعيّنهم المستشار "وزير الحقانية" من بين المحامين الذين لم تجاوز سنهم الستين سنة بشرط أن يكونوا قد مارسوا المهنة مدّة لا تقل عن سبع سنوات .

وهم قابلون للعزل بسبب عدم القدرة على العمل أو سوء السلوك .

٢ — نوّاب القضاة (Deputy Judges) :

اذا مرض القاضى أو حدث ما يمنعه عن مباشرة عمله صح له أن يُندب للقيام بعمله أحد المحامين مدّة لا تزيد عن أربعة عشر يوما مع إخطار المستشار، بشرط أن يكون هذا المحامى قد مارس المهنة مدّة لا تقل عن سبع سنين؛ أما اذا زادت المدّة عن أربعة عشر يوما فيشترط موافقة المستشار على الانتداب . وللقاضى الحق

فى إجازة عادية لا تتجاوز مدّتها شهرين فى السنة . ويصح أن يُندب للقيام بالعمل فى غيابه أحد المحامين بعد موافقة المستشار .

ولنائب القاضى من الحقوق ما للقاضى ، ولا يصح له مدّة ندبه أن يمارس المحاماة فى دائرة المحكمة التى يعمل فيها .

٣ — المسجلون أو الكتّاب :

القاعدة أن يكون فى كل محكمة مسجّل واحد لا يصح أن يباشر العمل فى محكمة أخرى . والقاضى يعيّن المسجل من بين وكلاء الدعاوى بعد موافقة المستشار ، أما عزل المسجل فمن حق المستشار وحده . ويقوم المسجل بمثل عمل الأستاذ فى المحكمة العليا أى أنه يحضر الدعاوى وتستأنف قراراته الى القاضى .

واذا اضطر المسجل الى التغيب لعذر قهرى أو مرض فعليه أن ينتدب عنه أحد وكلاء الدعاوى ممن يصح انتخابهم لوظيفة مسجل ويدفع له أتعابه . فان لم يفعل قام القاضى بذلك واحتسب الأتعاب على المسجل . وللمسجل مرتب إما أن يكون مبلغا ثابتا أو على نسبة الدعوى . وعليه أن يدفع من ذلك مرتبات الكتبة الذين يعينهم لمعاونته فى القيام بأعمال المحكمة على الوجه المرضى .

٤ — كبار المحضرين (High Bailiffs) :

القاعدة أن يكون فى كل محكمة كبير للمحضرين ، وقد يكون فيها أكثر من واحد ، وقد يجمع المسجل بين عمله وعمل المحضر . والقاضى هو الذى يعين كبير المحضرين بعد موافقة المستشار ، أما العزل فيكون بأمر المستشار . وكبير المحضرين يعين العدد اللازم من المحضرين ويدفع اليهم مرتباتهم .

محاكم الصلح الجزئية (The Court of Petty Sessions) :

سنتكلم عن محاكم الصلح بشىء من التفصيل عند الكلام على المحاكم الجنائية ، ولكنا نجمل هنا اختصاصها المدنى :

فلمحكمة الصلح الجزئيـة اختصاص مدنى فى مسائل قليلة ، أهمها الدعاوى الناشئة عن العقود بين الخدم ومخدوميهم ، وبين أعضاء الشركات الصغيرة

(Friendly Societies)، وتقدير نصيب كل من أصحاب العقارات المطلة على طريق عند قيام السلطات المحلية ببنائه .

وللمحكمة اختصاص أيضا فى مواد الفرقة بين الزوجين .

أما اختصاصها شبه المدنى فهو :

(أولا) تقدير التعويض عند نزع الملكية للنفعة العامة ، وذلك فى حدود معينة .

(ثانيا) التحقيق بناء على طلب وزارة التجارة فى حوادث السفن ، وهى ترسل عن تحقيقها تقريرا الى هذه الوزارة تبين فيه رأيها .

المحاكم الجنائية

ليس فى النظام الانجليزى قانونان منفصلان أحدهما يجمع شتات الجرائم و يقسمها الى أنواع تبعا للعقوبات " قانون العقوبات " وثانيهما لبيان طرق الاجراءات " قانون تحقيق الجنايات " كما فى القانونين الفرنسى والمصرى . فالقانون العام مثلا حين يتكلم عن جريمة معينة يحدد طبيعتها و ينص على العقوبة والاجراءات التى تتبع فى تحقيقها وما يقبل من الأدلة فى إثباتها والمحكمة المختصة بنظرها ... الخ وكذلك الحال فى القوانين البرلمانية الخاصة ببعض الجرائم .

و يطلق على بعض الجرائم اسم (Felonies) وهى التى تقابل فى القانون المصرى الجنايات والجنح الكبرى . و يسمى البعض الآخر (Misdemeanours) ونظيرها فى مصر الجنح الصغيرة والمخالفات . وهناك جرائم معدودة يطلق عليها اسم "الخيانة" (Treason) .

وتقسم الجرائم من حيث إجراءات المحاكمة الى : جرائم جزئية (Petty offences) و جرائم اتهامية (Indictable offences) . فالأولى يحكم فيها فى نفس جلسة التحقيق و بغير حضور محلفين . أما الثانية فتمرّ على دور التحقيق فالاتهام ثم المحاكمة . على أنه قد تكون الجريمة اتهامية أصلا ولكن تحيط بها ظروف كحداثة سنّ المتهم أو ضعف إدراكه أو تفاهة قيمة الشيء المسروق فتقلل هذه الظروف من أهميتها فيجوز نظرها كجريمة جزئية . و يشترط رضاء المتهم فى بعض الأحوال على اعتبار أنه يتزل

عن حقه . وكذلك قد تكون الجريمة جزئية أصلا ولكن تجوز فيها المحاكمة لدى محلفين اذا كانت مما يصح العقوبة فيها بالحبس أكثر من ثلاثة أشهر .

وأساس هذه القواعد كلها هو تسهيل الاجراءات وسرعة الفصل فى الدعوى؛ فان قاضى الصلح هو الذى يحقق أولا، فان رأى الجريمة جزئية أو مما يجوز فيها المحاكمة جزئيا وقبل المتهم المحاكمة، حكم فى الدعوى فورا بعد تحقيقها؛ وقد يتم ذلك كله فى جلسة واحدة وفى اليوم اللاحق لارتكاب الجريمة. على أن القضاء الانجليزى بوجه عام سريع البت فى المسائل الجنائية، فمتى وقعت جريمة قام البوليس بالتحرى فيها وجمع المعلومات اللازمة، ومتى توافر له من الأدلة مايقوم على اتهام شخص معين قدّمها الى قضاة الصلح أو القاضى الجزئى " فى المدن " وقد يستصدر منهم أمرا بالقبض والاحضار، ثم يقوم القضاة بالتحقيق ؛ فان لم تكن الأدلة فى نظرهم كافية حفظت الدعوى، وإلا فان كانت الجريمة جزئية أومما يصح فيه المحاكمة الجزئية حكموا فى الدعوى كما أسلفنا، وإن كانت اتهامية أحيلت الأوراق الى المحكمة الربع السنوية أو الدورية حسب الأحوال؛ وتعرض فيها على هيئة محلفين بعد صياغة التهمة فى قرار الاتهام وإرفاق القرار بقائمة بأسماء الشهود وملخص شهاداتهم . وبعد الاطلاع على الأوراق وسماع ما يرون سماعه من الشهود يقرر المحلفون، بعد المداولة، هل التهمة صحيحة أوفاسدة . فان كان القرار بصحة التهمة نقلت الدعوى الى المحكمة لنظرها . والمشاهد أن الاجراءات فى انجلترا يتلاحق بعضها ببعض على وجه السرعة حتى يحكم فى الدعوى والجريمة ما برحت عالقة بالأذهان .

وتنقسم هذه المحاكم الى :

١ — ابتدائيـــة :

ا — محاكم قضاة الصلح الجزئيين أو محاكم قضاة البوليس الجزئيين (Summary Jurisdiction or Police courts) .

ب — محاكم قضاة الصلح الربع السنوية (Quarter Sessions) .

حـ ــ المحاكم الدورية .

ء ــ محكمة الجنايات المركزية بلندن (Central Criminal Court) وهى محكمة (Old Bailey) المشهورة بلندن .

هـ ــ قسم الأريكة الملكية بالمحكمة العليا (King's Bench division) .

٢ ــ استئنافيــة :

ا ــ قسم الأريكة الملكية (King's Bench Division) .

ب ــ محكمة الاستئناف الجنائية (Criminal Court of Appeal) .

حـ ــ مجلس اللوردات :

(ا ، ب) المحاكم الجزئية والمحاكم الربع السنوية :

قضاة هـذه المحاكم هم قضاة الصلح إلا فى العاصمة وبعض المدن الكبرى حيث يحل محلهم قضاة يعيّنهم وزير الداخليـة (Magistrates) من المحامين الذين مارسوا المهنة خمس سنوات على الأقل . ولا فرق بين الطائفتين سوى أن المحكمة تنعقد من قاض جزئى واحد فى حين يشترط القانون حضور اثنين من قضاة الصلح على الأقل . ويقسم قضـاة الصلح المقاطعة التى يعينون فيها الى دوائر، ويعمـل فى كل دائرة قضـاة الصلح الذين يقيمون فيها عادة . وتعقـد فى كل دائرة محكمة تسمى المحكمة الجزئية ولا يحضرها محلفون . وهى تنعقد كل أيام الأسبوع ما عدا الآحاد والأعياد لتنظر فى الجرائم الجزئية وبعض الجرائم الاتهامية برضاء المتهـم . وتسمى هـذه المحاكم اذا عقدها قاض جزئى محاكم القضاء الجزئى ، وفى العاصمة تسمى محاكم بوليس العاصمة (Metropolitan Police Courts) .

ويعقد قضاة الصلح فى كل مقاطعة جلسة فى عاصمتها أو إحدى مدنها مرة كل ربع سنة، وتسمى لذلك المحكمة الربع السنوية . وهى تعقد بحضور اثنين من قضاة الصلح على الأقل ، ويرأسها أقدمهم أو من يتخبونه لذلك . وبعض المدن

الهامة وبعض الأقسام فى بعض المدن لها محاكم ربع سنوية خاصة بها تخرجها عن اختصاص محكمة الكونتية الربع السنوية . وتسمى هذه المحاكم (Borough Sessions) ويعين لها وزير الداخلية قاضيا من المحامين الذين مارسوا المهنة خمس سنوات على الأقل ويسمى (Recorder)، ويجلس ومعه محلفون، أى أنه وحده ينوب عن قضاة الصلح .

وتختص المحاكم الربع السنوية بالحكم فى الجرائم الاتهامية ما عدا بعض الجرائم التى جعلت من اختصاص المحاكم الدورية ومحكمة الجنايات الكبرى بالعاصمة وهى الخيانة والتحريض على الثورة والمؤامرات والقتل والحريق والرشوة والتزوير وشهادة الزور وسرقة السندات وإتلافها والقذف والإغواء والزواج بالمحرمات وجرائم التفاليس وإخفاء ميلاد الأطفال والطعن فى الأديان وجرائم أخرى منصوص عليها فى بعض القوانين .

وكان الأصل أن المحاكم الدورية هى صاحبة الاختصاص العام بنظر جميع الجرائم فى الكونتيات، وكانت تسمى محكمة إخلاء السجون وسماع الدعاوى والفصل فيها نسبة الى التفويضين الصادرين لها بذلك . وهذا الاختصاص العام كان يشمل ما تنظره المحاكم الربع السنوية . ولكن تم فصل اختصاص احداهما عن الأخرى فى مرحلتين :

أولا — حدّد قانون المحاكم الربع السنوية لسنة ١٨٤٢ اختصاص هذه المحاكم فأخرج منه الجرائم التى أشرنا اليها آنفا .

ثانيا — صدر فى سنة ١٨٨٩ قانون تخفيف العمل على المحاكم الدورية؛ فمنع هذه المحاكم من نظر ماهو من اختصاص المحاكم الربع السنوية إلا باذن خاص من المحكمة العليا متى كان للدعوى أهمية خاصة . وبذلك تحدّد اختصاص المحاكم الربع السنوية .

وللمحاكم الربع السنوية اختصاص استئنافى عن أحكام المحاكم الجزئية اذا كان الاستئناف خاصا بالوقائع . وهو مقيد بشروط، إذ يجب أن يكون استئناف الحكم من محكوم عليه فى حكم صادر بالحبس ، وأن يكون المتهم قد اعترف بالجريمة أو بالوقائع المكونة لها . أما الاستئناف بسبب تطبيق القانون فيرفع الى قسم الأريكة الملكية .

وقضاة الصلح والقضاة الجزئيون هم الذين يقومون بتحقيق جميع الجرائم ما عدا حوادث الموت المشتبه فيه، إذ يتولى التحقيق فيها «الكورونر» . ويصح التحقيق بحضور قاضى صلح واحد فى جميع الأحوال .

الشروط التى يجب توافرها فى قاضى الصلح :

١ — أن يكون من الأعيان المقيمين فى دائرة الكونتية التى يعين فيها .

٢ — ألا يكون صدر عليه حكم فى جناية أو إفلاس .

كيفية التعيين :

١ — أن يرسل حاكم الكونتية الادارى (Lord Lieutenant) كشفا الى وزير الحقانية بالأعيان الذين يصح تعيينهم، وهو يستشير فى ذلك لجنة مؤلفة من أعيان المديرية أو يستشير مجلس المديرية .

٢ — يختار وزير الحقانية عددا من هؤلاء ويرفعه فى كشف الى الملك .

٣ — ينعم الملك عليهم بلقب قاضى الصلح ؛ وهذا اللقب فخرى فلا يتناول صاحبه مرتبا .

٤ — من قبل القيام بهذا العمل حلف يمينا بطاعة الملك وأداء عمله بالذمة والصدق أمام وزير الحقانية أو فى جلسة علنية بالمحكمة الربع السنوية أو المحكمة الكبرى، فيصبح بعد ذلك مفوضا من الملك بتحقيق الجرائم والحكم فيها ورعاية الأمن العام وأداء أعمال إدارية أخرى ، وذلك فى دائرة الكونتية المعين فيها .

ولا تحل عن قضاة الصلح صفتهم الا بالوفاة أو بعزلهم بناء على إشارة وزير الحقانية لسوء السلوك .

ويعتبر بعض الموظفين قضاة صلح بحكم وظيفتهم ومنهم وزير الحقانية وقضاة المحكمة الكبرى والعمدة. وتجرى العادة بأن يعين قاضى الكونتية قاضى صلح أيضا.

كتاب الصلح (The Clerks of the Peace).

لما كان العلم بالقانون لا يشترط فى قضاة الصلح فانه يعين فى كل محكمة كاتب بالشروط الآتية :

١ — فى المحاكم الجزئية — يجب أن يكون الكاتب المرشح للتعيين وكيل دعوى مارس المهنة خمس سنوات على الأقل .

٢ — فى المحاكم الربع السنوية — يجب أن يكون محاميا مارس المهنة ١٤ سنة على الأقل أو وكيل دعوى لدى المحكمة الكبرى مارس المهنة من ٧ الى ١٤ سنة أو كاتب محكمة جزئية مارس المهنة مثل هذه المدة .

مهمة الكاتب :

يقوم الكاتب بارشاد قاضى الصلح فى النقط القانونية ، وقد يناقش الشهود ووكلاء الدعوى فى الجلسة ، ويشترك مع قضاة الصلح فى المداولة .

والذى دل عليه العمل هو أن قضاة الصلح لا يلبثون مع ممارسة العمل أن يحذقوا عملهم القانونى ، إذ أن الحديث منهم يجلس عادة مع الأقدمين ويحضر مناقشاتهم ويسمع مايدلى به الكاتب من الارشادات القانونية . ويطبع الآن كتاب لإرشاد قضاة الصلح فى جميع أعمالهم القانونية ويسمى (Stone's Justices' Manual) ويجدد طبعه كل عام . وقد نجح هذا النظام أتم نجاح فى الأقاليم ؛ أما فى المدن فقد استعيض منه نظام القضاة (Magistrates) كما أشرنا الى ذلك ، ولا خلاف بين عملهم سوى أن الجلسة فى المدن تعقد بحضور قاض واحد .

إدارة محاكم الصلح :

ترجع إدارة هذه المحاكم الى وزير الداخلية لا وزير الحقانية ؛ والسبب فى ذلك اختصاص قضاة الصلح بادارة البوليس ورعاية الأمن العام التى هى أهم أعمال وزير

الداخلية، فهو الذى يشرف على إدارة هذه المحاكم وترتيب العمل فيها ومراقبة سيره، وهو الذى يعين القضاة الجزئيين فى المدن . ولكن لوزير الحقانية من ناحية أخرى دخل فى أعمال هـذه المحاكم، فاليه يرجع تعيين قضاة الصلح، وبآسمه تصدر لوائح أصول المحاكمات .

حـ — المحاكم الدورية :

سـبق أن شرحنا نظامها واختصاصها المدنى . أما اختصاصها الجنائى فانها تستمده من التفويضين الملكيين اللذين أشرنا اليهما . ويسافر الى كل دائرة قاض من قضاة الأريكة الملكية ثلاث مرات فى العام : فى الصيف والخريف والشتاء، إلا فى بعض الدوائر حيث تعقد المحكمة مرتين فى السنة فقط، وإلا فى مدينـة ليفربول ومانشستر وليـدز حيث تعقد المحكمة أربع مرات، يذهب اليها فى مرتين قاضيان وفى مرتين قاض واحد .

واختصاصها الحكم فى الجـرائم الاتهامية إلا ما دخل منها فى اختصاص المحاكم الربع السنوية .

ى — محكمة الجنايات المركزية بلندن :

لأهمية مدينة لندن رتّبت لها محكمة خاصة لتحكم فى الجرائم الاتهامية التى تقع فيهـا وفى كونتيـة مدلسكس وبعض أجزاء من كونتيـات اسكس وكنت وسرى — وكلهـا متاخمة للندن — وسميت محكمة الجنايات المركزية بلندن، وكان إنشاؤها فى سنة ١٨٣٤

ويدخل فى اختصاصها أيضا الجرائم التى تقع فى السفن الحاملة للعلم الانكليزى فى عرض البحار، كما قد يحيل عليها قسم الأريكة الملكية بعض الدعاوى للنظر فيها مما هو خارج عن دائرة اختصاصها .

وقضاة هـذه المحكمة هم من قضاة المحكمة العليـا كما أنه يعتبر من قضاتها أيضا بحكم وظائفهم كل قاض سابق من قضاة المحكمة العليـا ووزير الحقانية وكل وزير حقانية سابق، وقضاة محكمة عمدة لندن، وشيوخها ومسجلها .

وجميع هؤلاء متساوون فى الرتبة والاختصاص، ولكن ندر أن يقوم العمدة والشيوخ بأى عمل قضائى . والعادة أن يقوم بالعمل فيها قضاة المحكمة العليا فتشكل الجلسة من أحدهم ومعه محلّفون .

هـ — قسم الأريكة الملكية :

له فى المسائل الجنائية اختصاص لا يقل عن اختصاصه فى المواد المدنية، فهو وريث مجلس العرش القديم فى اختصاصاته الامتيازية ، ولا يزال يحتفظ بشيء غير قليل منها؛ فمن ذلك أنه يستطيع أن يسحب أى دعوى جنائية من المحاكم الأخرى لتنظر أمامه ويكون ذلك باصدار "أمر انتزاع" بناء على سبب من الأسباب الآتية :

١ — أن يُخشى عدم توافر العدالة فى المحكمة الأخرى لأسباب محلية تحمل على التحيز أو لوجود رأى عام متحمس ضد المتهم .

٢ — أن توجد لدى المحكمة الأخرى صعوبة فى إيجاد محلفين .

٣ — أن يُظن أن الدعوى ستتناول نقطة قانونية عويصة أو ذات أهمية خاصة . ولهذه المحكمة بعد ذلك اختصاص استئنافى وآخر ابتدائى .

فاختصاصها الاستئنافى يلخص فيما يلى :

ا — الطعن فى أحكام المحاكم الجزئية لخطأ فى القانون أو تجاوز الاختصاص يرفع الى قسم الأريكة الملكية ، وهذا الطلب جائز لكل من له مصلحة فى الدعوى وله إجراءات خاصة .

ب — يرفع التظلم من سير الدعوى أمام المحاكم الصغرى الى قسم الأريكة الملكية، إذ هو قد ورث الإشراف العام على المحاكم الصغرى من محكمة الأريكة الملكية القديمة، فينظر فى التظلم ويأمر بما يرى و يتخذ قراره شكلا من الأشكال الآتيـــة :

١ — "أمر تكليف" بأن يأمر المحكمة الصغرى أن تقوم بالواجب عليها فى نقطة معينة .

٢ — "أمر منع" بأن يأمر المحكمة الصغرى أن تلزم حدود اختصاصها القانونى .

٣ — "أمر تصدّ وانتزاع" بأن يأمر باحضار الدعوى أمامه لنظرها بناء على طلب محكوم عليه أمام المحاكم الجزئية ، ويكون ذلك بناء على أن الاجراءات ظاهرة البطلان ، أو أن المحكمة تجاوزت فى الحكم اختصاصها ، أو أنها لم تكن مختصة أصلا بالحكم ، أو أن الحكم صدر بناء على وقائع ثبت عدم صحتها .

وينظر الاستئناف بأنواعه أمام دائرة (Divisonal Court) وهى مكونة من ثلاثة قضاة .

أما اختصاص هذه المحكمة الابتدائى فجمله :

أولا — أنه قبل إنشاء محكمة الجنايات المركزية بلندن كان قسم الأريكة الملكية هو المختص بالنظر فيما يقع من الجرائم "خيانات أو جنايات أو جنح" فى لندن وكونتية مدلسكس . ولم يلغ هذا الاختصاص بعد إنشاء المحكمة السالفة ، ولكن ندر أن يباشر القسم هذا الاختصاص الآن .

ثانيا — يصح للنائب العام أو لأى فرد أن يرفع الدعوى مباشرة الى قسم الأريكة الملكية عن أى جنحة وقعت فى أى جهة من انجلترا وويلز متخطيا درجتى التحقيق والاتهام . وتسمى هذه الطريقة "الابلاغ الجنائى" (Criminal Information) تمييزا لها عن الاتهام (Indictment) . والعمل بهذه الطريقة نادر ، وفائدتها فى الجرائم التى تهم الحكومة بوجه خاص ، ويرى فيها من الدقة ما قد يفوت محلّفى الاتهام . وحق الأفراد فيها مقيد بقيود خاصة ، والأفراد يلجئون اليها عادة فى اتهام موظف بجريمة فى أمور تتعلق بوظيفته . ويسمى المبلغ فى هذه الحالة "الراوى" (Relator) .

ثالثا — قسم الأريكة الملكية هو المحكمة المختصة بمحاكمة حكام المستعمرات وغيرهم من الموظفين العموميين عن جرائم ارتكبت خارج انجلترا .

و — محكمة الاستئناف الجنائية :

قد رتبت هذه المحكمة بقانون صدر سنة ١٩٠٧ ورئيسها قاضى القضاة وقضاتها هم قضاة الأريكة الملكية . و يصح انعقاد الجلسة بحضور ثلاثة منهم على الأقل، فان زاد العدد على ذلك وجب أن يكون فرديا لأن الحكم يصدر بالأكثرية .

والى هـذه المحكمة تستأنف أحكام المحاكم الربع السنوية والدورية ومحكمة الجنايات المركزية بلندن وقسم الأريكة الملكية .

ولا يكون الاستئناف إلا عن حكم بالإدانة؛ إذ القاعدة أن أحكام البراءة فى الجرائم الاتهامية نهائية . وهـذه القاعدة هى من بقايا النظـام القديم حين كان الحكم يصدر بناء على الامتحان أو المصارعة ولا يتصوّر إعادتهما . فلمـا جاء نظام المحلفين كانوا يعتبرون حكما بين الملك والمتهم فرأيهم لذلك قاطع .

والاستئناف بعد ذلك مقيد بشروط الغرض منها عدم إكثار العمل على المحاكم بغير جدوى ، ولا يستثنى من ذلك إلا الاستئناف لخطأ فى تطبيق القانون . فهذا حق مطلق للتهم، ولكنه يعرض أوّلا على أحد أساتذة المحكمة، فان رأى أن الأسباب غير وجيهة عرضه على القضاة فى غرفة مشورتهم ، فان وافقوا على رأيه فصلوا فيه فورا و إلا أحيل الاستئناف على الجلسة العلنية .

أما الاستئناف لسبب يتعـلق بالوقائع فلا يكون إلا باذن محكمة الاستئناف ذاتها أو المحكمة التى أصدرت الحكم . و إذا كان الاستئناف لطلب تخفيف العقوبة وجبت موافقة محكمة الاستئناف عليه، إلا إذا كانت العقوبة محدّدة قانونا فلا يصح نظره مطلقا .

وممـا يتصل بالمحاكم الجنائية السالفة الذكر ما يلى :

ا — محكمة الكورونر (The Çoroner's Çourt) .

وهذه ليست محكمة بالمعنى العادى و إنما هى فى الحقيقة سلطة تحقيق واتهام . وتوجد واحدة فى كل كونتية، وكذلك فى بعض المدن وبعض أقسام المدن .

و يرأس جلستها موظف قضائى هو " الكورونر"، و يجلس معـه فى الغالب محلفون . وهى تنظر فى جميـع حالات الموت المشتبه فيها وموت المسجونين، فاذا وجدت أن الموت كان بفعل فاعل صح أن توجه الاتهام الى شخص معين لمحاكمته ، ثم تحيل قرارها بالاتهام مع التحقيقات التى أجرتها الى سلطة الاتهام العادية أى محلفى الاتهام، أو توجهه الى شخص مجهول فيبحث عنه البوليس .

وتنظر هذه المحكمة أيضا فى مواد العثور على كنوز لتعيين من عثر عليها ومن أخفاها . وفى لندن تختص محكمة الكورونر بتحقيق جميع مواد الحريق التى تحدث بالمدينـــة .

ب — محاكم الأحداث (The Juvenile Courts) .

للمتهمين الأحداث، وهم الذين تقل سنهم عن ١٦ سنة، محاكم خاصة تتميز بأنها تعقد فى غير علانية، فلا يدخل قاعاتها سوى من لهم شأن مباشر فى الدعوى وقت نظرها، ولا يسمح لغيرهم بالدخول إلا باذن خاص. والعادة أن تسمح المحكمة بحضور مندوبى الصحف بشرط ألّا يكون لأحد منهم غرض شخصى من الحضور .

و يراعى عدم اختلاط المتهمين الأحداث بغيرهم من المتهمين إلا لضرورة قصوى كاشتراك آخرين معهم فى الجريمة المنظورة أمام المحكمة .

الفصـــل الثـــالث

مجلس اللوردات ـ محاكم أخرى ـ ملاحظات عامة

مجلس اللــــوردات

لمجلس اللوردات اختصاص قضائى واسع، فهو المرجع الأعلى لجميع الأحكام فى انجلترا، سواء فى ذلك الجنائية منها والمدنية، ويسمى لذلك "محكمة الاستئناف النهائى". وله فوق ذلك اختصاص ابتدائى فى المسائل الجنائية، واختصاص شبه مدنى .

١ — الاختصاص الابتدائى الجنائى :

ا — يحكم مجلس اللوردات فى الدعاوى التى يتولى الاتهام فيها مجلس العموم (Impeachment) ويكون ذلك فى الجرائم ذات الأهمية العظمى والأعمـال التى لا عقاب عليها فى القانون العام أو التى لاتقوم السـلطة المختصة برفعها الى المحاكم . والغرض من إعطاء البرلمـان هذه السلطة هو فى الأصل ضمان الحريات العامة . فهو يستعملها فى الحقيقة لمعاقبة كبار الموظفين لمخالفة الدستور أو إساءة استعمال سلطتهم . على أنه بعد تقرير مسئولية الوزارة أمام البرلمـان صار يكتفى باسقاطها اذا حادت عن الطرق الدستورية . ولم يحدث أن باشر البرلمـان هذه السلطة منذ عام ١٨٠٦

ب — يختص مجلس اللوردات بمحاكمة النبلاء (Peers) وزوجاتهم اذا اتهموا بخيانة أو جناية أو بالتستر على إحدى هــذه الجرائم . والمجلس يختص بالمحاكمة بعد التحقيق الذى تباشره الهيئات القضائية العادية الى أن تنتهى بقرار اتهـام فترفع الأمر الى مجلس اللوردات . فاذا كان المجلس منعقدا تشكلت منه محكمة يرأسها أحد اللوردات بتفويض خاص من الملك ويسمى (The Lord High Steward)، فان لم يعين الملك أحدا عقد المجلس برياسة وزير الحقانية كالعادة . ولجميع الأعضاء الحق فى الحضور، وهم يعتبرون قضاة فى الوقائع والقانون . ولا يمتاز الرئيس عنهم

بشيء سوى أنه هو الذى يدير الاجراءات . و يصح أن يحضر الأشراف الروحانيون الجلسـة ولكنهم لا يعطون أصواتهم اذا كانت الجريمة مما يحكم فيها بالإعدام ، بل ينسحبون قبل صدور الحكم اتباعا لتعاليم قانون الكنيسة .

أما اذا رفع الاتهـام والمجلس غير منعقـد فتتألف محكمة خاصة لنظر الدعوى وتسمى محكمة الرئيس (The Court of the Lord High Steward) فيـدعو الرئيس لهـا جميع اللوردات الزمنيين دعوة خاصة . والفرق بين هذه المحكمة و بين المجلس منعقدا بصـفة محكمة جنائية ، هو أن اللوردات فى محكمة الرئيس يعتـبرون محلفين فيقضون فى الوقائع فقط و يعتبر الرئيس قاضيا يطبق القانون . والحكم يصدر بالأكثرية التى يجب أن تكون اثنى عشر صـوتا على الأقل ، فيلزم أن يكـون الحاضرون ثلاثة وعشرين عضوا على الأقل .

٢ ــ الاختصاص الاستئنافى :

ا ــ فى المواد الجنائيـة ــ حق الاسـتئناف الى مجلس اللوردات محدود ، فلا يصح رفعه من الدفاع أو الاتهام الا بعـد الحصول على شهادة من النائب العام يقرر فيها " أن حكم محكمة الجنـايات الاستئنافية يحتوى على نقط قانونيـة ذات أهمية استثنائية ، وأنه من الصالح العام أن يعاد نظر الاستئناف للحصول على رأى نهائى فيها " .

ب ــ فى المواد المدنية ــ تستأنف اليه أحكام المحكمة الاستئنافية ، و يجب أن يؤتى اليه بشهادة من اثنين من المحامين بأن هناك وجها للاستئناف .

والقاعدة أن المجلس عند ما ينعقد بصفة محكمة استئناف يجوز أن يحضره جميع الأعضاء . ولكن منذ سـنة ١٨٤٤ تقرر عرفا ألّا يحضر هذه الجلسة إلا الملمون بالقانون . و يوجد دائما العدد الكافى من كبار رجال القانون فى المجلس، فقد أنشئت طبقة من كبار رجال القضاء يسمون لوردات الاستئناف (Lords of Appeal) وهم يعينون بأمر ملكى من بين المحامين الذين مارسـوا مهنتهم ١٥ سـنة فى انجلترا

وويلز أو شمال إرلندا أو أسكتلندا . أو يكونون قد أمضوا سنتين قضاة فى المحكمة العليا . ويعطون مرتبا قدره ٦٠٠٠ جنيه فى السنة . ويرقون الى مرتبة الأشراف ليحق لهم حضور مجلس اللوردات مدى حياتهم ، ويعينون كذلك أعضاء فى المجلس المخصوص ليحق لهم حضور اللجنة القضائية، بل هم فى الحقيقة قضاتها العاملون. هذا ووزير الحقانية بحكم وظيفته رئيس مجلس اللوردات،ولا تنحل عنه العضوية بسقوط الوزارة ، وبذلك يكون بالمجلس عدد من المستشارين السابقين .

وقد نصت قوانين الاختصاص الاستئنافى لمجلس اللوردات على وجوب حضور ثلاثة أعضاء على الأقل من الشاغلين فعلا لوظيفة قضائية أو الذين شغلوا وظائف قضائية كالمستشار والمستشارين السابقين ولوردات الاستئناف . وتشكل الجلسة عادة من خمسة أعضاء ويكون الحكم بعد المناقشة العلنية بالأكثرية. وتنعقد الجلسة لا على الشكل المعروف للمحاكم ، وانما كجلسات المجلس العادى، فيجلس الرئيس فى مكان الرياسة ، ويجلس الأعضاء على المقاعد العادية ، أما المحلفون ووكلاء الدعاوى والشهود فيقفون خارج حرم المجلس، إذ لا يصح أن يطأ أرض المجلس غير أعضائه .

وتسمع الدعوى بالطريقة العادية . وللمجلس أن يأمر أو يأذن بسماع أدلة جديدة، إذ الأصل أن الخصوم مقيدون بما قد أثبتوه أمام محكمة الاستئناف . كما أن له الحق فى أن يستدعى من يشاء من القضاة للحضور للاستعانة بآرائهم فى المسائل القانونية .

٣ — الاختصاص الشبه المدنى :

ينظر مجلس اللوردات فى المنازعات الخاصة بألقاب الشرف، فيحيلها على لجنة خاصة، ويعمل الملك برأى هذه اللجنة . وينظر أيضا فى الطعون فى انتخابات لوردات أسكتلندا وإرلندا .

*
* *

محـاكم أخـــرى :

الى جانب المحاكم التى تكلمنا عنها توجد محاكم أخرى ذات اختصاص استثنائى ، بعضها من بقايا العهد القديم ولم تدمج فى نظام المحاكم العادية ، وبعضها أنشئ حديثا للنظر فى بعض الشؤون الخاصة . ومن هـذه المحاكم ما يعادل فى اختصاصه المحاكم العليا ، ومنها ما يوازى فى اختصاصه المحاكم الجزئية .

وأهـــم هـــذه المحـاكم :

١ — اللجنة القضائية بالمجلس الخاص :

The Judicial Committee of the Privy Council.

أنشئت فى عام ١٨٣٣ لنظـر الاستئنافات المرفوعة الى المجلس الخـاص من المحـاكم الكنسية ومحاكم الهنـد والمستعمرات وجزائر بحـر المنش وجزيرة مان والمحاكم القنصلية فى الخارج . وكان المجلس الخاص قبل ذلك يعين من أعضائه لجنة كلما رفع اليه استئناف . أما الآن فتتألف اللجنة القضائية من رئيس المجلس الخاص والمستشار ولوردات الاستئناف الستة ومن غيرهم من أعضاء المجلس ممن يكونون قد شغلوا وظائف قضائية عالية فى المملكة المتحدة أو المستعمرات أو الهند . ويصح انعقاد الجلسة بحضور ثلاثة . وقضاتها العاملون هم فى الواقع لوردات الاستئناف . ويســمى الاستئناف المرفـوع الى هـذه اللجنة "الاستئناف الى الملك فى مجلسه" (appeal to the King in Council) وهـذه اللجنة هى المرجع القضائى النهائى لنحو ٣٥٠ مليون نسمة .

وللجنـة القضائية اختصاصات أخرى ليست قضائيـة ، ولكنها تنظر كباقى الدعاوى ، كالفصل فى النزاع على ملكية الأراضى الخاليـة عن الحيازة فى رودسـيا الجنوبية ، والنزاع على الحدود بين ولاية أستراليا الجنوبية وولاية فكتوريا ، والنزاع على حدود بلاد اللبرادور .

ولذلك قيل إنه ربما أصبحت هـذه اللجنة مع الزمن "محكمة التحكيم الدائمة للأمبراطورية البريطانية".

٢ — محكمة تحديد أجور السكك الحديدية :

قد أنشئت أوّل محكمة بقانون السفر بالسكك الحديدية والترع سـنة ١٨٨٨ (Railway and Canal Traffic Act 1888) ثم عدّلت بقانون السكك الحديدية سـنة ١٩٢١

والغرض من إنشاء هذه المحكمة هو حمـاية الجمهور من سـوء استعمال حقوق الاحتكار بملاحظة تنفيذ القوانين الخاصة بالسفر بالسكك الحـديدية والترع . ويجلس فيها قاض منتدب من المحكمة العليا للرياسة وعضوان من غير القضاة يعينان بأمر الملك بنـاء على ترشيح وزير التجارة . ولهذه المحكمة من السلطة ما للمحاكم العليا من حيث اسـتدعاء الشهود وطلب المستندات والاطلاع عليها ودخول الأماكن ومعاينتها وتنفيذ أوامرها .

فاذا قدّمت الى إحداهما شكوى من شركة نظرت الشـكوى كما تُنظر الدعاوى عادة، ثم تصدر حكمها بمـا ترى، فهى قد تأمر الشركة بعمل أو الامتناع عن مباشرة عمل ما ، ولهـا أن تفرض شرطا جزائيا فى حالة عدم تنفيذ ما حكمت به بحيث لا يزيد ذلك عن ٢٠٠ جنيه يوميا، ولها أن تحكم بالتعويض، ولها أن تحكم بعـدم مشروعية ما قد تفرضـه إحدى شركات الملاحة النهرية من أجرة للنقـل أو ضريبة لعبور الترع أوأجرة شحن وتفريغ .

٣ — محكمة عمدة لندن :

(The Loard Mayor's and City of London Court)

وهى تعقد فى "جلدهول" (Guildhall) وكانت فى الأصل محكمتين منفصلتين ولكنهما أدمجتا فى محكمة واحدة عام ١٩٢٠ والمحكمة الأولى هى أقدمهما تاريخا إذ يرجع تاريخ إنشائها الى عهد "هنرى الثالث" فى أوائل القرن الثالث عشر، وكان قضاتها

أعضاء مجلس البلدية ، وتعقد تحت رياسة أحدهم وهو المسجل ،فاذا غاب رأسها المعاون . وكان اختصاصها مدنيـا يعادل اختصاص المحكمة العليا ،ويشمل الدائرة المعروفة فى لندن "بالمدينة" حيث المصارف والبيوت المالية الكبرى . أما المحكمة الثانية فقد أنشئت سنة ١٨٥٢ بقانون يعرف بقانون الديون الصغيرة للمدينة فى لندن (The City of London small Debts Act 1852) وكان يعادل اختصاصها بوجه عام اختصاص محاكم الكونتيات .

الاختصاص الحـالى :

تشترك هذه المحكمة مع المحكمة العليا بالنظر فى :

١ ــ الدعاوى المدنيــة الشخصية مهما علت قيمتها اذا كان موضوع النزاع كله نشأ فى دائرة المحكمة .

٢ ــ الدعاوى المدنية الشخصية التى لاتزيد قيمتها عن خمسين جنيها اذا كان بعض موضوع الدعوى قـد نشأ فى دائرة المحكمة أو اذا كان أحد المدعى عليهم يقيم فى دائرة المحكمة وقت رفع الدعوى أو قبل ذلك بستة أشهر .

الاجراءات :

تمتاز هذه المحكمة بسرعة الاجراءات فيها ،فهى تكاد تكون أسرع محكمة فى العالم فصلا فى الدعاوى .

القضـاة :

وقضاة المحكمة هم : المسجل والمعاون العام وقاض يعينه مجلس البلدية من المحامين الذين مارسوا مهنتهم سبع سنوات على الأقل ،وعدد من القضاة يعينهم وزير الحقانية .

٤ ــ محاكم الجامعات :

لكل من جامعتى أكسـفورد وكمبردج محكمة خاصــة تســمى " محكمة مدير الجامعة " (The Vice-Chancellor's Court) واختصاصها مدنى يشمل أعضاء الجامعة ويخرجهم بذلك من اختصاص المحاكم العادية . ومحكمة جامعة أكسفورد

أوسع اختصاصا من نظيرتها فى كمبردج؛ فالأولى تختص بنظر كل دعوى مدنية ترفع على أحد أعضاء الجامعــة متى كان مقيما فى دائرتها بصرف النظر عن صــفة المدعى أو محل إقامته و بصرف النظر عن محل موضوع النزاع . أما محكمة جامعــة كمبردج فيشترط فى اختصاصها أن يكون طرفا الدعوى عضوين فى الجامعة . وزيادة على ذلك فان محكمة جامعة أكســفورد تعتبر نفسها أيضا مختصة بنظر الدعاوى إذا كان المدعى عضوا فى الجامعــة ومقيما فى دائرتهــا بصرف النظر عن المدعى عليــه ومحل إقامته أو محل موضوع الدعوى .



ملاحظـات عامــة

١ — إقامة الدعــوى :

ممــا يتميز به النظام القضائى الانجليزى أن إقامة الدعوى العمومية أيا كان نوعها يقوم بها أى فرد ، ولا يشــترط أن يكون مجنيا عليــه أو مطالبا بتعويض مدنى ، ويسمى فى هذه الحالة " المخبر العام " (The Common Informer) وذلك يشبه الى حدّ ما نظام الحسبة فى الشريعة الاسلامية . واذا باشر أحد الناس الدعوى فانه مكلف بنفقاتها كمصاريف الشهود والمعاينات والأطبــاء والخبراء ووكلاء الدعاوى والمحامين . وفى الجرائم الاتهامية يجب على رافع الدعوى أن يعين محاميا لمباشرتها . وهذا يمنع اندفاع الناس الى إقامة الدعاوى بغير تبصر . ولكن اذا نجح المدّعى فان مصاريف الدعوى ترد اليه من خزينة المحكمة وهذا يشجع الواثق من صحة الدعوى .

ولكن البوليس هو الذى يباشر عادة رفع الدعاوى و بخاصة فى كل ماهو مخل بالأمن العام . على أن سلطته فى ذلك لاتزيد عن سلطة أى فرد . أما من يسمى فى انجلترا بالنائب العــام (The Attorney General) فعمله من حيث القضــاء الجنائى محدود؛ فهو انما يباشر الدعوى العمومية فى الجرائم التى تهم الحكومة بوجه خاص .

ومعظم عمله ينحصر فى أنه يقوم بعمل المستشار القضائى للحكومة فيما يمس التشريع، وهو الذى يقوم بالدفاع عنها فى هذا الباب أمام مجلس العموم بصفته عضوا فيه وعضوا بالوزارة ، كما أنه محامى الحكومة فى الدعاوى المدنية . وله وكيل يسمى الوكيل العام (Solicitor General) وهو مثله عضو فى الوزارة ويعاونه فى جميع أعماله .

ولكثرة أعمال النائب العام ووكيله — حتى فى الجانب المحدود من عمله القضائى الجنائى — يحيل الأمر الى موظف بوزارة الداخلية يسمى المدّعى العام (Director of Public Prosecutiou) وهذا يقوم بهذه الوظيفة بنفسه أو ينيب عنه فيها أحد المحامين إذ لاوكلاء له من رجال القضاء الموظفين لدى المحاكم الجنائية .

٢ — الاستئناف والمعارضة :

إن المحاكم عند نظر الاستئناف غير مقيدة بالحكم الابتدائى فى شىء، فيجوز لها أن تشدّد العقوبة، ولها أن تحكم على المتهم بجريمة تنطبق على وقائع الدعوى وتكون المحكمة الابتدائية قد أغفلتها؛ وهذا مما يدعو المتهم الى التفكير جدّيا فى الاستئناف قبل رفعه ، كما أن المحكمة إذا رأت أن المحاكمة الابتدائية كانت ناقصة نقصا شائنا فلها أن تعتبرها كأن لم تكن وتعيد الإجراءات كلها .

وفى تحديد حق الاستئناف يراعى النظام الانجليزى عدم إطالة مدة نظر الدعوى بغير مقتضٍ . وهذه هى الحال أيضا فى المعارضة فى الأحكام الغيابية . فهى لا تجوز فى الأحكام الاستئنافية مدنية كانت أو جنائية ، إذ أن المحكمة تقضى بناء على الاطلاع على أوراق الدعوى المستوفاة وعريضة الاستئناف التى يجب أن تحوى كل دفاع؛ ولذلك كان غياب أحد الطرفين فى الدعوى المدنية الاستئنافية غير مانع من نظر الاستئناف ، بل إنه فى المواد الجنائية لا يصح حضور المتهم إلا باذن المحكمة اذا كان الاستئناف بناء على أسباب قانونية ؛ وبدون هذا الاذن يحضر عنه محاميه فقط .

والمعارضة فى الأحكام الابتدائية المدنية لا تجوز إلا باذن أحد الأساتذة فى المحكمة . وحق المعارضة مقيد بأحد شرطين : (أ) بطلان الاجراءات . (ب) وجود دفع جديد له قيمة فى الدعوى . وللأستاذ أن يقيد إذنه بشروط كالزام المدّعى عليه بإيداع المبلغ المحكوم به خزينة المحكمة . وعلى كل حال فان المعارض يلزم بمصاريف المعارضة والمحاكمة الغيابية ، وعليه أن يدفعها مقدّما قبل أن يُنظر فى طلبه . وإذا غاب المتهم فى المواد الجنائية فان المحكمة إما أن تؤجل الدعوى مع إعادة إعلانه وتأمر بالقبض عليه وإحضاره ، وإما أن تنظر الدعوى فى غيابه ولا تقبل معارضة فى هذا الحكم .

٣ — النزول عن الدعوى العمومية :

متى رفعت الدعوى العامة فانها لا تقف إلا بنزول النائب العام عنها . وحقه فى ذلك نهائى لا سلطة للمحكمة عليه . أما الأفراد فليس لهم إلا أن يبدوا رغبتهم فى النزول عن الدعوى الى المحكمة وهى تقضى بما ترى ، أو أن يتركوا الدعوى فيبرأ المتهم لعدم قيام الدليل عليه مادام لا يوجد من يمثل الاتهام .

٤ — سقوط الدعوى العامة :

لا تسقط الدعوى العامة فى القانون الانجليزى بمضى المدّة ، فمتى وجدت أدلة أمكن تحريك الدعوى .

٥ — عقوبة الجلد :

من العقوبات الانجليزية الجلد الذى يحكم به أحيانا كعقوبة إضافية فى بعض الجرائم . وهذه الجرائم هى السرقة بإكراه ، واعتياد الإجرام ، والتعيش من الدعارة ، ومحاولة الاعتداء على الملك أو إزعاجه . ولا يزيد عدد الجلدات عن خمسين ولا توقع هذه العقوبة على النساء .

الباب السادس
الأمبراطورية البريطانيــة

الأمبراطورية الأولى — الأمبراطورية الثانية — الأمبراطورية والحرب — الأمبراطورية الثالثة — الهنـد — مستعمرات التاج والبلاد التي تحت الحماية أو الانتداب — الصلات الاقتصادية بين أجزاء الأمبراطورية — المركز الحالى للأمبراطورية البريطانية — مستقبل الأمبراطورية

إن التطور العظيم الذى تجتازه الأمبراطورية البريطانيــة والتجاريب الخطيرة لتحويل جزء كبير منها الى عصبة من الأمم الحرّة المستقلة بعد أن كانت تخضع بصفة مباشرة أو غير مباشرة لإشراف أو حكم انجلترا، يعتبر بحق من أهم التطورات السياسية فى العصر الحاضر. والواقع أن هذه التجاريب الجريئة من شأنها أن تسترعى نظر العالم أجمع، كما أنه سوف يترتب على نجاحها أو فشلها كثير من النتائج الخطيرة سواء من الوجهة الأمبراطورية المحضة، أو من وجهة محاولة تنظيم الصلات وحلّ المشاكل بين مجموعة من الدول بواسطة المناقشات والمؤتمرات، والسعى الى التوفيق بين استقلال كل منها فيما يهمها وحدها وبين تعاون الجميع لتوحيد سياستهم فى المسائل الرئيسية المشتركة بينهم: كالدفاع وحفظ السلم وحل المشكلات الاقتصادية.

وإنه، وإن كان الغرض الأساسى من هــذا البحث هو وصف النظام الحالى للأمبراطورية البريطانية والصِّلات التى تربط أجزاءها بعضها ببعض و بانجلترا، فإنه لابدّ لفهم ذلك حق الفهم من استعراض الحوادث الهامة فى تاريخ هــذا التطوّر، فضــلا عن أن الإلمــام بشىء من هــذا التاريخ قد يساعد على تصوّر الاتجاه الذى يرجّح أن يتخذه هذا التطوّر فى المستقبل، كما أنه من المفيد، من الوجهة العملية، معرفة الوسائل والأساليب التى بواسطتها استطاعت تلك الأجزاء من الأمبراطورية أن توسع دائرة حقوقها حتى وصلت الى درجة المساواة مع انجلترا نفسها.

يطلق بعض الكتاب اسم "الأمبراطـورية الأولى" على الأمبراطورية البريطانيــة منذ إنشائهـا الى سنة ١٨٣٧ وهو تاريخ الثورة الكندية. ويسمونها

"الأمبراطورية الثانية" من ذلك التاريخ الى سنة ١٩٢٦ ؛ وهذا العهد يتميز بمنح الحكم الذاتى لكثير من المستعمرات . ويسمونها "الأمبراطورية الثالثة" منذ سنة ١٩٢٦ وهذا هو عهد الاعتراف بالمساواة بين "الدومنيون" و بين انجلترا . وسنتبع هذا التقسيم فى هذا البحث .

الأمبراطورية الأولى

١ — إن عظمة الأمبراطورية البريطانية الحالية قد تنسى المرء حقيقة تاريخية هامة ، وهى أن انجلترا لم تدخل ميدان الاستعمار إلا متأخرة وأن غيرها من الدول قد سبقها الى ذلك بنحو قرن . ولذلك أسباب متعدّدة : منها أنه عند بدء عصر الاستكشافات الجغرافية فى أواخر القرن الخامس عشر كانت سيادة البحار بيد إسبانيا والبرتغال؛ وقد منحهما "البابا إسكندر السادس" سنة ١٤٩٣ حق الاستكشاف دون غيرهما . وكانت انجلترا حليفة لإسبانيا فى ذلك الوقت ؛ فكان من الصعب عليها أن تنازعها هذا الحق على فرض استطاعتها ذلك . ثم إن أسكتلندا لم تكن انضمت بعدُ الى انجلترا ، كما أن سكان انجلترا لم يكونوا يتجاوزون ثلاثة الملايين . وأخيرا فان القرن السادس عشر كان فى انجلترا عهد نزاعات دينية وسياسية شديدة استنفدت كل جهودها وشغلتها عما عدا ذلك .

لذلك لم يدخل الانكليز ميدان الاستعمار إلا بعد أن قوى أسطولهم الحربى وانفصمت عرى تحالفهم مع إسبانيا فى أواخر القرن السادس عشر . وكان أوّل ما وضعوا يدهم عليه هى نيوفوندلند (Newfoundland) سنة ١٦٠٥ ثم جزائر الأنتيل ثم الشمال الشرقى للقارة الأمريكية .

اطّرد هذا الاستعمار بسرعة كبرى نظراً لما جلبه على الانجليز من الأرباح الطائلة والثروة العظيمة سواء من الاتجار فى محصولات المستعمرات أو من زراعة الدخان وقصب السكر بها .

وفى البداية على الأقل كان استعمار المناطق الاستوائية فى المكان الأول لدى الانجليز، وكان للتوسع فيه أكبر الآثار فى إنماء الأمبراطورية . ونظرًا لأن الجو فى تلك المناطق غير ملائم للعامل الأوروبى فقد حذت انجلترا حذو إسبانيا فى الاستعاضة عنهم بالزنوج السود . ولذلك عملت على تثبيت أقدامها فى جزء من الساحل الغربى لأفريقا لجعله مركزا لجمع هؤلاء الزنوج وإرسالهم لتشغيلهم فى مستعمراتها .

وقد كان للحروب شأن كبير فى توسيع الأمبراطورية البريطانية؛ فان انجلترا فى حروبها مع إسبانيا قد سلبتها ما استطاعت سلبه منها من المستعمرات . وكذلك كان شأنها فى حروبها مع فرنسا وهولاندا حيث غنمت منهما عدّة مستعمرات مهمة ككندا ومستعمرة الرأس .

وتتكوّن الأمبراطورية البريطانية فى الوقت الحاضر من : (١) المملكة البريطانية المتحدة وشمال إرلندا . (٢) مستعمرات التاج والبلاد التى تحت الحماية أو الانتداب وإدارتها بيد وزارة المستعمرات أو وزارة الخارجية أو البحرية . (٣) أمبراطورية الهند تحت إدارة وزارة الهند. (٤) الدومنيون وهى: كندا — زيلندا الجديدة — استراليا — جنوب أفريقا — إرلندا الحرّة — نيوفوندلند — رودسيا الجنوبية .

٢ — ولم تدخل انجلترا ميدان الاستعمار لأغراض إنسانية كتمدين الشعوب المتأخرة ولا لفائدة المهاجرين الأوربيين بل سعيًا وراء الربح من الاتجار فى محاصيل المستعمرات والحصول على ما تحتاج اليه من المواد الأوّلية وإيجاد حمولة لأسطولها التجارى وسوق لتصريف محصولاتها ومصنوعاتها . ولا يقصد من ذكر هذه الحقيقة توجيه اللوم الى انجلترا ؛ فانها لم تكن فى ذلك إلا متّبعة للروح الذى كان سائدا فى ذلك العصر، ولم تكن تلك الأغراض تختلف عن أغراض سائر الدول المستعمرة وقتئذ .

يؤيد ما ذكرناه من أن انجلترا لم تدخل ميدان الاستعمار إلا سعيا وراء الربح ، السياسة الاقتصادية التى اتبعتها نحو مستعمراتها والتى كانت ترمى الى تقييد حرية

المهاجرين الاقتصادية فى الدائرة التى تتفق مع مصلحتها . فقـد كانت القوانين التى أصدرتها انجلترا تقضى باحتكارها للتجارة الخارجية للمستعمرات بالنسبة لأهم المحاصيل . فمثلا كان من المحرم على المستعمرات تصدير الدخان والسكر والقطن الخام والأصباغ الطبيعية ... الخ الى غير انجلترا ، ثم أضيف الى ذلك فيما بعدُ النحاس ومواد بناء السفن الخ . كذلك كانت بعض القوانين تحرم نقل ما يصـدر من المستعمرات أو ما يرد اليها على غير السفن الانجليزية ، و بعضها كان يحرم على المسـتعمرات إنشاء بعض الصناعات التى قد تنافس الصناعات الانجليزية كصناعة الحديد مثـلا . و بعضها كان يحرم على المستعمرات تصدير بعض المصنوعات التى قد تزاحم المصنوعات الانجليزية كالمنسوجات الصوفية مثلا . وهذه القيود كانت بطبيعة الحال تضايق المستعمرات ، وكانت من العوامل القو ية التى أدت الى الثورة الأمريكية وانفصال الولايات المتحدة عن الامبراطورية .

٣ — واذا كانت انجلترا قـد حرصت من أول الأمر على أن تكون صلتهـا الاقتصادية بالمستعمرات وثيقة ، كما تقدّم ، فان مستعمراتها ، وعلى الأخص تلك التى يسكنها الجنس الأبيض ، كانت تتمتع منذ البـداية بشىء من الحرية السياسية . وكانت القاعدة العـامة المتبعة أن يعاون الحـاكم العام الذى يعيّنه الملك مجلسان . أحدهما يعين الحـاكم أعضاءه باسم الملك ، وكلهـم أو جلّهم من كبار الموظفـين فى المستعمرة ، و يقوم هذا المجلس مقام المجلس الأعلى . أما المجلس الثانى أو الأدنى فكان ينتخب على أسس ضيقة ، إذ كان يقصر حق الانتخاب أحيانا على المسيحيين وأخرى على البرتستانت وتارة على الأور بيين دون الأهالى . وكانت السلطة التشريعية بيد هـذين المجلسين مع كثير من القيود من حيث الموضوعات الداخلة فى اختصاصهما ومن حيث سلطة الحاكم العـام فى وقف أى تشريع لا يوافق عليـه .

لذلك يمكن القول بأن المستعمرات الانجليزية القـديمة كانت على العموم تتمتع بقسط غير قليل من الاستقلال الادارى والتشريعى فى كل ما يتعلق بالشؤون المحلية .

غير أنه يكون من الخطأ التغالى فى تقدير الدور الذى كانت تلعبه مجالسها النيابية ؛ لأن الحاكم العام كان له حق وقف القوانين التى لا يوافق عليها . هذا الى أن تأثيره كان كبيرا فى المجلس الأعلى ؛ لأنه هو الذى يعيّن أعضاءه باسم الملك ، كما أن أكثر الأعضاء كان من الموظفين الخاضعين لسلطته . ثم إن سلطة تلك المجالس النيابية كانت محدّدة فى الدساتير التى تمنحها انجلترا إياها . وفوق ذلك فان البرلمان الانجليزى كان يُعتبر برلمان الأمبراطورية يسنّ ما يشاء من القوانين التى تسرى فى أنحائها ، وكانت المجالس التشريعية فى المستعمرات ليس لها إلا مركز ثانوى بالنسبة لمركزه . ثم إن حكومة انجلترا ، فضلا عن سلطتها غير المباشرة على التشريع فى المستعمرات بواسطة الحاكم العام ، كانت لها سلطة مباشرة بواسطة حق (disallowance) وهو حق إبطال أى قانون تصدره المستعمرة حتى بعد موافقة الحاكم العام عليه ؛ وكذلك بواسطة حق (reservation) وهو الذى يقضى على الحاكم العام فى أحوال معينة فى الأمور الهامة بأن يرسل القانون الى انجلترا للتوقيع عليه من الملك شخصيا . وبما أن الملك يعمل بمشورة وزرائه فى انجلترا فانهم اذا رأوا فى القانون ما ينافى مصلحة الأمبراطورية أشاروا على الملك بعدم التوقيع عليه .

ومما يستحق الملاحظة أن سلطة انجلترا فى مستعمراتها لم تكن استبدادية ؛ لأن الذى يستعملها هو الحاكم العام ، وهو مسئول لدى وزير المستعمرات ، وهذا بدوره مسئول لدى البرلمان الانجليزى الذى يستطيع محاسبته على أى عمل قد يرى فيه ظلما للمستعمرة أو إضرارا بالمصالح الامبراطورية . وفائدة هذه الرقابة بالنسبة للمستعمرات تتوقف طبعا على الروح الذى كان سائدا فى البرلمان الانجليزى والدرجة التى يضع فيها مصالح المستعمرة بالنسبة لمصالح الأمبراطورية .

وعلى كل حال فما لا شك فيه أن الحريات التى كانت تتمتع بها المستعمرات البريطانية من أوّل الأمر تفوق بكثير ما كانت تتمتع به المستعمرات التابعة للدول الأخرى .

وهنالك كثير من الأسباب أدّى الى ترك هـذه الحرّية المقيدة للمستعمرات البريطانية : منها بعدها عن انجلترا وتشتتها على وجه الأرض ممـا يجعل من الصعب تركيز حكمها فى لندن، لذلك أدرك الانجليز بسرعة ضرورةَ ترك قسط غير قليل من حرية التصرف فى الادارة والتشريع للحاكم العام يعاونه نوع من المجالس النيابيـة . ومنها ان كثيرا من هـذه المستعمرات كان يسكنها أوربيون وعلى الأخص انجليز؛ وهؤلاء كانوا يصرّون على أن يكون لهم أثر فى حكومة البـلاد التى اختاروها وطنا جديدا لهم . ولا ينبغى أن ننسى أن القرن السابع عشر، وهو القرن الذى ابتدأ فيه الاستعمار الانجليزى، كان العصر الذى انتشرت فيـه مبادئ الحرية والفردية فى انجلـترا ؛ فلم يكن من الممكن أن يتزل المهاجرون الانجليز فى أوطانهم الجديدة عن الحريات التى كانوا يتمتعون بهـا فى انجلترا قبل هجرتهم . ولذلك فانهـم كانوا فى كثير من الأحيان يستثمرون الحق الذى نصت عليه "المـاجنا كارتا" من أن فرض الضرائب لا يجوز إلا بموافقة البرلمـان ، لمضايقة الحـاكم العام اذا ما وقف تنفيذَ قانون يرونه فى صالحهم ، فيكون جوابهم على ذلك رفض الميزانية أو إلغاء مرتب الحاكم العام . وقد يكون من الأسباب أيضا أن المستعمرات البريطانية لم ترسل فى أى وقت من الأوقات ممثلين لهـا فى البرلمـان الانجليزى، كما تفعل بعض المستعمرات الفرنسية وكما اتبع بعد ذلك مع إرلندا عند ضمها . ثم إنه من المعروف أن الانجليز، حتى فى انجلترا نفسها، لا يميلون الى جمع السلطة فى يد الحكومة المركزية، بل يفضلون ترك قسـط كبير منها للأقاليم ؛ فليس من الغريب أن يتبـعوا ذلك فى حق المستعمرات وهى أبعد عن لندن .

٤ — وقد كانت بعض الأسباب المتقدمة من العوامل القوية التى أدّت الى الحركة التى كان غرضها تقوية هـذا الاستقلال وتوسيع دائرته من عهـد قديم . وقد ابتدأت هذه الحركة فى الولايات الأمريكية، اذ اشتد فيها التذمر من تسلط البرلمـان الانجليزى على شؤونهم الخاصة، وقامت فيها حركة ثورية كان من نتائجها أن أصدر البرلمـان الانجليزى قانونا فى سنة ١٧٧٨ (Taxation of Colonies Act)

ينص على أنه ليس له فى المستقبل أن يفرض ضرائب أو رسوما تسرى على المستعمرات الأمريكية ؛ وبذلك كُفل الاستقلال المالى لتلك المستعمرات . غير أن ذلك جاء متأخرا فلم يَحُلْ دون استفحال الثورة وانفصال تلك المستعمرات عن الأمبراطورية . وكان لذلك تأثير عظيم فى مستقبل السياسة الاستعمارية البريطانيــة .

عند ما استولى الانجليز على كندا كان سكانها من الفرنسيين الكاثوليك؛ غير أن استقلال الولايات الأمريكية الثائرة غيّر من هذا المركز؛ فان كثيرين من الانجليز سكان تلك الولايات، احتفاظا بولائهم لانجلترا ورغبة فى البقاء تحت حكمها، هاجروا من تلك الولايات الى كندا حيث استوطن أكثرهم شمالها وبعضهم استوطن الجنوب وسط الفرنسيين . وبالرغم من أن الولاء هو الذى دفع هؤلاء الى النزوح الى كندا فسرعان ما قام النزاع بينهم وبين الحاكم العام على السلطة، وشاركهم فى ذلك الفرنسيون . وقد أخذ النزاع يطّرد فى الشدّة حتى سنة ١٨٣٧ حيث قامت ثورة فى كندا الفرنسية وفى بعض مقاطعات كندا الانجليزية احتجاجا على تسلط الحاكم العام . ومع أن الثورة كانت صغيرة وغير منظمة ولم يكن من الصعب إخمادها فإن أهميتها كانت كبيرة ؛ إذ أنها دلت على أنه اذا لم تبادر انجلترا بادخال إصلاحات حاسمة ترضى تلك المستعمرة فسيكون مصيرها كمصير الولايات الأمريكية : الثورة ثم الانفصال .

لذلك أرسلت انجلترا فى سنة ١٨٣٨ الى كندا لجنة تحقيق تحت رياسة "اللورد درهام" (Durham) لفحص أسباب التذمر واقتراح الإصلاحات اللازمة؛ فقامت اللجنة بمهمتها وقدّمت تقريرها فى سنة ١٨٣٩ . وهذا التاريخ ذو أهمية عظمى فى تاريخ الأمبراطورية، إذ يعتبر محددا لمبدأ ما يسمى بالأمبراطورية الثانية .

*
* *

الامبراطورية الثانيـــة

١ – ذكرت لجنـة " درهام " فى تقـريرها أنه لا يمكـن حكم الانجليـز فى المستعمرات إلا بنفس المبادئ التى يحكم بها الانجليز فى انجلترا ؛ ولذلك أوصت بمنح الحكم الذاتى للمستعمرات الكبيرة و إدخال النظام البرلمـانى فيها كما هو معمول به فى انجلترا ، فتعيّن الوزارة من الأكثرية وتكون مسئولة أمام المجالس النيابية ، على أن يقصر اختصاص تلك المجالس على المسائل المحلية . وأوصت بعدم تقديم أية معونة للحاكم العام فى خلافاته مع المجالس النيابية فيما لا يمس صلة المستعمرة بالأمبراطورية .

قبلت حكومة الأحرار الانجليزية التى كان يرأسها " اللورد ملبورن " توصيات اللجنـة ونجحت رغم المعارضة الشـديدة من جانب المحافظين فى إصـدار تشريع يتفق مع هذه التوصيات سنة ١٨٤٠

ومنذ ذلك الحين كانت كندا دائمـا على رأس المستعمرات فى التمسك بحقوقها والاعتراض على أى تدخل من انجلترا فى شؤونها ، وكان لهـا أثر كبير فى تطوّر الأمبراطورية ؛ لأن كل حق نجحت فى الحصول عليـه كانت تضطر انجلترا لمنحه سائر المستعمرات التى يسكنها الجنس الأبيض . ولذلك فان انجلترا بعد أن منحت كندا الحكم الذاتى اضـطرت الى أن تمنحه تدريجيا سائر المستعمرات ، فقـررت منحه فى سنة ١٨٤٨ (New Brunswick & New Scotland) وفى سـنة ١٨٥٠ جزيرة البرنس إدوارد . وفى سنة ١٨٥٢ نيوزيلندا . وفى سـنة ١٨٥٥ نيوفوندلند وتاسمانيا وجنوب ويلز الجديدة (استراليا) وفكتوريا (استراليا) . وفى سنة ١٨٥٦ جنوب استراليا . وفى سنة ١٨٥٩ كوينزلند (استراليا) . وفى سنة ١٨٧٢ مستعمرة الرأس — وفى سنة ١٨٩٣ استراليا الغربية وناتال .

فكان يمتاز النصف الثانى من القرن التاسع عشر كما تقدم ، بإعطاء الحكم الذاتى للمستعمرات التى يسكنها الجنس الأبيض ، وهذا أيضا هو المميز الرئيسى للأمبراطورية الثانيـــة .

وقد سار بجانب حركة منح الحكم الذاتى حركة أخرى وهى حركة انضمام بين المستعمرات المتجاورة والمشتركة فى المصالح . ففى سنة ١٨٦٧ أُنشئ دومنيون كندا يضم أربع مستعمرات تحت دستور اتحادى (federal) وأضيف اليها فيما بعد ست مستعمرات أخرى .

وفى سنة ١٩٠٠ صادق البرلمان الانجليزى على دستور اتحاد استراليا تحت نظام اتحادى أيضا .

وفى سنة ١٩١٠ انضمت مستعمرات الترنسفال والأورانج وناتال الى مستعمرة الرأس لتكوين جنوب أفريقا وهى حكومة موحدة على ضد ما حصل فى استراليا وكندا .

وبهذه المناسبة يحسن أن نذكر أن أصل الدساتير السائدة فى المستعمرات البريطانية على اختلاف أنواعها متباين ؛ فبعضها يرجع الى أمر ملكى (Letters Patent) مثل دستور نيوفوندلند ومالطا ، وبعضها يرجع الى قوانين سنها البرلمان الانجليزى مثل دستور كندا واستراليا وجنوب أفريقا ، وبعضها الى معاهدات مثل دستور إرلندا الحرة ، وبعضها الى مجرد تعليمات تصدرها حكومة لندن الى الحاكم العام للمستعمرة . غير أن كل هذه القوانين الدستورية تتفق فى أنها تخضع لسلطة البرلمان الانجليزى الذى له الحق فى تعديلها . ومع ذلك فانه يكون من الخطأ أن يستنبط من ذلك أن سلطة البرلمان الانجليزى مطلقة فى تعديل تلك الدساتير ، لأن بعضها ينص على إمكان تعديلها بإجراءات معينة من غير تدخّل البرلمان الانجليزى . ففى هذه الحالات يعتبر البرلمان الانجليزى كأنه نزل عن حقه فى التعديل . ولزيادة الإيضاح نذكر أن دستور اتحاد كندا الصادر به قانون من البرلمان الانجليزى فى سنة ١٨٦٧ لا يعطى برلمان كندا حق تعديله ؛ ولذلك فان أى تعديل يراد إدخاله عليه يجب أن يصدر به قانون من البرلمان الانجليزى كما حصل فى سنى ١٨٧١ ، ١٨٧٣ ، ١٨٧٥ ، ١٩٠٧ ، ١٩١٥ ، ١٩١٦ . ويرجع السبب فى ذلك الى أن دستور كندا أقدم دساتير المستعمرات المستقلة ، وعند إصداره لم تكن الحركة الديمقراطية أو القومية

قد بلغت حدا كبيرا . واذا كانت كندا لم تعمل على الحصول على حق تعديل الدستور فيما بعد، فذلك لأن ولاية كوبك (Quebec)، وهى من أهم ولايات كندا وسكانها من الفرنسيين الكاثوليك، تحرص على الاحتفاظ بهذه الحالة خوفا من أن يعمل برلمان الاتحاد على إقلال سلطة الأقاليم اذا كانت له سلطة تعديل الدستور، وبذلك قد يحرمها ما تتمتع به من المزايا الدينية والتعليمية . على أنه يجب أن يلاحظ أن انجلترا كانت دائما تظهر استعدادها لإصدار أى تشريع بتعديل الدستور الكندى كلما طلبت كندا منها ذلك ما دام التعديل لا يؤثر فى صلتها بالأمبراطورية ولا فى حقوق أهل الأقاليم دون رضاهم .

أما فى أستراليا فان الدستور الذى صدر به قانون (Commonwealth of Australia Constitution Act) سنة ١٩٠٠ كان أوسع من دستور كندا لأنه جاء بعده بمدة طويلة بلغ أثناءها التطور الديمقراطى فى أستراليا حدا أكبر مما كان عليه فى كندا سنة ١٨٦٧ وهذا يتبين من طريقة تحضير هذا الدستور؛ فقد أعده ممثلو المستعمرات التى يراد أن يتكون منها الاتحاد، ثم عرض على الشعب الأسترالى بطريقة الاستفتاء العام، وبعد ذلك كله تدخل البرلمان الانجليزى للموافقة عليه و إصدار تشريع به دون أى تغيير، إذ رفض ممثلو أستراليا ذلك بتاتا . وقد جعل حق تعديل هذا الدستور من اختصاص البرلمان الأسترالى على شرط أن يوافق الشعب الأسترالى على التعديل باستفتاء عام . على أن المفسرين يرون أن سلطة أستراليا فى تعديل دستورها ليست مطلقة، فهى لا تشمل التعرض للصلة التى بينها وبين انجلترا بل تقتصر على الصلات الدستورية بين أجزاء الاتحاد؛ وحتى فى هذا فانها لا تشمل إلغاء الاتحاد وإعادة الاستقلال لأجزائه دون موافقة البرلمان الانجليزى، أى إن التعديل يجب ألا يمس نظام الاتحاد الحالى .

ومما ساعد على التساهل فى إعطاء هذه الحقوق أستراليا، فضلا عما تقدم، تطور الروح الاستعمارى فى انجلترا نفسها وعدم وجود أقليات فى أستراليا تحتاج للمحافظة على حقوقها كما هو الشأن فى كندا .

أما فى جنوب أفريقا فان قانون سنة ١٩٠٩ (South African Constitution Act 1909) الذى سن دستورها قد منح برلمانها حق تعديل دستورها ماعدا بعض المسائل التى تحتاج لموافقة الملك؛ وذلك لأن الجنس الأبيض أقلية فى جنوب أفريقا ولكنه يميل الى التسلط على الجنس الأسود . وهذا يجر دائما الى متاعب ومشاكل، فلزم هذا الاحتياط لحماية الأهالى السود . فمثلا فى مستعمرة الرأس كان لجميع الأهالى قبل تكوين جنوب أفريقا حق الانتخاب على حين يقصر هذا الحق فى سائر الأقاليم على البيض ؛ فلم تر انجلترا من العدل أن تترك لجنوب أفريقا دون موافقتها حق تعديل دستورها تعديلا ينزع من السود هذا الحق المكتسب .

أما سائر الدومنيون والمستعمرات التى تتمتع بقسط واسع من الحكم الذاتى فان حقوقها فى تعديل دساتيرها تتفاوت . ويمكن القول بوجه عام إن هذه الحقوق تكون أوسع كلما كان الدستور أحدث . على أن هذه الحقوق مقيدة دائما بما يضمن المحافظة على صلة المستعمرة بانجلترا .

٢ — يتبين مما تقدّم الخطوة الكبيرة التى خطتها تلك المستعمرات بحصولها على الحكم الذاتى . وفى الواقع أن ذلك قد أرضى فيها روح القومية لمدة طويلة مما جعل انجلترا تطمئن اليها وتبتدئ تدريجا فى سحب حامياتها من معظمها ابتداء من سنة ١٨٧٠ تاركة لها تنظيم الدفاع البرّى عن نفسها على أن يظل الدفاع البحرى بيد انجلترا .

غير أن الحكم الذاتى، فى مبدئه على الأقل، لم يكن استقلالا تاما فى الادارة والتشريع؛ فان تسلط انجلترا كان لا يزال على الأمبراطورية كبيرا؛ فقد ظل البرلمان الانجليزى برلمانَ الأمبراطورية ومركزه فوق مركز برلمانات المستعمرات يسرى تشريعه عليها جميعا . وكان قانون (Colonial Laws Validity Act) سنة ١٨٦٥ ينص على بطلان أى تشريع يصدره برلمان إحدى المستعمرات اذا كان مخالفا لنصوص أى قانون انجليزى . كذلك لم يكن يجوز للمستعمرات التشريع فى مسائل القانون الدولى الخاص أو العام. وذلك لأن البرلمان هو صاحب الحق فى هذا

التشريع من جهة، ومن جهة أخرى فان قصور تشريع المستعمرات عن أن يسرى على ما وراء حدودها قد أوقعها فى الحرج عند ما أنشأت سفنا حربية؛ لأن قوانينها لم تكن تسرى على ما يصدر من بحارة أو ضباط هذه السفن خارج المياه المحلية . وإنه وإن كانت انجلترا منذ سنة ١٨٣٨ قد جرت على عدم استعمال حق البرلمان الانجليزى فى إصدار أى تشريع يسرى على المستعمرات إلا عند الضرورة القصوى احتراما لاستقلال البرلمانات الجديدة فقد ظل حق البرلمان الانجليزى فى ذلك من الوجهة الدستورية كما كان .

على أن حركة منح الحكم الذاتى لم تشمل جميع المستعمرات الانجليزية؛ إذ بقى تسلط الحاكم، تحت إشراف وزارة المستعمرات؛ سائدا فى شؤون كثير من المستعمرات بدرجات متفاوتة حسب درجة الرقى التى وصلت اليها المستعمرة كما هو الحال فى الهند وفى المستعمرات الإفريقية والجزائر التابعة لانجلترا .

٣ — ذكرنا فيما تقدم حركة الانضمام التى أدّت الى تكوين اتحاد كندا واتحاد استراليا وجنوب أفريقيا . وقد كان لهذه الخطوة أهمية عظمى فى تطور الأمبراطورية، فبعد أن كانت هناك عدة مستعمرات صغيرة مشتتة ليس لإحداها أهمية تذكر حلّت محلها وحدات أكبر ذات أهمية أعظم أخذت تعمل على الخروج من المركز الثانوى الذى كانت تحتله داخل الأمبراطورية وتعمل على استقلالها التام بشؤونها الخاصة وعلى الاشتراك فعليا فى إدارة السياسة الأمبراطورية، سواء فى ذلك الشؤون الداخلية والمسائل الدولية، دون أن تفكر فى الخروج من الامبراطورية . وقد تدرّجت المستعمرات فى المطالبة بزيادة حقوقها حتى وصلت الى طلب التساوى دستوريا مع انجلترا، فنالت ما طلبت .

وقد كان هذا التطور لا مفرّ منه، لأن النظام النيابى كان من طبيعته أن يجعلها دائما تعمل على توسيع استقلالها الداخلى، كما أن استقلالها المالى والجمركى ذهب بمجهوداتها الى خارج حدودها . غير أنه يكون من الخطأ الجسيم أن يستنبط من ذلك أن من أشاروا بمنح الاستقلال الذاتى للمستعمرات القديمة وخصوصا "اللورد درهام" قد

أخطئوا الرأى وأساءوا الى الأمبراطورية بهذه المشورة . لأنه بفضل هذه السياسة الحرة تطوّرت حركة القومية فى المستعمرات تطوّرا سلميا وبطيئا استغرق نحو قرن دون أن يؤثر فى وحدة الأمبراطورية . ولو كانت انجلترا سارت على غير هذه السياسة الحرة لاتجهت الحركة فى المستعمرات نحو الاستقلال والانفصال أسوة بأمريكا. ولنا فى إرلندا مثل مقنع ؛ فلو أن حكومة انجلترا نجحت فى منحها الحكم الذاتى فى القرن الماضى لكان من المرجح أنها الآن فى مقدمة الدومنيون ولاءً للأمبراطورية وحرصا على بقاء وحدتها ، ولما حصلت الحوادث المحزنة التى تركت أثرا عميقا فى نفوس عدد كبير من الإرلنديين الذين يلتفون اليوم حول المستر "دى فاليرا" جاعلين الجمهورية رائدهم الأخير .

وقد كانت المؤتمرات الأمبراطورية أداة نافعة فى تحقيق آمال المستعمرات ، فقد جمعت فى مكان واحد أصواتها المشتتة وأعطتها فرصة نادرة لإبداء رأيها بحرية واستقلال فى مختلف الشؤون ، وأظهرت لها أهمية مركزها فى الأمبراطورية فأصبحت وهى منضمة قوة لا تستطيع انجلترا أن تتجاهلها .

وكانت هذه المؤتمرات فى أول الأمر تسمى مؤتمر المستعمرات (Colonial Conferences) وكان أعضاؤها هم رؤساء وزارات المستعمرات المتمتعة بالحكم الذاتى ، يجتمعون تحت رياسة وزير المستعمرات . غير أن مؤتمر سنة ١٩٠٧ قرر تسميتها مؤتمر الأمبراطورية (Imperial Conferences) كما قرر أن تعقد مرة كل أربع سنوات وأن يرأسها رئيس وزارة انجلترا ويكون من أعضائها وزير المستعمرات باعتباره ممثلا لمستعمرات التاج ، ووزير الهند باعتباره ممثلا للهند مع إطلاق كلمة دومنيون (Dominion) على المستعمرات المتمتعة بالحكم الذاتى .

وقد عقد أوّل هذه المؤتمرات سنة ١٨٨٧ ثم عقدت مؤتمرات أخرى فى سنة ١٨٩٤ وسنة ١٨٩٧ وسنة ١٩٠٢ وسنة ١٩٠٧ وسنة ١٩١١ أما المؤتمرات التالية فقد عقدت بعد نشوب الحرب العظمى ، وسنتكلم عنها على حدة لأهميتها الخاصة .

وكانت هذه المؤتمرات تبحث فى مختلف المسائل التى تهم الأمبراطورية كمسائل المهاجرة والدفاع والتفضيل الجمركى وغيرها .

وقد أثيرت مسألة الاتحاد الاقتصادى بين أجزاء الأمبراطورية فى جميع هذه المؤتمرات، إلا أن تسلّط مبدأ حرية التجارة على الشعب الانجليزى كان عقبة فى سبيل الوصول الى نتيجة ؛ ذلك لأن التفضيل يستلزم فرض رسوم جمركية على واردات الدول الأجنبية. ففى مؤتمر سنة ١٨٩٧ حاولت حكومة المحافظين، التى كان المستر "جوزيف تشمبرلين" وزير المستعمرات فيها ، التقريب بين أجزاء الأمبراطورية ، وكان برنامج " تشمبرلين "، كما تدل عليه خطبه العدّة، أن يعمل تدريجيا على إنشاء اتحاد جمركى (Zollverein) بين أجزاء الامبراطورية توطئة لإنشاء اتحاد سياسى (Federation) متأثرا فى ذلك بنجاح المثل الألمانى؛ غير أنه لم يلق فى المؤتمر تشجيعا على هذا البرنامج الواسع المدى، وكان أكبر معارضيه "السر الفرد لوريبه" رئيس وزارة الأحرار فى كندا . وذلك طبيعى، لأنه إذا كانت المستعمرات مستعدّة لتبادل التفضيلات الجمركية فانها لم تكن لتقبل الدخول فى اتحاد جمركى نظراً لحرصها على حماية صناعاتها الناشئة؛ فان شعورها بأهميتها جعلها ترفض أن تبقى بلادا زراعية محضة تنحصر مواردها فى تصدير المواد الزراعية والأولية. أما من جهة الاتحاد السياسى فقد كان مقضيا عليه بالفشل أيضا ، لأن المستعمرات فى ذلك الوقت كانت قد قطعت شوطا بعيدا فى طريق الاستقلال الذاتى واللامركزية ، فكان من العبث محاولة جرها الى الطريق العكسى وتركيز السلطة فى جهة واحدة . على أن وزارة المحافظين لم تنجح حتى فى إقناع الشعب الانجليزى بضرورة فرض رسوم جمركية على الواردات تمكنها من منح تفضيلات للأمبراطورية، وكان فشل حزبها فى انتخابات سنة ١٩٠٦ التى دخلتها على هذا الأساس فشلا شنيعا أبعده عن الحكم نحو عشرين سنة .

وفى مؤتمر سنة ١٩١١ أبدى المؤتمر رغبته فى توحيد طريقة تأليف الجيوش وتدريبها وما لديها من الأسلحة والمهمات داخل الأمبراطورية لتسهيل تعاونها وقت الحرب، مع احترام استقلال جيش كل دومنيون .

وفى هذا المؤتمر وعدت انجلترا، بناءً على طلب الدومنيون وخصوصا أستراليا، باتخاذ قاعدة جديدة فى المستقبل، وهى أنها عند عقد أى مؤتمر دولى تستشير الدومنيون قبل إصدار تعلياتها للممثل الانجليزى، وكذلك تستشيرها قبل التصديق على المعاهدة التى يسفر عنها المؤتمر. ويلاحظ أن هذا بينما يمكن اعتباره اعترافا من الانجليز بحق الدومنيون فى إبداء رأيها فى السياسة الخارجية للأمبراطورية فانه يعدّ اعترافا ضمنيا من الدومنيون ببقاء التمثيل الخارجى للأمبراطورية فى يد انجلترا.

٤ — سبق أن ذكرنا أن استقلال الدومنيون الجمركى جرّها الى الاتصال بالدول الأجنبية ولعب دورا هاما فى تطور مركزها الدولى. وقد كان عدول انجلترا عن سياسة الحماية الجمركية سنة ١٨٤٦ الى سياسة حرية التجارة بعد فوز أنصار المذهب الأخير ذا أثر هام فى هذا التطور، فقد تسبب عنه أن حرمت صادرات كندا من المزايا التى كانت تتمتع بها فى السوق الانجليزية، فكان من الطبيعى أن تبحث عن أسواق أخرى لتصريف محصولاتها وأن تعمل على عقد معاهدات تجارية مع الدول الأجنبية لتحقيق هذا الغرض. وفى أول الأمر كانت انجلترا هى التى تتولى المفاوضة والتوقيع على هذه المعاهدات لمصلحة كندا. وفى سنة ١٨٧٠ صرحت انجلترا، إرضاء للستعمرات المستقلة، بأنها لن تعقد معاهدات تجارية تمس مصالح إحدى تلك المستعمرات دون موافقتها، كما أنها اتخذت قاعدة أن تتولى أية مفاوضات تجارية تطلبها منها أية مستعمرة مستقلة حتى لو كانت تؤدّى الى اتفاقات تضر بمصالح التجارة البريطانية. ومنذ ذلك الحين كانت كندا ترسل مندوبا من قبلها ينضم الى الممثل الانجليزى ويمدّه بالمعلومات التى تساعده على فهم وجهة نظرها عند المفاوضة لعقد معاهدة تجارية لصالحها، وذلك دون أن يكون لذلك المندوب أى وجود رسمى، ثم تدرّج الأمر فأصبح هذا المندوب هو الذى يتولى المفاوضات بنفسه وله حقوق تشبه حقوق المفوض (Plenipotentiary) وله كامل السلطة فى المفاوضة، ولكنه كان لا يوقّع على المعاهدة إلا مع ممثل انجلترا، وبذلك كانت المعاهدة فى الواقع تعقد بين الدولة الأجنبية وبين انجلترا.

وفى سنة ١٨٩٩ اعترفت انجلترا رسميا بحق أية مستعمرة مستقلة فى فسخ أية معاهدة تجارية عامة اذا رأت أنها أصبحت لا تتفق مع مصالحها ؛ وبذلك تم للستعمرات المستقلة استقلالها الجمركى .

غير أن كل ذلك لم يرض حكومة الأحرار فى كندا ورئيسها "السر الفردلوريبه" فشرع فى مفاوضات تجارية مباشرة مع ألمانيا ثم مع إيطاليا وبلجيكا وهولندا والولايات المتحدة الأمريكية ؛ ولكن نتيجة هذه المفاوضات لم توضع فى شكل معاهدات دولية ،لأن هذا كان يستلزم تدخل الحكومة الأمبراطورية وهو ما كان يريد أن يتحاشاه ، ولذلك اكتفى بتنفيذ ما اتفق عليه فى هذه المفاوضات بتشريع محلى فى كندا وفى البلاد التى حصل معها الاتفاق؛ وبذلك نجح فى التخلص من الرقابة الأمبراطورية . وكان لهذا العمل أهمية قصوى فى تدعيم حياة كندا الدولية مستقلة عن الأمبراطورية .

وكانت سائر المستعمرات المستقلة ترقب باهتمام ما تفعله كندا وتعدّ كل عمل سابقةً تستفيد منها . لذلك يمكن القول بأنه عند نشوب الحرب العظمى كانت الدومنيون قد اكتسبت استقلالا فعليا وشخصية مستقلة عن الأمبراطورية فى كل ما يختص بالمسائل التجارية .

٥ — واذا كان اختلاف المصالح التجارية قد سوّغ التسامح للدومنيون بقسط كبير من الاستقلال الدولى فى المسائل التجارية ، فان الأمر على خلاف ذلك فى المسائل السياسية البحتة . لأن استقلال الدومنيون فى المسائل السياسية الدولية ينافى بشكل واضح وحدة الأمبراطورية ، وقد يعد بحق مبدأ انحلال لتلك الوحدة . ولكن بالرغم من ذلك فان انجلترا بعد أن منحت الاستقلال الذاتى للدومنيون لم تكن تستطيع أن تتجاهل رغباتها فى المسائل السياسية الخارجية التى تمسها وإلا وضعت وزارات الدومنيون فى مركز صعب نظرًا لمسئوليتها الوزارية أمام برلماناتها واضطرارها للعمل على تحقيق رغباتها السياسية . لذلك اتخذت انجلترا طريقا وسطا وهو استشارة الدومنيون فى المسائل الدولية التى تمسها .

على أن اهتمام الدومنيون بالمسائل السياسية الدولية حديث العهد ؛ فقد كانت في مبدأ الأمر لا تهتم بها ولا تفقه معقّداتها لبعدها عن أوروبا واعتمادها على انجلترا في تسيير دفتها ، بل إنها كانت تريد أن تظل بعيدة عنها بقدر الامكان . وفي وقت من الأوقات قامت فكرة مقتضاها أن يكون للدومنيون مع بقائها في الأمبراطورية مركز دولي خاص يضمن حيادها في المشاكل الدولية مثل سويسرا وبلجيكا ، حتى إن لجنة ملكية كانت منعقدة في ولاية فكتوريا بأستراليا سنة ١٨٧٠ أوصت بذلك ، كما أن " السر الفرد لورييه " طلب في مؤتمرى سنة ١٨٩٧ وسنة ١٩٠٧ أن تبقى الدومنيون بعيدة عن المشاكل الدولية التي لا تمسها ولا تهمها . ولكن الانجليز ، وخصوصا المحافظين ، قاوموا كل ذلك لما رأوا فيه من خطر تفكك عرى الأمبراطورية ، ولأنه ضدّ ما كانوا يرمون اليه من التعاون بين انجلترا وبين الدومنيون في الدفاع عن الأمبراطورية .

ولم يتغير موقف الدومنيون في هذا الموضوع إلا في المؤتمر الذي عقد في لندن سنة ١٩٠٩ لبحث مسألة الدفاع البحري والبري حيث بدت من بعض الدومنيون رغبة في الاهتمام بالمؤتمرات الدولية ؛ وقد أيّد هذه الرغبة مؤتمر سنة ١٩١١ رغم معارضة رئيس وزارة كندا . ووعدت انجلترا ، كما تقدّم ، باستشارة الدومنيون قبل إعطاء التعليمات لممثليها في المفاوضات الدولية وقبل التصديق على ما يتم من المعاهدات .

وقد كان تغير وجهة نظر الدومنيون نحو المسائل السياسية الخارجية داعيا لها لبحث مسألة الدفاع عن نفسها ؛ لأنها ما دامت ستشترك مع انجلترا في إدارة السياسة الخارجية فانه يجب أن تتعاون معها أيضا في الدفاع عن الأمبراطورية . ونظرا لعدم الاتفاق على طريقة لمساعدة انجلترا ماليًّا قررت أستراليا في سنة ١٩٠٩ إنشاء أسطول حربي خاص بها ، وحذت حذوها نيوزيلندا في سنة ١٩١٣ ، وكندا في سنة ١٩١٤ . وبمقتضى قانون (Naval Discipline Act) سنة ١٩١١ تبقى هذه الأساطيل مستقلة وقت السلم ؛ أما وقت الحرب فان للأميرالية الانجليزية أن تضعها تحت إدارتها .

فعند نشوب الحرب العظمى كان قد نشأ فى الدومنيون شئ من الحياة السياسية الدولية، ولكنها كانت حياة لا تزال فى مهدها؛ إذ أن الدومنيون لم تكن تلعب دورا فى المسائل الدولية باعتبارها وحدات قائمة بذاتها بل باعتبارها جزءا من الأمبراطورية البريطانية . ولم يكن للدومنيون حق البت فى المسائل الخارجية، بل لم يكن من حقها الثابت أن تستشيرها انجلترا فى كل مسألة وفى كل ظرف . ولذلك دخلت انجلترا الحرب بعد خرق ألمانيا لحياد البلجيك دون استشارة الدومنيون، فزجّت بالأمبراطورية دون أخذ رأيها فى طريق محفوف بالمخاطر .

***

الأمبراطورية والحــــرب

٦ــ كان تطوّر الأمبراطورية سريعا جدا أثناء الحرب وبعدها، وذلك تحت تأثير مبادئ "حقوق الدول الصغرى" و"حق تقرير المصير" التى كان "ولسن" وغيره من سياسيّى الحلفاء يعلنون أنها الغاية التى من أجلها اشتركوا فى الحرب واحتملوا تضحياتها . وقد اضطرت انجلترا أيضا الى أن تجرى فى هذا المضمار وأن تقدّم قربانها لآلهــة الحرية والقومية والديمقراطية ، فأخذت تعلن أن سيطرتها على المستعمرات مؤقتة وأن حقوق تلك الشعوب فى حكم نفسها وتصريف شؤونها وديعــة فى يدها تردها اليها فى اليوم الذى يبلغ فيه نضوجها السياسى درجة تجعلها قادرة على تولى تلك الأمور بنفسها . فعلت ذلك لكى تحصــل من الأمبراطورية على أقصى مســاعدة حربية ممكنة. غير أن الدومنيون وغيرها من أجزاء الأمبراطورية اعتبرت ذلك وعودا واجبة الوفاء؛ فلم يكن فى استطاعة انجلترا أن تتجاهلها بسهولة. ثم إن جلوس الدومنيون والهند على مائدة الصلح بجانب انجلــترا واشتراكها فى لجانه المتعددة تعبر عن آرائها بحرية واستقلال ، جعــل من غير الممكن أن يظل مركزها فى الأمبراطورية كما كان قبل الحرب، وأصبح من المحتم إدخال تعديل فى مركزها الدستورى يتمشى مع مركزها الفعلى . وسيتبين فيما يلى كيف تم هذا التطوّر .

ذكرنا فيما تقدّم أن انجلترا أعلنت الحرب على ألمانيا دون أن تستشير الدومنيون. وقد كان أثر هــذا الإعلان من الوجهــة القانونية أن أصبحت الأمبراطورية كلها

فى حالة حرب مع ألمانيا . غير أن ذلك لم يكن كافيا لإلزام الدومنيون بالاشتراك فيها بشكل فعلى نظرا لمركزها الدستورى الخاص الذى يجعل التجنيد وما يستلزمه من النفقات والتنظيم من حق السلطات التشريعية المحلية وحدها .

غير أن الأمبراطورية لم تتردّد فى نصرة انجلترا ومعاونتها بكل ما تستطيع. وقد حملها على ذلك عوامل مختلفة كالعواطف الجنسية وغيرها التى تجمع أعضاء الأمبراطورية، وتخوفها من مطامع ألمانيا اذا ماخرجت من الحرب منتصرة، وخوف كندا من أمريكا اذا انتهت الحرب بهزيمة انجلترا . وربما كان لبعض الدومنيون أطماع مادية ترجو تحقيقها بهزيمة ألمانيا كالاستيلاء على بعض مستعمراتها .

وقد وضعت الدومنيون أساطيلها تحت تصرّف الأمبرالية الانجليزية وقامت بما تستطيع من المساعدات الحربية والمالية . وكانت المساعدات التى قدّمتها الهند ذات أهمية عظمى فى الحرب . ومع أن جنوب أفريقا كانت أقل الدومنيون مساعدة، للأسباب الجنسية المعروفة ولأن نزاعها مع انجلترا كان لايزال حديث العهد، فانها رغم ذلك اشتركت فعليا فى الحرب ضدّ ألمانيا فى جنوب غربى أفريقا الألمانى وفى شرقى أفريقا الألمانى، كما أرسلت فرقة من الجيش الى فرنسا .

كانت تلك المساعدات العظيمة التى قدّمتها الأمبراطورية لانجلترا عن طيب خاطر مدعاة لتقدير الانجليز؛ فرأت الحكومة الانجليزية من واجبها أن تقابل ذلك باشراك الدومنيون والهند فى بحث السياسة الأمبراطورية وتوجيهها . ومع أن دستور الأمبراطورية لاينص على وسيلة لتحقيق ذلك فإن الانجليز عمليون لايصدّهم عما يريدون مثل هذا النقص .

لذلك أعلن وزير المستعمرات فى البرلمان فى ٢٠ أبريل سنة ١٩١٥ "أنه يرحّب فى كل وقت باشتراك رؤساء وزارات الدومنيون فى مداولات لجنة الدفاع الأمبراطورى التى أنشئت عند نشوب الحرب وصرح بأن لكل منهم محلا محفوظا فيها" . وقد استعمل بعضهم فعلًا هذا الحق عند ما تصادف وجودهم فى لندن .

ثم إن أوّل عمل "للمستر لويد جورج" عنـد ما تولى رياسة الوزارة فى أواخر سـنة ١٩١٦ كان الدعوة لعقـد مؤتمر أمبراطورى ينعقد فى العام التالى . وتقديرا لمجهودات الهنـد دُعيت لإرسال مندوب عنها فى هـذا المؤتمر على حدّ المساواة مع الدومنيون بعـد أن كان يمثّلها فى المؤتمرات السابقة وزير الهنـد ؛ لأن الدومنيون كانت تعارض فى اشتراكها مباشرة فى المؤتمرات لعدم تمتعها بالحكم الذاتى .

ولم تقتصر الدعوة على حضور المؤتمر، بل شملت دعوة رؤساء وزارات الدومنيون ومندوب الهند للاشتراك فى سلسلة من الجلسات الخاصة لوزارة الحرب (War Cabinet) التى أنشأها "لويد جورج" وذلك "لبحث المسائل المستعجلة الخاصة بالحرب والشروط التى بها يمكن إنهاؤها بعد موافقة الحلفاء والمسائل الخاصة بعقد الصلح".

وقـد أطلق على الهيئة الجـديدة اسم "وزارة الحـرب الأمبراطورية" وكان يجلس فيها الوزراء البريطانيون وممثلو الدومنيون والهند على قدم المساواة التامة ويتناقشون فى المسائل السياسـية الكبرى الخـاصة بالحرب . وقد تقرّر أن تنعقد هذه "الوزارة" مرّة على الأقل كل سنة طول مدّة الحرب .

غير أن "وزارة الحـرب الأمبراطورية" كالمؤتمرات الأمبراطورية لا يمكن اعتبارها هيئة دستورية رغم إطلاق كلمة "وزارة" عليها، لأنه لم يكن لها أية سلطة تنفيذية فى الأمبراطورية وليس لها رئيس وزارة، لأن الذى يرأسها متساو فى المركز مع أعضائها ، وليس هو الذى اختارهم بل حكوماتهـم هى التى اختارتهم ، وليس أعضاؤها مسئولين بالتضامن عن قراراتها . ولذلك ذكر "لويد جورج" عند ما أعلن فى البرلمـان تأليف هذه الهيئة أن قراراتها تنفّذ فى كل دومنيون تحت إشراف برلمـانه ؛ فهى إذًا هيئة سياسـية محضة مهمتها التشاور وبحث المسائل السياسـية الكبرى للحرب .

ولا يمكن إنكار أهمية هذه السابقة، إذ يمكن اعتبارها فاتحة المساواة بين انجلترا وبين الدومنيون . وفى الواقع أنه منذ ذلك الوقت أخذت الأصـوات ترتفع فى الدومنيون بأنها أصبحت مساوية لانجلترا تمـاما وأنها أصبحت دولا مستقلة :

وقد اشترك فى ذلك وزراء ورؤساء وزارات الدومنيون أنفسهم فى خطب علنيـة ، بل إن بعض كبار الانجليز كاللورد "ملنر" صرح بذلك أيضا .

وقد عقدت وزارة الحرب الأمبراطورية سلسلة جلسات فى سنة ١٩١٧ وأخرى فى سـنة ١٩١٨ ، وفى تلك الجلسات اتفقت على مبـدأ هام جدا وهو اشـتراك الدومنيون والهند فى موتمر الصلح ، كما اتفقت على قرارين آخرين هامين :

الأول — أن لوزراء ورؤساء وزارات الدومنيون أن يخاطبوا مباشرة رئيس وزارة انجلترا أو أى وزير انجليزى آخر ، دون وساطة الحاكم العام للدومنيون أو وزير المستعمرات ، فى جميع المسائل الداخلة فى اختصاص "وزارة الحرب الأمبراطورية" على أن يترك لرئيس وزارة كل دومنيون تقدير المسائل التى تعالج بهذه الطريقة .

الثـانى — أنه ، لأجل ضمان دوام الاتصال والتعاون بين حكومات الدومنيون والهنـد وبين الحكومة الانجليزية ، يكون لكل دومنيون وللهند أن تعين وزيرا من أعضاء وزارتها يقيم فى لندن على الدوام أو لمدة معينة ويكون ممثلها فى جميع اجتماعات لجنة الحرب (War Committee) .

أما المؤتمر الأمبراطورى فانه كوزارة الحرب الأمبراطورية ، عقـد دورتين : الأولى فى سنة ١٩١٧ ، والثانيـة فى سـنة ١٩١٨ . وقد بحث مؤتمر سنة ١٩١٧ فى الصِّلات بين أجزاء الأمبراطورية وقرر "أن إعادة تنظيم الصلات الدستورية بين أعضاء الأمبراطورية أمر هام جدا نظرا إلى أن ذلك لا يتيسر بحثه أثناء الحرب ، فمن الواجب عقد مؤتمر أمبراطورى خاص بعد انتهائها لبحثه ، على أن يكون أساس هـذا التنظيم الاعتراف بالدومنيون كدول مستقلة (Autonomous) تؤلف عصـبة أمبراطورية (Imperial Commonwealth) تكون الهند جزءا هامًّا فيها ، كما يجب أن يتضمن هذا التنظيم الاعتراف بحق الدومنيون والهند بأن يكون لها صوت متناسب فى سياسة الأمبراطورية الخارجية وصلاتها الدولية ، وأن يضع نظاما يكفل الاستشارة الدائمة فى كل المسائل التى تهم الأمبراطورية وكل الأعمال المشتركة التى تقرر بناء على هذه الاستشارة".

و يتبين من هذا القرار أن المؤتمر، و إن كان قد رأى الوقت غير مناسب لبحث هذا الموضوع الخطير، قد تعرّض فى الواقع له بوضع القواعد الرئيسية التى يرى أن تكون أساسا للنظام الجديد .

٧ — يدل ما تقــدّم بجلاء على شعور الدومنيون بأهميتها وعدم اكتفائها باستقلالها الداخلىّ التام وأنها تُمسك باشتراكها فى الشؤون الأمبراطورية الدولية . ولذلك أثار قبول انجلترا دون استشارة الدومنيون شروط الهدنة التى عرضتها ألمــانيا بواسطة الرئيس "ولسن" عاصفة من الاحتجاج فى أنحاء الدومنيون التى عدّت ذلك نقضا لمــا سبق أن وعدتها به انجلترا من استشارتها، ولم تقبل اعتذار"لويد جورج" بضيق الوقت ولا بمحاولة التفريق بين شروط الهدنة وشروط الصلح .

ثم أثيرت بعد ذلك مسألة تمثيــل الدومنيون فى مؤتمر الصــلح . وكان رأى انجلترا، محافظة على الوحدة الدوليــة للأمبراطورية، أن تمثّــل الأمبراطورية بعثة واحدة يكون من بين أعضائها ومستشاريها رجال من جميــع أجزاء الأمبراطورية . غير أن ذلك لم يُرض الدومنيون، وخصوصا كندا، فطلبوا أن يكون لكل دومنيون بعثة خاصــة يكون عدد أعضائها كعــدد أعضاء بعثة بلجيكا وغيرها من الدول الصغرى . وقــد اضطرت انجلترا فى آخر الأمر لقبول هــذا الطلب وعملت حتى حصلت على موافقة حلفائها على ذلك بعــد معارضتهم؛ إذ لم يكن من السهل عليهم أن يقبلوا أن يكون للأمبراطورية البريطانية ست بعثات فى حين تكون لكل دولة أخرى بعثة واحدة .

و إذا كانت الدول الكبرى هى التى كان لها فى الواقع الدور الرئيسى فى تحديد شروط الصــلح فان وجود الدومنيون فى مؤتمر الصــلح لم يكن قليل الخطر، فقــد اشــترك ممثلوهم فى جميع اللجــان التى وضعت الشروط ؛ وكان لوجودهم تأثير كبير فى سياسة البعثة الانجليزية التى ما كان يســعها أن تتجاهل رغباتهم . ويكفى مثلا على ذلك أن نذكر أن ممثلى الدومنيون اضطروا انجلترا ضــدّ ميولها الى أن تعارض رسميا، فيما أرادت اليابان أن تقرره من أن "ميثاق عصــبة الأمم" يجب أن يحتم على كل

عضــو فيها أن يعامل رعايا أى عضو آخر من أعضاء العصــبة معاملة رعايا الدول "الأحسن معاملة"، وذلك لأن الدومنيون لم ترد أن تعامل رعايا اليابان فى مسائل المهاجرة معاملة رعايا الدول الأوروبيــة . يزاد على ذلك أنه أثنــاء غياب رئيس وزارة انجلترا المتكرر عن مؤتمر الصلح كان ينوب عنــه أحد رؤساء وزارات الدومنيون، ولا تخفى أهمية ذلك من الوجهة المعنوية .

ثم أثيرت أثناء مفاوضات الصــلح مسألة كيفية التوقيع على المعاهدة، وطلبت الدومنيون ، أن تعتبر بعثــة كل دومنيون مفوّضة عنهــا للتوقيع على المعاهدة باسمها لا باعتبارها جزءا من البعثــة الأمبراطورية ، وأن ينص فى مقــدّمة المعاهدة تحت عنوان " الأمبراطورية البريطانية " على الدومنيون الذى تنوب عنــه كل بعثــة ، وتكون البعثــة البريطانية ممثلة للملكة المتحدة والمستعمرات غير المســتقلة فقط . وقد اعتمدت الدومنيون فى هذا الطلب على قرار مؤتمر سنة ١٩١٧ بضرورة اعتبار الدومنيون دولا مســتقلة ، وعلى أن الملك وإن كان هو الســلطة التنفيذية العليــا فى انجلترا وفى كل دومنيون ، يحكم دســتوريا بمشورة عدّة وزارات مســئولة لدى برلمــانات مختلفة . وقد طلبت الدومنيون أيضا حق تصديق كل منها على المعاهدة بعد التوقيع عليها .

وبعد مفاوضات طويلة اضطرّت انجلترا لقبول هذا الحل مع تعديل طفيف إذ عيّن ممثلون للتوقيع على المعاهدة باسم كل دومنيون، والذى عينهم هو الملك طبعا. غير أن انجلترا احتاطت بجعلت البعثة الانجليزية توقّع على المعاهــدة باسم جميع الأمبراطورية .

وبعد تأليف عصبة الأمم دخلت جميع الدومنيون والهند أعضاء أصليين فيها، وكذلك إرلندا بعد عقد المعاهدة بينها وبين انجلترا، كما أن استراليا ونيوزيلندا وجنوب أفريقا أعطيت انتدابات على بعض المستعمرات التى نزعت من ألمــانيا مما يجعلها فى صلة مباشرة مع العصبة . وقد انتخبت كندا ثم إرلندا أعضاء مؤقتين فى مجلس العصــبة :

أصبح للدومنيون والهند مع بقائها أعضاء فى الأمبراطورية وجود دولى متميز عن الأمبراطورية، وأصبح لكل منها فى الشؤون الدوليـة نفوذ يفوق ما يتمتع به أمثالها من الدول الصغرى؛ لأنه فضلا عن صوتها فى جمعيـة العصبة وفى مجلسها فان لهـا تأثيرا فى سياسة مندوبى الأمبراطورية فكأنّ تمثيلها مزدوج فى الواقع .

غير أنه يلاحظ أن عضوية عصبة الأمم بجانب مالها من المزايا تفرض واجبات على الأعضاء . فمثلا المـادة السادسة عشرة تنص على أنه اذا لجأ أحد أعضاء العصبة الى عمل حربىّ ضـدّ آخر مخالفـا نصوص المواد ١٢، ١٣، ١٥ فان عمله هـذا يعتبر موجها ضدّ جميع أعضاء العصبة الذين عليهم أن يقطعوا صلاتهم الاقتصادية والمالية به...الخ، فهل تطبّق هذه المـادة على أعضاء الأمبراطورية فيما بينهم باعتبارهم أعضاء فى العصبة ؟ بمعنى أنه إذا وقع من انجلترا أو الهند أو أحد الدومنيون ما تنطبق عليه تلك المـادة وجب على سائر أعضاء الامبراطورية أن يعتبروا أنفسهم فى حالة حرب معه وأن يقطعوا صلتهم التجارية والمـالية به...الخ . يرى بعضهم أن هذا هو التفسير الذى يتفق مع صراحة المواد . ولو صح ذلك لكان مصدر خطر عظيم يهدّد كيان الأمبراطورية .

والانجليز لا يسلّمون طبعا بهذا التفسير الضيق . ويرى الأستاذ "كيث" (Keith) أن هذا التعهد وأمثاله من المدون فى المواد ١٠، ١٢، ١٣، ١٥، ١٦ من الميثاق لا يسرى على الدومنيون والهند؛ لأن المـادة العاشرة من ميثاق العصبة وهى مادة أساسية فيه تنص "على تعهد كل عضو باحترام كيان واستقلال جميع الأعضاء" .

وبما أن الدومنيون والهند ليست دولا مستقلة فان هـذه التعهدات لا تسرى عليها كوحدات منفصلة؛ وذكر أن روح المـادة ٢١ تقرّر ذلك، إذ تنص على « أن الميثاق لا يؤثر فى الاتفاقات الدولية المراد بهـا حفظ السلم كمعاهـدة التحكيم والاتفاقات الموضـعية (Regional) مثـل مبدأ "مونرو" » ويرى أنه يجب من باب أولى ألّا تؤثر نصـوص الميثاق فى دسـتور الأمبراطورية البريطانيـة الذى

لو قارناه بمبدأ "مونرو" لظهر بجلاء أنه يربط أعضاء الأمبراطورية البريطانية بصلات أمتن بكثير من تلك التى يقررها مبدأ "مونرو" بين الولايات المتحدة وبين جمهوريات أمريكا ، كما أن هذا الدستور أدعى لحفظ السلم داخل الأمبراطورية من مبدأ "مونرو" فى أمريكا .

لكل ذلك يرى الأستاذ "كيث" أنه إذا جدّت حالة تستدعى تطبيق المادة ١٦ من الميثاق فان الأمبراطورية بأكملها تعتبر وحدة دولية فى تطبيقها . غير أنه لامفر من القول بأن الاستدلال الأوّل للأستاذ "كيث" ضعيف . أما الثانى فيردّ عليه بأن المادة ٢١ تنص على استثناء ، فلا يصح التوسع فيه بالقياس ؛ كما أنها تشير الى "الاتفاقات الدولية" فى حين أن الصلات التى تجمع أعضاء الامبراطورية البريطانية هى صلات دستورية لا دولية ، والأستاذ "كيث" نفسه ممن يقررون ذلك .

على أن المرجح كثيرا رغم ماتقدم أنه اذا جدّت حالة تستدعى تطبيق المادة ١٦ فستكون انجلترا والدومنيون من رأى الأستاذ "كيث" فى أن الأمبراطورية فى هذه الحالة تكون وحدة دولية لا تتجزأ . ولا شك أن هذا كان قصد الجميع وقت إنشاء العصبة ، لأن الدومنيون والهند دخلتها معًا ؛ ومن غير المعقول أن تكون انجلترا سلّمت للهند فى الوقت الذى تحكمها فيه كمستعمرة أن تقف ضدّها فى نزاع دولى بل أن تقطع علاقاتها بها .

يلاحظ من جهة أخرى أن المادة ١٠ من الميثاق توجب على كل عضو احترام وحفظ كيان واستقلال سائر الأعضاء ضدّ أىّ تعدّ خارجى . ويرى بعضهم أن هذا ملزم للدومنيون والهند باحترام كيان الأمبراطورية والدفاع عنها ضدّ أىّ معتد أجنبىّ . وبذلك تكون انجلترا قد استفادت من دخول الدومنيون والهند أعضاء فى العصبة . لأن الدومنيون كان لها قبل ذلك مطلق الحرية فى تقديم أية مساعدة حربية لانجلترا عندما تشتبك فى حرب ؛ أما الآن فلانجلترا أن تذكرها بأن الميثاق يفرض عليها مساعدتها ما دامت لم تخالف نصا من نصوصه .

لذلك فانه عندما عرضت معاهدة الصلح متضمنة ميثاق العصبة على برلمانات الدومنيون قبل التصديق عليها قوبلت بشيء غير قليل من المعارضة خصوصا فى كندا وجنوب أفريقا ، فان الأحرار فى كندا ، تنفيذا لرأيهم المعروف من الاحتفاظ باستقلال كندا مع بقائها بعيدة عن المشاكل الدولية التى لا تهمها ، عابوا على المعاهدة أنها قد سلبت كندا كثيرا من حرية التصرّف ؛ لأنه فيما مضى كان لا يستطيع أحد أن يرغمها على الدخول فى حرب أمبراطورية على غير رغبتها ؛ أما الآن فانها قد ترغم على ذلك بقرار يصدر فى "چنيف" ولو كانت المشكلة بعيدة عنها ولا تهمها .

٨ — وبعد انتهاء الحرب أخذت انجلترا فى العمل على الوفاء بما وعدت به الهند أثناءها من إصلاح نظام الحكم فيها ، فعينت لجنة "مونتاجيو — شلمسفورد" (Montague-Chelmsford) لبحث الموضوع . وبناء على تقريرها سنّت فى سنة ١٩١٩ دستورا جديدا للهند ، سنتكلم عنه فيما بعد .

وفى سنة ١٩٢١ تمكنت انجلترا أيضا من تسوية المسألة الإرلندية بمعاهدة ٦ ديسمبر سنة ١٩٢١ التى منحت بمقتضاها جنوب إرلندا الحكم الذاتى ومركزا فى الأمبراطورية مماثلا لمركز الدومنيون وأن يكون دستورها مثل دستور كندا . أما شمال إرلندا (Ulster) فقد آثر البقاء جزءا من المملكة المتحدة يمثّله فى برلمانها عدد من الأعضاء على أن يكون له استقلال محلى (Home Rule) فى المسائل الداخلية البحتة وذلك تطبيقا لقانون ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٢٠ .

وبناءً على المعاهدة التى عقدت مع جنوب إرلندا أعد البرلمان الارلندى مشروع دستور واسع النطاق عُدّل قليلا إرضاءً لطلبات انجلترا . ثم حصلت مفاوضات بين الطرفين أدّت الى اتفاق صادق عليه البرلمان الإرلندى فى ٢٥ أكتوبر سنة ١٩٢٢ والبرلمان الانجليزى فى ٦ ديسمبر سنة ١٩٢٢ واسمه " قانون دولة إرلندا الحرّة " (Irish Free State Act) وهو الآن دستور جنوب إرلندا .

وبعد النص على أن إرلندا أحد الأعضاء المتساوين الذين يكوّنون عصبة الأمم البريطانية نص الدستور فى المادة الثانية على أن السلطة التشريعية والتنفيذية

والقضائية فى إرلندا مصدرها الأمة . أما تعديل الدستور فقد نص على أنه من حق البرلمان الارلندى ، على شرط أن يعرض التعديل بعد ذلك على الشعب لاستفتائه وأن ينال موافقة ثلثى الأصوات . غير أنه نص فى الدستور على عدم جواز تعديله قبل مضى ثمانى سنوات من سريانه .

وبالرغم من نص المادّة الثانية فان المادّة ٦٦ من الدستور استبقت حق استئناف الأحكام أمام اللجنة القضائية للمجلس الخاص فى انجلترا؛ ولكن إرلندا فى سنة ١٩٢٤ أصدرت تشريعا يلغى هذا الحق فى القضايا الخاصة ؛ وأخيرا عرضت على الهيئة التشريعية مشروع قانون بإلغائه كله .

يلاحظ مما تقدّم أن التسوية مع إرلندا حصلت بواسطة معاهدة سنة ١٩٢١ وقد يؤوّل هـذا بأن الصلات بين انجلترا و بين دولة إرلندا الحرّة أصبحت دولية ، وهذا ما تقول به الأخيرة؛ ولذلك فانهـا سجّلت هـذه المعاهدة فى سكرتارية عصبة الأمم فى سـنة ١٩٢٤ . ولكن انجلترا لا تسلم بذلك وتعتبر المعاهدة وثيقة داخلية محضة؛ ولذلك احتجت على تسجيلها وأعلنت وزارة الخارجية الانجليزية أن هذه التسوية اتفاق بين عضوين من "عصبة الأمم البريطانية" وليست اتفاقا دوليا ، وأن السلطات المختصة بتفسيرها هى السلطات البريطانية والإرلندية . ولهذا تصرّ انجلترا أيضا على رفض توسيط أية هيئة دولية أو تعيين محكمين من خارج الأمبراطورية فى النزاع الحالى بينهـا و بين إرلنـدا فى حين تصرّ حكومة دى فاليرا على العكس .

٩ — وأوّل مؤتمر أمبراطورى عقد بعد الحرب هو مؤتمر سـنة ١٩٢١ وقد اشتغل بتحديد الصلات الدولية لأعضاء الأمبراطورية من الوجهة النظرية والعملية وفى تحديد معنى قرار مؤتمر سنة ١٩١٧ بإعطاء الدومنيون صوتا فى المسائل الخارجية. وقد اتفق المؤتمر على مبدأ بقاء السياسة الخارجية للأمبراطورية موحدة ، لأنه مما يقوّى نفوذ الأمبراطورية فى المسائل الدولية أن تعمل متحدة .

و بعد الاتفاق على هـذا المبدأ أخذ المؤتمر يبحث فى بعض المسائل الدوليـة المعينـة التى تهـم الأمبراطورية . ولمـا كانت معـاهدة التحالف بين انجلترا و بين

اليابان تنتهى فى تلك السنة نظر المؤتمر هل تجدد أم لا . وكانت انجلترا تميل الى تجديدها ، ولم تعارض فى ذلك استراليا ولا جنوب أفريقا ؛ لكن كندا عارضت فى التجديد لئلا ترى الولايات المتحدة الأمريكية فى ذلك عملا عدائيا ضدها ؛ وكندا ، كما هو معروف ، تحرص على حسن صلاتها بالولايات المتحدة . وقد أحرج هذا التصرف مركز انجلترا ؛ لأنها كانت ترغب فى تجديد المعاهدة ولكنها كانت تخشى إن هى فعلت ذلك رغم معارضة كندا أن يؤدى ذلك الى عواقب سيئة فى صلتها بها . وفى الوقت نفسه تخشى إن هى خضعت لمعارضة كندا أن يعتبر ذلك اعترافا ضمنيا منها بأن للدومنيون حق الفصل فى أعمالها السياسية الدولية . غير أن حل هذا الإشكال جاء من جهة غير منتظرة ، إذ أن الولايات المتحدة الأمريكية نفسها أوعزت باقتراح مقتضاه أن تجدد المعاهدة لمدة سنة واحدة على أن تستبدل بها بعد هذه المدة أخرى تعقد بين دول الباسفيك ، وأن يدعى لهذا الغرض مؤتمر فى وشنجتن فى آخر العام . وقد أرضى هذا الحل كرامة انجلترا ورغبات كندا . على أن هذه الحادثة تدل دلالة واضحة على أن انجلترا لم تعد حرة فى سياستها الخارجية كما كانت من قبل ، خصوصا فى المسائل التى تهم الدومنيون .

ومما يؤيد ذلك أنه فى سنة ١٩٢٢ كان هناك خطر قيام حرب بين انجلترا وبين تركيا ، فسأل "المستر لويد جورج" الدومنيون أهى مستعدة للاشتراك فى الحرب ضد الترك اذا هاجموا القوات البريطانية ؟ فأجابت أستراليا ونيوزيلندا بالقبول ، أما كندا وجنوب أفريقا فأجابتا بالنفى . ويرجح أنه كان لذلك أثر هام فى موقف انجلترا وتساهلها مع الترك . ولو كانت هذه الحرب وقعت فعلا لما كان من البعيد أن تؤدى الى شطر الأمبراطورية الى شطرين ، أحدهما محارب والآخر محايد .

ويعلل اهتمام كندا بالشؤون الخارجية أكثر من سائر الدومنيون أن جنوب أفريقا وأستراليا ونيوزيلندا بعيدة عن العالم ولا يتاخمها أحد من الدول الكبيرة ، ولذلك كان اهتمامها بالشؤون الخارجية قليلا . أما كندا فانها أقرب الى أوربا وصلاتها بها دائمة ، وهى متاخمة للولايات المتحدة وبينهما صلات قوية متعددة ،

ثم إن نضجها السياسى أكبر من سائر الدومنيون لوجودها فى هذا الميدان وعلى الأخص لمجاورتها للولايات المتحدة؛ ولكل ذلك كان اهتمامها بالشؤون الخارجية أكبر .

لهذا قبلت انجلترا منذ سنة ١٩٢٠ أن ترسل كندا وزيرا مفوضا الى وشنجتن، ولكن ذلك لم ينفذ نظراً لسقوط وزارة المحافظين فى كندا وتولى وزارة الأحرار الحكم . وهى، كما هو معروف، تعارض فى زج كندا فى المشاكل الدولية وتخشى أن تعيين وزراء مفوضين فى الخارج قد يجر الى ذلك .

غير أن المسائل المحتاجة الى حل بين كندا وبين الولايات المتحدة كانت متعددة، فبعثت كندا الى وشنجتن مندوبا خاصا عيّنه الملك لتسوية هذه المسائل . وعند التوقيع على ما تم من الاتفاقات قام خلاف بين انجلترا وبين كندا؛ فقد أرادت انجلترا أن يوقّع سفيرها فى وشنجتن أيضا على الاتفاقات حسب العادة السابقة؛ وعارضت كندا فى ذلك لأن الاتفاقات تخصها وحدها ولا تمس أية مسألة أمبراطورية . وأخيرا اضطرت انجلترا الى التسليم بوجهة نظر كندا، واكتُفى بتوقيع المندوب الكندى وحده على الاتفاقات .

ونظراً للاختلاف المتكرر بين انجلترا وبين الدومنيون بشأن طريقة التوقيع على المعاهدات فقد بحثها مؤتمر سنة ١٩٢٣ الأمبراطورى وقرر فيها القواعد الآتية :

١ — المعاهدات التى لاترتب التزامات الا على جزء من الأمبراطورية يوقع عليها مندوب مفوّض عن ذلك الجزء، ويذكر فى التفويض وفى مقدّمة المعاهدة ونصوصها الجزء الذى ينوب عنه المفوّض .

٢ — اذا كان يترتب على المعاهدة التزامات على أكثر من جزء واحد من الأمبراطورية وقّع عليها مفوّض أو أكثر باسم جميع الحكومات المختصة .

٣ — المعاهدات التى تعقد فى مؤتمرات دولية يكون التوقيع عليها — كما اتبع فى معاهدة الصلح وفى معاهدة وشنجتن لتحديد السلاح — من مفوّضين باسم جميع حكومات الأمبراطورية الممثلة فى المؤتمر .

وقـد وصّى المؤتمر بأنه اذا أراد أحد أجزاء الأمبراطورية مباشرة مفاوضات دولية بقصد عقد معاهدة، فعليه إخطار أجزاء الأمبراطورية الذين قد تتأثر مصالحهم بهذه المفاوضات، لتكون لديهم فرصة إبداء آرائهم أو الاشتراك فى المفاوضات حسب أهمية الأمر لديهم . وقد قضى المؤتمر بهـذه القواعد على النظرية التى قررها مؤتمر سنة ١٩٢١ وهى الوحدة الدبلوماتية للأمبراطورية . وبذلك أصبحت مجموعة من الدول لكل منها من الوجهة الدولية سياسة خاصة فى الأمور التى تهمها وحدها، وللمجموع سياسة مستقلة موحدة فيما يهم الأمبراطورية كلها . غير أنه يلاحظ أن هـذه القواعد، وهى تنص على التفريق بين المسائل الدولية التى تهم بعض أجزاء الأمبراطورية وبين المسائل التى تهم الأمبراطورية كلها، لا تضع أية قاعدة تساعد على هـذا التفريق . ومن المهم أيضا أن نلاحظ أن تلك القواعد مطبقة على الهند كما هى مطبقة على الدومنيون .

١٠ — يبين مما تقدم مقدار التطوّر الكبير الذى تم فى مركز الدومنيون الدولى منذ ابتداء الحرب. غير أن التطوّر لم يقتصر على ذلك بل شمل أيضا السلطة التنفيذية والتشريعيـة اللتين تطوّرتا إلى حدّ يجعل الخلاف بيّنا بين ما هو جار عليـه العمل وبين روح دساتيرها بل نصوصها أيضا .

أما من حيث السلطة التنفيذية فان الحاكم العام فى الدومنيون كان يختلف مركزه عن مركز الملك فى انجلترا، إذ كان يستطيع أن يقيل أية وزارة ما دام يستطيع تأليف غيرها، وكان حرًّا فى أن يجيب أو يرفض طلب الوزارة القائمة بحل المجلس الأدنى، وكان واسطة التخاطب الوحيدة بين حكومة الدومنيون وبين الحكومة الامبراطورية ووزير المستعمرات . ولكن الحرب غيّرت كثيرا من ذلك ؛ فقـد ذكرنا أنه فى سـنة ١٩١٨ أبيح التخاطب المبـاشر بين حكومات الدومنيون وحكومة انجلترا فيما له علاقة بالحرب دون وساطة الحاكم العام . ثم فى سـنة ١٩٢٦ رفض حاكم كندا العام طلب رئيس وزارة الأحرار حل المجلس الأدنى فاستقالت الوزارة، وحلّت

محلها وزارة من المحافظين طلبت فى الحال الحل فأجابها لطلبها، فقامت زوبعة من الاحتجاج على تدخل الحاكم العام فى شؤون الدومنيون الداخلية انتهت الى فوز الأحرار بالأكثرية فى الانتخابات . ولا شك أنه كان من العوامل الهامة فى ذلك الفوز أن الناخبين أرادوا إظهار سخطهم على تصرّف الحاكم العام .

وأما من الوجهة التشريعية فانه بسبب الحرب وضرورة اتخاذ إجراءات سريعة منحت أكثر برلمانات الدومنيون تحت اسم "إجراءات" أو "احتياطات حربية" سلطات واسعة للهيئة التنفيذية تتنافى فى بعض الأحوال مع نصوص دساتيرها ؛ ولكن المحاكم اعترفت بصحة ذلك وسوّغته بظروف الحرب وضروراتها .

وفى سنة ١٩١٦ أراد مجلس النوّاب الكندى مدّ مدّة نيابة أعضائه لتفادى عمل انتخابات فى وقت يغيب فيه عدد كبير من الناخبين فى ساحات القتال، فاضطرت كندا أن تطلب من البرلمان الانجليزى إصدار قانون دستورى يبيح لها ذلك ففعل . ولكن برلمان استراليا انتحل لنفسه حق مدّ نيابة أعضائه سنة دون حاجة الى الرجوع الى برلمان انجلترا أو تعديل دستوره .

ونظرا لأن تشريع أىّ دومنيون لا يسرى خارج حدوده، كما سبق القول، فقد كان من اللازم الحصول من انجلترا على حق التشريع للبلاد التى وضعت تحت انتداب بعض الدومنيون . غير أن جنوب أفريقا انتحلت لنفسها هذا الحق، معللة ذلك بأنها بانتدابها لبعض المستعمرات الألمانية السابقة قد ورثت حقوق ألمانيا عليها ومنها حق التشريع . أما نيوزيلندا فقد تردّدت فى اتباع هذه الخطة، فصدر أمر من الملك فى مجلسه الخاص يبيح لها التشريع للأراضى التى وضعت تحت انتدابها .

كل ذلك يدل على اتجاه الرأى فى الدومنيون للتحرّر من جميع القيود التشريعية ومن أىّ إشراف للبرلمان الانجليزى .

* * *

الأمبراطورية الثالثة

١ — سبق أن ذكرنا أن مؤتمر سنة ١٩١٧ أبدى رغبته فى ضرورة إعادة تنظيم دستور الأمبراطورية بما يتفق مع مابلغته من التطوّر، وأن مؤتمرى سنة ١٩٢١ وسنة ١٩٢٣ لم يتعرّضا لهذا الموضوع .

لذلك تولى مؤتمر سنة ١٩٢٦ بحثه، ونيط بلجنة تحت رياسة "اللورد بلفور" بحث هـذا الموضوع الخطير . ولم يكن الغرض وضع دستور مكتوب مفصّل للأمبراطورية وهو أمر قد يتنافى مع العقلية الانجليزية ، بل تقرير قواعد أساسية عملية تضبط علاقات أجزاء الأمبراطورية؛ فقد ندّد "المستر بلدوين" فى خطبه عند افتتاح المؤتمر بأية فكرة ترمى الى وضع دستور مكتوب قد ينقضه التطوّر قبل أن يجفّ مداده . وفضّل الطريقة التى نجحت من قبل فى انجلترا وهى طريقة التطوّر الطبيعى والإقلال من القيود المكتوبة بقدر الإمكان .

وقد وافق على ذلك رؤساء وزارات الدومنيون؛ غير أنهم طلبوا جميعا تقدير بعض النقط التى تساعد على تحديد المركز الدستورى الجديد الذى اكتسبوه بما أن هذا لا يمنع التقدّم نحو الغاية الأخيرة، وفيه مزية تحديد ما اكتُسب لمعرفة ما بقى .

قدّمت اللجنة تقريرا بآرائها وافق عليه المؤتمر بالإجماع فى ١٩ نوفمبر سنة ١٩٢٦، ويعدّ هـذا التقرير دستور الأمبراطورية الثالثة ، كما يعتبر هو وتقرير "درهام" سنة ١٨٣٩ أهم وثيقتين فى تاريخ الأمبراطورية البريطانية .

ويمكن تقسيم المسائل التى تعرّض لها التقرير الى :

(١) مركز كل من انجلترا والدومنيون والهند فى الأمبراطورية . (٢) الصلات بين أجزاء الأمبراطورية وبين انجلترا . (٣) الصلات الدولية بين الدومنيون والدول الأجنبية . (٤) نموذج لشكل المعاهدات التى تعقدها الأمبراطورية كلها .

١ — مركز كل من انجلترا والدومنيون والهند فى الأمبراطورية .

ينص التقرير على المساواة بين الدومنيون و بين انجلترا حيث قد عرّف الدومنيون وانجلترا بأنها " أمم مستقلة داخل الأمبراطورية البريطانية متساوية فى الدرجة لا تخضع إحداها للأخرى فى أمورها الداخلية أو الخارجية ، ويجمعها كلها خضوعها لتاج مشترك ونؤلف برضاها عصبة الأمم البريطانية" .

ولا يشمل هـذا التعريف الهند ، لأنها لم تبلغ بعدُ درجة الدومنيون ولا يزال مركزها محدّدا بدستور سنة ١٩١٩

٢ — الصّلات بين أجزاء الأمبراطورية و بين انجلترا .

فرّق التقرير بين الصّلات الادارية والتشريعية والقضائية .

ففيما يختص بالصلات الادارية اقترح تعديل لقب الملك ليصبح متفقا مع مركز إرلندا الجديد ، فبعـد أن كان اللقب " ملك المملكة المتحدة من بريطانيا العظمى وإرلندا ... " اقترح تعديله الى " ملك بريطانيا وإرلندا ... " وقد أصبح لقب الملك الكامل كما يأتى :

(George V, by the Grace of God, of Great Britain, Ireland and the British Dominions beyond the seas King, Defender of the Faith, Emperor of India.)

ووافق البرلمـان الانجليزى والملك على هـذا التعديل فى سـنة ١٩٢٧ . ثم تعرض التقرير لمركز الحاكم العام فى الدومنيون ، فذكر أنه لم يعد يتفق مع مبدأ المساواة بين الدومنيون و بين انجلترا أن يظل الحاكم العام موظفا بريطانيا يمثل الوزارة البريطانية ، بل يجب أن يصبح ممثلا للتاج فقط ، وأن يكون مركزه تجاه حكومة الدومنيون كمركز الملك تجاه حكومة انجلترا . وذكر أنه ممـا لا يتفق مع المركز الدستورى الجديد للحاكم العام أن يبقى واسطة المخاطبات بين حكومة الدومنيون والحكومة الانجليزية ، وأنه من الواجب أن تحصل هذه المخاطبات مباشرة بين الحكومات على أن تبلّغ للحاكم العام الوثائق الهامة ليحيط علما بكل ما يحصل ، كما هو الشأن مع ملك انجلترا .

وفيما يختص بالسلطة التشريعية للدومنيون، فقد أشار التقرير الى :

ا — ما جرى به العمل من أن يرسل كل دومنيون الى لندن فى آخر كل عام القوانين التى سنها برلمانه، وأن يعلن وزير الدومنيون أنه لا ينصح الملك باستعمال حقه الدستورى فى إبطالها .

ب — حق الحاكم العام فى عدم التوقيع على بعض القوانين وإرسالها للندن لتصديق الملك الذى يحصل بناء على مشورة وزرائه فى انجلترا (Reservation) .

ج — الاختلاف فى السلطة التشريعية بين برلمان انجلترا وبرلمانات الدومنيون حيث لا يتعدّى سريان القوانين التى تصدرها الأخيرة حدودها .

د — حق برلمان انجلترا فى سنّ قوانين تسرى إجباريا داخل الدومنيون .

غير أن واضعى التقرير لم يشيروا بحل لهذه المسائل معتذرين بضيق الوقت واكتفوا بذكر بعض المبادئ العامة التى يرون اتباعها .

ففيما يختص بالنقطة الأولى والثانية ذكر التقرير أنه ، فيما عدا الحالات المنصوص عنها فى دستور إحدى الدومنيون أو فى قانون خاص ، يجب أن يكون من المسلّم به أن لحكومة كل دومنيون الحق فى أن تشير على الملك فى المسائل الخاصة بها، ولذلك يكون منافيا للتقاليد الدستورية أن تشير حكومة انجلترا على الملك بما يخالف رأى الدوميون، وأنه فى الحالات التى قد تتأثر فيها مصالح واحدة أو أكثر من الدومنيون بتشريع تريد إحداها سنّه فانه من المستحسن التشاور فيما بينها .

ثم ذكر التقرير أن هذه الروح الجديدة تقضى بألا يسنّ برلمان انجلترا قوانين تسرى على الدومنيون دون رضاها .

ثم أشار التقرير بتأليف لجنة من القانونيين لفحص جميع هذه المسائل .

وفيما يختص بالصلات القضائية فان التقرير نص على أنه يجب أن يترك لكل دومنيون حسب ظروفه تحديد شروط استئناف أحكام محاكمه أمام اللجنة القضائية للمجلس الخاص بعد اتفاقه مع الدومنيون الأخرى التى قد تتأثر مصالحها بأىّ تعديل .

٣ — الصلات الدولية بين الدومنيون والدول الأجنبية .

كان مؤتمر سنة ١٩٢٣ ، كما تقدّم، قد أشار الى أنه اذا أراد أحد الدومنيون مباشرة مفاوضات دولية ، فعليه إخطار أجزاء الأمبراطورية التى قد تتأثر مصالحها بهذه المفاوضات . وقد رأت لجنة "بلفور" تعميم هذه القاعدة بحيث تشمل جميع المفاوضات الدولية التى يباشرها أحد أجزاء الأمبراطورية ؛ و بذلك يترك لجميع الأجزاء أنفسهم تقدير أمر المفاوضات أهى تمس مصالحهم أم لا تمسها . فاذا رأى أحدها أن الموضوع يمسه وجب عليه فى فترة معقولة أن يبين وجهة نظره وموقفه تجاه المفاوضات ، وإلا اعتبر سكوته موافقة . هذا على شرط ألّا يترتب على المفاوضات التزامات على غير الجزء المفاوض ، وإلا وجبت الموافقة الصريحة من كل جزء تترتب عليه التزامات .

ثم نظرت اللجنة فى شكل المعاهدات الدولية . وكان العرف الى ذلك الوقت أن المعاهدات تعقد أحيانا بأسماء رؤساء الدول من ملوك أو رؤساء جمهوريات، وأحيانا بأسماء رؤساء الحكومات . وفى الحالة الأخيرة كانت تضطر الدومنيون منعا للشك أن تعلن تحفظا يقضى بأن نصوص المعاهدة لا تسرى عليها . ولما كان التوقيع باسم الحكومة الانجليزية غير صريح فى وحدة الأمبراطورية كانت انجلترا تحتاط للأمر وتعطى البعثة الانجليزية تفويضا للتوقيع باسم الأمبراطورية كلها مما كان يضايق الدومنيون إذ كان يضعهم فى مركز غريب ؛ لأن توقيع البعثة الانجليزية باسم الأمبراطورية كان يقيّدهم وإن لم يوقّعوا على المعاهدة . ثم إنه فى هذه الحالة كان لا يظهر اسم المملكة المتحدة بين المتعاقدين اكتفاءً بذكر الأمبراطورية ، وكانت الدومنيون ترى أن ذلك يتنافى مع مبدأ مساواتهم مع انجلترا . لذلك أشارت اللجنة بعقد المعاهدات باسم رؤساء الحكومات أى باسم الملك باعتباره الرمز المشترك للأمبراطورية ، فيذكر اسمه ولقبه الكامل فى أول المعاهدة مع سائر المتعاقدين . وعند ذكر المفوضين يذكر الجزء الذى ينوب عن حكومة الملك فيه كل مفوّض . وتكون البعثة الانجليزية نائبة عن حكومة الملك فى المملكة المتحدة

فقط . وبهـذه الطريقة يستغنى عن عمل أىّ تحفظات، لأن وحدة الأمبراطورية تكون ظاهرة من صفة الملك ، وفى الوقت نفسه كان هـذا الحل أكثر اتفاقا مع مبدأ المساواة بين أجزاء الأمبراطورية . وقد ذكر التقرير أنه فى الأحوال التى تريد فيها بعض أجزاء الأمبراطورية تنفيذ نصوص المعاهدة فيا بينها تفعل ذلك بواسطة اتفاقات إدارية .

أما كيفية تمثيل الأمبراطورية فى المؤتمرات الدولية فقد نظمها التقرير على الشكل الآتى :

١ — ليست هناك صعوبة فى حالة المؤتمرات التى تعقد بدعوة من عصبة الأمم أو تحت إشرافها ؛ لأنه فى هذه الحالة يدعى جميع أعضاء العصبة ومنها الدومنيون والهند ، ولكل من يريد منهم الاشتراك فيها أن يرسل بعثة خاصة تمثله . وفى هذه الحالة يكون التعاون بين البعثات التى تمثل أعضاء الأمبراطورية المختلفـة مكفولا بنظام الاستشارة المعمول به .

٢ — أما المؤتمرات التى تعقد بناء على دعوة دولة أجنبية، فان كانت فنية فقد جرت العادة بأن يمثّل على حدة كل دومنيون يريد الاشتراك فيها، ومن المرغوب فيه الاستمرار على ذلك . وإن كانت سياسية فالأمر يختلف بحسب ظروف كل حالة ، ولكل جزء من الأمبراطورية تقـدير الموضوع — خصوصا بالنسبة لمـا قد يترتب على المفاوضات من الالتزامات — أيهمّه لدرجة تسوّغ إرسال مفوّض خاص عنه أم يكتفى بترك الأمر للأجزاء التى تمس المفاوضات مصالحها عن قرب .

فاذا اشـترك أكثر من جزء من الأمبراطورية فى المفاوضات فان تمثيلها يكون على أحد أشكال ثلاثة :

ا — بمفوّض أو أكثر عن الجميع يصـدر اليه تفويض من الملك بنـاء على مشورة حكومات جميع الأجزاء المشتركة فى المؤتمر .

ب — ببعثة واحدة عن الأمبراطورية تتكون من ممثلين معينين عن كل جزء مشترك منها فى المؤتمر، كما اتبع فى مؤتمر واشنجتن لتحديد السلاح .

حـ — ببعثة معينة عن كل جزء .

بعد هـذا تعرض التقرير لمسألة إدارة الشؤون الخارجية للأمبراطورية، فنص على أن الدور الرئيسى فى هذه المسألة، كما هو الحال فى مسألة الدفاع، يجب أن يبقى لأجل ما بيد الحكومة البريطانية . ولكن يجب على هذه الحكومة، وعلى الأخص فى صلاتها مع الدول المتاخمة للدومنيون، أن تستشير تلك الدومنيون وألا تعمل ما قد يترتب عليه فرض التزامات على أحد الدومنيون دون موافقته .

وقد كانت العادة فى منح إجازة القنصل (Exequatur) لقناصل الدول الأجنبية فى الدومنيون أن تخاطب الدول الأجنبية فى ذلك حكومة انجلترا . فاذا كان القنصل قنصل مهنة (de Carrière) كانت انجلترا تمنح الإذن دون استشارة الدومنيون، وإن كان قنصل شرف استشارت الدومنيون المختص . فرأى التقرير ضرورة الاستشارة فى الحالتين، وعند موافقة الدومنيون تصدر الاجازة من الملك ويرسل للدومنيون ليوقع عليه الوزير المختص .

ويعد تقرير "بلفور" بحق وثيقة خطيرة ولو أنه يحجم عن إبداء حل قاطع كلما تعرض لمسألة دستورية هامة ويحيلها على المؤتمرات المقبلة . غير أن لهذا التردد ما يسوغه لدى من يفهم نظام الأمبراطورية المعقد والنتائج الخطيرة التى قد تترتب على أى خطوة غير موفقة . ومع هـذا فان هذا التقرير قد وضع عدة مبادئ دستورية عظيمة الأهمية ستبقى زمنا طويلا مرشدا الى تنظيم الصلات الأمبراطورية .

٣ — وتنفيذا لتوصيات مؤتمر سنة ١٩٢٦ عينت فى سنة ١٩٢٩ لجنة أمبراطورية من رجال القانون درست النقط القانونية التى أشار المؤتمر بضرورة دراستها، وعرضت مقترحاتها على المؤتمر الأمبراطورى الذى عقد سنة ١٩٣٠ فوافق عليها . وأكثر مقترحات اللجنة مبنية على القواعد العامة التى جاءت فى تقرير "بلفور".

وضعت اللجنة مشروع قانون أوصت بأن يصدره برلمان انجلترا بعد أن توافق عليه برلمانات جميع الدومنيون؛ وقد تم ذلك فعلا وصدر هذا القانون فى ١١ ديسمبر سنة ١٩٣١، ويطلق عليه اسم قانون ويستمنستر (Westminster Statute) .

اشتملت ديباجة هذا القانون على مبدأ هام وهو أنه " بما أن الملك قد أصبح رمز الاتحاد بين أجزاء الامبراطورية فان المركز الدستورى الجديد لهذه الأجزاء يستلزم، لإمكان تغيير لقب الملك أو تعديل نظام وراثة العرش، موافقة برلمانات جميع الدومنيون و برلمان انجلترا " .

ثم نصت الديباجة على أن كندا وأستراليا ونيوزيلندا وجنوب أفريقا وإرلندا الحرة ونيوفوندلند قد قبلت نصوص هذا القانون وطلبت أن يصدر برلمان انجلترا تشريعا به .

وسنشير هنا الى بعض المواد الهامة فى هذا القانون :

مادة ١ — كلمة دومنيون فى هذا القانون تشمل كندا وأستراليا ونيوزيلندا وجنوب أفريقا و إرلندا الحرة ونيوفوندلند .

مادة ٢ — (أ) لايطبق بعد الآن قانون (Colonial Laws Validity Act) الذى كان ينص على بطلان أى تشريع يصدره برلمان إحدى المستعمرات اذا كان مخالفا لنصوص أى قانون انجليزى .

(ب) لبرلمان أىّ دومنيون الحق فى إلغاء أو تعديل أىّ قانون انجليزى يسرى على الدومنيون كجزء من قوانينها .

مادة ٣ — لبرلمان أىّ دومنيون سنّ قوانين يكون لها مفعول خارج حدود الدومنيون .

مادة ٤ — ليس لبرلمان انجلترا بعد سريان هذا القانون أن يسنّ قانونا يطبق على أحد الدومنيون ما لم يكن منصوصا فيه على "أن هذا الدومنيون قد قبل وطلب إصدار هذا القانون " .

مادة ٧ — (أ) نصوص هذا القانون لاتطبق فى حالة إلغاء أو تعديل أو تغيير قوانين كندا التى صدرت بين سنة ١٨٦٧ وسنة ١٩٣٠ أو أى أمر أو قرار صدر بناء على هذه القوانين .

(ب) نصوص مادة ٢ من هذا القانون تطبق فى حالة القوانين التى تصدرها المقاطعات الكندية .

(ج) السلطات التى مُنحها بمقتضى هذا القانون برلمان كندا والهيئات التشريعية لمقاطعاتها مقصورة على القوانين التى تُصدرها تلك الهيئات داخل اختصاصها .

مادة ٨ — نصوص هذا القانون لا تمنح برلمان أستراليا أو برلمان نيوزيلندا أية سلطة لإلغاء أو تعديل دستورهما إلا وفقا للقوانين السارية قبل هذا القانون .

مادة ٩ — ليس فى هذا القانون ما يمنح برلمان اتحاد أستراليا سلطة التشريع فى المسائل الخارجة عن اختصاصه والداخلة فى اختصاص حكوماته المختلفة .

مادة ١٠ — لا تسرى إحدى المواد ٢ و ٣ و ٤ من هذا القانون على أىّ دومنيون بجزء من قانونه إلا بموافقة برلمانه . وكل قانون يصدره برلمان أىّ دومنيون بالموافقة على أىّ مادة من هذه المواد يجب أن ينص على أن سريانها عليه يكون من وقت سريان هذا القانون أو من أىّ تاريخ لاحق يعينه .

*
* *

ويلاحظ من تصفح هذا القانون أن النص على ضرورة الإجماع لإمكان تغيير لقب الملك أو نظام وراثة العرش جاء فى مقدّمة القانون لا فى صلبه ، ولذلك لا تكون له قوة القانون ؛ غير أنه مع ذلك إعلان حاسم لمبدأ دستورى لا تسهل مخالفته على أحد . ولهذا المبدأ أهمية عظمى ، فانه يدل على أن تطوّر الأمبراطورية بلغ حدّا لم يكن يتصوّره أحد فى مبدأ هذا القرن . فحتى فى مسألة العرش لم تعد انجلترا مطلقة الحرية ويجب عليها أن تحصل على موافقة جميع الدومنيون عند إحداث أىّ تغيير .

وهذا ولا شك يقوى الملكية فى انجلترا و يثبّت من دعائمها، لأن معارضة أىّ دومنيون كاف للقضاء على أىّ تغيير يراد إدخاله على نظامها . طبعا ستبقى انجلترا عمليا صاحبة الرأى الأخير فى هذا الموضوع ، غير أنها اذا لجأت الى عمل لا توافق عليه الدومنيون فانها تعرّض وحدة الأمبراطورية لخطر عظيم، وهذا وحده كاف لصدّها عن المغامرة فى هذا السبيل .

وبهذه المناسبة نذكر أنه عند ما عرض مشروع هذا القانون على برلمان جنوب أفريقا انتقده "الجنرال سمطس"، وكان زعيم المعارضة ، مدعيا أن النص على عدم جواز تغيير لقب الملك دون موافقة جميع برلمانات الدومنيون وانجلترا يجعل من المستحيل دستوريا على جنوب أفريقا أن تنفصل عن الأمبراطورية دون موافقة انجلترا والدومنيون؛ لأن الانفصال يترتب عليه تغيير لقب الملك؛ هذا مع أن حق الانفصال كان ضمن البرنامج الانتخابى لرئيس الوزارة "الجنرال هرزوج". وقد ترتب على هذا الانتقاد أن قرر البرلمان أنه يقبل هذه الفقرة محتفظا بحق الانفصال .

و يلاحظ أيضا أن هذا القانون قد أزال القيود التى كانت موضوعة على السلطة التشريعية للدومنيون ؛ فلم يعد يعتبر القانون باطلا لمجرد مخالفته نصوص أو مبادئ القوانين الانجليزية ، ولم يعد لبرلمان انجلترا حق التشريع للدومنيون بغير رضاها ، وأصبح للدومنيون حق إصدار قوانين تسرى خارج حدودها، وأصبح لها سلطة تشريعية كاملة فيما يختص بالسفن التى فى مياهها المحلية والتى تشتغل فى الملاحة الساحلية ، وفيما يختص بالسفن المسجلة عندها سواء أكانت فى مياهها المحلية أم فى الخارج ، مع احترام القوانين الأجنبية فى حالة وجود تلك السفن فى مياهها المحلية .

غير أن حق التشريع الدستورى بقى مقيدا فى كندا وأستراليا ونيوزيلندا، وذلك بناء على رغبة أقاليمها التى تخشى أن تعتدى البرلمانات المركزية على اختصاصاتها أو أن تسلبها المزايا التى تتمتع بها . و يظهر أن هذه القيود تسرى أيضا على إرلندا لأن معاهدة سنة ١٩٢١ تنص على أن دستورها مثل دستور كندا .

غير أنه يلاحظ أن هـذه القيود بالنسبة للتشريع الدستورى لم تفرضها انجلترا على الدومنيون فرضا بل الأخيرة هى التى طلبت ذلك إرضاء لمطالب الأقاليم . فلو استطاعت هذه الدومنيون أن تسوّى هذه المسألة باتفاق داخلىّ يرضى الأقاليم و يطمئنها على حقوقها المحلية لكان لها أن تطالب من انجلترا أن تصدر تشريعا بالغاء هذه القيـــود .

وقد قرر مؤتمر سـنة ١٩٢٩، وأقره مؤتمر سـنة ١٩٣٠، أنه بالنسـبة لحق الملك فى التصـديق على القوانين يصبح من حق أىّ دومنيون إلغاؤه من دستورها اذا كان تعديل الدستور من حقها، و إلا فلها أن تطالب من البرلمـان الانجليزى إصـدار تشريع بالغائه . وأشار أيضا بالنسـبة لحق إبطال القوانين التى تصدرها الدومنيون (disallowance) بأن استعمال هذا الحق لم يعد جائزا و بأن لأىّ دومنيون إلغاء النصوص الواردة عنه فى دستورها . وقد استثنى المؤتمر حالة واحدة وهى حالة (Colonial Stocks Act 1910) فان هـذا القانون يبيح لوزارة المـالية البريطانية أن تسمح بوضع سندات قروض الدومنيون فى كشف السندات التى يباح للأوصياء أن يستثمروا أموال القصر فيها (Trustee securities) . ومن بين الشروط التى تشترطها وزارة المـالية الانجليزية أن تعلن حكومة الدومنيون التى تريد الانتفاع بهذا الامتياز أنها تقبل أن تستعمل انجلترا حق إبطال أىّ تشريع مالى تصدره الدومنيون وترى حكومة انجلترا أنه يضعف من قيمة هذه السـندات إضعافا يضر حامليها أو يتضمن مخالفة لعقد القرض . وقد رأى المؤتمر بقاء هـذا الحق لانجلترا فى هذه الحـالة ؛ لأن الدومنيون تنتفع باضافة قروضها الى قائمة " سـندات الأوصياء " إذ يسمح لهـا ذلك بالاقتراض بفائدة تقل عادة ١ ٪ عن فائدة القروض الأخرى وذلك لاعتماد المكتتبين على هذه الضمانات .

تعرّض مؤتمر سنة ١٩٣٠ لمسائل أخرى غير المسائل التشريعية، منها إنشاء محكمة أمبراطورية للنظر فيما قـد ينشأ بين أعضاء الأمبراطورية من المنازعات . وقد آثر المؤتمر ألّا تكون محكمة دائمة بل تشكل عنـد الحاجة من خمسة أعضاء، يعين كلّ

طرف من المتنازعين عضوا من كبار رجال القانون من أحد أجزاء الأمبراطورية غير الداخل فى النزاع وعضوا آخر من الأمبراطورية بلا قيد ولا شرط ، أى أنه يجوز أن يكون من رعايا الجزء الذى اختاره ؛ وينتخب هؤلاء الأربعة خامسا يكون رئيس المحكمة . وللمحكمة الاستعانة بمساعدين من ذوى الخبرة فى الموضوع المتنازع فيه اذا طلب المتنازعان ذلك .

ولعدم إمكان الاتفاق على جعل التحكيم إجباريا فقد بقى اختياريا .

ويكون اختصاص هذه المحكمة مقصورا على المنازعات بين الحكومات فى المسائل التى يمكن إخضاعها للقانون . ورغم بقاء التحكيم اختياريا فان إنشاء هذه المحكمة يؤكد وحدة الأمبراطورية ويدل على اعتبار الصلات بين أعضائها داخلية لا دولية .

وبهذه المناسبة نذكر أنه فى سنة ١٩٢٩ وقّعت انجلترا والدومنيون على بروتوكول محكمة العدل الدولية مع تحفظ يقضى بأن يستثنى من اختصاصها المنازعات بين أعضاء الأمبراطورية . ولكن مندوب إرلندا صمم على التوقيع دون أىّ تحفظ .

ثم تعرض المؤتمر لمسألة تعيين الحاكم العام للدومنيون وقرّر أنها مسألة تخص الملك والدومنيون المراد تعيين الحاكم العام لها ، وأن الملك يعمل فى ذلك بمشورة حكومة الدومنيون ، وأن طريق التخاطب بين الملك و بين حكومة الدومنيون أمر متروك لها أيضا . وقد أظهرت حكومة انجلترا استعدادها للاستمرار على تقديم خدماتها لأية حكومة من حكومات الدومنيون بالكيفية التى ترغب فيها . ولقد حصل أخيرا ولأوّل مرّة أن عيّن حاكم عام لأستراليا من الأستراليين إجابة لطلب أستراليا ، كما أن الحاكم العام الحالى لإرلندا إرلندى اختارته الحكومة الإرلندية .

وقد أقرّ المؤتمر فائدة الاتصال الشخصى بين وزراء انجلترا ووزراء الدومنيون ، ولكنه ترك كيفية تنظيم ذلك لرغبات كل جزء . ويلاحظ أنه فى ذلك الوقت كان لانجلترا فعلا مندوب سام فى كندا وآخر فى جنوب أفريقا ، وقد عُمّم ذلك فيما بعد فأصبح لها الآن مندوب سام فى عاصمة كل دومنيون ، كما أن لكل دومنيون وللهند

مندوبا ساميا فى لنــدن ويستثنى من ذلك نيوفوندلند فانها لصغرها لم تتبادل الممثلين مع انجلترا . وأخيرا أعطت أستراليا لقب "وزير مفوّض" لممثلها فى لندن .

ثم أشار المؤتمر الى كيفية التخاطب بين حكومات الدومنيون و بين الحكومات الأجنبية ، فقرر أنه فى البلاد التى ليس فيها للدومنيون ممثل سياسى فمن المرغوب فيه بقاء الطريق الدبلوماتى الحالى أى ممثل بريطانيا بواسطة وزارة الخارجية البريطانية ، وذلك فى كل مسألة ذات صبغة عامة وسياسية . وأجاز للدومنيون فى الحالات التى تستوجب الاستعجال ، أن تخاطب مباشرة ممثل بريطانيا ، وفى الوقت نفسه تخابر الدومنيون وزارة الخارجية البريطانية فى الأمر .

أما فى المسائل التى لا تعتبر ذات صبغة عامة وسياسية ، فقد رأى المؤتمر أن من المصلحة العامة أن تكون المخابرة مباشرة بين الدومنيون و بين ممثل بريطانيا . وقد حاول المؤتمر أن يعرّف بقدر الإمكان المسائل التى تقع تحت النوع الثانى ، فذكر أنها تشمل مثــلا المفاوضة لعقد اتفاق تجــارى يخص إحدى الدومنيون وحدها والحكومــة الأجنبية ، ورسائل التهنئة والتعزية ، والدعوة لمؤتمرات غير سياســية ، وطلب معلومات فنية أو علمية .

وقرر أنه فى هذا النوع من المسائل يكون للدومنيون أيضا اتخــاذ أى طريق آخر غير الطريق الدبلوماتى .

ثم تعــرّض المؤتمر لمسألة الجنســية وذكر أن قانون الجنسية البريطانيــة (British Nationality & Aliens Status Act 1914) وضــع شروط الجنســية المشتركة (البريطانية) المعترف بها داخل الأمبراطورية كلها ، وقرر أنه إذا أريد تغيير هذه الشروط فمن الواجب التشاور والاتفاق بين أعضاء الأمبراطورية ، كما قرّر أن لكل عضو فى الأمبراطورية أن يضع قانونا خاصا لتحديد من يعتبرون من رعاياه ، ولكن يجب بقدر الإمكان أن تتوافر فى هؤلاء الرعايا شروط الجنسية المشــتركة . لكن المؤتمر مع ذلك اعترف بأن الظروف المحلية أو غيرها قد تستلزم من وقت لآخر الخروج عن هــذه القاعدة العامة . وبعبارة أخرى فان المؤتمر لم يرتنافيا بين وجود

جنسية مشتركة (بريطانية) وبين وجود جنسية خاصة لرعايا كل جزء من أجزاء الأمبراطورية المختلفة . والواقع أن لكل من كندا وجنوب أفريقا قانون جنسية خاصا . وقانون الأخيرة تختلف شروطه فى بعض النقط الهامة عن شروط الجنسية المشتركة . وكذلك الدستور الإرلندى يسمح بالحصول على الجنسية الإرلندية لأشخاص لا تتوافر فيهم شروط الجنسية المشتركة للأمبراطورية .

وفيما يختص بحق استئناف أحكام محاكم الدومنيون أمام اللجنة القضائية للمجلس الخاص يظهر أنه أصبح لكل دومنيون الحق فى إلغائه بالطريق التشريعى إذا أراد.

ويلاحظ أنه ما دامت هذه المحكمة تتكوّن من قضاة انجلترا فقط واختصاصها مقصور على أحكام محاكم المستعمرات دون محاكم انجلترا، فانها تعتبر بحق بقية من بقايا العهد الذى كانت المستعمرات خاضعة فيه لإشراف وتسلط انجلترا .

*
* *

الهنـــــــد

لم تكن الهند الى وقت الحرب تتمتع بأنظمة نيابية صحيحة . وكان لحاكم الهند العام ولحكام الأقاليم سلطة مطلقة فى إدارة شؤونها تحت إشراف وزير الهند والبرلمان الانجليزى . غير أن التضحيات والمساعدات التى بذلتها الهند فى الحرب واطراد نمو الروح القومية فى أنحائها دفعت انجلترا الى الوعد بإدخال إصلاح على أنظمة حكمها بعد انتهاء الحرب .

وفعلا عينت لجنة "مونتاجيو — شلمسفورد" (Montague-Chelmsford) وكان الأول وزيرا للهند والثانى حاكمها العام، لدرس هذا الموضوع ، وصدر بما قبلته الحكومة من توصياتها قانون "حكومة الهند سنة ١٩١٩" وأنشئ بمقتضى هذا القانون فى كل مقاطعة مجلس تشريعى إقليمى ، كما أنشئ فى العاصمة بجانب الحكومة المركزية مجلسان تشريعيان ، ونص على أن نسبة المنتخبين فى هذه المجالس $\frac{٥}{٧}$ من مجموع الأعضاء والباقى يعينون، ما عدا المجلس الأعلى فى الحكومة المركزية إذ جعلت فيه نسبة المنتخبين $\frac{٣}{٥}$ والمعينين $\frac{٢}{٥}$ من عدد الأعضاء .

وقد قسم اختصاص حكومات الأقاليم والحكومة المركزية الى قسمين : أحدهما يتولاه وزراء وطنيون مسئولون أمام الهيئات التشريعية؛ وهو يشمل التعليم والصحة والصناعة والتجارة وإنشاء الطرق والمبانى . أما القسم الثانى وهو يشمل المالية والبوليس والدفاع ... الخ ، فقد بقى فى يد حاكم المقاطعة أو الحاكم العام بعيدا عن رقابة الهيئات التشريعية . وقد أطلق على هذا النظام "الحكم المزدوج" . ونص القانون "على أنه بعد مضى عشر سنوات يعاد النظر فى هذا الدستور على ضوء التجارب" .

هذا بالنسبة للهند البريطانية ، أما المقاطعات الهندية التى يحكمها الأمراء فهى كلها تحت الحماية . وتتفاوت سلطة الأمراء فيها؛ فبعضهم لايكاد يملك شيئا من السلطة فى حين لا يزال للبعض الآخر سلطات هامة تشريعية ومالية وقضائية . ونظرًا لأن هذه المقاطعات تحت الحماية البريطانية فليس لها شخصية دولية ولا صلات مع الدول الأجنبية ؛ وصلتها الوحيدة هى مع ملك بريطانيا باعتباره أمبراطور الهند . ولكن رئى من الوجهة العملية اتصالها مع الحاكم العام للهند الذى يعتبر فى صلاته معها نائبا للملك .

لم تقنع الهند البريطانية بما أدخل على أنظمة الحكم فيها من الإصلاح بمقتضى قانون سنة ١٩١٩ وأخذ الهنود ينادون منذ صدوره بأنه لا يحقق آمالهم وأنهم لا يرضون للهند بمركز فى الأمبراطورية أقل من مركز الدومنيون . وقد اضطرت انجلترا إزاء ما قابل به الهنود هذا الإصلاح من عدم التعاون والمظاهرات والمقاطعة أن يعينوا تحت رياسة "السير جون سيمون" لجنة أخرى فى سنة ١٩٢٧ ، أى قبل مضى العشر السنوات المنصوص عنها فى قانون سنة ١٩١٩ . وقد درست اللجنة الموضوع وقدّمت تقريرا بمقترحاتها ، وبعد ذلك أبدى أمراء المقاطعات الهندية المستقلة استعدادهم للدخول فى اتحاد يشمل جميع الهند ، وعلى أثر ذلك دعت الحكومة البريطانية مؤتمرا من ممثلى الأحزاب والمقاطعات الهندية يسمى مؤتمر "الطاولة المستديرة"، وقد عقد المؤتمر دورتين تناقش أثناءهما فى مبادئ الإصلاح

المقترح . و بعد كل ذلك أعدّت الحكومة الانجليزية مقترحات بمبادئ النظام الجديد الذى ترى تطبيقه على الهند كلها ، وقد عرضت هــذه المقترحات على لجنة مشتركة من أعضاء مجلس العموم ومجلس اللوردات ، وقد قدّمت هذه اللجنة تقريرها بموافقتها على المقترحات التى أصدرت بهــا الحكومة الانجليزية بعــد ذلك قانونا يتناقش فيه البرلمــان الانجليزى الآن .

وتتلخص مقترحات الحكومة الانجليزية فيما يأتى :

تنظيم الحكومة المركزية على أساس اتحادى (Federal) تشترك فيه الهند البريطانية والمقاطعات الهندية المستقلة ، وتعطى أقاليم الهند البريطانية استقلالا ذاتيا فى المسائل المحلية ، ويحدّد اختصاص كل من الحكومة المركزية وحكومات الأقاليم . وتتكوّن الحكومة المركزية من الحــاكم العام كممثل للملك ، تعاونه وزارة مسئولة أمام هيئة تشريعية من مجلسين ، يكون جزء من أعضاء كل منهما منتخبا عن الهند البريطانية ، والجزء الآخر تعينه حكومات المقاطعات الهندية المستقلة . وتمتدّ ســلطة الحكومة المركزية الى الهنــد البريطانية والى المقاطعات الهنــدية حسب ما يتفق عليــه مع أمرائهــا .

ويقسم اختصاص الحكومة المركزية الى قسمين :

أحدهما يحتفظ بالاختصاص فيــه للحاكم العــام شخصيا تحت إشراف حكومة و برلمــان انجلترا ، وهذا القسم يشمل الدفاع والشؤون الخارجية والشؤون الدينية ؛ وللحاكم العام أن يعين ثلاثة مستشارين يتولون إدارة هــذه المسائل تحت إشرافه ، ويكونون بمقتضى وظيفتهم أعضاء فى المجلســين التشريعيين دون أن يكون لهم حق الاشتراك فى التصويت .

أما القسم الثــانى فيشــمل جميــع الاختصاصات الأخرى كالتعليم والصــحة والمواصلات ... الخ ، وفى هذه المسائل تكــون الوزارة مسئولة عنها أمام الهيئة التشريعية . إلا أنه يقترح أن ينص الدستور الجديد على أن من بين هذه المسائل

ما يلقى على الحاكم العام " مسئوليات خاصة " وأنه اذا رأى أن مشورة وزرائه فى إحداها تتنافى مع هذه المسئولية، فله أن يخالف هذه المشورة .

والمسائل التى تلقى على الحاكم العام "مسئوليات خاصة" هى :

١ — منع خطر جسيم على السلام والطمأنينة فى الهند أو فى أىّ جزء منها .

٢ — المحافظة على الاستقرار المالى والسمعة المالية للاتحاد .

٣ — حماية مصالح الأقليات .

٤ — حماية مصالح الموظفين والحقوق التى يمنحهم إياها الدستور .

٥ — حماية حقوق المقاطعات الهندية .

٦ — منع التمييز التجارى .

٧ — أية مسألة تؤثر فى إدارة المسائل المحتفظ بها للحاكم العام .

وللحاكم العام فضلا عن ذلك مطلق السلطة فى الموافقة أو عدمها على أىّ قانون تصدره الهيئة التشريعية، وفى إرسال أىّ قانون الى لندن ليرى فيه الملك رأيه؛ كما أن موافقته ضرورية لإمكان التشريع فى بعض المسائل .

أما حكومة الأقاليم فتتكون من حاكم الإقليم تعاونه وزارة مسئولة أمام الهيئة التشريعية المحلية .

ويُقترح هنا أن ينص فى دساتير الأقاليم على بعض المسائل التى تعتبر ذات "مسئولية خاصة" على الحاكم والتى يكون له حق التصرّف فيها وحده اذا رأى أن مشورة وزرائه فيها لا تحقق الغرض من هذه المسئولية ، وهذه المسائل هى التى أشرنا اليها سابقا ، يضاف اليها "تنفيذ أوامر الحاكم العام" .

والهنود مختلفون فى موقفهم تجاه هذه المقترحات؛ فبعضهم يعارضها لأنها لا تحقق للهند مركز دومنيون فى الأمبراطورية ولأنها تُخرج عن إشراف الهيئات النيابية أهم المواضيع وهى الدفاع والمالية فى حين تعطى الحاكم العام وحكام الأقاليم سلطات واسعة فى حالة اختلافهم مع وزرائهم . وبعضهم يقبل ذلك كخطوة الى

الأمام مؤملا أن انجلترا لن تتردّد فى منح الحكم الذاتى للهند اذا أقنعها الهنود بالتجربة أنهم يستطيعون إدارة شؤونهم بأنفسهم بحكمة وكفاية .

وفى انجلترا نفسها تلق مقترحات الحكومة معارضة من جانبين . فان متطرّفى المحافظين يعارضونها، لأنهم يرون فيها تعريضا لمركز انجلترا فى الهند لخطر عظيم، ولأنهم يعتقدون أن الهند لم يبلغ نضجها السياسى ما يسوّغ إعطاءها الحريات والحقوق التى يتضمنها المشروع . هذا فى حين يرى متطرّفو العمال أن المقترحات لا تذهب الى الحدّ المتفق مع وعود انجلترا للهند .

و إذا كانت انجلترا قد سحبت قوّاتها الحربية من جميع الدومنيون فانها لا تزال لها قوة حربية كبيرة فى الهند ، إذ يبلغ ما فى الهند من الجنود ١٥٠ ألف هندى و ٥٨ ألف انجليزى؛ وهذه الحالة لا ترضى الهنود الذين يطالبون بالحاح بالعمل على جعل الجيش هنديا محضا ضباطه و رجاله . وقد وعدت الحكومة البريطانية أخيرا بالعمل على ذلك ؛ ولهذا أنشئت كلية حربية فى الهند لتدريب الضباط الهنود ليحلوا محل الضباط الانجليز فى المناصب العالية فى الجيش ، على أن يقلل عدد الجيش الانجليزى بالهند تدريجا . غير أن هذه الحركة سيحتاج تنفيذها بطبيعة الحال لأمد طويل يمكن فيه تدريب العدد الكافى من الضباط الهنود و إنشاء الوحدات الفنية اللازمة للجيش التى هى الآن انجليزية محضة كالمدفعية والمهندسين .

وتقوم الهند بدفع نفقات الجيش جميعه بقسميه الهندى والانجليزى . غير أن الهنود يلحون منذ نحو خمسين عاما فى المطالبة بتحمل الخزانة البريطانية جزءا من تلك النفقات ، لأن هذه الجيوش تؤدّى عملا هاما فى الدفاع عن الأمبراطورية بجانب دفاعها عن الهند . وكانت مطالب الهنود متفاوتة فى هذا الصدد؛ فبعضهم كان يرى أن تدفع انجلترا جميع نفقات الجيش الانجليزى فى الهند (نحو ١٦ مليون جنيه) وبعضهم كان يرى أن تدفع الفرق بين نفقات ذلك الجيش وبين النفقات التى كان يتكلفها جيش هندى مساوله فى العدد (يقدّر ذلك بنحو ١٠ مليون جنيه)

فى حين كان يذهب بعضهم فى المطالبة الى حد أن تدفع انجلترا نصف نفقات الدفاع الهندى (أى نحو ١٨ مليون جنيه) .

وقد بحث هذا الموضوع فى الماضى عدّة لجان لم تؤدّ أعمالها الى حل هذه المشكلة، وأخيرا عينت الحكومة البريطانية فى سنة ١٩٣٢ لجنة بشكل محكمة كل أعضائها من القانونيين تحت رياسة "سر روبرت جارن" النائب العام السابق لأستراليا ، فبحثت هذا الموضوع من جديد وقدّمت بمقترحاتها تقريرا فى شهر يناير سنة ١٩٣٣

وقد بحثت هذه اللجنة مسئولية كل من حكومة انجلترا وحكومة الهند عن الدفاع الهندى وانتهت الى تقرير المبدأ الآتى، وهو أن الحكومة البريطانية مسئولة عن "الأخطار الجسيمة" الناتجة عن هجوم إحدى الدول الكبرى على الهند أو على الأمبراطورية من طريق الهند . أما مسئولية حكومة الهند فهى عن " الأخطار البسيطة " وهى حماية الهند ضدّ أىّ تعدّ محلىّ على حدودها وحماية المواصلات الداخلية وحفظ الأمن والنظام داخل الهند .

وقد رأت اللجنة أنه يجب أن يكون تحمل الاعباء المالية على أساس هذا التقسيم .

ونظرا لأن الجيوش التى فى الهند لا تقتصر مهمتها على دفع "الأخطار البسيطة" فقط بل إن لها أهمية فى الدفاع عن الأمبراطورية فقد رأت اللجنة أن تتحمل الحكومة البريطانية جزءا من نفقات الدفاع الهندى موازيا لذلك، يكون تحديده على الأساسين الآتيين :

١ — أن الجيش الذى فى الهند جيش مستعدّ عند الطوارئ للحرب فى الحال وليس لهذا الجيش مثيل فى سائر أجزاء الأمبراطورية، كما أنه تحت تصرف بريطانيا لاستعماله فى الشرق ، وقد سبق استعماله فعلا هناك .

٢ — أن الهند كميدان لتدريب جيش عامل ليس لها مثيل فى الأمبراطورية ، والخبرة التى يستفيدها الضباط والجنود الانجليز فى الهند لها أهمية عظمى فى زيادة كفايتهم الحربية .

وقد اكتفت اللجنة بتقرير هذه المبادئ وتركت تحديد مبلغ الإعانة لاتفاق يحصل بين انجلترا والهند . لذلك دارت عقب تقديم تقريرها مفاوضات بين الحكومتين أدّت الى الاتفاق على قبول المبادئ التى قرّرها التقرير وعلى تحديد الإعانة بمبلغ مليون ونصف مليون جنيه سنويا . وقد أعلن ذلك رئيس الوزارة البريطانية فى البرلمان فى ٢٠ ديسمبر سنة ١٩٣٣ ووافق مجلس العموم الانجليزى طبعا على ذلك .

والنقطة الهامة فى هذا الموضوع ليست المبلغ الضئيل الذى قبلت انجلترا أن تدفعه والذى لا بدّ أن الهنود سيلحون فى المستقبل بزيادته ، وإنما هو المبدأ الخطير الذى ينطوى تحت هذا القرار، وهو ضرورة اشتراك الخزانة البريطانية مع الهند فى تكاليف جيش الهند .

*
* *

مستعمرات التاج والبلاد التى تحت الحماية أو الانتداب :

تشمل الامبراطورية البريطانية فضلا عن الدومنيون والهند نحو ستين مليونا من الأنفس يقطنون فى مستعمرات التاج والبلاد التى تحت الحماية أو الانتداب . ومع أن السلطة العليا فى إدارة شؤون هذه البلاد ترجع الى الوزارة والبرلمان البريطانى فان للحكومات المحلية سلطات متفاوتة الدرجة فى أمورها المحلية تبعا لدرجة رقيها واستعدادها ؛ فبينما نرى مالطا تكاد تتمتع باستقلال ذاتى تام فى كل مالا يمس صلتها بالأمبراطورية نرى بعض المستعمرات فى أواسط أفريقا تتركز فيها جميع السلطة فى يد الحاكم البريطانى .

ومما يدل على أن أنظمة الحكم حتى فى هذه المستعمرات فى تطوّر دائم أن جنوب رودسيا كانت الى عهد قريب تعدّ من مستعمرات التاج ولكنها أخيرا منحت الحكم الذاتى ومركز دومنيون فى الأمبراطورية .

وقد يكون من المناسب أن نذكر هنا أنه بينما يؤدّى التطور الى رفع مركز بعض أجزاء الامبراطورية الى درجة الدومنيون أى الى درجة المساواة مع انجلترا ، نرى

ســوء الادارة قد يؤدّى الى العكس؛ فها هى نيوفوندلند وهى من أقدم الدومنيون قد أساءت حكومتها إدارة ماليتها وساد فيهـا مرض المحاباة والرشوة والسعى وراء المصالح الخاصة وفصل الموظفين بالجملة كلما تولى الحكم حزب جديد وذلك ليعطى وظائفهم أنصاره ؛ فعم الفساد جميع فروع الإدارة فيهـا وأصبحت عاجزة عن الوفاء بتعهداتها المـالية ممـا اضطرها الى طلب معـونة انجلترا ؛ فأرسلت الأخيرة لجنة للتحقيق اشتركت فيهـا كندا ونيوفوندلند نفسها، وقد قامت اللجنـة بمهمتها وقدّمت تقريرا يشمل وصف الحـالة السابق ذكرها ويتضمن اقتراحات أظهرت الحكومة الانجليزية أنها مستعدّة لقبولها إذا كانت حكومة نيوفوندلند تقبلها جميعها وعلى الأخص إلغاء الحكم النيابى الى أن يتيسر إصلاح الإدارة والمـالية، وأن تكون السلطة التنفيذية والتشريعية والمـالية فى هذه الفترة بيد حكومة الملك فى انجلترا، يباشرها الحاكم العام تعاونه لجنة من سـتة يعينهم الملك، على أن يكون نصفهم من انجلترا والنصف الآخر من نيوفوندلند، وتكون هذه الهيئة تحت إشراف وزارة الدومنيون ، كما يكون لحكومـة انجلترا حق وقف أىّ قانون تصـدره هذه الهيئـة إذا رأت أنه لا يتفق مع حسن الإدارة .

وقد وافقت الهيئة التشريعية بمجلسيها فى نيوفوندلند فى ٣٠ نوفمبر سنة ١٩٣٣ على مقترحات اللجنة وعلى الشروط التى اشترطتها انجلترا لتقديم مساعدتها المـالية .

وقدّمت انجلترا لنيوفوندلند، بناء على هذه الاقتراحات، مساعدات مالية كبيرة وضمنت جزءا كبيرا من ديونها بعد تحويله لإنقاص سعر الفائدة .

ومع أن عدد سكان نيوفوندلند لا يتجاوز ربع المليون، وهى متاخمة لكندا ، فان أهلها قد أصرّوا طول هـذه المدّة على عدم الانضمام لها وآثروا البقاء مستقلين. ولا يبعد أن يكون الحل النهـائى إقناعهم بالانضمام لاتحاد كندا، إذ ليس من شك فى أن هذا هو الحل النهائى لمشكلاتهم .



الصلات الاقتصادية بين أجزاء الأمبراطورية

تكلمنا على الصلات السياسية بين أجزاء الأمبراطورية . وقد يكون من المفيد الآن أن نذكر شيئا عن الصلات الاقتصادية التى تربط بعضها ببعض :

يتبين مما فصلناه فى هذا البحث أن الدومنيون أصبحت مطلقة الحرية فى توجيه سياستها الاقتصادية فى الطريق الذى تعتقد أنه يتفق مع مصالحها . فهى تفرض من الرسوم الجمركية على الواردات ما ترى فيه تحقيقا لمصلحة حقيقية أو وهمية ولو أضرّ ذلك بمصالح انجلترا التجارية، ولها أن تعقد ما تشاء من المعاهدات التجارية مع الدول الأجنبية، كما فعلت جنوب أفريقا عندما عقدت معاهدة تجارية مع ألمانيا منحتها فيها حق " أحسن الدول معاملة " دون أن تستثنى من ذلك صلتها بانجلترا . و بمقتضى هذه المعاهدة كان يحق لألمانيا أن تطالب بالتفضيلات الجمركية التى أعطتها جنوب أفريقا لانجلترا فى " أتاوه " ؛ و بذلك تسلب انجلترا ميزة هذه التفضيلات . غير أن المسألة سوّيت باتفاق خاص بين جنوب أفريقا وألمانيا يقضى بألّا تنتفع الأخيرة بجميع هذه التفضيلات . ولقد عقدت جنوب أفريقا فى سنة ١٩٣٣ اتفاقا مع بعض شركات الملاحة الايطالية لتنظيم خطوط بحرية بين جنوب أفريقا و بين موانى شمال أفريقا وجنوب أوروبا لتسهيل ترويج حاصلاتها فى تلك المناطق، وفى مقابل ذلك تدفع جنوب أفريقا لهذه الشركات مساعدة مالية سنوية قدرها ١٥٠ ألف جنيه . وقد تمّت المفاوضة فى هذا الاتفاق دون أن تعلم شركات الملاحة الانجليزية شيئا عنها ودون أن تعطَى فرصة لإبداء رأيها أو تقديم خدماتها فى هذا السبيل . والدومنيون مستقلة فى سياستها النقدية عن انجلترا . ولذلك عندما اضطرّت انجلترا للخروج عن قاعدة الذهب فى آخر سنة ١٩٣١ لم تتبعها جميع الدومنيون؛ فقد ظل الدولار الكندى يتراوح فى سوق المبادلة بين الجنيه و بين الدولار الأمريكى الذهب . و بقيت جنوب أفريقا على قاعدة الذهب نحو سنة بعد خروج

انجلترا عنها ، ولم تقطع صلة عملتها بالذهب إلا عندما قويت مطالبة الرأى العام فيها بذلك . أما أستراليا ونيوزيلندا فقد خرجتا عن قاعدة الذهب مراعاة لمصالحهما التجارية ، ولكنهما لم تربطا عملتهما بالجنيه الانجليزى بل عملتا على إنقاص قيمتها فى سوق المبادلة حتى تتساوى مع الجنيه الانجليزى لتشجيع صادراتهما .

ولم يقتصر الأمر على ما تقدّم ، فإن بعض الدومنيون فرض رسوما خاصة على البضائع الواردة من انجلترا حتى لا تزيد مزاحمتها للمصنوعات المحلية بسبب رخص الجنيه الانجليزى .

وللهند من حيث السياسة الاقتصادية حرية تكاد تعادل ما تتمتع به الدومنيون. أما سائر المستعمرات فان سلطتها فى هذه الناحية تختلف بحسب درجة تقدّم الحكم الذاتى فيها .

وقد يتبادر الى الذهن ، استنتاجا مما تقدّم ، أن الصلات الاقتصادية بين الدومنيون والهند و بين انجلترا لم تعد تختلف عن صلاتها بالدول الأخرى المستقلة ، ولكن الحقيقة غير ذلك؛ إذ أن الصلة بالأمبراطورية لا تزال تجلب على أجزائها مزايا اقتصادية هامة لا تتمتع بها الدول الأجنبية ، كما أن هذه الصلة لها شأن خاص فى تقوية الروابط الاقتصادية بين تلك الأجزاء . فمن المزايا الاقتصادية التى تعود على الدومنيون والهند من صلتها بالأمبراطورية الحماية الدبلوماتية التى يشملها بها ممثلو انجلترا فى أنحاء الأرض والمساعدات التى يقدّمها لها قناصلها ، ثم إنها تستفيد من المعاهدات التى تعقدها انجلترا مع الدول الأجنبية لضمان بعض المزايا للرعايا البريطانيين وللسفن البريطانية ، ثم إن الدومنيون والهند تتبادل التفضيلات الجمركية دون أن تستطيع الدول الأجنبية المطالبة بها بناء على مبدأ "أحسن الدول معاملة"؛ و بذلك تضمن لمنتجاتها معاملة ممتازة فى السوق الكبرى للأمبراطورية . كذلك فإن الطريقة التى بها تضاف سندات قروضها على قائمة السندات التى يسمح بأن توظف فيها أموال القصّر وعديمى الأهلية والجمعيات العلمية والخيرية (Trustee securities)

تعود عليها بفائدة لايستهان بها ؛ فانها تساعد على الاقتراض بفائدة تقل فى المتوسط ½ فى المـائة عن غيرها .

أما الصلة التجارية بين الدومنيون و بين انجلترا فانها هامّة أيضا ؛ فان نتيجة سـيادة انجلترا على الأمبراطورية مدّة طويلة قد أدّت الى تثبيت مركزها التجارى فى أسواقها وأصبحت الدومنيون تشترى جزءا كبيرا من حاجاتها من انجلترا ؛ وقد ساعد على ذلك الصلة الوثيقة بين بنوك الدومنيون وبين بنك انجلترا وحصول الدومنيون على أكثر قروضها من انجلترا ، لأن الجزء الأعظم من هـذه القروض يستعمل فى مشتريات من انجلترا .

ففى سنة ١٩٣١ كانت نسـبة ماتصدره كندا لانجلترا إلى مجموع الصادرات الكندية ٢٨,٣ ./ٍ وكانت النسبة فى أستراليا ٤٩,٨ ./ٍ وفى نيوزيلندا ٨٧,٧ ./ٍ وفى الهند ٢٧,٩ ./ٍ وفى جنوب أفريقا ٤٣,٤ ./ٍ

وفى نفس السـنة كانت نسـبة ما يرد لكندا من انجلترا إلى مجموع الواردات اليها ٤ و١٧ ./ٍ وكانت النسـبة فى استراليا ٤ و٣٩ ./ٍ وفى نيوزيلنـدا ٤ و٤٩ ./ٍ وفى الهنـد ٤ و ٣٥ ./ٍ وفى جنوب أفريقا ٤ و ٤٣ ./ٍ ويلاحظ أن كندا أقل الدومنيون تجارة مع انجلترا ، وذلك نظرًا لمركزها الجغرافى الذى يجعـل صلتها أكبر بالولايات المتحدة الأمريكية .

وتدل إحصاءات التجارة الخارجية الانجليزية فى التسعة الأشهر الأولى من سنة ١٩٣٣ أنّ ١ و٤٤ ./ٍ من صادرات انجلترا صدر للأمبراطورية و ٢ و٣٧ ./ٍ من وارداتها جاء من أجزاء الأمبراطورية .

وقد أبدت الدومنيون منذ عهد طويل رغبتها فى تبادل التفضيلات الجمركية بين أجزاء الأمبراطورية المختلفة . ولكن انجلترا لم تستطع إجابة هـذا الطلب لتنافره مع مبدأ حرية التجارة الذى كان سائدا فيها . و بالرغم من ذلك فان كندا فى سنة ١٨٩٣ عند ما زادت رسـومها الجمركية منحت المنتجات الانجليزية تفضيلا تنقص بموجبه

هذه الرسوم ٢٥ ٪ من قيمتها ثم زيدت هذه النسبة الى ٣٣ ١/٣ ٪ سنة ١٩٠٠ وفى سنة ١٩٠٣ حذت جنوب أفريقا حذو كندا ومنحت تفضيلا جمركيا للنتجات الانجليزية بنسبة ٢٥ ٪ وفى نفس السنة زادت نيوزيلندا رسومها الجمركية، واستثنت من الزيادة البضائع الانجليزية، وفى سنة ١٩٠٧ قررت أستراليا هذا المبدأ .

فعلت الدومنيون ذلك فى أول الأمر دون أن تشترط على انجلترا منحها تفضيلات مقابلة، وكانت ترى فى ذلك نوعا من الاعتراف بجميل انجلترا نظير ما تحمله فى الدفاع عن الأمبراطورية . غير أنه منذ ابتداء القرن الحالى أخذت الأصوات ترتفع بضرورة تبادل التفضيل . ولكن انجلترا لم تستطع إجابة هذه الرغبة حتى جاءت الحرب وفرضت بعض الرسوم الجمركية على بعض المصنوعات الأجنبية . ثم فرضت فى سنة ١٩٢١ (Key Industries Duties) . وفى سنة ١٩٢٤ فرضت رسوما أخرى تكلمنا عنها تفصيلا فى باب "حرية التجارة والحماية الجمركية" فأعفت من هذه الرسوم ما يرد من الأمبراطورية ؛ غير أن فائدة ذلك كانت قليلة لأن هذه الرسوم وضعت على مصنوعات لا تنتج الدومنيون إلا قليلا منها . ولكن الفرصة الكبرى جاءت فى سنة ١٩٣٢ حيث فرضت انجلترا رسوما جمركية على طائفة كبيرة من الواردات الأجنبية مكنتها من منح الأمبراطورية تفضيلات هامة، وقد تلا ذلك عقد مؤتمر اقتصادى فى " أتاوه " سنة ١٩٣٢ كان من نتائجه الاتفاق على زيادة مدى ومقدار التفضيلات المتبادلة بين أجزاء الأمبراطورية، كما قبلت كندا وأستراليا ونيوزيلندا مبدأ هاما وهو " أنها لا تفرض رسوما جمركية لحماية أية صناعة محلية لا يكون لها أمل معقول فى النمو والنجاح، وأن تراعى عند فرض هذه الرسوم أن تترك للصنوعات الانجليزية المماثلة مجالا عادلا للمزاحمة فى سوقها" .

وبصرف النظر عن فائدة هذه الاتفاقات من الوجهة الاقتصادية فان فائدتها من الوجهة الأمبراطورية كانت هامة لما نتج عنها من توثيق الصلة بين أجزائها .

ولانجلترا نفوذ كبير فى كثير من فروع الحياة الاقتصادية فى الأمبراطورية . فهى تشرف على أكبر البنوك فى الدومنيون ما عدا كندا؛ ولا يخفى ما للبنوك من الأثر

فى ترويج التجارة . فمثلا يملك بنك "باركلى" الانجليزى جزءا كبيرا من أسهم البنك الأهلى فى جنوب أفريقا . وبنك " ستندرد " وهو البنك الآخر الكبير فى جنوب أفريقا، هو بنك انجليزى تقريبا، كذلك فان أكبر البنوك فى أستراليا وفى نيوزيلندا وفى كندا هى بنوك انجليزية . أما الهند فهى ماليا تابعة للندن .

كذلك فان لانجلترا نصيب الأسد فى صناعات جنوب أفريقا وغيرها من الدومنيون، فانها تملك كثيرا من سندات وأسهم الشركات الصناعية المحلية، خصوصا الصناعات ذات الفائدة العامة كالكهرباء والسكك الحديدية، مما يجعل هذه الصناعات تشترى أكثر ما تحتاج اليه من انجلترا .

كذلك تلعب شركات الملاحة الانجليزية دورا هاما فى الحياة الاقتصادية للدومنيون والأمبراطورية، وتكاد تحتكر نقل متاجرها الصادرة والواردة ماعدا كندا، كما أن شركات التأمين الانجليزية لها نفوذ كبير فى جميع أنحاء الأمبراطورية . ولشركات تكرير السكر الانجليزية مصانع منتشرة فى الأمبراطورية خصوصا فى جزائر الهند الغربية وأستراليا، وكذلك شأن الشركات الانجليزية لحيازة الأراضى وإصلاحها .

* *

المركز الحالى للأمبراطورية البريطانية

١ — أما وقد انتهينا من سرد التطوّرات التى حصلت فى عهد "الأمبراطورية الثالثة" فمن المفيد أن نلخص المركز الحالى للصلات التى لا تزال تربط أجزاءها بانجلترا .

ونشير هنا الى أن الكتّاب والوثائق الرسمية نفسها أصبحت فى أكثر الأحيان تستعمل عبارة "الأمبراطورية البريطانية" للدلالة على الكتلة المتكوّنة من المملكة المتحدة وأجزاء الأمبراطورية غير المستقلة، أى الهند ومستعمرات التاج والبلاد التى تحت الحماية أو الانتداب، وعبارة "عصبة الأمم البريطانية" للدلالة على تلك الكتلة المتكوّنة من المملكة المتحدة والدومنيون .

أما فيما يختص بالأمبراطورية البريطانية بالمعنى الجديد فلا تزال أجزاؤها وثيقة الصلة بانجلترا سواء من حيث السلطة التنفيذية أو التشريعية أو القضائية، ولا يزال الإشراف على شؤونها بيد البرلمان الانجليزى والوزارة الانجليزية ، ولو أن بعضها يتمتع بقسط كبير من الاستقلال الذاتى فى كل مالا يمس صلته بانجلترا .

أما "عصبة الأمم البريطانية" فيتلخص مركزها السياسى الحالى فيما يأتى[1] :

السلطة التنفيذية :

أصبح الملك هو السلطة التنفيذية العليا فى كل دومنيون، وأصبح الحاكم العام فى الدومنيون ممثلا للملك، ومركزه الدستورى فيه كمركز الملك فى انجلترا فلا يعمل إلا بمشورة وزرائه المسئولين أمام الهيئة التشريعية ؛ وبذلك لم يبق للحكومة الانجليزية أية سلطة تنفيذية على الدومنيون .

غير أنه مما يستحق الذكر هنا أن خاتم الدولة الأكبر (Great Seal) لا يزال فى انجلترا بيد أحد الوزراء البريطانيين ؛ لذلك عندما يوقع الملك على وثيقة خاصة بأحد الدومنيون كأوراق تعيين وزير مفوّض أو الحاكم العام أو إعطاء تفويض فى مفاوضات دولية أو التصديق على معاهدة فان الوزير البريطانى الذى بيده الخاتم الأكبر هو الذى يوقع مع الملك . غير أن مؤتمر سنة ١٩٣٠ ترك تنظيم هذه المسألة للملك والدومنيون المختص. وقد حصلت إرلندا فعلا على خاتم خاص بها (Great Harp Seal) وهو الآن بيد أحد الوزراء الارلنديين ، ويستعمل فى جميع الوثائق الخاصة بها دون تدخل أىّ وزير بريطانى . وقد أصبح لسائر الدومنيون الحق فى أن تحذو حذو إرلندا اذا شاءت .

السلطة التشريعية :

قضى قانون وستمنستر على كل إشراف للحكومة أو البرلمان الانجليزى على السلطة التشريعية فى الدومنيون التى أصبحت هيئاتها التشريعية مختصة بالتشريع فى جميع

(١) يحدّد مركز هذه العصبة قانون وستمنستر الذى صدر فى ١١ ديسمبر سنة ١٩٣١

المسائل . غير أنه يستثنى من ذلك التشريع الخاص بتعديل الدساتير ؛ فان قانون وستمنستر يستبق للبرلمان الانجليزى بعض السلطة فى هذا الموضوع . ويمكن القول بأن سلطة الدومنيون فى تعديل دساتيرها بقيت على العموم كما كانت فى آخر عهد الأمبراطورية الثانية . إلا أنه يلاحظ أن هذه القيود لم تفرضها انجلترا على الدومنيون بل إن الأخيرة طلبت إبقاءها لأسباب محلية سبق ذكرها .

يلاحظ أيضا أن قانون وستمنستر لم يلغ حق البرلمان الانجليزى فى التشريع كله للدومنيون بل اكتفى باشتراط رضا الدومنيون ، و بذلك يكون هذا الحق لايزال باقيا من الوجهة النظرية وإن كان استعماله مقيدا بشروط . ثم إنه لا يزال لانجلترا حق إبطال القوانين التى تصدرها الدومنيون اذا كانت تضر بحقوق حملة أسهم قروضها التى سمحت انجلترا باضافتها الى قائمة السندات التى يجوز أن توظف فيها أموال القصر والجمعيات العلمية أو الخيرية ... الخ كما ذكرنا .

السلطة القضائية :

إن الرابطة القضائية الوحيدة بين الدومنيون و بين انجلترا هى جواز استئناف أحكام محاكم الدومنيون أمام اللجنة القضائية للمجلس الخاص . وقد أصبح من حق كل دومنيون إلغاء ذلك أو تعديله بالطريق القانونى . ولكن لم تقطع الدومنيون هذه الصلة القضائية للآن ما عدا دولة إرلندا الحرّة التى وضعت أخيرا مشروع قانون لاستئناف أحكام محاكمها أمام محكمة إرلندية ستؤسس لهذا الغرض .

المركز الدولى للدومنيون :

صار للدومنيون مركز دولى مستقل عن الأمبراطورية ، فهى أعضاء فى عصبة الأمم و بعضها منتدب من قبلها لإدارة بعض المستعمرات الألمانية السابقة . وللدومنيون حق عقد المعاهدات التجارية والسياسية مع الدول الأجنبية فى الأمور الخاصة بها . ولها الحق فى المؤتمرات الدولية أن ترسل مفوضين خاصين يمثلونها و يوقعون باسمها على ما يتم من الاتفاقات والمعاهدات ، ولبعضها ممثلون سياسيون فى عواصم الدول الأجنبية

فكندا لها ممثلون فى وشنجتن وطوكيو وباريس ، ولإرلندا ممثلون فى وشنجتن وباريس وبرلين ولدى البابا . وبجنوب أفريقا ممثلون فى وشجتن وروما ولاهاى . أما أستراليا ونيوزيلندا فانهما لم يحذوا حذو الباقين بل اكتفيا بالاعتماد على وزارة الخارجية البريطانية لتمثيلهما ؛ على أن أستراليا فى بعض المفاوضات الاقتصادية أو الخاصة بالمهاجرة تتفاوض أحيانا مباشرة مع قناصل الدول الأجنبية المعتمدين لديها .

وبالرغم من هذا التعدّد فى التمثيل فان تجارب السنين الماضية لا تدل على أن ذلك قد سبب مشاكل خطيرة ؛ وذلك لأن اختصاص ممثلى الدومنيون مقصور على المسائل التى تهمها ، أما المسائل ذات الصبغة الأمبراطورية فهى من اختصاص الممثل البريطانى وحده . والذى يحصل عادة هو تعاون جميع الممثلين للأمبراطورية فى عاصمة واحدة وتشاورهم واتفاقهم على السياسة التى تتبع فى المسائل المشتركة ، خصوصا وقد لوحظ بالتجربة أن هذا التعاون يكسب ممثلى الدومنيون كثيرا من القوة والنفوذ .

وقد يُتساءل بحق : ألا تزال الامبراطورية وحدة دولية رغم كل ما تقدّم ؟ والجواب أن منظمى الأمبراطورية الثالثة قد وجدوا فى التاج المشترك كرمز لوحدة الأمبراطورية حلا لهذه المسألة ؛ فهو تارة تاج واحد يمثل الأمبراطورية كلها كوحدة دولية ويعمل بمشورة جميع حكوماتها ، وتارة تيجان متعدّدة يعمل فى كل جزء بمشورة وزرائه فى ذلك الجزء ، فهو تاج واحد فى بعض المسائل الرئيسية التى تهم الأمبراطورية كلها كحفظ السلام والدفاع ، وهو تيجان متعدّدة فيما عدا ذلك من المسائل التى لا تهم إلا إحدى وحدات الأمبراطورية .

* * *

٢ — غير أن الصلات القانونية ليست الوحيدة التى تربط أجزاء الأمبراطورية بانجلترا وترغّب تلك الأجزاء فى البقاء فيها ، بل هناك العواطف الجنسية ، وعلى الأخص فى أستراليا ونيوزيلندا ، تدفعهم الى التعلق بالأمبراطورية . كما أن هناك

أسبابا محلية تؤدّى الى نفس النتيجة . فالعنصر الفرنسى فى كندا يحرص على استمرار صلاتهـا بالأمبراطورية لأنه يرى ذلك ضمانا قويا لعدم التعدّى على المزايا الدينيـة والتعليمية التى يضمنها له الدستور الكندى . والعنصر الانجليزى فى جنوب أفريقا يهمه ألّا تنقطع صلتها بالأمبراطورية خوفا من تسلط العنصر البويرى . والمقاطعات الهندية والأقليات فى الهند ترى مصلحتها فى بقاء صلتها بالأمبراطورية ، لأن ذلك هو الضمان الوحيد لاحترام حقوقها الطائفية والدينية .

وهـناك أسباب سياسـية تدعو إلى التمسـك بالصلات الأمبراطورية . فان فى الدومنيون ، وهى دويلات صـغيرة سكان أكبرها لا يتجـاوز العشرة الملايين ، مساحات شاسعة غنية بأرضها ومعادنها غير مستغلة ، وهذا ممـا يجلب أنظار الدول المزدحمـة بالسكان التى تبحث لهم عن مكان تحت الشمس كاليابان وإيطاليـا . وليس لدى الدومنيون من القوة المـادية مايمكنها وحدها من صدّ غارة هذه الدول إذا ما فكرت فى الاستيلاء عليهـا ؛ ولذلك أصـبح الأسطول البريطانى هو الأداة الوحيدة لحمايتها ضدّ هذا الخطر .

وهناك أيضا أسباب اقتصادية ومالية تدفع الدومنيون الى التمسك بالأمبراطورية ؛ فان السوق الانجليزية سوق عظيمة جدّا لمنتجات الدومنيون وخصوصا المواد الغذائية والمواد الأوّليـة . كما أن أجزاء الأمبراطورية فى حاجة لإصلاحات كثيرة ومشروعات كبرى لتنمية مواردها ، وهى تجد فى سوق لندن ما تحتاج اليه من المـال لهذه المشروعات بشروط مناسبة لا تستطيع أن تجدها فى سوق مالية أخرى .

وإذا كانت هذه الفوائد السياسية والاقتصادية والمـالية التى تجنيها الدومنيون من البقاء فى دائرة الأمبراطورية واضحة جلية ، فان بعض الباحثين يتساءل عما تجنيه انجلترا من هذه الصلة ، ويرى أنها إذا كانت تجد فى أسواق الدومنيون مصرفا هامّا لمنتجاتها فانها تستطيع أن تستبقى لنفسها هذا المركز باتفاقات تجارية مع هذه الدومنيون المستقلة كما تفعل مع بعض جمهوريات جنوب أمريكا مثلا . غير أن هذا التدليل غير مقنع لأنه حتى من الوجهة التجارية لايمكن الاستهانة بفائدة الدومنيون لانجلترا خصوصا إذا

لاحظنا أن التقرب التجارى بين أجزاء الامبراطورية حديث العهد جدًا ، وليس من البعيد أن يتطور ذلك حتى يصبح النصيب الأكبر فى أسواق الدومنيون للمنتجات الانجليزية وحدها . على أن هناك اعتبارات أخرى تجعل انجلترا حريصة على المحافظة على كيان الأمبراطورية ، فانه فضلا عن الاعتبار الأدبى الذى يجعلها تفخر بأن تكون على رأس أكبر أمبراطورية عرفها التاريخ فان انفصال الدومنيون يضعفها سياسيا وحربيا ، إذ يحرمها معـونة نحو ثلاثين مليونا من الأنفس كما يحرمها نقط ارتكاز حربية متعددة هامة وموانى فى أنحاء العالم يستطيع الأسطول البريطانى التموّن منها أو الاحتماء فيها عند الحاجة . ثم إن انجلترا وهى لا تنتج إلا قليلا ممـا تحتاج اليه من المواد الغذائية تؤثر طبعا أن تستطيع الحصـول عليها وقت السـلم ووقت الحرب من بلاد تعتمد على ولائها وصداقتها .



مستقبل الأمبراطورية

لا بدّ أن يجول بخـاطر من يتصفح تاريخ الأمبراطورية البريطانيـة وتطوّر الصلات التى تربط أجزاءها بعضها ببعض أن يتساءل : ما الذى يرجى لهـذه الأمبراطورية فى المسـتقبل ؟ أهى سائرة نحو التفكك والانحلال أم أنها ستستطيع المحافظة على وحدتها الى أجل طويل ؟

ولن يجد المرء جوابا على هذا السؤال بتحليل دستور الأمبراطورية والصلات القانونية التى تضم أجزاءها ، إذ ليست هناك أية طريقة قانونية يمكن اتخاذها ضد أىّ عضو من الأمبراطورية يخالف هذا الدستور أو يحاول الانفصال من الأمبراطورية . وقد رأينـا أن الدومنيون لم تقبل أن يكون التحكيم إجباريا فيما ينشأ من الخلاف بينها وبين انجلترا أو بين اثنين منها ، فأىّ قيمة لدستور لاينص على طريقة دستورية لصدّ كل من تحدّثه نفسه بمخالفته ، لأنه لا يبقى فى هذه الحالة إلا استعمال القوّة ، وهذا ليس بالسهل الهين ، فان أىّ التجاء من جانب انجلترا للقوّة يغضب من غير شك جميع

الدومنيون لمـا ترى فيه من المنافاة للمساواة التى اعترف بها "قانون وستمنستر" وهو دستور الأمبراطورية الثالثة .

ولكن إذا كانت الصلات القانونيـة لا تكفل الرّد على هـذا السؤال فهناك عوامل ثلاثة تلعب دورا هاما فى هذا الصدد :

١ — ظروف السياسـة العالمية التى تحيط بالأمبراطورية . فاذا قدّر للعالم أن تكون السنين المقبلة مملوءة بالمنازعات الدوليـة والحروب المتعددة الحزبية خصوصا فى أوروبا، فان ذلك قد يهدّد وحدة الأمبراطورية، إذ لا يضمن أن تتفق مصالح الدومنيون مع مصالح انجلترا فى كل حالة ممـا قد يؤدّى الى رفض بعضهم الوقوف بجانبها فى إحدى هذه الحروب، ولا تخفى نتائج ذلك على وحدة الأمبراطورية .

ومن الوجهـة النظرية قد تتعرّض وحدة الأمبراطورية للخطر من الحـالة العكسية . فاذا فرض أن عصبة الأمم بلغت من السمعة والنفوذ ما جعلها تحفظ السلم فى العالم مدّة طويلة، وأصبحت الدول صغيرها وكبيرها مطمئنة على سلامتها، فقد يضعف ذلك من أهمية الحماية التى تبذلها انجلترا للدومنيون وهى من أكبر العوامل فى حرصها على البقاء فى الأمبراطورية مع أن فى هـذا تحديدا لاستقلالها بوجه مّا .

وبعبارة أخرى إن الجو الملائم لبقاء وحدة الأمبراطورية هو الجو الذى يسـود فيه السلام دون أن تشعر الدومنيون باستغنائها عن حماية الأسطول البريطانى، وهذا ما يرجى أن يكون عليه حال العالم فى السنين المقبلة، لأن ما نراه من مجهودات الدول الكبرى نحو خفض السلاح وإزالة أسـباب الخلاف بين الدول وجعل التحكيم أداة لفض المنازعات ممـا يبعث على الأمل أن يتمتع العالم فى السنين المقبلة بعهـد من السلام النسبي . ومن جهة أخرى فان تاريخ عصبة الأمم فى الخمس عشرة سـنة المـاضية لا يدعو مع الأسف الى كثير من التفاؤل بالنسبة لمـا تستطيعه فى حفظ السـلام .

٢ — تقوى الصلات الأمبراطورية اذا نجحت انجلترا فى استبقاء قوتها وسمعتها فى العالم سواء من الناحية الاقتصادية ببقائها أكبر سوق مالية فى العالم ووضع نظمها

الصناعية على أساس متين و بقائها كأ كبر مستهلك للمواد الغذائية والأوّلية ، أو من الناحية السياسية اذا بقيت سياستها وأسطولها متمتعين باحترام العالم؛ لأن الدومنيون تقبـل قيادة انجلترا وتلتفّ حولهـا ما دامت قـوية اقتصاديا وسياسـيا . أما إذا ضعفت فان الدومنيون ستضطر للبحث عن محالفات جديدة تستعيض بها عن حماية انجلترا الضعيفة؛ ولن يصدّها عن ذلك عواطف الجنسية ولا غيرها . وفى هذه الحالة يكون مصير الدومنيون إما الاستقلال التام و إما استيلاء الغير عليها .

٣ — تنـاقض المصالح بين أجزاء الامبراطورية . فاذا عملت انجلـترا على التوفيق بين هذه المصالح بقدر الامكان بالاتفاقات والتعاون والتشاور فانها قد تنجح فى المحافظة على وحدة الأمبراطورية، و إلا فان هذا التناقض فى المصالح سـيعمل تدريجا على إضعاف الروابط بين أجزائها . وهنا يجب القول بأن انجلترا تعمل بمهارة وحكمة على كسب ولاء الدومنيون والمحافظة على صداقتها؛ فقد أرضت روح القومية فيها بالتعديلات الدسـتورية التى أدخلتها على مركزها و بالاعتراف بمساواتها معها . وهى الآن تعمل على إرضاء الهند بادخال قسط جديد من الاصلاح على أنظمة الحكم فيهـا . وفى مؤتمـر "أتاوه" استطاعت أن تعقد اتفاقات مع أجزاء الأمبراطورية لتوثيق الصلات التجارية ولتفضيل المنتجات الأمبراطورية فى السوق الانجليزية. وانجلترا لا تترك فرصة فى تقـديم ما تستطيع من المساعدات المختلفـة للدومنيون ؛ لذلك يسـود الصلة بين الدومنيون و بين انجلـترا الآن الرضا والولاء ، وذلك حتى فى جنوب أفريقا، كما تدل عليه تصريحات زعماء البوير وأفعالهم .

من كل ما تقدّم يمكن القول بأنه لا محل للتشاؤم نحو مسـتقبل الأمبراطورية البريطانية . غير أن هناك سحابة تعكر صفو هذا الجو وهى إرلندا، فان صلتها بانجلترا تسـير من سيئ إلى أسوأ تحت حكومة "المستر دى ڤاليرا" الذى يظهر أن غرضه الأخير هو إنشاء جمهورية فى إرلندا ؛ ولهذا فانه ألغى قَسَم الولاء للملك الذى كان يقسمه أعضاء الهيئة التشريعية، ثم سنّت حكومته ثلاثة قوانين ترمى إلى إضعاف صلة إرلندا بالأمبراطورية . وانجلترا لا تسلم بقانونية هذه الأعمال وتعتبرها مخالفة صريحة

لمعاهدة سنة ١٩٢١ التى هى جزء من القانون الصادر بدستور إرلندا والمادة ٥٠ من هذا الدستور تنص " على أن أى تعديل فى دستور إرلندا يجب ألا يخرج عن نصوص المعاهدة " . وسنرى فى الأيام المقبلة تطور هذه الأزمة الكبيرة وموقف الدومنيون نحوها .

على أنه يجب أن يلاحظ أنه لا يمكن اتخاذ إرلندا الحرّة مثالا لولاء الدومنيون . فان تاريخ العلاقات بين انجلترا و إرلندا فى قرون طويلة ترك فى نفوس الإرلنديين الكاثوليك من الأثر السيئ ما لا يمكن أن تمحوه بسرعة معاهدة سنة ١٩٢١ ، كما ترك كذلك جروحا بقيت دامية مئات من السنين ، فلا يمكن أن تلتئم فى مدّة قصيرة . على أن أخبار الأشهر القليلة الماضية تفيد تحسن هذه العلاقات الى حدّ ما ، فقد حصل أخيرا اتفاق جمركى بين انجلترا ودولة إرلندا الحرّة ؛ والمنتظر أن هذا الاتفاق الذى تناول مسائل محدودة يكون فاتحة اتفاقات هامة أخرى تعيد العلاقات الحسنة التى سادت بين انجلترا و إرلندا فى السنين القصيرة التى تلت إمضاء معاهدة سنة ١٩٢١

شكر واجب

استعنت فى جمع المعلومات الكثيرة التى احتجت اليها لوضع هـذا الكتاب بحوث ومجهودات جميع موظفى المفوضية والقنصلية المصرية بلندن بين سنة ١٩٣١ وسنة ١٩٣٣ . ولولا المساعدات القيمة التى قدمها إلىّ هؤلاء الأصدقاء لما استطعت القيام بهذا العمل .

فلهم جميعا أقدم وافر الشكر ، حافظ عفيفى

* * *

تصحيح خطأ

جاء فى صفحة ١٠٠ وفى نهاية السطر السابق للأخير :

كلمة " إرلندا " وصوابها " أسكتلندا "

مراجع هذا الكتاب

The Constitutional History of England, by F. W. Maitland.
The Mechanism of the Modern State, by Sir John Marriott.
The English Constitution, by Walter Bagehot.
The Government of England, by Lawrence Lowell.
Parliament, by Sir Courtenay Ilbert.
The English Constitution, by Sir Maurice Amos.
British Politics in Transition.
Conseils a un jeune Français partant pour "l'Angleterre", by André Maurois.
Londres, by Paul Morand.
Etudes Anglaises, par André Chevrillon.
La vie de Disraeli, par André Maurois.
Edward VII, by André Maurois.
La Crise Britanique au XX^e Siècle, par André Siegfried.
Europe, by Count Herman Keyserling.
Englishmen, Frenchmen and Spaniards, by S. de Madariaga.
Schools of England, by Dover Wilson.
The Ministry of Health, by Sir Arthur Newsholme.
The Laws of England, by Halsbury.
The Common Law, by Odgers.
The History of English Law, by Pollock and Maitland.
The Constitutional Law and Legal History, by Marston Garsia.
Criminal Law and Procedure, by Marston Garsia.
L'Angleterre Nouvelle, by Ch. Bastide.
The Legal System of England, by J. E. G. de Montmorency.
The Home Office, by Sir Edward Troup.
The Constitutional History of England, by Cecil S. Emden.
النظام القضائى فى انجلترا، تأليف الأستاذ أحمد صفوت بك .
طائفة من التقارير والمستندات الرسمية ومن كتب أخرى أشرنا اليها فى مختلف فصول الكتاب .

فهرس الكتاب

صفحة

البـاب الثـانى

تكوين الرأى العـام

البـاب الثـالث

المسـائل المـاليـــة

البـاب الرابع

التعـــليم فى بريطـانيـا

صفحة

الباب الخامس

نظام القضاء الانجليزى

الباب السادس

الأمبراطورية البريطانيـــة

* * *

كمل طبع كتاب " الانجليز فى بلادهم " بمطبعة دار الكتب المصرية فى يوم السبت ١٨ ذى الحجة سنة ١٣٥٣ (٢٣ مارس سنة ١٩٣٥)

محمد نديم
ملاحظ المطبعة بدار الكتب المصرية

(مطبعة دار الكتب المصرية ٣٣/١٩٣٤/٤٠٠٠)

